

المركز الديمقراطي العربي
برلين - ألمانيا



وقائع أعمال المؤتمر
الدولي الافتراضي
أيام 09 و 10 - 10 - 2021

الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة



المركز الديمقراطي العربي
برلين - ألمانيا

الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة



جامعة فلسطين الأهلية
Palestine Ahliya University



كلية العلوم القانونية والاقتصادية
والاجتماعية - طنجة
FSJES TANGER



المركز الديمقراطي العربي ألمانيا - برلين
جامعة فلسطين الاهلية، فلسطين
كلية الآداب الجميل- جامعة صبراتة - ليبيا
كلية العلوم القانونية الاقتصادية والاجتماعية،
جامعة عبد المالك السعدي، المملكة المغربية
ماستر حقوق الانسان
جامعة عبد المالك السعدي- المملكة المغربية

Child sexual abuse reality and treatment methods



VR . 3383 - 6566 B

DEMOCRATIC ARABIC CENTER
Germany: Berlin 10315 Gensinger- Str. 112
<http://democraticac.de>
TEL: 0049-CODE
030-89005468/030-898999419/030-57348845
MOBILTELEFON: 0049174274278717

النشر:

المركز الديمقراطي العربي
للدراستات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
ألمانيا/برلين

Democratic Arabic Center
Berlin / Germany

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه
في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن مسبق خطي من الناشر.
جميع حقوق الطبع محفوظة

All rights reserved

No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any
form or by any means, without the prior written permission of the publisher.

المركز الديمقراطي العربي
للدراستات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

Tel: 0049-code Germany

030-54884375

030-91499898

030-86450098

البريد الإلكتروني

book@democraticac.de





المركز الديمقراطي العربي
للدراستات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية

Democratic Arab Center
for Strategic, Political & Economic Studies

المؤتمر الدولي للعلماء الافتراضيين
تحت عنوان:

الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة

الجزء الأول

لا يتحمل المركز ورئيسة المنتدى ولا اللجان العلمية والتنظيمية مسؤولية ما ورد في هذا الكتاب من آراء وهي لا تعبر بالضرورة عن قناعاتهم، ويبقى أصحاب المداخلات هم وحدهم من يتحملون كامل المسؤولية القانونية عنها





كتاب وقائع المؤتمر العلمي الافتراضي

الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة

إشراف وتنسيق:

د. تمار ربيعة المركز الديمقراطي العربي برلين – ألمانيا



المركز الديمقراطي العربي ومقره ألمانيا – برلين في التعاون مع:

- جامعة فلسطين الأهلية، فلسطين
- كلية الآداب الجميل – جامعة صبراتة – ليبيا
- كلية العلوم القانونية الاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد الملك السعدي، المملكة المغربية

تنظيم المؤتمر الدولي العلمي تحت عنوان:

الإساءة الجنسية للأطفال الآفاق والحلول

أيام 09 و 10 / 10 / 2021 إقامة المؤتمر بواسطة تقنية التّحاضر المرئي

عبر تطبيق Zoom

ملاحظة : المشاركة مجاناً بدون رسوم

الرئاسة الشرفية:

- د. عماد الزير - رئيس جامعة فلسطين الاهلية، بيت لحم فلسطين
- د. امحمد حسين راجح - كلية الآداب الجميل - جامعة صبراتة-ليبيا
- د. عبد القادر مساعد - منسق ماستر حقوق الإنسان كلية العلوم القانونية الاقتصادية والاجتماعية
عبد المالك السعدي طنجة المملكة المغربية
- د.فاتن دويرية- ماستر حقوق الإنسان المغرب
- أ. عمار شرعان - المركز الديمقراطي العربي - ألمانيا

رئيس المؤتمر:

- د. ربعة تمار - المركز الديمقراطي العربي - الجزائر

رئيس اللجنة العلمية:

- د. على أبو مارية - جامعة فلسطين الاهلية، فلسطين.

منسق عام المؤتمر:

- د. ناجية سليمان عبد الله - رئيس تحرير مجلة العلوم السياسية والقانون

رئيس اللجنة التنظيمية

- أ. كريم عايش - المركز الديمقراطي العربي.

رئيس اللجنة التحضيرية:

- أ. صهيب شاهين - المركز الديمقراطي العربي.

اللجنة العلمية:

- أ. د. رفيق سليمان - مدير المركز الديمقراطي العربي - ألمانيا - برلين
- أ. د. صافية زفكي - جامعة دمشق - سوريا
- محمود محمد يوسف الشيخ، استاذ القانون الجنائي، الكلية العصرية الجامعية، رام الله، فلسطين.
- أ.د. عصام عبد الله العواملة، تخصص تربية الخاصة، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، الأردن.
- د.نجاح دقماق، استاذ القانون الدولي العام المساعد، كلية الحقوق، جامعة القدس، فلسطين.
- د. عبد اللطيف ربايعه، جامعة الإستقلال، فلسطين
- د.شهبيرة علاف، دكتوراه علم النفس الإكلينيكي، جامعة الجزائر2، الجزائر
- د. علي خالد قطيشات، إستاذ القانون التجاري، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الاردن.

- د.طرشان حنان-جامعة باتنة 1-الجزائر
- د. نبيل مقابلة، إستاذ مشارك، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جدار، الأردن.
- د.عزوزة فاطمة، إستاذة محاضرة أ ، كلية الحقوق، جامعة عين تموشنت، الجزائر.
- د.نضال العواودة، وكيل نيابة بيت لحم، فلسطين.
- د. محمد عكة، استاذ مشارك، كلية الاداب ، قسم علم الإجتماع، جامعة فلسطين الأهلية.
- د. زينب محمد صالح، تخصص علم الإجتماع الثقافي، جامعة بغداد، العراق.
- رانيا عبد النعيم العشران، دكتوراه الفلسفة في علم الاجتماع، الجامعة الاردنية، الاردن.
- د.عمار سليم عبد حمزة، تخصص علم الاجتماع الجنائي، جامعة بغداد، العراق.
- د. لوني نصيرة، دكتوراه القانون الدولي لحقوق الإنسان، جامعة أكلي محند اولحاج بالبويرة، الجزائر
- حسين حسين زيدان، دكتوراه الإرشاد النفسي والتوجيه التربوي، جامعة ديالي، العراق.
- خديجة خرياطة، دكتوراه علم الاجتماع العائلي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
- سرمد جاسم محمد الخزرجي، دكتوراه علم الاجتماع اختصاص الانثروبولوجيا، جامعة بغداد، العراق.
- غريبي يحي، دكتوراه حقوق الإنسان والحريات، جامعة "عمار تليجي" الأغواط، الجزائر.
- ا.د. نور الهدى محمد كامل حماد، دكتوراه في الخدمة الاجتماعية، جامعة طرابلس، ليبيا
- علي مولود فاضل، تخصص علوم الإتصال والإعلام، كلية الإسرائ الجامعية، العراق.
- أسامة إدريس بيد الله خليفة، دكتوراه في القانون الدولي لحقوق الانسان، جامعة بنغازي، ليبيا.
- د. سهيل الأحمد، عميد كلية الحقوق، جامعة فلسطين الأهلية، فلسطين.
- د.محمد عبد الرحمن البادوسي، عميد كلية الحقوق، جامعة الإستقلال، فلسطين.
- د. محمد ريش، استاذ محاضر - أ، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1 ، الجزائر

اللجنة التنظيمية:

- ط.د. جريس أبو غنام، مدرس العلاقات العامة والدولية، جامعة فلسطين الأهلية، فلسطين.
- أ. سارة أمجد طميمة، جامعة القدس، فلسطين
- ط.د. محمد كميل، استاذ محاضر بكلية الحقوق، جامعة فلسطين الاهلية، فلسطين.
- ط.د. سندس أبو سباع، الجامعة الإسلامية العالمية، الاردن
- ط.د. ايهاب خلايلة، استاذ محاضر بكلية الحقوق، جامعة فلسطين الاهلية، فلسطين.

كلمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم :

معالي الأستاذ عمار شرعان رئيس المركز الديمقراطي، معالي الدكتور عماد الزير – رئيس جامعة فلسطين الاهلية، بيت لحم فلسطين، معالي الدكتور امحمد حسين راجح – كلية الآداب الجميل- جامعة صبراتة-ليبيا ، معالي الدكتور عبد القادر مساعد – منسق ماستر حقوق الإنسان كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عبد المالك السعدي طنجة المملكة المغربية، معالي الدكتورة فاتن دويرية- ماستر حقوق الإنسان المغرب .

الضيوف الكرام السادة العمداء، الضيوف الكرام، إنه من دواعي سروري أن ارحب بكم في هذا الصباح ونفتتح فعاليات المؤتمر الدولي المعنون بالإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة، فقد تشرف المركز الديمقراطي العربي بالتعاون مع جامعة فلسطين الأهلية فلسطين وكلية الآداب الجميل- جامعة صبراتة – ليبيا كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة عبد المالك السعدي، المملكة المغربية بتنظيم المؤتمر وماستر حقوق الإنسان المغرب والذي ينعقد يومي 09 و 10 / 10 / 2021 بواسطة تقنية التّحاضر المرئي عبر تطبيق Zoom.

أسجل اعتزازي الكبير للمشاركة في هذا المؤتمر وغايتي أن أقدم الجديد والمفيد في مجال حماية الطفولة خاصة وأن موضوع هذا المؤتمر حساس للغاية فهو يأتي كتتنويع لرؤية ورسالة تمس فئة حساسة ألا وهي الطفولة إننا نحاول من خلال هذا المؤتمر أن نطرح سبلا لمعالجة ظاهرة الإساءة الجنسية وحماية الأطفال من هذه الظاهرة الخطيرة ومعرفة سبل العلاج سواء على الصعيد القانوني أو الاجتماعي بما في ذلك النفسي والتربوي .

إن موضوع الإساءة الجنسية تكمن أهميته على الصعيد الأكاديمي كونه يلامس مجموعة من العلوم الانسانية والاجتماعية والقانونية وهي علوم ذات علاقة تكاملية خاصة عند البحث عن سبل الوقاية من هذه الظاهرة، وقد تناولنا فيه المحاور الجوهرية لظاهرة الإساءة الجنسية من حيث الجانب المفاهيمي للظاهرة وإشكال الإساءة الجنسية وصورها وكذلك أسباب انتشار الظاهرة والنظريات العلمية المفسرة لها كما حاولنا أن نتعرف على دور الأسرة المساجد والمدارس والإعلام والقانون في الحماية من هذه الظاهرة

وإن من ثمرات هذا المؤتمر تلك التوصيات العلمية التي تمثل إضافة نوعية حيث شارك فيه نخبة من اساتذة من دول عربية، ساهمت معرفتهم وبحوثهم في تناول تناول ظاهرة الإساءة الجنسية بالمجتمعات العربية وطرح التدخل الوقائي لهذه الظاهرة

وطرح توصيات ترفد مجموعة من المبادرات التي يؤمل ان تتخذها الجهات الفاعلة للحد من الظاهرة وأخيرا نشكر كل من ساهم في نجاح هذا المؤتمر وكل المشاركين فيه ونخص بالذكر رئيس المركز الديمقراطي الأستاذ عمار شرعان والأستاذ كريم عايش والدكتورة ناجية سليمان وكذلك جهود الزملاء في اللجنة العلمية والتنظيمية وأتقدم بوافر الامتنان لله عز وجل وعلى على كل من شاركنا في فعالياته .

والله ولي التوفيق

الدكتورة :ربيعة تمار

الإشكالية

إن التحرش الجنسي ضد الأطفال هو جريمة العصر، حيث يواجه ملايين الأطفال في جميع أرجاء العالم صوراً وأشكالاً مختلفة من الإساءات الجنسية، وقد يتعرض الأطفال للاستغلال الجنسي في منازلهم ومدارسهم وحتى مجتمعاتهم، ويؤدي العنف الجنسي ضد الأطفال على مخاطر وأضرار متنوعة منها النفسية والاجتماعية بما في ذلك الجسدية، وبالرغم من بشاعة جريمة استغلال الطفل لإشباع الرغبات الجنسية إلا أن الظاهرة في تزايد مستمر ولا تقف المسؤولية عند الجاني، بل تمتد إلى الأسرة خاصة الآباء والأمهات في ظل غياب الرقابة الاسرية.

لذلك جاء هذا المؤتمر العلمي ليسلط الضوء على الآثار المترتبة على الإساءة الجنسية للطفل وكذا سبل مكافحة الظاهرة، وعليه يمكن طرح التساؤلات التالية:

- ماهي مخاطر تعرض الأطفال للإساءة الجنسية؟
- كيف يمكن توعية وترشيد الأهالي بعواقب هذه الجريمة؟
- ما هي المسؤولية المجتمعية والأمنية والإعلامية للحد من الظاهرة؟

أهداف المؤتمر العلمي

- تسليط الضوء على جريمة الاستغلال الجنسي للطفولة.
- التعرف على الأسباب المختلفة لتنامي هذه الظاهرة في العالم وفي المجتمعات العربية بشكل خاص.
- توضيح الآثار المترتبة للإساءة الجنسية للأطفال على الطفل وعلى المجتمع ككل
- تسليط الضوء على أساليب التوعية الاجتماعية والإعلامية لمكافحة الظاهرة
- طرح توصيات علمية للتقليل من الظاهرة والحد منها.

محاور المؤتمر العلمي

المحور الأول: مدخل مفاهيمي للموضوع

- العنف ضد الأطفال
- التحرش الجنسي
- الإساءة الجنسية
- الاستغلال الجنسي للأطفال

المحور الثاني: النماذج والنظريات المفسرة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال

- النظريات السوسولوجية المفسرة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.
- النظريات السيكولوجية المفسرة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.
- النظريات التربوية المفسرة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال

المحور الثالث: صور وأشكال الإساءة الجنسية للأطفال والفئات المستهدفة

- الصور: (جسمية_ نفسية عاطفية_ جنسية)
- الفئات: (الأطفال النازحين واللاجئين، الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، الأطفال المستغلين للعمل، أطفال الشوارع وغيرهم.)

المحور الرابع: أسباب ودوافع الإساءة الجنسية للأطفال

- غياب الرقابة الأسرية وسوء الاتصال داخل الأسرة ودورها في انتشار الإساءة الجنسية للأطفال.
- أساليب التنشئة الاجتماعية وانتشار ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.
- التفكك الأسري ودوره في انتشار ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.
- إدمان المخدرات واستفحال ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.
- المواقع الإباحية ودورها في انتشار ظاهرة التحرش الجنسي للأطفال.

المحور الخامس: المسؤولية المجتمعية والقانونية ومحاربة ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.

- فاعلية الأسرة في محاربة ظاهرة الإساءة الجنسية للطفل.
- دور المناهج الدراسية في التقليل من ظاهرة الإساءة الجنسية للطفل.
- المساجد ومنظمات المجتمع المدني ودورها في ترشيد المجتمع بمخاطر الظاهرة.
- دور النصوص القانونية ومنظمات حماية الطفولة والإعلام في الحد من تنامي الظاهرة.

الفهرس

الرقم	عنوان البحث	الصفحة
1	كميلة سيدر_ زينب شطيبي التحرش الجنسي بالأطفال، أسبابه، آثاره وسبل الوقاية منه	11
2	محمد أكلي بوزيد_ طالب يوسف حديد مدخل مفاهيمي للموضوع	22
3	حاتم البصيص جمانه جابر مفاهيم حماية الطفل والإهمال في نصوص أدب الطفل دراسة تحليلية من مجالات الأطفال	36
4	الأعرجي سعاد راضي فيروز الاساءة الجنسية للاطفال وسبل المعالجة	62
5	أميرة بوحجار واقع التحرش الجنسي بالأطفال في ظل انتشار الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر: دراسة ميدانية على عينة من مدمني الصفحات الإباحية وأولياء أطفال من ضحايا التحرش الجنسي	87
6	عائشة عبد الحميد جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال تدخل ضمن اختصاص نظام روما الأساسي	117
7	ميرة شاوشي رابح سيساني مدخل مفاهيمي للموضوع	132
8	حليمة سلاوي_ مامة قبلي مدخل مفاهيمي سوسيلوجي لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال	154
9	دبار حنان_ بدوي زينب ماهية التحرش الجنسي بالأطفال	165
10	مسعودة عويسات عائشة الأسود العنف ضد الأطفال VIOLENCE AGAINST CHILDREN	179
11	عبد الرحمان بوقفة _ لندة عبايدية العنف ضد الأطفال VIOLENCE AGAINST CHILDREN	189
12	حليمة شريقي_ حملاوي عقيلة العنف ضد الأطفال، الأسباب، النتائج والحلول	202

217	عبدالحفيظ جدو بعض النماذج والنظريات المفسرة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال. التحرش الجنسي أنموذجا	13
233	هاشم أمال _ بن عابد عائشة واقع العنف ضد الأطفال في الجزائر من خلال المسح العنقودي متعدد المؤشرات 2019	14
248	هبة لعرابة _ سلسبيل بن قاسم واقع العنف ضد الأطفال في الجزائر من خلال المسح العنقودي متعدد المؤشرات 2019	15
256	نادية على المهدي عبد النبي _ مبروكة عبد السلام غيث فراوي التوجهات النظرية النفسية والاجتماعية المفسرة للتحرش الجنسي (قراءة نظرية مقارنة للتحليل السيكولوجي والسسيولوجي)	16
277	فضيلة عروج الإساءة الجنسية بالأطفال - التأسيس النظري والإنعكاسات النفسية-	17
290	أحمد مسعودان لعبيدي امال واقع العنف ضد الأطفال في الجزائر من خلال المسح العنقودي متعدد المؤشرات 2019	18
301	أحمد سعود أمال بويحيوي الأطفال في وضعيات الإساءة الجنسية	19
316	انهار خليفة احمد ظاهرة التحرش الجنسي لدى الأطفال	20

التحرش الجنسي بالأطفال، أسبابه، آثاره وسبل الوقاية منه.

Sexual harassment of children, its causes, effects and ways to prevent it.

- د. كميلة سيدر
- أستاذة محاضرة-أ- علم النفس العيادي
- جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة- الجزائر
- زينب شطيبي
- طالبة دكتوراه- علم النفس العيادي
- جامعة أكلي محند أولحاج
- البويرة- الجزائر

الملخص:

تعتبر ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال واحدة من أخطر المشاكل المنتشرة في مختلف المجتمعات العالمية، وعلى مدار العقدين السابقين أخذت تتدرج في زيادة بشكل مثير للتوقف والبحث، هذا ما يؤكد أنها ليست مجرد انفلات أخلاقي بل هي ظاهرة مرضية نفس اجتماعية، لها أسباب كثيرة خاصة مع ثورة التكنولوجيا في العالم وانتشار الفيديوهات اللاأخلاقية، وسهولة الوصول إلى المحتوى الجنسي على شبكة الإنترنت، و بما أن حالات التحرش الجنسي على الأطفال أحد أشكال السلوك المنحرف، التي تعد آثارها مدمرة لنفسية الطفل ونموه ومن حيث أبعادها الاجتماعية السيئة فقد تطرقت إليه العديد من الدراسات والبحوث سواء دراسات عربية أو أجنبية من أجل إيجاد سبل الوقاية من هذه الظاهرة .

و نظرا لأهمية هذا الموضوع أثارنا أن نتناوله كورقة بحثية، من أجل رفع الوعي للتصدي لهذه الجريمة، ونشركل ما يتعلق بها لحماية أطفالنا من كل ما يمكن أن يدمرهم أو يمس بمستقبلهم.

الكلمات المفتاحية: التحرش النفسي- الأطفال- الأسباب- الآثار- سبل الوقاية.

Abstract :

The phenomenon of sexual harassment of children is considered one of the most serious problems prevalent in various global societies, and over the past two decades it has been gradually increasing in a dramatic way to stop and research. In the world and the spread of immoral videos, and easy access to sexual content on the Internet, and since cases of sexual harassment of children are one of the forms of deviant behavior, the effects of which are devastating to the psyche and development of the child and in terms of its bad social dimensions, many studies and research have addressed it, whether Arab studies or foreign in order to find ways to prevent this phenomenon.

Given the importance of this topic, we raised it as a research paper, in order to raise awareness to address this crime, and to publish everything related to it to protect our children from everything that could destroy them or affect their future.

Key words : Psychological harassment, children, causes, effects, prevention methods.

مقدمة:

تعتبر الطفولة مرحلة مهمة في حياة الفرد بالنظر لكونها قاعدة أساسية لبناء شخصية الفرد وأفكاره، حيث يمر الفرد منذ ولادته بفترات كل منها أهميتها في تشكيل شخصيته، ويُعد التحرش الجنسي من أسوأ التجارب التي يتعرض لها الطفل داخل الأسرة أو في المحيط الخارجي، ومن أخطر الخبرات التي يمر بها الطفل، لما لها من تأثيرات وتداعيات مستقبلية خطيرة على الضحية خاصة إذا تكررت فهي مشكلة اجتماعية ونفسية لها ماضٍ طويل وتاريخ قصير، حيث تنصدر مشكلة التحرش الجنسي عامة وعلى الأطفال بشكل خاص اهتمام كافة المؤسسات التي تعمل في مجال حقوق الطفل في جميع أنحاء العالم، ويتفق الجميع على ضرورة التصدي لهذه الانتهاكات ومحاربة جميع أشكال الاعتداءات على الأطفال، فهي بمثابة قضية خطيرة يجب الوقوف على أسبابها والعمل بشكل جاد للحد منها من قبل كل من يقع عليه المسؤولية اتجاه أطفالنا. ومن هذا المنطلق فقد حاولنا من خلال هذا المقال تسليط الضوء على أسباب ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال، وسبل الوقاية منه بتقديم مقارنة نظرية نفس اجتماعية.

وعليه نطرح التساؤلات التالية:

- ما هي أسباب وعوامل التحرش الجنسي بالأطفال؟
- ما هي الآثار التي يخلفها التحرش الجنسي بالأطفال؟
- ما هي سبل الوقاية من التحرش الجنسي بالأطفال؟

1- التحرش الجنسي بالأطفال :

1-1- التحرش لغة:

يعرف قاموس لاروس الفرنسي التَّحْرَشَ "le harcèlement" بأنه إخضاع شخص ما أو مجموعة ما إلى هجمات صغيرة بدون توقف، أو هي إخضاع شخص إلى طلبات، انتقادات أو احتجاجات مستمرة، أو إلى ضغوطات مستمرة من أجل الحصول على غرض معين، وبالتالي هو فعل يقتضي الاستمرارية، أي تكرار الاعتداء أو الإزعاج، أو التعرض دون توقف إلى هجمات متكررة، أي غارات سريعة لا تتوقف. والتحرش في اللغة العربية من حرشه حرشاً أي خدشه، وحرش الدابة أي حك ظهرها بعصا أو نحوها لتسرع، ويطلق ويراد به الصّيد، أي هيّجه ليصيده، ويُقال "أتعلمني بضبّ أنا حرشته" وهو مثل يخاطب به العالم بالشيء من يريد تعليمه إياه، فهي للإنسان والحيوان أغراه بين القوم أفسد ويقال تحرّش به أي تعرضه له لمهيجه أو يثيره. (لقاط، 2013، ص ص. 13-14)

2-1- التعريف الاصلاحي للتحرش الجنسي:

هو "أي صيغة من الكلمات غير مرغوب بها أو الأفعال ذات الطابع الجنسي والتي تنتهك جسد أو خصوصية أو مشاعر شخص ما وتجعله يشعر بعدم الارتياح، أو التهديد، أو عدم الأمان، أو الخوف، أو عدم الاحترام، أو الإهانة، أو الإساءة، أو التهيب، أو الانتهاك أو أنه مجرد جسد.(بلعباس، أبو الحسن، دت، ص. 59)

3-1- مفهوم الطفولة:

1-3-1- الطفولة لغة:

تبدو معاجم اللغة مُتَّفَقَةً في تعريفها لمفهوم الطفولة، إذ تُشير في معظمها إلى تعريف مشترك يرمز إلى مرحلة زمنية من حياة الإنسان، فأقرت في تعريفها للطفولة بأنها فترة أو مرحلة بين الميلاد للإنسان وبلوغه. (معجم المعاني)

2-3-1- الطفولة اصطلاحاً:

"مصطلح الطفولة في علم النفس والتربية يطلق على الفترة التي يقضيها الطفل منذ الولادة وحتى اكتمال البلوغ والنضج". (الخطيب، 2011، ص. 22)

تعتبر اتفاقية حقوق الطفل الوثيقة الدولية الأولى التي بموجبها تم وضع مفهوم الطفل بشكل عام حيث عرفت الطفل بأنه " كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه". (نفس المرجع السابق، 2011، ص. 24)

4-1- التحرش الجنسي بالأطفال:

وعرفه (السيد، 2000) بأنه كل إثارة يتعرض لها الطفل _ الطفلة عن عمد للمشاهدة الفاضحة أو صور الجنسية أو العارية، أو غير ذلك من مثيرات كتعمد ملامسة أعضائه التناسلية أو حثه على لمس أعضاء شخص آخر أو تعليمه عادات سيئة، فضلاً عن الاعتداء الجنسي المباشر. (الجبيلة، الطريف، 2017، ص. 172)

يعرف التحرش الجنسي للطفل بأنه " محاولة الحصول على المتعة الجنسية من الطفل أو الطفلة على غير الإرادة منه وبطريقة سرية. ويكون إما عن طريق الملامسة الجنسية المباشرة لأي عضو من الأعضاء الجسدية ذات الدلالة الجنسية أو محاولة الدخول أو إتمام العملية نفسها أو ممارسة الشذوذ.

أو بدون التلامس مثل التعرية أمام الشخص أو إظهار التغيرات الجنسية على الأعضاء الجنسية وملاحظة الطفل لكي يراها أو تصوير الطفل في أوضاع مخلة أو إرسال رسائل إلكترونية تعرض صور مخلة أو حتى الاقتراب من الشخص لمسافة تضايق خصوصيته.

وقد يحدث ذلك من شخص قريب من الأسرة وذلك يكون أكثر شيوعاً أو من شخص غريب. (الغامدي، د.ت، ص. 3)

كما عرفت (غريب، 2010) بأنه "اتصال جنسي بين طفل وشخص بالغ من أجل إرضاء رغبات جنسية لدى الأخير باستخدام القوة والسيطرة على الطفل". (الجبيلة، الطريف، 2017، ص. 172)

2- أنواع التحرش الجنسي:

هناك من يصنف التحرش الجنسي إلى نوعين رئيسيين هما:

1-2- التحرش الكلامي: ويتضمن ما يلي:

- ✓ تعليقات وأصوات أو اقتراحات جنسية.
- ✓ همسات بطريقة خادشة للحياء، مع إصدار أصوات جنسية.
- ✓ السؤال عن التخيلات أو التفصيلات الجنسية .
- ✓ إصدار تعليقات جنسية حول ملابس الجسم أو الشكل.

2-2- التحرش غير كلامي: ويتضمن ما يلي:

- ✓ عرض صور جنسية أو أفلام.
 - ✓ رسائل في البريد الإلكتروني، مواد ذات الطبيعة الجنسية.
 - ✓ إجباره على التلفظ بألفاظ فاضحة.
 - ✓ القيام بحركات جنسية بواسطة اليد أو الجسد.
- (مرابط، جديدي، 2016، ص ص 80-81).

3-أسباب وعوامل التحرش الجنسي:

تتعدد أسباب ممارسة هذا السلوك العدائي الجنسي، سنحاول فيما يلي عرض أهم الأسباب المساهمة في ظهور هذه الظاهرة :

جدول رقم (1): يمثل أهم أسباب وعوامل التحرش الجنسي.

عوامل تتعلق بالشخص المتحرش	عوامل تتعلق بالطفل التي تسهل التغلب عليه	عوامل عامة خاصة بالمجتمع.
-وجود ثقافات جنسية ضاغطة. -الرغبة في الإحساس بالقوة والسيطرة. -إثبات الذات في شخصية ضعيفة مثل الطفل. -الرغبة في إيذاء الطفل بدافع الانتقام بدون إحداث إصابات به. -التعرض لخبرة جنسية سيئة في الطفولة. -الرغبة في تجربة الجنس قبل ممارسته مع المرأة. -إشباع الرغبة الجنسية في ظل عدم وجود بدائل. -شدوذ نفسي وانحرافات نفسية مثل عقدة أوديب، أو وجود بعض المشاكل النفسية مثل الخوف من النساء. -وجود خلل فسيولوجي جنسي	-الطفل الغير متزن عاطفيا أو المنبوذ أو الغير مرغوب فيه. وقد وجد أن الأم التي تعرضت للتحرش سابقا أقل دعما لطفلها وكثيرة العقاب لها مما يعطي للطفلة شخصية قابلة للوقوع تحت ضغط أي متحرش. -الطفل الذي لا يوجد لديه أي فكرة عن التحرش الجنسي. -تربية الطفل على الإجبار والخضوع الدائم. -عدم وجود برامج تعليمية وتثقيفية عن الجنس بالمفهوم الذي يناسب كل سن. -طبيعة الطفل الفسيولوجية والنفسية التي لا تستطيع مقاومة المتحرش. -خوف الطفل من العقاب البدني.	-التفسخ الاجتماعي والمشكلات الأسرية مثل الطلاق أو وفاة الزوجة أو وجود زوج للأم أو زوجة الأب أو مرض الزوجة. -وجود إغراءات مادية مثل الملابس والهدايا وخلافه(الفقر). -الوحدة الاجتماعية والجغرافية مثل الغربة أو السكن في مكان له طابع الانغلاق مما يؤدي إلى حدوث عزلة وخوف من الخروج أو الاختلاط. -تهميش الأفراد الضعفاء في المجتمع. -العادات والتقاليد المتعلقة بممارسة الجنس الواردة من أجناس وبيئات مختلفة. -التربية الأسرية العنيفة التي تولد الضعف والاستكانة لأي سيطرة

<p>خارجية. عدم إعطاء هذه الجريمة القدر المناسب لها من وسائل تحقيق وضبط وعقاب مما يسهل من إفلات الجاني بجريمته.</p>	<p>-عوامل تتعلق بتهيئة الظروف الملائمة لحدوث التحرش: -سهولة الوصول إلى الآخر كالابنة أو الأخت في خضم انشغال أفراد الأسرة كل بحاله. -انشغال الأم أو عملها. -عدم عزل نوم الأولاد عن البنات وذلك يحدث في البيوت الضيقة أو كثيرة الأطفال. -وجود جو من الثقة وحسن الظن في الشخص الذي يرعى الطفل.</p>	<p>سواء اختلال في الهرمونات أو الكروموزومات. -الزواج المتأخر أو وجود مشاكل أسرية أو الفشل في العلاقة النسائية أو عدم إشباع الجنس عن طريق الزواج. -الانطواء والعزلة أو الاغتراب وعدم وجود علاقات اجتماعية سليمة. -الفراغ والبطالة. -عدم وجود الوازع الديني والأخلاقي (التربية الدينية والأخلاقية المعتدلة). -عوامل تتعلق بالمتحرش وتساعده على أداء جريمته: -الإدمان والمخدرات والكحوليات. -الشيخوخة. -ضعف طرق الملاحقة والعقاب. -عدم تحرك المجتمع واستسلامه لهذه الجريمة خوفا من الفضيحة. -وضع بعض أفراد المجتمع فوق أي سلطة أو مسألة مثل الأب.</p>
--	---	--

(الغامدي، دت، ص ص 6-7).

4- النظريات المفسرة لظاهرة التحرش الجنسي:

4-1- المنحى الحيوي العضوي:

وهو يرى أن العوامل الفسيولوجية لها دور في تشكيل السلوك الجنسي، فمستويات هرمون الأندروجين والكروسومات يكون لها تأثير على السلوك، فهرمون الأندروجين وهو هرمون الذكورة يعزز الشهوة والنشوة الجنسية، كما إنه ينظم الحياة الجنسية، والعاطفة والعدوان ونتيجة لذلك فالمنحى الحيوي مسئول عن السلوك الجنسي المنحرف الذي يتعلق عادة بالتحرش والاعتصاب اللذين يعدان من أعمال العنف، كذلك يعتقد أن هناك علاقة بين المستويات هرمون التستوستيرون والدافع الجنسي. فقد وجد "برلين عام 1983" أن هناك زملة هي المسئولة عن زيادة السلوك المسيء جنسياً، وهي زملة كلاينفلتر. يرى هذا المنحى أن الولع الجنسي يرجع إلى إفرازات غير طبيعية لمستوى الأندروجين في الدماغ، ولذلك فإن السلوك الجنسي المنحرف يرجع إلى دور الأندروجين، ويتم التحكم في إفراز

الأندروجين من قبل الغدة النخامية، ويتم نقل هذه الهرمونات من الفص الأمامي للغدة النخامية إلى الخصيتين، وهي مساهم مهم في إنتاج الجسم لهرمون التستوستيرون. والزيادة الكبيرة في مستويات هرمون التستوستيرون في الخصيتين يؤدي إلى زيادة الدافع الجنسي بشكل كبير في هذا الوقت، ويعتقد أن هناك علاقة بين التستوستيرون ومستويات الدافع الجنسي. وتشير الدراسات إلى أن انتشار الانحراف الجنسي بين الأفراد الذين يتم تشخيص زملة كلاينفلتر أعلى مما هي عليه بين الأفراد الآخرين. (أحمد محمد، الصبوة، 2019، ص.138).

2-4-2- المنحى النفسي:

2-4-2-أ- العلاقة الأبوية الضعيفة أو الألتصاق الشديد بالأم:

لوحظ وجود ارتباط وثيق ميل الذكور للجنوسة (اللواط) وبين غياب الأب أو غياب رعاية الأب أو الحماية الزائدة من الأم لطفلها أو التصاق الطفل الشديد بأمه، مما يؤدي إلى:

1- الفشل في تشجيع تأكيد الذكورة المستقل.

2- تشجيع السلوك الأنثوي.

3- الإحساس بكل النساء مثيرات للخطر أو الخوف.

2-4-2-ب- النظرية التحليلية:

تنص هذه النظرية على أن كل طفل يمر بمرحلة حب التملك (أي الولد يحب والدته، والبنت تحب والدها) في تنافس مع الأب من نفس الجنس (أي الولد يتنافس مع والده على أمه)، نتيجة هذا التنافس الموجود في ذاكرة الطفل يخاف الولد الذكر من قمع والده (قلق من أن يخصمه والده)، ولذلك تكبح العملية الجنسية لدى هذا الولد، ونظرا لسيطرة الخوف هذا الطفل من والده يتحول بعيدا عن النساء المماثلين لأمه وتتحول الإثارة الجنسية لديه لاتجاه منحرف ناحية الذكور. (حسين حسن، 2010، ص.88).

2-4-2-ج- النظرية السلوكية:

وقد حاول المنظرون السلوكيون شرح السلوك الجنسي المنحرف عن طريق شرح الدافع لارتكابه، حيث تبين أن الرجال الذين يعتدون على الأطفال جنسيا، في كثير من الأحيان، لم تتطور المهارات الاجتماعية والثقة بالنفس اللازمة لهم لتشكيل علاقات حميمة وفعالة مما ينتج عنه كثيرا من الإحباط والفشل، ووفقا لهذا فإن مرتكبي الجرائم الجنسية لديهم نقص في المهارات الاجتماعية، ويعانون من انعدام الأمن والعاطفة، والمفهوم السلبي للذات وللآخرين، وفقدان الثقة بالنفس. (الغامدي، دت، ص.139).

2-4-3- النظرية الاجتماعية:

تشير هذه النظرية إلى أن السلوكيات الإجرامية بما فيها الجرائم الجنسية تنتج من فشل المجتمع في ترويض النزاعات الغريزية البدائية لدى الإنسان في طفولته بحيث تظل سلوكياته في صورته الأولية دون ترويض، أي أن فشل مؤسسات التنشئة الاجتماعية كالأُسرة والمدرسة يعتبر هو المسئول عن الانحرافات الجنسية، تصنيف هذه النظرية إلى ذلك عوامل درجة التحضر، والتصنيع، والتفكك الاجتماعي، والتفكك العائلي والظروف المعيشية المتدنية، والبطالة، وتأخر سن الزواج، وإدمان المخدرات والمسكرات. (حسين حسن، 2010، ص.89).

2-4-3-1- المنحى الاجتماعي المعرفي:

ويرى أصحاب هذا المنحى أن الجناة من المتحرشين يلقون اللوم على الضحية ووقوعها ضحية للاعتداء أو التحرش

الجنسي، وتبرير العدوان عليهم عن طريق تبرئة أنفسهم في هذه الحالات. كما تشير الأبحاث إلى أن الجناة يلومون ضحاياهم عند مواجهتهم بدلا من لوم أنفسهم. (الغامدي، دت، ص.139).

5- طبيعة المتحرش جنسيا بالأطفال:

5-1- تعريف المتحرش جنسيا:

المتحرش جنسيا هو " كل من يحاول أو يقوم فعليا بالاعتداء على طرف آخر على غير رضاه ويغير موافقته، سواء كان يعني هذا الاعتداء محاولة ملامسة جسدية أو محاولة الممارسة الجنسية معه بأي صورة من الصور". (بوعموشة، بشته، 2021، ص.114).

5-2- المظاهر الإكلينيكية للمتحرش بالطفل:

ينقسم إلى مجموعتين:

- مجموعة المحب الحقيقي للطفل:

منحرف هذه المجموعة يقيم علاقة طيبة مع الطفل وخاصة طفل الجيران حيث يحضر إليه طواعية ويسعد بصحبة هذا المنحرف، البعض منهم يقيم بسهولة علاقة جنسية متكررة مع الطفل طواعية الذي يعتبر هذا المنحرف صديقه.

أما بعض الآخر يكبح رغبتة الجنسية ولا يقيم علاقات جنسية مع الطفل إلا نادرا عند تعرضه لإغراء شديد من الطفل، أو عند تعرضه لتوتر شديد في العمل أو المنزل.

- مجموعة الإشباع الجنسي مع الأطفال:

منحرف هذه المجموعة يستخدم الطفل مصدر للإشباع الجنسي بدون عاطفة أو تعاطف مع الطفل، منحرف هذه المجموعة لا يقيم علاقة جيدة مع الطفل المجني عليه ولكن يمارس الجنس معه عن طريق الرشوة (بالنقود، أو الحلوى أو الهدايا) أو التهديد أو الإكراه والاعتصاب، فهذا المنحرف يكون قد تم الاعتداء عليه جنسيا أثناء فترة طفولته ومرحلة مضطربة في بداية حياته.

محب ممارسة الجنس مع الأطفال يختلفون من حيث نوعية الطفل المفضل لديهم حيث يفضل بعضهم طفل ذكر قبل سن البلوغ ويفضل الآخر طفل ذكر في سن البلوغ وكذلك يفضل البعض طفلة أنثى قبل سن البلوغ بينما يفضل البعض الآخر طفلة أنثى في سن البلوغ، إلا أن السيكوباتي محب ممارسة الجنس مع الأطفال لا يتقيد بسن ولا بجنس معين ولا يوجد فرق لديه من حيث الجنس أو السن.

هذا المنحرف شخص أناني، يحب مشاهدة صورته أثناء الطفولة، معجب بنفسه حيث يقف أمام المرأة ويقبل صورته في المرأة، ويثار جنسيا بمشاهدة ولد صغير عار.

الممارسة الجنسية لهذا المنحرف مع الطفل تأخذ أشكالا مختلفة مثل القبلة، أو الإمساك بالعضو الذكري للطفل، أو تجريد الطفل من ملابسه، أو دعوة الطفل وتحريضه لعمل استمئاء باليد لهذا المنحرف، أو الجماع بالدبر للطفل والفرج للطفلة الأنثى. (حسين حسن، 2010، ص.95-96).

5-3- الاضطراب البدوفييلي: "pedophilic disorder"

في الإصدار الخامس من الدليل الإحصائي، والتشخيصي للأمراض النفسية تمَّ إجراء بعض التعديلات على انحرافات الميول السلوك الجنسية "paraphilias" حيث تمَّ التأكيد على ضرورة الفصل بين الميول الجنسية غير

النمطية، والاضطراب الجنسي. وليتحوّل الميول إلى اضطراب يجب أن يتوفر فيه: الشعور بالضيق الشديد، والانزعاج من هذه الميول، أو السلوك من قبل الشخص، وأن يكون مصدر انزعاجه ليس فقط بسبب عدم القبول المجتمعي.

أن يتسبب ميوله الجنسي-سلوكه الجنسي في تضيق نفسي لشخص آخر، أذى أو وفاة. أو إرغام شخص، أو أشخاص غير قادرين على إعطاء موافقة قانونية.

تم تغيير اسم البيدوفيليا في الإصدار الخامس إلى الاضطراب البدوفيلي، والذي يُعرّف بأنه حالة من الرغبة الجنسية المتكررة والملحة لفعل الجنس مع الطفل غير بالغ، وقد يتصرّف الشخص بناءً على رغبته، ويعتدي على طفل أو يشعر بالضيق الشديد من جرّاء هذه الرغبات والميول. ويشترط الإصدار الخامس فترة 6 أشهر من استمرارية الرغبات المتكررة. يكون المعتدي 16 عاماً أو أكثر، وأكبر من الضحية بـ5 سنوات على الأقل. (الفضل، 2020، ص.77).

6- الآثار المترتبة على التحرش الجنسي بالأطفال:

1-6- الأعراض الجسدية:

- ✓ الحكمة في منطقة الرقبة والمناطق الحساسة.
 - ✓ رائحة أو إفراز غير طبيعيين من المناطق الحساسة.
 - ✓ ملابس داخلية ملطخة بالدم أو ممزقة.
 - ✓ ألم يصاحب استخدام دورات المياه أو الجلوس أو المشي.
 - ✓ وجود دم مع التبرز أو التبول.
 - ✓ إصابات في المنطقة الحساسة، احمرار، جروح، ألم عند اللمس.
 - ✓ دلالات على عدوى والتهابات وفطريات.
- (وحدة النشر والمعلومات، 2009، ص.8-9).

2-6- الأعراض النفسية والسلوكية:

قد يعاني الطفل / الطفلة الذي تعرض للتحرش من واحد أكثر من هذه الأعراض، وظهور أي من هذه الأعراض لدى الطفل تعني إما أنه ضحية تحرش بالفعل أو تشير إلى وجود مشكلة أخرى ملحة لديه، وأياً ما كان السبب الذي أدى إلى هذا التغيير السلوكي في شخصية الطفل/ الطفلة، فإنه يحتاج لاستكشافه ومعرفته ومعالجته، ومن هذه الأعراض:

- ✓ الشعور بالدونية وإحساس قاتل بالذنب، لأن الطفل/ الطفلة الضحية يعتقد أنه شريك للجاني في جريمته بشكل أو بآخر.
- ✓ خوف غير طبيعي أو مبالغ فيه من مكان أو شخص معين دون سبب واضح (تغيير سلوكي مفاجئ تجاه شخص معين كان يحبه)، وتجنب التواجد في نفس مكانه أو التجاوب معه.
- ✓ خوف غير منطقي من الفحص الطبي.
- ✓ العزلة والانطواء المفاجئ والأحلام المزعجة والكوابيس، ورفض النوم وحيداً أو الإصرار المفاجئ على إبقاء النور مضاءً، وربما الصراخ خلال النوم.

- ✓ إظهار العواطف بشكل مبالغ فيه أو غير طبيعي، أو رفض العواطف الأبوية التقليدية.
- ✓ تغير مفاجئ في شخصية الطفل/ الطفلة، كأن يصبح عدوانيًا وشرسًا، وذلك مدفوع بحالة الإحباط التي يمر بها.. مثلاً يكون الطفل/ الطفلة يغلب عليه المرح، وكثرة الحركة، ثم يتحول فجأة إلى انطوائي وانعزالي عن أصدقائه وأسرته.
- ✓ عدم الثقة بنفسه أو بالآخرين.
- ✓ يبدي انزعاجًا واضحًا وقت الاستحمام.
- ✓ حدوث ثورات من الغضب والانفعال دون سبب مبرر.
- ✓ يرفض خلع ملابسه، أو يُظهر اضطرابًا أو خوفًا أو عدم راحة عندما يخلعها.
- ✓ يقوم بتصرفات تنم عن نكوص مثل: مص الأصبع، التبول اللاإرادي، التصرفات الطفولية وغيرها من مؤشرات التبعية. (محمود غريب، 2010، ص ص 41-42)

6-3- آثار التحرش الجنسي بعيدة المدى:

- ✓ المشكلات العاطفية والنفسية مثل عقدة الاضطهاد والشعور بالإحباط، والإصابة بالاكتئاب والأمراض النفسية الأخرى المتراوحة بين السلبية والانطوائية وبين العنف والعدوانية.
- ✓ المشكلات الاجتماعية مثل: عدم التكيف الاجتماعي والرهاب الاجتماعي وضعف التحصيل الدراسي.
- ✓ المشكلات الجنسية: كممارسة العادة السرية في سن مبكرة، والوقوع في أسر أحلام اليقظة الجنسية، أو الاعتداء الأخير على غيره عندما يكبر.
- ✓ الفشل في التعامل مع الأبناء مستقبلاً نتيجة الخوف الزائد عليهم والقلق من تعرضهم لنفس التجربة.
- ✓ قيام حالة التشكك بمن هم أكبر منه سناً من أمثال الذي قام بالتعدي عليه جنسياً .
- ✓ للمراهق الذي تعرض لمثل هذه التجربة من التحرش الجنسي أن يتجه إلى تعاطي المخدرات والعقاقير وإساءة استخدامها وذلك في محاولة للتغلب على معاناته.
- ✓ للفرد (ذكر- أنثى) أن يتجه إلى ممارسة التبذل الجنسي بأنواعه بما في ذلك الانحرافات الجنسية والدعارة وتعريض نفسه للاغتصاب الجنسي والإجرام أو القيام بذلك بدافع انتقامي لما حدث له.
- ✓ معاناة من تأنيب الضمير: يقع الكثيرون ممن يتعرضون للإساءة في طفولتهم في إحساس خاطئ بالشعور بالذنب، حيث يتكون لهم اعتقاد بأنهم مذنبون فيما وقع عليهم من اغتصاب، حيث يتصورون أنهم كانوا قادرين على مقاومة الجاني وحماية أنفسهم حتى ولو أدى ذلك إلى موتهم وأنهم باستسلامهم لهذا الجاني وعدم استمرارهم في مقاومته هم شركاء معه في هذه الجريمة الشنيعة.
- ✓ يخجل من الإفصاح عما يعاني من أمراض في الجهاز التناسلي والالتهابات المختلفة.
- ✓ يشعر بالإهانة من جراء تلك الإساءة الجنسية.
- ✓ قد يصبح ضحية التحرش الجنسي عدوانياً انتقامياً وقد يتعدى على الآخرين مثلما اعتدى عليه.(بلعباس، أبو الحسن، دت، ص 61).

7-التدخل وعلاج الطفل المتحرش جنسيا:

7-1- طرق مواجهة المشكلة: لو تعرض الطفل للتحرش فيجب التعامل بوجه صحيح وبراغي في الأول نفسية الطفل وطمأنته وقد ذكرت إحدى الدراسات توصيات هامة لاحتواء الطفل وهي:

✓ التصرف بحذر والحفاظ على هدوء الأعصاب وعدم إلقاء التهديدات للطفل، فالطفل بحاجة إلى الأمان والهدوء.

✓ عدم استسلام الأهل لتأنيب الذات واللوم مما ينسبهم من هو المعتدي الحقيقي الذي يجب أن ينال عقابه.

✓ عدم إلقاء المسؤولية على الطفل.

✓ استعمال لغة الطفل وعدم تبديل ألفاظه أو الكلمات التي يستخدمها لأن راحة الطفل هي المهمة في هذه الأوقات.

✓ الحفاظ على الهدوء النفسي بتوفير الأمان، فإذا لم يستطع الأهل العمل مع ابنهم الضحية عليهم أن يطلبوا منه إشراك أحد من الخارج، مع التأكيد للطفل أن الخبر لن يتجاوز إلى بقية أفراد العائلة، وأن المعتدي سينال جزاءه المناسب وذلك لإشباع حادة الطفل إلى الأمان والأخذ بحقه.

✓ تصديق الطفل (قد لا يقول كل شيء ليس لأنه يكذب بل لأنه خائف، فكلما كانت الثقة قوية يكون الطفل أدق في وصفه للحادث).

✓ تعليم الطفل كيفية التوجه إلى أشخاص باستطاعتهم المساعدة، عندها سينجح الطفل من تخطي المشكلة والسبب هورد العائلة المحيطة به، فعلياً أن نراعي مشاعره لأنه ليس المخطئ الوحيد، فحتى الأهل لهم يد في المصائب، فاتهمه بأنه هو صاحب المسؤولية الكاملة سيؤثر سلباً.

✓ دمج الطفل في مهارات شخصية مثل (حلقات تحفيظ القرآن، دورات، نشاطات...).

(بليباي، داود، د، ت، ص. 138-139).

7-2- العلاج المعرفي السلوكي:

العلاج المعرفي-السلوكي أسلوب علاجي يحاول تعديل السلوك والتحكم في الاضطرابات النفسية من خلال تعديل أسلوب تفكير المريض و ادراكاته لنفسه وبيئته وبيئته.

والعلاج المعرفي –السلوكي للأطفال المتأثرين بالصدمة النفسية نتيجة تعرضهم للتحرش الجنسي هو علاج يركز على الصدمة والتخفيف منها لمساعدة الأطفال، ومقدمي الرعاية للتغلب على الصدمة ذات الصلة بتعرضهم للتحرش. والعلاج قائم على التعلم المعرفي، ويوفر بيئة داعمة يتم فيها تشجيع الأطفال على الحديث عن الصدمة، ويساعد أيضا الآباء والأمهات بشكل فعال، وكذلك يساعد على تطوير المهارات التي تدعم أطفالهم. وهي فعالة في معالجة آثار الأحداث الصادمة، وغالبا ما يعاني هؤلاء من:

-المعتقدات غير الملائمة أو غير المفيدة، والسمات المتعلقة بالأحداث المسيئة بما فيها: الشعور بالذنب لدورهم في الاعتداء، ومشاعر العجز، والغضب من الآباء والأمهات لسوء المعاملة، والخوف من أن يعاملهم الناس بشكل مختلف بسبب سوء المعاملة، واضطرابات الصحة العقلية، بما في ذلك الاضطرابات الرئيسية، واضطرابات ما بعد

الصدمة، وصعوبة في النوم وفي التركيز، وفرط التوتر الجسدي والعاطفي، وسرعة الغضب والبكاء، وتجنب تذكر الصدمة.

هذه الأعراض يمكن أن تؤثر على الحياة اليومية للطفل، وتؤثر على السلوك، والأداء المدرسي، والانتباه والإدراك الذاتي، والتنظيم العاطفي. وقد أثبتت الدراسات فعالية هذا الأسلوب للأطفال والآباء، وفي دعم، وفي دعم الوالدين في عملية إنعاش الطفل (أحمد محمد، الصبوة، 2018، ص462).

3-7- العلاج النفسي الدينامي الفردي:

يستعمل هذا النوع لعلاج الأطفال الذين شاهدوا أحداثاً من العنف الشديد مثل الاغتصاب وجرائم العنف والقتل والاختطاف وغير ذلك، وتستند هذه الإستراتيجية إلى أسلوب المقابلة مع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 16-3 سنة، وتستغرق المقابلة 90 دقيقة، ويحرص الاختصاصي الإكلينيكي قبل إجراء المقابلة على جميع المعلومات عن خلفية الأسرة، وظروف الحدث الصدمي، وأسلوب استجابة الطفل له وكذلك المعلومات التي تتوافر من المصدر أخرى كالمدرسة. (بليكاي، داود، دت، ص144).

4-7- الأساس النظري للبرنامج الإرشادي:

يعتمد البرنامج على إستراتيجية العلاج النفسي الدينامي الفردي بالإضافة إلى العلاج باللعب، ومن الفتيات التي تم استخدامها :

- فنية التفرغ الانفعالي من خلال الكتابة والإنشاء الرسم.
- فنية الاسترخاء بأنواعه (العضلي، التخيلي، التنفس العميق).
- النمذجة: وهي فنية من الإرشاد السلوكي، وتستخدم في تعلم أنماط سلوكية جديدة، وفي زيادة تكرار الأنماط السلوكية المرغوبة وفي علاج المخاوف، والهدف منها أيضاً: تعليم الأطفال أساليب سلوكيات جديدة وسوية، وذلك من خلال الاقتداء بالأنموذج في بعض الأحيان، الباحثة أو أحد الأطفال.
- المحاضرة: ويتمثل المضمون التطبيقي لهذه الفنية في تقديم المعلومات والأساس النظري للأطفال بطريقة بسيطة وسهلة، وذلك بهدف زيادة وعيهم وإثارة اهتمامهم، واستخدمت هذه الفنية بشكل قليل.
- التعبير عن الغضب والتحكم فيه، تتناول هذه الفنية الغضب باعتباره انفعالاً يخبره الطفل عادة بعد الصدمة التي تعرض لها، ويظهر على شكل عدوان يمارسه الطفل 'ما لفظياً أو جسدياً اتجاه الآخرين، فالهدف الأساسي تعليم الطفل التعبير عن الغضب بطريقة تكييفية والتحكم فيه وعدم قمعه، وهذه فنية من فنيات التدريب على تحصين ضد الضغوط.
- الرسم : يمكن للطفل أن يعبر عن تجاربه ومشاعره التي لا يمكن التحدث عنها إلى الآخرين بواسطة الرسوم. يعتبر اللعب والحركة وعنصر الخيال أدوات العلاج الأساسية للأطفال الذين يمرون بتجارب صعبة، إذ يساعد اللعب على استعادة التوازن، ويستطيع الطفل من خلاله أن يعيد الأمور إلى طبيعتها، فمثلاً عندما يقوم الطفل بتقليد دور الجندي أو الشرطي، فهو يشعر بالقوة فمن خلال اللعب يكتسب القوة والقدرة على مواجهة المواقف الصعبة التي تعرض لها. (بليكاي، داود، دت، ص146).

8-سبل الوقاية من التحرش الجنسي:

8-1- التعرف على الاعتداء الجنسي (التحرش الجنسي) كموقف وعرقلته والتخلص منه:

يوجد عدة طرق لتحقيق هذا الهدف، والمسؤولية تقع خاصة على عاتق الأولياء والمعلمين والمربين. يكون ذلك بإعطاء الحرية للطفل للتعرف على إستراتيجيته الخاصة في التعرف على المواقف الخطيرة وعلى مواجهتها. أما دور الوالدين فيكون من خلال مايلي:

- أن يتعلم مبدأ "جسمك ملكك".
- أن يتعلم التعرف على المواقف المقبولة وغير المقبولة.
- أن يتعلم يقول "لا" ، أن يقول "اذهب ، ابتعد"، وأن يقول لراشد ممن يثق فيه: أريد أن نتحدث" حتى يعبر له عن التهديد والاستدراج الذي يتعرض له.
- أن يتعلم التمييز بين "سر مفيد، غير مفيد".
- المعتدي جنسيا (التحرش جنسيا) هو شخص معروف بالنسبة للطفل. لذا على الطفل أن يتعلم في حالة طلب منه أحد الأقارب أن يتفرد به أو أن يلتزم الصمت في حالة قدم له هدية، هنا على الطفل أن يخبر يخبر أقرب الموثوقين بالنسبة له.
- المعتدي جنسيا قد يكون غريب عن الطفل.
- أن يتعلم طلب المساعدة وأن يبحث عنها: بأن يتعلم الطفل -في الوضعيات العادية- أن يتعرف على الهيئات والجهات والأفراد الذين يمكنه طلب المساعدة منهم في حال تعرضه إلى أي خطر، هذا علاوة على المساعدة التي يطلبها ممن يثق فيهم.
- تشجيع الطفل على مساعدة الغير ، وهذا من خلال تكوين صداقات، والقدرة على الانتماء للجماعة وللمجتمع، والتي تبدأ من أصدقائه ثم زملائه في الروضة وفي المدرسة" (عباسي، دت، ص.108).

8-2- الإرشادات والنصائح للحد من التحرش الجنسي أو الاستغلال الجنسي أو الإساءة الجنسية:

-تطوير استراتيجيات التدخل العلاجي الفعال والاهتمام ببحوث وبرامج وقائية خاصة بالتحرش الجنسي أو الاستغلال الجنسي أو الإساءة الجنسية لدى الطفل.

-العمل على إعداد برامج وقائية موجبة للأهل تتضمن (أساسيات التربية الجنسية للطفل وكيفية التعامل الفعال مع أبنائهم في مثل هذه الظروف).

-تفعيل دور المرشد النفسي والاجتماعي في المدارس وتدريبه على التعامل مع هذا النوع من العنف الموجه للطفل.
-إصدار نشرات أو إعلانات الهدف منها توعية الأطفال بموضوع الإساءة، وتعليمهم "قول لا" عند تعرضهم للاستغلال والتحرش الجنسي خاصةً.

-العمل على إعداد برنامج للعلاج المتوازي (للأم والطفل)، فقد يحقق نتائج أفضل من العمل الفردي مع الطفل.
-ضرورة إضافة جلسات جماعية للبرنامج الفردي تضم مجموعة من الأطفال أصدقاء الطفل الهدف منها تقديم المساندة والدعم الاجتماعي له، يتم من خلالها طرح موضوعات عن التربية الجنسية للطفل، وتوعيتهم بموضوع الإساءة في جو جماعي، وبأسلوب بسيط، مع المحافظة على سرية وخصوصية الجلسات الفردية معه.
(بلبكاوي، داود، دت، ص.148).

خاتمة:

نستخلص مما سبق تقديمه أن التحرش الجنسي بالأطفال من المشكلات الخطيرة جداً، المنتشرة في مختلف المجتمعات العالمية ومن أصعب التجارب التي يمر بها الطفل والتي تستمر أثاره إلى بقية حياة الفرد في حال لم يجد التدخل المبكر والسريع. وعليه لابد من رعاية الأطفال لحساسيتهم والذي يتركز في توفير الأمن والهدوء النفسي كحق من حقوقهم، لذلك وجب إلقاء المزيد من الضوء على ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال حتى نقف على ماهيتها، وطبيعة العوامل المشجعة على حدوثها، وأسباب تفاقمها، هذا من منطلق أن محاربة أي ظاهرة لا تبدأ إلا بدراستها لفهمها ومعرفة أسبابها للقضاء عليها من أساسها، وهي الخطوة الأولى في طريق حلها.

قائمة المراجع:

- 1- أحمد محمد، سماح نبيل، الصبوة، محمد نجيب، (2019)، تأثير برنامج معرفي- سلوكي لاضطرابات ما بعد الصدمة لدى عينة من أطفال التحرش الجنسي، المجلة المصرية لعلم النفس الإكلينيكي والإرشادي، العدد (7)، ص.138.
- 2- أحمد محمد، سماح نبيل، الصبوة، محمد نجيب (2018)، فعالية برنامج معرفي- سلوكي في خفض بعض اضطرابات كرب ما بعد الصدمة لدى عينة من الأطفال الذين تعرضوا لتحرش الجنسي، المجلة المصرية لعلم النفس الإكلينيكي والإرشادي، العدد 4، ص.462.
- 3- الجوهرة بنت الفهد الجبيلة، غادة بنت عبد الرحمن الطريف، (2017)، أسباب التحرش الجنسي وأثاره وطرق علاجه، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الإنسانية، العدد الثاني، ص.172.
- 4- الخطيب، حسن أنور حسن، (2011)، الحماية القانونية أثناء النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير، عمادة الدراسات العليا، جامعة القدس، ص.22-24.
- 5- الغامدي، أحمد خلف، (د.ت)، كيف تحمي ابنك من التحرش الجنسي، ص.3-6-7-139.
- 6- بلبكاي جمال، داود شفيقة، (د.ت)، الحلول والإجراءات الوقائية للحد من ظاهرة التحرش الجنسي على الأطفال، ص.138-139-144-146-148.
- 7- بلعباس حنان، أبو الحسن زكية، (د.ت)، سمات الشخصية ودورها في ظهور الأفكار اللا عقلانية دراسة عيادية على مجموعة من المراهقين ضحايا التحرش الجنسي، ص.59-61.

- 8- بوعموشة نعيم ، بشته حنان ،(2021)، التحرش الجنسي بالطالبات الجامعيات، أشكاله، أسبابه، أثاره، مجلة سوسيولوجيا، العدد(1)، ص114.
- 9- حسين حسن، أزهار،(2010)، فاعلية برنامج كمبيوتر باستخدام الوسائط المتعددة في توعية الأطفال بالتحرش الجنسي، رسالة ماجستير في الإعلام وثقافة الأطفال، جامعة عين الشمس، القاهرة، مصر، ص88-89-95-96.
- 10- عباسي سعاد،(د.ت)، الاعتداء الجنسي على الأطفال-أشكاله وتبعاته حسب الذكور والإناث، المجلة الجزائرية للطفولة والتربية، ص108.
- 11- عثمانى مرابط، صورية، بن جديدي سعاد،(2016)، التحرش الجنسي الإلكتروني بالأطفال والمخاطر بين "متحرش.متحرش به"، مجلة دراسات سيكولوجية الانحراف، العدد(1)، ص80-81.
- 12- لقاط مصطفى،(2013)، جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائري والقانون المقارن، رسالة ماجستير منشورة في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق بن عكنون، الجزائر، ص13-14.
- 13- محمد الحسن علي فضل، ناهد،(2020)، الوباء الصامت "الإساءة الجنسية للأطفال الوقاية والعلاج، دار المصورات لطباعة والنشر، ط1، الخرطوم، السودان، ص77.
- 14- محمود غريب، سميحة،(2010)، التحرش الجنسي خطريواجه طفلك، الأندلس الجديدة، ط1، مصر، ص41-42.
- 15- وحدة النشر والمعلومات،(2009)، واقع الإعتداء الجنسي على الأطفال في محافظات قطاع غزة، ص8-9.

مدخل مفاهيمي للموضوع

محمد أكلي بوزيد طالب دكتوراة تخصص هندسة التربية والتكوين-جامعة محمد

الصديق بن يحي - الجزائر

يوسف حديد أستاذ محاضر- جامعة الصديق بن يحي جيجل - الجزائر

ملخص البحث:

يواجه ملايين الأطفال في أنحاء العالم صورا وأشكالا مختلفة من الإساءات الجنسية، وقد يتعرض الأطفال للاستغلال الجنسي في منازلهم ومدارسهم وحتى مجتمعاتهم، ويؤدي العنف الجنسي على الأطفال إلى مخاطر وأضرار متنوعة منها النفسية والاجتماعية بما في ذلك الجسدية، وبالرغم من بشاعة جريمة استغلال الطفل لإشباع الرغبات الجنسية إلا أن الظاهرة في تزايد مستمر ولا تقف المسؤولية عند الجاني، بل تمتد إلى الأسرة خاصة الآباء والأمهات في ظل غياب الرقابة الأسرية.

ما أدى بنا إلى البحث والغوص في هذا الموضوع من خلال التطرق لظاهرة العنف ضد الأطفال بتقديم تعريف ثم الحديث عن أنواع العنف ضد الأطفال ثم أسباب العنف وأصول ظاهرة العنف ونختم بآثار العنف ضد الأطفال، كما تطرقت للحديث عن التحرش الجنسي مفهومه، من هم المتحرشون، وأشكال التحرش الجنسي ونظر القانون لهاته الظاهرة كما تناولت أيضا الإساءة الجنسية للأطفال بتقديم مفهوم له ثم تحدثت عن الدراسات التي تناولت الإساءة الجنسية للأطفال بعدها تطرقت لمدى انتشارها والعوامل التي تزيد من خطر التعرض للإساءة الجنسية ثم العواقب وأخيرا التوصيات. كما قمت بالتطرق لموضوع الاستغلال الجنسي حيث بحثت عن مفهومه وما هي المراحل التي يتم فيها تحويل الطفل إلى ضحية جنسية وأعراض الاستغلال الجنسي للطفل وصور الاستغلال الجنسي للأطفال إلى هذا تحدثت أيضا عن واقع الاعتداء الجنسي على الأطفال وأثاره والعوامل التي أدت إلى انتشار ظاهرة الاعتداء الجنسي على الأطفال، نظرة القانون لظاهرة الاستغلال الجنسي وأهم التوصيات.

الكلمات المفتاحية: العنف ضد الأطفال، التحرش الجنسي، الإساءة الجنسية، الاستغلال الجنسي للأطفال.

RESEARCH SYMMARRY :

MILLION OF CHILDREN AROUND THE WORLD FACE VARIOUS FORMS AND FORMS OF SEXUAL ABUSE ,AND CHILDREN MAY BE EXPOSED TO SEXUAL EXPLOITATION IN THEIR HOMES,SCHOOLS,AND EVEN THEIR COMMUNITIES .

THE PHENOMENON IS CONSTANTLY INCREASING ,AND THE RESPONSIBILITY DOES NOT REST WITH THEPERPETRATOR ,AS IT EXTENDS TO THE FAMILY , ESPECIALLY FATHERS AND MOTHERS ,IN THEABSENCE OF FAMILY CONTROL .

WHAT LED US TO RESEARCH AND DIVE INTO THIS SUBJECT BY ADDRESSING THE PHENOMENON OF VIOLENCE AGAINST CHILDREN BY PROVIDING A DEFINITION AND THEN TALKING ABOUT THE TYPES OF VIOLENCE AGAINST CHILDREN AND THEN THE CAUSES OF VIOLENCE AND THE ORIGINS OF THE PHENOMENON OF VIOLENCE AND CONCLUDING WITH THE EFFECTS OF VIOLENCE AGAINST

CHILDREN ,AS I TOUCHED ON THE CONCEPT OF SEXUAL HARASSMENT ,and the forms of sexual harassment THE LAW LOOKED AT THIS PHENOMENON AND ALSO DEALT WITH SEXUAL ABUSE OF CHILDREN BY ADDRESSING THE EXTENT OF ITS PREVALENCE AND THE FACTORS THAT INCREASE THE RISK OF SEXUAL ABUSE ,THEN THE CONSEQUENCES AND FINALLY THE RECOMENDATIONS . PICTURES OF SEXUAL EXPLOITATION OF CHILDREN TO THIS I ALSO TALKED ABOUT THE REALITY OF SEXUAL ABUSE OF CHILDREN AND ITS EFFECTS AND THE FACTORSSS THAT LED TO THE SPREAD OF THE PHENOMENON OF SEXUAL ABUSE of children , the Law 's view of the phenomenon of sexual exploitation and the Most important suggestions .

KEY WORDS :-VIOLENCE AGAINST CHILDREN-SEXUAL HARASSMENT-SEXUAL ABUSE-CHILD SEXUAL ABUSE.

العنف ضد الأطفال

نالت ظاهرة العنف في الأسرة اهتمام الكثير من الباحثين الاجتماعيين والنفسانيين بهدف فهمها وإيجاد الحلول الواقعية لها ، ذلك لأن الأطفال هم الأكثر تعرضاً لنتائجها السلبية ، فمرحلة الطفولة هي أكثر المراحل العمرية لدى الإنسان قابلية للتأثير بكل ما تتعرض له من خبرات مؤلمة وبالتالي أكثرها تأثيراً في بناء شخصية الطفل في مراحل حياته اللاحقة فأى نوع من أنواع العنف ساء الناتجة عن الظروف التي تحيط بالطفل داخل الأسرة أو تلك التصرفات الموجهة ضده مباشرة ، تترك أثارها في جوانب شخصيته . نتيجة لذلك فأى خلل أو اضطراب يصيب شخصاً ما في أي مرحلة من مراحل حياته إنما يعود في أثره إلى الخبرات المؤلمة التي تعرض لها الفرد في المراحل المبكرة من عمره خاصة السنوات الأولى في حياته.

تعريف العنف ضد الأطفال :

لوحظ أن تعريف العنف ضد الأطفال محل اختلاف عند الباحثين الاجتماعيين والنفسانيين والتربويين حتى القانونيين ، فليس هناك تعريف جامعاً مانعاً متفق عليه لمعنى العنف ضد الأطفال في الأسرة ، مع أنها متفقة على رفض استخدام العنف ضد الأطفال وقبول فكرة العقاب المقبول غير المؤدي لتأصيل سلوك ما أو لاستئصاله . فبعض هذه التعريفات ترى أن العنف هو الاستخدام الفعلي للقوة المادية لإلحاق الضرر والأذى بالذات أو بالأشخاص.

العنف في اللغة :هو الخرق بالأمر ، وقلة الرفق به وهو ضد الرفق (ابن منظور 198،257) أما في معجم العلوم الاجتماعية فيعرف العنف بأنه: استخدام الضغط أو القوة استخداماً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فرد ما (بدوي 1978،441).

وذكرت الموسوعة الفلسفية "أن العنف هو أي فعل يعتمد فاعله على اغتصاب شخصية الآخرين ، وذلك بإحكامها إلى عمق كيائها الوجودي ويرغمها على أفعالها في مصيرها منزعاً حقوقها أو ممتلكاتها أو الاثنين معا (العكرة،22،1993). ترى ألين روتزل أن "العنف هو سلوك يهدف إلى إيقاع الأذى أو الضرر النفسي أو الجسدي ."

أنواع العنف ضد الأطفال :

هناك أنواع وأشكالا متعددة للعنف والتي يمكن تصنيفها على النحو التالي (زهران ، 1995):

1- **العنف العائلي**: يسمى أيضا بالعنف الأسري ويدخل ضمن تهديد حرية الإنسان وكرامته وبالتالي حقوقه كإنسان
 2 - **العنف الجسدي**: والذي يتمثل باستخدام القوة الجسدية بشكل متعمد اتجاه الآخرين بهدف إيذائهم وإلحاق أضرار جسمية لهم كوسيلة عقاب غير شرعية مما يؤدي إلى التسبب بوقوع ألم وأوجاع ومعاناة نفسية جراء تلك الأضرار مما يعرضهم للخطر ومن الأمثلة على العنف الجسدي الحرق، الكي بالنار، الرفس بالأرجل وخنق بالأيدي، ودفن الشخص واللطم والضرب بالأدوات .

3- **العنف النفسي**: الذي قد يتم من خلال عمل أو الامتناع عن القيام بعمل وفق مقاييس مجتمعية ومعرفة علمية بالضرر النفسي وقد تكون تلك الأفعال على يد فرد أو مجموعة يملكون القوة والسيطرة مما يؤثر على وظائفه السلوكية والوجدانية والذهنية والجسدية ومن الأمثلة على العنف النفسي الإهانة، التخويف، والاستغلال والعزل وعدم الاكتراث وفرض الرأي على الآخرين بالقوة .

4- **الإهمال**: ويتمثل بعدم تلبية الرغبات الأساسية لفترة مستمرة من الزمن ويصنف إلى فئتين الإهمال المقصود والغير المقصود.

5- **الاستغلال الجنسي**: هو الاتصال الجنسي الإجباري باستخدام القوة بين البالغ والطفل لطبيعة تلك العلاقة أ، إعطاء موافقتهم على تلك العلاقة بالاستغلال الجنسي ومنها كشف الأعضاء التناسلية، وإزالة الملابس عن الطفل، الاغتصاب، ملاحظة الطفل ملامسة جنسية، تعريف الطفل بصور وأفلام جنسية، أعمال مشينة غير أخلاقية كإجبار الطفل على التلفظ بألفاظ جنسية .

6- **العنف المدرسي**: العنف بين الطلاب أنفسهم، عمال على تلاميذ، أو معلمين على تلاميذ .

7- **عمالة الأطفال**: في هذا النوع لا يستطيع الطفل حماية أنفسهم من أصحاب العمل الذين يحاولون استغلالهم بدافع المادة أو التهديد.

أسباب العنف وأصول ظاهرة العنف ضد الأطفال: هناك أسباب عديدة منها:

1- **عوامل تتعلق بالطفل وخصائص شخصيته**: يتضمن ذلك ظهور مشكلات سلوكية خطيرة لدى الطفل كأن يسلك الطفل بطريقة عدوانية وأن يكون غير مدعم لأوامر الوالدين وان يكون من ذوي المزاج الصعب الذين يميلون غالبا للصراخ والبكاء وهذا ما يعرضهم للإساءة .

2- **عوامل تتعلق بالوالدين**: إن الإباء المسيئين غالبا ما يكونون قد تعرضوا للإساءة أو الإهمال وهم أطفال ولذلك فإن خبرات الإساءة أو الإهمال في طفولتهم أكثر عرضة لأن يصبحوا مسيئين مع أطفالهم .

3- **عوامل أسرية**: ويتضمن ذلك خصائص الأسرة وحجمها والعنف الأسري والمتغيرات آخريين مثل انخفاض المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبطالة والضعوط الاجتماعية والبطالة وتعاطي المخدرات لدى الإباء، إذ أن هناك علاقة بين خصائص الأسرة وإساءة معاملة الأطفال فكلما زاد عدد أفراد الأسرة أصبحت عنيفة اتجاه أطفالهم مقارنة بالأسر التي يقل عدد أفرادها.

4- **عوامل بيئية اجتماعية**: في إطار السياق الاجتماعي تؤدي الثقافة دورا مهما في شيوع وانتشار سلوكيات معينة خاصة سلوك العنف أو الإساءة نحو الأطفال أ، يدرك هذا السلوك بوصفه مقبولا في سياق القيم الاجتماعية والاتجاهات الثقافية في المجتمع (مجيد 2008، 72).

وهناك أسباب أخرى كالانتشار سلوك اللامبالاة، ووجود وقت فراغ كبير وضعف التشريعات والقوانين المجتمعية (ال مبارك، 2002، 163).

ويمكن إرجاع العوامل المؤدية إلى ظاهرة العنف على أصليين رئيسيين يعبر عليهما في علم النفس الحديث بالوعي واللاوعي في شخصية الإنسان وتأثير هذين النوعين من الشعور في خلق ظاهرة العنف لدى الإنسان .
العنف الواعي يقع تحت هذا العنوان تصرفات الإنسان العدوانية المقصودة سواء كانت هذه التصرفات مبررة أو غير مبررة ، عدا حالات معينة والتي تصنف قانونا ضمن حالات الدفاع عن النفس أو المجتمع .

العنف اللاوعي

أثار العنف ضد الأطفال : تتجلى الآثار النفسية والانفعالية في مشاعر الرعب ، القلق ، والاكتئاب وضعف القدرة على ضبط الانفعالات ، ويكون الفرد شكاك وقليل الثقة بنفسه ، وغالبا عدواني أو انعزالي وسليبي مع أقرانه في المدرسة ، ومع أفراد أسرته ، التبول اللاإرادي ، ونوبات الغضب الشديد ، إضافة لبعض السلوكيات الشاذة وانخفاض احترام الذات ، والمشاكل التعليمية ، والحذر المفرط من الكبار وانخفاض الثقة بالنفس ، ومشاعر الاكتئاب ، والتوتر الدائم والشعور الدائم بالخوف وعدم الأمان ، وعدم الهدوء والاستقرار النفسي ، إن التعرض للعنف في الطفولة يقترن اقتران شديد بالسلوكيات المضرة بالصحة في المراحل اللاحقة من الحياة كالتدخين وإدمان المخدرات والكحول والخمول البدني والسمنة المفرطة ، وتسهم هذه السلوكيات بدورها في بعض الأسباب الرئيسية للمرض والوفاة ، بما فيها الأورام السرطانية والاكتئاب والانتحار واضطرابات القلب والأوعية الدموية والعنف والعدوان وضعف الأنا الأعلى .

التحرش الجنسي

إن ظاهرة التحرش الجنسي ضد الأطفال هو جريمة العصر ، حيث يواجه الملايين من الأطفال في أنحاء العالم صورا وأشكالا مختلفة من العنف والتحرش ، وقد يستغلون جنسيا في منازلهم ومدارسهم وحتى مجتمعاتهم ، ويؤدي العنف الجنسي ضد الأطفال على مخاطر وأضرار متنوعة منها النفسية والاجتماعية بما في ذلك الجسدية ، وبالرغم من بشاعة استغلال الطفل لإشباع الرغبات الجنسية إلى أن الظاهرة في تزايد مستمر ولا تقف المسؤولية عند الجاني بل تمتد إلى الأسرة خاصة الآباء والأمهات في ظل غياب الرقابة الأسرية وعليه ما هي مخاطر تعرض الأطفال للتحرش الجنسي ؟ كيف يمكن التصدي لهاته الظاهرة ؟ من هم ؟ .

المفهوم الفقهي للتحرش الجنسي : التحرش الجنسي بالطفل كل إشارة يتعرض لها الطفل عن عمد ، بتعريضه للمشاهدة الفاضحة ، أو الصور الجنسية العارية أو غير ذلك من المثيرات كتعمد ملامسة أعضائه التناسلية أو حثه على لمس أعضاء شخص آخر أو تعليمه عادات سيئة أو هي محاولة استثارة طفل جنسيا دون رغبة الطرف الآخر ، ويشمل اللمس أو الكلام أو المحادثات التليفونية أ، المجاملات الغير البريئة .

التحرش الجنسي هو أي صيغة من الكلمات غير مرغوب فيها أ أو الأفعال ذات الطابع الجنسي والتي تنتهك جسد أو خصوصية أو مشاعر شخص ما وتجعله يشعر بعدم الارتياح ، أ، التهديد أ، عدم الأمان ، أو الخوف أ، عدم الاحترام والترويع أو الإهانة أو إساءة أو ترهيب .

من هم المتحرشون:

هم مجموعة من مرتكبو جرائم العنف الجنسي ، قد يكونون أفرادا او مجموعات من الرجال أ، النساء وقد يكون

المتحرش غريبا عنك بالكامل أو أحد أفراد معارفك، صاحب العمل، موظف زميل، جارك، من الأقارب عم، خال، أو ضيف.

أشكال التحرش الجنسي

يمكن أن يتخذ أشكالا مختلفة :

- 1-النظر المتفحص: التحديق او النظر بشكل غير اللائق على الجسم أوالى أي أجزاء أخرى أو عينه،
 - 2- التعبيرات الوجهية: عمل أي نوع من التعبيرات الوجهية التي تحمل اقتراحا ونوايا جنسية (اللمس، الغمز، فتح الفم..)
 - 3-الاصوات ذات الإيحاءات الجنسية
 - 4- التعليقات:إبداء ملاحظات جنسية عن جسد احدهم، ملبسه، إلقاء النكت الجنسية، أم الحكايات، طرح اقتراحات جنسية مسيئة .
 - 5- الملاحقة أو التتبع سواء مشيا أو بالسيارة .
 - 6- الدعوة لممارسة الجنس: وصف الممارسات الجنسية، أو التخيلات، تقديم اقتراح يحمل طابعا جنسيا بشكل ضمني أو علني .
 - 7- الصور الجنسية: عرض صور سواء عبر الانترنت أو بشكل فعلي .
 - 8- المكالمات الهاتفية .
 - 9- اللمس : التحسس، النغز، الحك، الاقتراب، الشد، أو أي إشارة جنسية .
 - 10- التعري، التهديد والترهيب .
- الأفعال التي تعد تحرشا جنسيا وفق القانون هي :
- *الابتزاز تحت التهديد:عندما يطلب من شخص ما تحت التهديد القيام بفعل غير مرغوب فيه ذي طابع جنسي .
 - *أعمال مشينة:هذا القسم يشير إلى مخالفة جنائية يتضمنها القانون العقوبات الجنائي منذ عشرات السنين .
 - *عروض متكررة ذات طابع جنسي :توجه إلى شخص أبى لمتحرش عدم رغبته في العروض المذكورة (عندما تقدم العروض من خلال استغلال علاقات السلطة، التبعية، التعليم، أو العلاج، يعد هذا تحرشا جنسيا حتى وإن لم يظهر المتحرش به للمتحرش أنه غير معني بالعروض..)
 - *تعليقات متكررة توجه لشخص، تركز على طبيعة الشخص الجنسية على الرغم من أنه قد أبدى للمتحرش عدم رغبته في التعليقات المذكورة .
 - *الإشارة (حتى ولو لمرة واحدة) مهينة أو مذلة توجه لشخص وتعلق بجنسه أو طبيعته الجنسية، بما في ذلك ميوله الجنسية .
 - * نشر صور أو فيلم أو تسجيل .

نظر القانون لظاهرة التحرش الجنسي

قانون منع التحرش الجنسي سنة 1988 يعرف خمسة أنواع من السلوكيات تعد تحرشا جنسيا وينص أن تصرف كهذا يعد مخالفة جنائية عقوبتها السجن ومخالفة مدنية تمكن المحكمة منح التعويض دونما ثبوت الضرر. إن المشرع الجزائري لم يحذوا حذو التشريعات القانونية المجرمة للفعل التحرش الجنسي حيث لم يجرم الفعل إلا في تعديله لقانون العقوبات بموجب المادة 341 مكرر من القانون رقم 15/04 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 حيث نجد

أن المادة 341 مكرر من من قانون العقوبات الجزائري ينص على مايلي : " يعد مرتكبا لجريمة التحرش الجنسي ويعاقب بالسجن من شهرين إلى سنة واحدة وبغرامة مالية من 50.000 دج إلى 100.000 دج .

الإساءة الجنسية

قلما تم تناول موضوع الإساءة الجنسية للطفل على الرغم من انتشار الظاهرة في كافة أنحاء العالم ، ولكن لوحظ على مر العقود الأخيرة اهتمام العام المتزايد بمسألة مواجهة قضية سوء معاملة الطفل بشكل عام ، والإساءة الجنسية للطفل بشكل خاص ، إن هذه القضية لم تنل القدر الكافي من الاهتمام على الرغم من عدد الضحايا الذين يطلبون المساعدة هذا ما دفع بنا إلى الحديث عن قضية الإساءة الجنسية للطفل ووضع حجر الأساس لهذه المسألة وبلورة إستراتيجية وطنية شاملة لمعالجتها .

مفهوم الإساءة الجنسية: ثمة العديد من التعريفات للإساءة الجنسية للطفل ، أكثر هذه التعاريف شمولية هو ذلك الوارد في القانون الفيدرالي للوقاية من الإساءة الجنسية للطفل ومعالجة ضحاياه ، الذي يصفها بأنها كل استغلال أو استخدام أو إقناع ، أو أغراء أو استعماله ، أو إكراه لأي طفل على المشاركة أو مساعدة أي شخص آخر على المشاركة في أي سلوك جنسي صريح ، أو التظاهر بسلوك من هذا النوع لهدف تصويره أو الاغتصاب أو التحرش أو البغاء (APATA) شكل آخر من أشكال الاستغلال الجنسي للطفل ، ممارسة متاع القربى مع الأطفال (2003) بناء عليه يمكن أن تكون الإساءة الجنسية للطفل أن تكون (1) جسدية ، بما في ذلك اللمس والمداعبة ، أو التقبيل والتحرش والاعتصاب (2) بصرية مثل عرض الأعضاء التناسلية ، إظهار ممارسات جنسية ، عرض أفلام ، صور إباحية تظهر أفعالا جنسية (3) شفوية مثل مخاطبة الطفل بطريقة جنسية ، بكلمات ذات إيحاءات ومدلولات جنسية (4) استغلال مثل إلتقاط صور أو تصوير الطفل في وضعيات جنسية أو الاتجار بهم .

الدراسات التي تناولت الإساءة الجنسية للأطفال

قلما تم تناول مسألة الإساءة الجنسية في الوطن العربي على الرغم من انتشارها في كافة أنحاء العالم . لذلك الدراسة الأولى في لبنان لاستكشاف وتسليط الضوء على آفة كانت لتبقى مدفونة ، لذا كانت دراسة من طرف منظمة كفى اللبنانية بالاشتراك مع منظمة غوث الأطفال _السويد_ عقب رصد عدد من ضحايا الإساءة الجنسية للطفل عند نهاية حرب تموز 2006 ، تم التغاضي عنها لفترة طويلة من الزمن ثم تنفيذ الدراسة مع المجلس الأعلى للطفولة ومراكز الخدمات الإنمائية والجمعية العربية الدولية لحماية الأطفال من سوء المعاملة والإهمال ، في هذه الدراسة تم تصنيف الإساءة الجنسية للطفل على أساس 3 أشكال (تعرض الأطفال لأفعال جنسية مباشرة ، التعرض لأفعال غير مباشرة ، أو محاولات الشروع بأحد هذين الشكلين .)

ومن الدراسات السابقة دراسة وجد حاج يحيى (2000) أن معدلات الإساءة الجنسية في أوساط التلاميذ الفلسطينيين مشابهة لتلك الملاحظة في معظم المجتمعات الأخرى .

دراسة جيمس موريل (1990) هدفت الدراسة إلى إدراك حجم الجسم لدى الأطفال الذين تعرضوا للإيذاء الجسدي والجنسي وأولئك الذين لم يتعرضوا لذلك الإيذاء .

دراسة لي وآخرون (2005) ، مفهوم صورة الجسم لدى الأطفال والمراهقين الصينيين .

دراسة جمال عطية (2006) : هدفت الدراسة إلى التعرف على علاقة صورة الجسم بأنماط التفاعلات الاجتماعية في مرحلة الطفولة .

دراسة لوندي، أن ، وهوانج (2006): هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير ردود الأفعال والوقوع ضحية للأقران على تقدير صورة الجسم .

ودراسة ناهد فتحي أحمد (2013) بعنوان :صورة الجسم كمدد لبعض أبعاد البناء النفسي لدى الأطفال مرضى السمنة .

دراسة نسرین أحمد المحمدي (2008) بعنوان :إساءة معاملة الأطفال وعلاقتها بتقدير الذات .

دراسة عماد مخيمر، وعزيز مصطفى (2003) بعنوان خبرات الإساءة التي يتعرض لها الفرد في مرحلة الطفولة وعلاقتها باضطراب الهوية الجنسية .

مدى انتشار الإساءة الجنسية للأطفال والعوامل التي تزيد من خطر التعرض لها

يصعب إجراء دراسات استباقية عن ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال وذلك لأسباب أخلاقية وقانونية ،لذا فكافة البيانات التي تم ويتم جمعها مستقاة من بلاغات استعمارية رجال ونساء طلب منهم تكدر ممارسات جنسية فرضت عليهم قبل بلوغ السن 18 سنة ،غير أنه قد يتم إغفال بعض الإساءات في مثل هذه الحالات بسبب الخوف أو الشعور بالعار أو بسبب كبت الذاكرة أو رفض المشاركة في الدراسة أو نكران ما حدث في الماضي (1986 فرانك لهور) ،لدى فالانحياز غير الموثوق في الدارة يشكل خطرا على مدى صحة نتائج ، كما أ، دراسات سابقة غالبا ما تظهر أن الانحياز إلى السلبية الكاذبة إنما يطغى على الميل على الايجابية الكاذبة (2000، فرقيسون .).

أما العوامل التي تزيد من خطر التعرض للإساءة الجنسية للطفل هي :

لا تقتصر الإساءة الجنسية للطفل كما يبدو على بيئات ثقافية أو اجتماعية أ، اقتصادية معينة (هاير،2005)، فهي تقع في المناطق الريفية والحضرية في أوساط مختلف المجموعات :العريقة والاجتماعية والاقتصادية والأطفال الأكثر عرضة هم ما بين 8_12 سنة .

إن من العوامل التي تزيد خطر التعرض للإساءة لدى الفتيات هي قلة الأصدقاء ،غياب أو عدم توفر الأهل ،وجود زوج الأم ،وجود نزاعات بين الأبوين ومن العوامل الأخرى :إعاقة جسمية أو عقلية ،انفصال عن كلا الأبوين أو أحدهما ،مرض عقلي ،إدمان المخدرات الكحول في العائلة ،تعرض أحد الأبوين لإساءة جسدية أ، جنسية في طفولته ،البقاء في المنزل ،إقامة قصيرة بضيوف بالغين في المنزل .

ومن العوامل الأسرية : الطلاق ،العنف المنزلي ،وجود أفراد مدمنين أو غير معنيين عاطفيا بالأطفال بتربية الأطفال .

التوصيات

من جانب الطفل :

*حملات توعية وتثقيفية في عمر 4سنوات

*التربية الجنسية في المدارس

*التربية على حقوق الطفل

*التوعية على وجود مؤسسات ومنظمات تعالج وتدافع عن مسألة إساءة الجنسية للطفل

*وجود منظمات حقوقية تدرّبهم على معرفة كيفية التبليغ والاختار في حالة تعرضهم للإساءة.

على مستوى العائلة:

*تثقيف الأهل بشأن مهارات الابوة والامومة وطرق التأديب اللاعنفية

- *تربية الطفل على أساس التفهم والحماية .
- *توعية الاهل على خطورة المشكلة وحجمها وترسيخ حقيقة أن كل طفل هو ضحية محتملة .
- *تثقيف الاهل بشأن كيفية الاستجابة للفضول الجنسي الطبيعي لدى الاطفال والقدرة على الاجابة للأسئلتهم بشكل يتلائم وعمرهم.
- *تشجيع عملية التبليغ .
- على مستوى المؤسسات
- *الاعلان عن دورها والانشطة المرتبطة بالاساءة .
- *توعية كافة الجهات المسؤولة عن الاطفال (الاهل ،المعلمون ،المربون).
- *العمل والنضال من اجل تطبيق القوانين .
- *مراقبة العاملين مع الاطفال وتزويدهم بالارشادات حول كيفية التعامل مع الاطفال
- *أنشاء نظام تأهيل متخصص ومأوى للاطفال الذين يقعون ضحايا .
- * انشاء وتعزيز البرامج والهيكليات القانونية لمحاكمة العنف المنزلي .
- على مستوى الحكومات
- *التطبيق الملائم للقوانين الموجودة .
- * انشاء خط مساعدة وطني موحد للأطفال .
- *مراقبة دور إيواء اطفال والاشراف عليها
- *توفير الامكانيات المادية والبشرية لمواجهة هاته الظاهرة .

الاستغلال الجنسي للأطفال

مفهومه: الاستغلال الجنسي للأطفال هو مصطلح يشير إلى ظهور الأطفال في صور أو أفلام أو مشاهد ذات طبيعة إباحية أو مضمون جنسي ،بما فيها مشاهد أو صور للاعتداء الجنسي على الأطفال ،وعادة ما يظهر هؤلاء الأطفال ،وعادة بملابس خفيفة أو بعض الملابس أو عراة تماما ،كما يعني تصوير أي طفل بأية وسيلة كانت يمارس ممارسة حقيقية أو بالمحاكاة أنشطة جنسية صريحة أو أي تصوير للأعضاء الجنسية لإشباع الرغبة الجنسية أساسا .ويعرفه النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الاستغلال الجنسي للأطفال - باعتباره صور الاتجار بالبشر - بأنه "كل فعل جنسي تجاري يتم بالقوة أو الاحتيال أو الإكراه أو أي وسيلة تقع على من هم دون الثامنة عشر".

المستغلون جنسيا من هم ؟

هم أولئك الذين يفيدون بطريقة غير عادية من اختلال توازن القوى بينهم وبين أشخاص دون الثامنة عشر من أجل استخدامهم جنسيا إما لغرض الربح أو المتعة الشخصية وهم من الصنفين رجال ونساء .

صور الاستغلال الجنسي

يتسم الاستغلال الجنسي بوحدة من الخاصيتين : الرغبة في الربح علاقة من علاقات القوة ،ويتخذ شكلا تجاريا وتطورت وأخذت أشكالاً وصور عدة كالبيع والبيع وعرض المواد الإباحية ويتبين أنه ينقسم إلى عدة صور :

- 1- سياحة جنس الأطفال
2. استغلال الأطفال في الدعارة .

3. الاستغلال الجنسي لأطفال عبر الانترنت .

مراحل الاستغلال الجنسي للطفل

يختلف الاستغلال الجنسي للطفل عن الاعتداء الجنسي ،فيكون إذعان الطفل وتحويله إلى ضحية جنسية من خلال أسلوب الترغيب أو التودد والمداعبة والملاطفة أ، تلبية الطلبات والرغبات واللعب أو المزاح والإغراء ،أو الاهتمام والذهاب إلى أماكن اللهو واللعب والتنزه والأماكن المحببة لدى الأطفال ،مع رضوخ الطفل الضحية وإذعانه واستسلامه الطوعي للمستغل البالغ .

أثار الاستغلال الجنسي للأطفال : إن الاعتداء الجنسي على الأطفال يترك أثار وخيمة منها :

*فقدان الطفل لبراءة الطفولة

*تشويه الدافع الجنسي الفطري والطبيعي لدى الطفل .

*التأثير على المستوى التعليمي .

*زيادة التكاليف المالية للعلاج الصحي والنفسي للمستغل وزيادة تكاليف التقاضي .

*البكاء بسهولة - القلق - نوبات هلع وخوف وتأييب الضمير.

*الشعور بالغضب .

*الشعور باليأس والعجز وفقدان السيطرة على النفس .

*صعوبة التركيز والتذكر.

*اضطرابات في النوم (أرق ،كوابيس ،أحلام مفزعة).

*صداع مستمر وشعور بالارهاق .

*اضطرابات في الاكل والهضم .

*اضطرابات جنسية .

*ارتفاع ضغط الدم .

*الانسحاب والعزلة وقلة احترام الدات ،إدمان المخدرات .

عوامل انتشار ظاهرة الاستغلال الجنسي

_انتشار التجارة الاباحية

_التطورات العلمية

_كثرة مقاهي الانترنت .

من العوامل الداتية :

_إتباع الشيطان

_إتباع هوى النفس

- ضعف الإيمان .

العوامل التربوية : كثير من المؤسسات المتعلقة بالأطفال وأنشطتها كالمدرسة والأندية الاجتماعية لا تراعي الجانب الجنسي ،فمن العوامل المؤثرة تدني المستوى الثقافي وعدم احتواء المناهج الدراسية على أساليب الثقافة الجنسية

كذلك الكبت الجنسي ، ضعف الرقابة في الأسر ومراكز الانترنت وانعدام آليات الرقابة والحماية القانونية أضف لذلك المستوى الاقتصادي والاجتماعي وممارسة لبض الأسر للعلاقات الجنسية أمام أنظار الأطفال .

نظر القانون لظاهرة الاستغلال الجنسي

اتفاقية حقوق الطفل: نصت الاتفاقية على ضرورة الوقاية وتوفير الحماية للطفل من الاستغلال ، والانتهاك الجنسي بكل أشكاله حتى ولو كان الطفل في رعاية الأولياء والأوصياء والقانونيين ويتضح ذلك من خلال ما ورد في المواد 19،34،35،36،39 من الاتفاقية .

المؤتمر العالمي الثاني لمناهضة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال عقد في اليابان في الفترة ما بين 18 - 20 ديسمبر 2001 في يوكوهاما ، وتعد منظمة اليونسيف من أهم المنظمات الدولية الناشطة في مجال حماية الطفولة وقبل عرض دور هذه المنظمة في مجال الاستغلال الجنسي .

في عام 1998 أقر الكونغرس الأمريكي قانون حماية الطفل على الخط (COPA) يتضمن حماية أوسع أشمل للأطفال الدول العربية كذلك سنت ترسانة من القوانين الجنائية التي تحمي وتمنع التجارة بالأطفال والبغاء .

كما جاء تحريم البغاء والاستغلال الجنسي في القرآن الكريم منها سورة الحجرات الآيات (68،75) وسورة الشعراء الآيات (173، 174) وسورة العنكبوت الآيات (28،35) وسورة النجم الآيات (53،54)، لم تقرر الشريعة الإسلامية حماية جنائية خاصة للأطفال فيما يتعلق واستغلالهم جنسيا ، ذلك لأن الشريعة تحرم جميع العلاقات والصلات الجنسية غير المشروعة وهي العلاقات التي تقع خارج نطاق الزواج .

كذلك من الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية والإقليمية نذكر منها : اتفاقية حقوق الطفل عام 1989 ، اتفاقية روما 1998

اتفاقية منظمة العمل الدولية والخاصة بخطر أسوأ أشكال عمل الأطفال 1996 .

المؤتمر العالمي الأول لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال عام 1996 .

المؤتمر الأوروبي لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال عام 1991

المؤتمر العربي الإفريقي لمكافحة الاستغلال الجنسي والتجاري للأطفال عام 2001 .

منتدى الشرق الأوسط وشمال إفريقيا حول أمن الأطفال عن استخدام الحاسب في 29 - 30 يونيو 2005.

نتيجة للأضرار والآثار الخطيرة التي تواجه أطفالنا ، سارعت دول العالم إلى مجابهة هذا الخطر العابر للقارات ، حيث

عمدت كل دولة إلى سن قوانين صارمة ومنع كل أشكال التجارة السياحية بالأطفال بجعلها جريمة جنائية يعاقب

عليها القانون ومحرمة دوليا حتى نضمن عالم لكل الأطفال في كل الأوطان .

المراجع

- 1- زهران حامد عبد السلام (1995) علم النفس النمو ، ط5، القاهرة: عالم الكتب
- 2- العكرة - أدونيس - (2007) التربية على المواطنة وشروطها ، د، ج، د، ط، دار الطبعة ، بيروت لبنان .
- 3- آل مبارك حنان عبد الكريم (2002)، برنامج الخدمة الاجتماعية العنف ضد النساء والأطفال في مستشفى الملك عبد العزيز العسكري في السعودية ، دراسة اجتماعية ، رسالة ماجستير الجامعة الأردنية عمان الأردن .
- 4- ابن منظور جمال الدين (1990) لسان العرب ، د، ج، < ، ط6، بيروت دارصادر للنشر والتوزيع .
5. الإساءة الجنسية وعلاقتها باضطراب صورة الجسم لدى عينة من الأطفال لدراسة إكلينيكية . سعاد أبو المجد محمد احمد ، مجلة الخدمة النفسية ، كلية الآداب ، جامعة عين الشمس (المجلد الحادي عشر).

- 6- نسرين أحمد المحمدي (2008): إساءة معاملة الأطفال وعلاقتها بتقدير الذات .
- 7 - ناهد فتحي أحمد (2013): صورة الجسم كمحدد لبعض أبعاد البناء النفسي لدى الأطفال مرض السمنة ،دراسات نفسية ،مجلد(12)العدد(1)يناير .
- 8 - عماد محمد أحمد مخيمر ،عزيز بهلول الظهيري (2003) : خيرات الإساءة التي يتعرض لها الفرد في مرحلة الطفولة وعلاقتها باضطراب الهوية الجنسية ،دراسات نفسية ، دورية علمية ربع سنوية ،مجلد(13)عدد(3)يوليو .
- 9د/السيد عتيق ، جريمة التحرش الجنسي ،دراسة جنائية مقارنة،دار النهضة العربية ،(2010)،جرائم الانترنت ،دار النهضة العربية ،(2000).
- 10- د/عبد العال إبراهيم (2013)، جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر شبكة الانترنت وطرق مكافحتها في التشريعات الجنائية والفقهاء الجنائي الإسلامي ،كلية الشريعة والقانون بالقاهرة ،جامعة الأزهر .
- 11- تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية،مقرر الجمعية العامة 153/67 بتاريخ 6أوت 2013 .
- 12- بدوي أحمد محمود (1986)مؤلفات محمود البدوي ، د ، ج ، د ، ط ، الهيئة المصرية .
- 13- رقية السيد الطيب العباسي (2011)العنف ضد الاطفال في السودان ،مؤتمر اتحاد مجالس البحث العلمي العربية .
- 14-نزيه نعيم شلالا (2010)التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي،ط1، منشورات الحلبي الحقوقية ،لبنان .
- 15- مراد بوقطاية (2010)دور الوالدين أمام انتشار ظاهرة العنف ضد الاطفال ،دراسات في العلوم الانسانية والاجتماعية العدد16/2010 ،جامعة الجزائر2.
- 16- أحمد السيد محمد اسماعيل (1995)،مشكلات الطفل السلوكية وأساليب معاملة الوالدين ،ط8،دار الفكر الجامعي مصر .
- 17- محمد عبد الرحمان الشقيرات (2001)، ظاهرة العنف في المجتمعات ،دار الفكر بيروت ،لبنان .
- 18- أسماء ربيعي العرب (2010)،العنف ضد الطفل من وجهة نظر أولياء الامور في المجتمع الريفي ،،الاشكال والاثار ، قسم العلوم التربوية والاجتماعية ،جامعة البلقاء التطبيقية ، عجلون ،أبحاث اليرموك سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية.
- 19- بن حليمة حسينة (2015/2014)، جريمة التحرش الجنسي في التشريع الجزائري ،قسم الحقوق ،كلية العلوم والاساسية ،الجزائر

مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال في نصوص أدب الطفل العربي "دراسة تحليلية لعينة من مجلات الأطفال"

جمانه جابر
طالبة دكتوراه – قسم تربية الطفل
كلية التربية – جامعة البعث

أ.د حاتم البصيص
قسم المناهج وطرائق التدريس
كلية التربية – جامعة البعث

ملخص البحث

هدفت الدراسة إلى تحديد مفاهيم حماية الطفل من الإساءة بأنواعها (الجسدية، والنفسية، والجنسية)، والإهمال المرتبط بأنواع الإساءة السابقة، وتعرّف درجة توقّر هذه المفاهيم في محتوى نصوص أدب الطفل في مجلات الأطفال، ولتحقيق الأهداف السابقة، اتّبعت الدراسة المنهج الوصفي القائم على أسلوب تحليل المحتوى؛ من خلال إعداد قائمة بمفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال، واستمارة تحليل المحتوى اللازمة لرصدها، ثم اختيار عينة عشوائية من مجلات الأطفال العربية، للأعوام (2019، 2020، 2021)، وتحليل نصوص أدب الطفل (الشعرية، والقصصية، والمسرحية) الواردة فيها، ورصد تكراراتها ونسبة توقّرها المثوية ورتبتها. وقد أسفرت النتائج عن توقّر بعض المفاهيم وإهمال العديد منها، وقد جاء التركيز واضحاً على مفاهيم الحماية من الإهمال بنسبة بلغت (85.8%)، تلتها مفاهيم الحماية من الإساءة النفسية بنسبة بلغت (9.18%)، ثم الجسدية بنسبة بلغت (3.22%)، وحلّت مفاهيم الحماية من الإساءة النفسية في المرتبة الأخيرة بنسبة بلغت (1.73%)، وقد أوصت الدراسة بضرورة إعادة النظر في رؤية مجلات الأطفال للكثير من مفاهيم الحماية الخاصة بهم، وتضمينها في نصوص الأدب الموجّهة إليهم على نحو متكامل ومتوازن، وخاصة ما يتعلّق منها بمفاهيم الحماية الجنسية.

الكلمات المفتاحية: مفاهيم حماية الطفل، الحماية من الإساءة، الحماية من الإهمال، أدب الطفل، مجلات الأطفال.

Concepts of child protection from abuse and neglect in the texts of Arabic children's literature: Analytical study of a sample of children's magazines

Abstract:

This study aimed to identify the concepts of child protection from abuse of kinds (physical, psychological, and sexual), and neglect associated with previous kinds of abuse, and to identify the degree of availability of these concepts in the content of children's literature texts in children's magazines, and to achieve the previous goals, the study followed the descriptive method based on the style of analysis Content; By preparing a list of the concepts of child protection from abuse and neglect, and content analysis form necessary to check those concepts, then selecting a random sample of Arab children's magazines, for years (2019, 2020, 2021), and analyzing the texts of children's literature (poetics, stories, and roleplays) contained therein, and checking Frequency, percentage availability, and rank.

The results showed in availability of some concepts and the neglect of many of them. The focus was clear on the concepts of protection from neglect with a percentage of (85.8%), followed by the concepts of protection from psychological abuse with a percentage of (9.18%), then the physical with a percentage of (3.22%), and Concepts of protection from psychological abuse ranked last with a percentage of (1.73%), and the study recommended the need to reconsider the vision of children's magazines for many of their protection concepts, and to include them in the literature texts presented to them in an integrated and balanced method, especially with regard to the concepts of sexual protection.

Keywords: concepts of child protection, protection from abuse, protection from neglect, children's literature, children's magazines.

مقدمة:

حظيت قضية حماية الطفل بمنزلة خاصة في الاتفاقيات الدولية الداعمة لحقوق الطفل وحمايته، وكانت نقطة البداية للاهتمام بهذه القضية عام 1924م، عبر إعلان جنيف الذي يشمل خمسة مبادئ منها: حق الطفل في النمو الطبيعي والمادي والروحي، وحظر استغلاله، وفي عام 1948م، صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأشار في مادته (25) إلى رعاية الطفل وحمايته، وفي عام 1959م، صدر إعلان حقوق الطفل عن الأمم المتحدة متضمناً عشرة مبادئ أبرزها: حماية الطفل قبل ولادته وبعدها، والحماية من الإهمال والاستغلال. أما عام 1989م، فقد تم التوقيع على اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة، والتي بدأ تنفيذها في سبتمبر/أيلول 1990م.

وقد جاءت اتفاقية حقوق الطفل ببنين متماسك لتنظيم كافة شؤون الطفولة، يمثل في مجموعها رؤية متكاملة، تحقق الاتساق والتكامل بين الحقوق المتضمنة في الاتفاقية وتبنى الاتفاقية رؤية محددة لكل فئة من الحقوق، بحيث تكفل كل فئة من الحقوق أهدافاً خاصة منشودة لذاتها، وفي الوقت ذاته تسهم في الاتساق والتكامل بين سائر الحقوق، ومن ثمّ في تطبيق رؤية الاتفاقية وأهدافها (عازر، 2003، 13). وقد اختصت المادة (19) من هذه الاتفاقية بمفهوم حماية الطفل من كافة أشكال الإيذاء، وتنص على "ضرورة أن تتخذ جميع الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية، والاجتماعية، والتعليمية الملزمة لحماية الطفل من كافة أشكال الإيذاء أو الضرر، أو الإساءة البدنية أو العقلية، وإساءة المعاملة والإهمال والاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية، وهو في رعاية الوالدين، أو الوصي القانوني عليه، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته".

وانطلاقاً من هذه الأهمية التي حظيت بها قضايا حماية الطفولة على المستوى العالمي عموماً، والعربي على وجه الخصوص، فإن تطبيق مبادئ حماية الطفل يعدّ هدفاً تسعى الدول إلى تحقيقه بشتى السبل، وخاصة في ظل الأزمات والحروب؛ إذ يزداد احتمال تعرض الأطفال لإساءة المعاملة والإهمال بأشكاله المختلفة.

ولأن الأطفال جميعهم لديهم الحق في الحصول على معارف وطرائق تمكنهم من البقاء بأمان، جاء البحث الحالي ليسلط الضوء على أهمية تضمين مجالات الأطفال في العالم العربي بمفاهيم حماية الطفل، لتدعيم البنية المعرفية لدى الطفل العربي؛ من خلال تعريفه بحقوقه المختلفة، وتزويده بالمفاهيم والممارسات التي تساعد على مواجهة أشكال الإساءة والإهمال، وتقديم هذه المفاهيم وتلك الممارسات بأسلوب أدبيّ محبّب ومبسط يغلب عليه طابع الإثارة والتشويق والقرب من وجدان الأطفال وخبراتهم واهتماماتهم؛ وذلك من خلال نصوص أدب الأطفال التي تقدّمها تلك المجالات، من قصص وأشعار أو أغاني ومسرحيات، فتكون مرشداً لهم في حماية نفسه، والتصرف على نحو سليم في حال تعرض لأحد أنواع الإساءة أو الإهمال.

مشكلة البحث:

إن إساءة معاملة الطفل وإهماله ظاهرة ظاهرة منشرة في البلدان كلها، وعلى الرغم من ذلك فإن المعلومات الموثوقة عن حجم مشكلة سوء معاملة الأطفال وإهمالهم ضئيلة، وقد يقدر حجمها بقياس معدلات الوقوع أو بقياس معدلات الانتشار (العسالي، 2008، ص. 31)، غير أنّ الدراسات الدولية تكشف عن أنّ نحو ربع من مجموع الأشخاص البالغين يبلغون عن تعرّضهم للإيذاء الجسدي في مرحلة الطفولة، وأن 1 من كل 5 نساء و1 من 13 رجل يبلغون عن تعرّضهم للإيذاء الجنسي في مرحلة الطفولة. كما يتعرّض كثير من الأطفال للإيذاء العاطفي (الذي يُشار إليه في بعض الأحيان بمصطلح الإيذاء النفسي) والإهمال. ويُسجّل، كل عام، مقتل نحو 41000 من الأطفال دون سن 15 سنة.

وهذا الرقم ينقص من الحجم الحقيقي للمشكلة؛ لأنه يتم عزو نسبة كبيرة من وفيات الأطفال الناجمة من إساءة معاملتهم إلى حالات السقوط والحروق وحالات الغرق وغير ذلك من الأسباب (منظمة الصحة العالمية، 2020). وهذا ما تنهت إليه البلدان المتقدمة، مثل الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، وكندا، وإيرلندا، ونيوزلندا، التي قامت بتطبيق البرامج المعتمدة على المدارس لتعليم الأطفال سلوك الحماية الذاتية في عدد كبير من المدارس، وأظهرت نتائج المراجعة فاعلية هذه البرامج في إكساب الأطفال مفاهيم الحماية الذاتية (جروج، 2015)؛ وهذا ما يؤكد أن حاجة الأطفال إلى معارف ومهارات تساعدهم على حماية أنفسهم من إساءة المعاملة والإهمال يعد أمراً أساسياً ومهماً.

وبما أن لأدب الطفل أهمية كبيرة في إكسابه المعارف والمهارات والإسهام في تنمية العديد من الجوانب لدى الطفل؛ فإن هذا يدعو إلى التساؤل عن دور المجالات الموجهة للأطفال في العالم العربي في تعليم الطفل أساليب الحماية الذاتية من إساءة المعاملة والإهمال.

وفي ضوء ما سبق، تتحدد مشكلة الدراسة في الحاجة إلى الكشف عن مدى توفر مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال في نصوص أدب الطفل العربي؛ من خلال الوسائط التي تحمل هذا الأدب وتقدمه للطفل العربي، وخاصة في مجلات الأطفال بوصفها إحدى أبرز وسائط أدب الأطفال، ولتحديد مدى توفر هذه المفاهيم ينبغي الإجابة عن السؤال الرئيس الآتي:

• ما مدى توفر مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال في بعض المجالات الرائدة في الوطن العربي؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما مفاهيم حماية الطفل من إساءة المعاملة والإهمال المناسبة لأطفال المرحلة العمرية من (6-12) سنة؟
- ما مدى مراعاة مفاهيم حماية الطفل من إساءة المعاملة والإهمال في محتوى مجلات (أسامة، ماجد، وسيم) لأعداد الأعوام: (2019-2020-2021)؟

أهمية البحث:

تتحدد أهمية البحث في النقاط الآتية:

- تسليط الضوء على موضوع حماية الطفل من الإساءة والإهمال، وخاصة في المرحلة العمرية التي تشمل الأطفال في مراحل التعليم الأولى من 6-12 سنة، لما له من أهمية على الصعيد العالمي والعربي، ودور في تنشئة جيل من الأطفال تنشئة سليمة متوازنة.
- بيان واقع مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال في مجلات الأطفال في العالم العربي، وتقديم صورة قد تفيد في إعادة نظر القائمين على هذه المجالات إلى العناية بتضمين تلك المفاهيم في ما يقدم للأطفال من نصوص أدبية.
- من المؤمل أن يفيد البحث بما يشمله من أدوات، وما سيتم التوصل إليه من نتائج الباحثين والمهتمين بأدب الطفل في تسليط الضوء على مفاهيم الحماية اللازمة للأطفال.
- الإفادة من قائمة مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال، ومن مقترحات تضمينها ومراعاتها في لفت أنظار المسؤولين والقائمين على رعاية الطفولة، إلى أهمية العناية بوسائط أدب الأطفال المختلفة، وخاصة المجالات الموجهة إليهم، الرسمية منها والخاصة على حدّ سواء.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الآتي:

- تحديد مفاهيم حماية الطفل التي ينبغي مراعاتها والعمل على تقديمها في مجالات الأطفال.
- الوقوف على مدى تضمين مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال في عينة من مجالات الأطفال العربية.
- تقديم بعض المقترحات الإجرائية العملية لتضمين مفاهيم حماية الطفل العربي من الإساءة والإهمال في وسائط أدب الأطفال، وخاصة مجالات الأطفال.

حدود البحث:

اقتصر البحث على الحدود الآتية:

- بعض مفاهيم حماية الطفل من الإساءة بأنواعها (الجسدية، والنفسية، والجنسية)، والإهمال بأشكاله ربطاً بأنواع الإساءة السابقة، مما هو مناسب للأطفال المرحلة العمرية، من 6 – 12 سنة.
- عينة عشوائية من مجالات أدب الطفل العربي، الأعداد من سنوات (2019 – 2020 - 2021)، وقد وقع الاختيار على ثلاث مجالات، هي: (أسامة، وماجد، ووسيم).

مصطلحات البحث:

1. مفاهيم حماية الطفل من إساءة المعاملة والإهمال:

يعرف المفهوم عموماً بأنه: "كلمة أو عبارة موجزة تشير إلى مجموعة من الحقائق أو الأفكار المتقاربة، فهو صورة ذهنية يستطيع الفرد أن يتصورها عن موضوع ما" (ملحم، 2000، ص. 50).

أما حماية الطفل فتعرف بأنها: الإجراءات والتوجيهات والمعايير الهادفة إلى وقاية الأطفال من الأذى المتعمد والأذى غير المتعمد، واعتماد المنهجيات المناسبة الفورية لدرء الخطر أو معالجته (منظمة أبعاد، 2015، ص. 3). وهي كذلك خدمة عامة تهدف لحماية الأطفال ضد الرعاية الضارة، والتي تشكل أنواعاً مختلفة من سوء المعاملة (-Flach (Eriksen & Backe-Hansen, 2018, p. 8).

وتعرف حماية الطفل من الإساءة والإهمال، بأنها المعرفة والممارسة لدى الطفل ومقدمي الرعاية له والمجتمع الذي يعيش فيه، والتي تضمن حصوله على حقوقه التي نصّت عليها اتفاقية حقوق الطفل، وتؤمن له حياة خالية من إساءة المعاملة والإهمال؛ مما يساعده على النمو الصحي الجسدي والنفسي والعقلي السليم (جروج، 2015، ص. 11).

ويمكن تعريف مفاهيم حماية الطفل من إساءة المعاملة والإهمال إجرائياً، بأنها: الكلمات أو العبارات أو الصور التي تشير إلى أفكار تساعد الأطفال على اكتساب معارف ومهارات، تمكنهم من حماية أنفسهم من إساءة المعاملة والإهمال، والموجودة في قائمة مفاهيم حماية الطفل من إساءة المعاملة والإهمال، التي جرى إعدادها في هذا البحث.

2. تحليل المحتوى:

وهو "أسلوب منظم لتحليل مضمون رسالة معينة، وأنه أداة للملاحظة وتحليل السلوك الظاهر للأشكال بين مجموعة منتقاة من الأفراد القائمين بالتحليل، ويهدف تحليل المحتوى إلى التصنيف الكمي لمضمون معين، وذلك في ضوء نظام ضمني للفئات ليعطي بيانات مناسبة لظروف متعددة خاصة بهذا المضمون" (زيتون، 2003، ص. 199).

3. أدب الطفل:

يعرّف أدب الطفل بأنه كل ما يقدم للطفل من مادة أدبية أو علمية، بصورة مكتوبة أو منطوقة أو مرئية، تتوفر فيها معايير الأدب الجيد، وتراعي خصائص نمو الأطفال وحاجاتهم وتتفق مع ميولهم واستعداداتهم، وتساهم في بناء الأطر المعرفية الثقافية والعاطفية والقيمية والسلوكية والمهارية؛ وصولاً إلى بناء شخصية سوية ومتزنة، تتأثر بالمجتمع الذي نعيش فيه، وتؤثر فيه تأثيراً إيجابياً (أحمد، 2006، ص. 49).

ويمكن تعريف أدب الأطفال إجرائياً، بأنه النصوص الأدبية الموجهة للطفل العربي من خلال مجالات الأطفال، بما تشمله من نصوص شعرية وأغاني، ونصوص قصصية، ونصوص أو مقطوعات مسرحية؛ بهدف إكساب الأطفال مفاهيم حماية الطفل من أنواع الإساءة والإهمال المختلفة.

الإطار النظري والدراسات السابقة:

أولاً- أدب الطفل العربي:

1. مفهوم أدب الطفل:

الأدب عموماً تصوير للحياة والفكر والوجدان من خلال أبنية لغوية، وهو فرع من فروع المعرفة الإنسانية العامة، يُعنى بالتعبير والتصوير للعادات والقيم والآمال والمشاعر وغيرها من عناصر الثقافة، وبهذا فهو تجسيد تخيلي للثقافة، ويلتزم عادة عدداً من المقومات التي اصطلاح عليها في كلّ عصر وفي كلّ بيئة ثقافية، ويشمل هذا المفهوم الأدب عموماً، بما في ذلك أدب الطفل.

إنّ أدب الطفل هو ذلك الفنّ الذي يُسعد الطفل ويمتعه؛ من خلال تصويره للعواطف الإنسانية وتعبيره عنها، وهو الفن الذي يرسم صور الحياة على اختلافها، ويستعمل في ذلك اللغة، التي يرسم بها الأخيلا والصور الممزوجة بالعاطفة؛ لتحدث التأثير الوجداني، الذي يساعد على بناء شخصية الطفل، وتعميق هويته، وثقافته وفهمه للحياة. وعلى هذا، فإنّ أدب الطفل عمل إبداعي بطبيعته، وهو فرع جديد من فروع الأدب الرفيعة، يمتلك خصائص تميزه من أدب الكبار عموماً، وهو مرتبط كذلك بعناصر الثقافة المختلفة؛ بل هو تجسيد لها، بما تشمله من مفاهيم واتجاهات وقيم وطموحات مستقبلية، ومن هذا المنظور الواسع لمفهوم أدب الطفل انبثقت تعريفات عديدة، حاول فيها الباحثون تحديد ماهية أدب الطفل ووصف طبيعته، والإحاطة بجوانبه ومكوناته، وقد انقسمت معظم التعريفات في اتجاهين رئيسين: اتجاه خاص قصر مفهوم أدب الطفل على الأنماط التقليدية للأدب، واتجاه عام وسّع المفهوم ليشمل إلى جانب هذه الأنماط ألواناً أخرى من الكتابات الموجهة إلى الأطفال.

ذهب بعض الباحثين إلى أنّ أدب الأطفال هو الكلام الجيد الذي يحدث في نفوس الأطفال متعة فنية، سواء أكان شعراً أم نثراً، وسواء أكان شفويّاً بالكلام أو تحريراً بالكتابة، وهو بذلك "مجموعة من الفنون الإنتاجية الأدبية، تتضمن القصص، والأشعار، والمسرح، والموسيقى، وتوقّر هذه الفنون سياقاً نفسياً اجتماعياً يراعي سمات الإبداع وينمّيها من حيث استثارة المواهب ومحاولة تنميتها في جوّ من التسامح والحب" (شحاتة، 2008، ص. 154)، وهو كذلك "تشكيل لغويّ فني ينتهي لنوع أدبي سواء أكان قصة أم شعراً مسرحياً أم شعراً غنائياً، يقدمه كاتب تقديماً جيداً في إطار متصل بطبيعة الأدب ووظيفته اتصالاً وثيقاً يتفق وعالم الطفولة اتّفاقاً عميقاً" (كنعان والمطلق، 2015، ص. 18).

وإذا كانت التعريفات السابقة تقصر أدب الطفل على القصص والمسرحيات والأشعار وغيرها من الأنماط التقليدية للأدب، فإنّ بعض التعريفات وسّعت مفهوم أدب الطفل ليشمل أنماطاً أخرى متعددة من الكتابات الموجهة للأطفال، بما في ذلك الكتب والصحف والمجلات الخاصة بالأطفال، وبعض ما يكتب لهم في مجالات الكبار،

وعلى هذا نظر إليه بعض الباحثين، على أنه "كلّ ما يقدّم للأطفال من مادة مكتوبة، سواء أكانت كتباً أم مجلات، وسواء أكانت قصصاً أم تمثيلات، أم مادة علمية" (خاطر، 1998، ص. 14)، وهو كذلك "الإنتاج العقلي المدوّن في كتب موجّهة لهؤلاء الأطفال في شتى فروع المعرفة" (عبد الوهاب، 2006، ص. 47).

ومهما يكن من أمر هذه التعريفات وغيرها، فإنه ينبغي مراعاة كلا الاتجاهين العام والخاص في النظر إلى أدب الأطفال، والاهتمام بهما لإنتاج أدب رفيع يُعنى بالطفل، ويحقّق أهدافه في بناء شخصية الطفل وصقلها وإعداده للحياة بكلّ جوانبها، لكن من الضرورة بمكان التمييز بين الأدب الإبداعي وألوان المعرفة الأخرى؛ بغرض بناء جسر يمهّد الطريق لظهور أدب الأطفال في المكتبة العربية؛ ليحتلّ مكانته المرجوة بين ألوان الأدب الأخرى (شحاتة، 2008، ص. 155).

وعلى ضوء ما سبق، يمكننا القول بأنّ أدب الطفل في إطاره الإبداعي، هو كلّ ما كتب للطفل من نصوص أدبية، في قالب فنيّ متميّز، يناسب الأطفال، ويثير في نفوسهم متعة فنيّة، تجعلهم يقبلون عليه ويتفاعلون معه، فيرتقي بحسّهم الجمالي وذوقهم الأدبي، ويسهم في بناء شخصياتهم نمواً متكاملأً، ينعكس على تطوّر ثقافتهم وتعزيزها، ويندرج ضمن أدب الطفل في هذا الإطار ثلاثة مجالات رئيسية، هي: النصوص الشعرية (الأغاني، والأناشيد، والمقطوعات الشعرية القصيرة)، والنصوص القصصية (القصص والحكايات والألغاز)، والنصوص المسرحية.

2. أهمية أدب الطفل العربي:

تأتي أهمية أدب الطفل العربي في المقام الأوّل من أهمية مرحلة الطفولة، بوصفها عاملاً حاسماً في مستقبل الأمة العربية، وهذه ما عبّر عنه "ميثاق الطفل العربي"، فالاهتمام بالطفل رغبة حضارية إنسانية متواصلة عبّرت عنها الثقافات المختلفة بلغات مختلفة، وفي معظم أنحاء العالم القديم والحديث.

إنّ للأدب أهمية كبيرة في حياة الأطفال، فهو متعة وتسلية ومعرفة وثقافة وتخيل، وهو يساعد على تنمية الطفل في جوانب عديدة، ويؤدّي به إلى الصحة النفسية، والتعامل السوي مع الآخرين نتيجة لما يكتسبه الطفل من معارف وخبرات، وتتّضح أهمية أدب الطفل حين يبدأ الطفل بتعلّم القراءة، وخاصة في مرحلة التعليم الأساسي؛ إذ تنمو علاقة الطفل بالكتاب، ويبدأ في تصفّح الكتاب والقراءة الحرّة التي تساعد على التعلّم في المراحل اللاحقة.

والقراءة هنا تحدث نوعاً من التكيّف في حياة الأطفال، وتؤدّي دوراً كبيراً في نموّ شخصياتهم، وتزوّدهم بالخبرات والمهارات المختلفة التي تنمي قدراتهم وتوسّع آفاق خيالهم، وتؤثّر في سلوكياتهم واتجاهاتهم، ولهذا يؤدّي أدب الأطفال دوراً محورياً في تنمية مهارات الأطفال المختلفة، وتوسيع مداركهم وتحفيز طاقاتهم الإبداعية، ولا تقف أهميته عند هذا الحدّ، بل تتعداه إلى تزويد الأطفال بالمعلومات العلمية والقيم الدينية والقومية، وإثراء قاموسهم اللغوي، وتنمية مهارات التفكير... إلخ، ويحدّد بعض الباحثين أدوار أدب الأطفال وأهميته في النقاط الآتية (نجيب، 1991، ص. 295-298):

- يمكن لأدب الأطفال أن يدعم بقوة تربية الأطفال التربية الروحية الصحيحة.
- يمكن لأدب الأطفال أن يعدّهم للحياة في عالم الغد بمتغيراته وتكنولوجياه المتقدّمة.
- يقوم أدب الأطفال بدور مهم في إثراء لغة الطفل.
- يقوم أدب الأطفال، بأشكاله المختلفة، بدعم القيم والصفات اللازمة لعمليات التفكير الابتكاري والإبداعي.
- يقدّم أدب الأطفال أنماطاً للتفكير المستهدف، ونماذج للتصرف السليم في المواقف المختلفة.

- تقوم كتب الأطفال، التي تقدّم أنشطة علمية وفكرية، بدور مهمّ في القيام بعمليات التصنيف واكتشاف المختلف والمتشابه، والتدريب على دقة الملاحظة... إلخ.
 - وثمة جوانب أهمية أخرى عديدة، تبرز دور أدب الطفل العربي على المستوى الوطني والقومي والاجتماعي، ولعلّ من أبرز هذه الأدوار التي تظهر بعض جوانب أهمية أدب الطفل العربي ما يأتي (كنعان، 1999، ص. 65-67):
 - أدب الأطفال ضرورة وطنية وقومية، وشرط لازم من شروط التنمية الثقافية المنشودة في عقدها الدولي.
 - له طابع تربوي وقومي وفكري، لمواجهة التدقّق الثقافي والإعلامي العالمي.
 - أدب الأطفال وسيلة من وسائل حياة الطفل التي هي أساس حياة المجتمع كلّه، وعليه يقوم البناء النفسي والاجتماعي والعاطفي والعقلي للإنسان الجديد.
 - له دور ثقافي؛ فهو يقود إلى اكتساب الأطفال القيم والاتجاهات واللغة وعناصر الثقافة الأخرى.
 - له دور معرفي؛ من خلال قدرته على تنمية العمليات المعرفية المتمثلة بالتفكير والتخيّل والتذكر.
3. ألوان أدب الطفل العربي:

أشرنا فيما سبق إلى أن أدب الأطفال بمعناه الإبداعي، يتضمّن العديد من الألوان والأشكال التي تتوزّع على فئتي الشعر والنثر، وهي تمثّل مجموعة من النصوص الأدبية الموجهة للطفل، ولعلّ من أبرز ألوان أدب الأطفال التي توجّه إلى الأطفال في مراحل التعليم الأولى: شعر الأطفال، والقصص، والمسرحيات.

3.1 شعر الأطفال:

يمثّل شعر الأطفال تلك الكلمات العذبة التي يردها الطفل، ويضطرب لسماعها، وهو يلجّ جانباً مهماً من حاجاته الجسمية والعاطفية، ويسهم في نموّه العقلي والأدبي والنفسي والاجتماعي والأخلاقي...، فهو أحد أبرز ألوان أدب الطفل.

والشعر الجيد للأطفال، المليء بالتجارب الحسية والصور والأحلام الحقيقية، يشكّل جزءاً لا يتجزأ من حياتهم، والشعر الجميل بموسيقاه وأوزانه وقوافيه يبهج النفس ويمتعها، وبخاصة إذا حملت هذه الأدوات مضموناً يلتصق بالوجدان، ويتساوى في ذلك الكبير والصغير على حدّ سواء، ولعلّ هذا مردّه إلى أنّ علاقة الطفل بالشعر تبدأ من مرحلة الطفولة المبكرة، وربما من مرحلة المهد حيث يستجيب للإيقاعات المنظمة المتمثلة بدقات قلب الأم التي يستمع إليها عندما يكون محمولاً إلى صدرها، فيشعر بالهدوء والسكينة.

ويتّضح شعر الأطفال في مراحل التعليم الأولى من خلال الأغاني والأناشيد الموجهة لهم، وهي "تلك القطع الشعرية التي يتحرى في تأليفها السهولة، وتنظيمها تنظيمياً خاصاً، وتصلح للإلقاء الجمعي، وهي لون من ألوان الأدب محبّب إلى التلاميذ، يقبلون على حفظها والتغني بها فرادى أو جماعات" (مدكور، 2006، ص. 241).

3.2 قصص الأطفال:

القصة لون رفيع من ألوان الأدب، تمدّ سامعها بشيء من غذاء العقل والخيال والدّوق، وقد كانت تعدّ قديماً وسيلة من وسائل نشر الثقافات والمعارف بين الأمم، ولها حضورها الواسع في الآداب القديمة والحديثة على حدّ سواء، ويرى علماء النفس أن القصة نوعاً من اللعب الإيهامي؛ إذ تعطي للطفل مجالاً لإعادة الاتزان إلى حياته، ويمكن عن طريق تمثيل القصة غرس قيم كثيرة في نفوس الأطفال، مثل: الشجاعة، والصدق، والأمانة، وغيرها من الصفات الحميدة، وتتيح كذلك الفرصة للأطفال للتعبير عن مشاعرهم في التعاطف والتفهم، وتحتلّ القصة في أدب الأطفال مكانة ممتازة بين ألوان الأدب الأخرى؛ إذ ليس بوسع أحد "أن يشكّ في مقدرة القصة على شدّ الطفل واجتذابه نحو

قراءتها لما تحويه من عناصر التشويق، وهي كذلك المؤثرة في وجدان الأطفال وخيالهم التأثير القوي" (الهرفي، 1996، ص.150).

3.3 مسرحيات الأطفال:

العمل المسرحي شكل آخر من أشكال أدب الأطفال، وهو يعتمد ويستعين بالفنون والآداب جميعاً، ويقدمها متناعمة على خشبته في اتساق وانسجام، ومع أنّ المسرحية في الأساس هي قصة أو رواية، فإنّ للقصة أو الرواية آفاقاً واسعة، بينما ترتبط المسرحية بإمكانات المسرح وإمكانات ممثليه وقدرات جمهوره، في حين يمكن للقصص أن يذهب إلى أبعد من هذه الحدود، وكثيراً ما يتجاوز حدود الزمان والمكان.

وتعدّ مسرحيات الأطفال من أبرز الوسائط الثقافية في تربية النشء؛ لما تتضمنه من معانٍ وقيم، وما تحمله من أنماط جمالية وسلوكية، تعمل على تكوين شخصياتهم، ويضيف المسرح إلى المسرحية أبعاداً أخرى تجمع الحوار مع الحركة واللون والصوت... إلخ، ولذلك يعدّ من الأنشطة المهمة والفاعلة في إنضاج شخصية الطفل وصقل مواهبه وتعزيز طموحاته ورغباته؛ فالطفل ينجذب إلى الصورة والحركة، وما يتلقاه الطفل في العرض المسرحي من صور وحوارات وأفكار وسلوكيات تترك أثراً عميقاً في ذهنه وانطباعاته ووجدانه؛ لأنّه تلقاها في جوّ من المتعة والسعادة، إذ إنّ المسرح يضع أمام الطفل المرايا التي يرى من خلالها واقعه، ويدفعه إلى إدراك دوره في تفسير ذلك الواقع، فيقوده إلى التأمل والتفكير واحترام المثل وتقديرها، ويعده ليكون طاقة خلاقية منتجة.

ومن خلال الخطاب المسرحي الذي يتلقاه الطفل عند قراءة المسرحية أو مشاهدتها على خشبة المسرح، يدخل الطفل مجال التداول الرمزي واللغوي والاجتماعي، فيتأثر بمعطياتها الفنية والثقافية التي تلهمه، وتعمل على طبع سلوكه وتصرفاته تجاه نفسه وتجاه المحيطين به.

4. أدب الطفل العربي في مجلات الأطفال:

تعدّ مجلات الأطفال الورقية والإلكترونية من أبرز وسائط الاتصال الجماهيرية المفضّلة لنقل المعرفة للأطفال، فهي تقدّم لهم الموضوعات الجديدة، ومجلات الأطفال أدوار تثقيفية مهمة، مثل تنمية الوعي والمعرفة وغرس القيم الأخلاقية، وكذلك تنمية إحساسه بالجمال وتفاعله مع المجتمع إيجابياً، "إنّ مجلات الأطفال عبارة عن كتاب دوري يجمع بين مظاهر الكتاب التقليدي ومظاهر الصحيفة الحديثة، فهي تأخذ من الكتاب عمقه ومميزاته، وتأخذ من الصحيفة دوريتها ومظهرها الجذاب وطريقتها الشائقة في عرض الموضوعات وتنوع الموضوعات والقوالب الصحفية فيها" (حسين، 2019، ص.10).

إنّ مجلات الأطفال مثل الكتب، تستطيع أن تقدّم الأشعار والأغاني والقصص والمسرحيات، لكنها مقيدة بمساحات يجب أن توزّع على عدد كبير من المواد والأبواب، ولهذا فالقصة فيها أو المسرحية إما أن تكون قصيرة تستوعبها المساحة المتاحة، وإما أن تكون مسلسلّة في حلقات، وإعداد قصة في حلقات يختلف عن كتابتها واحدة في كتاب.

وتتميز عن الكتاب في أنّها تصدر عادة كلّ أسبوع أو شهر، ما يتيح لها إمكانات كبيرة في الاتّصال وإيجاد روابط كثيرة بينها وبين قرائها من الأطفال، وهي تتميز كذلك عن بقية وسائط أدب الأطفال الأخرى نحو الإذاعة والتلفاز والمسرح... إلخ، في أنّها تعدّ من الفنون البصرية التي تعتمد الكلمة المطبوعة والصورة واللون، وهي عناصر تتمتع بالثبات؛ إذ يستطيع الطفل أن يقرأها ويتمعّن فيها ويستمتع بها مرات عديدة، وفي أي وقت، يضاف إلى هذا أنّ انتظامها الدوري يعدّ مزية إضافية لها، وبهذا تتميز عن الكتابة المتقطعة المتباعدة.

وعلى الرغم من وجود العديد من مجلات الأطفال في العالم العربي، فإن أعدادها في تزايد مطرد يوماً بعد يوم، وبخاصة في ظلّ إمكانية النشر الإلكتروني لبعض هذه المجلات، وغالباً ما تُنشر هذه المجلات ورقياً وإلكترونياً، فتتيح لقراءها من الأطفال إمكانية الوصول السريع والمنتظم، والواقع أن مجلات الأطفال في العالم العربي تتشابه في كثير من الأحيان من حيث الموضوعات المطروحة المصوّرة، والفئات العمرية التي تتوجّه إليها، لكنها تختلف أحياناً في سياساتها وأهدافها، وقد تتفاوت في أحجامها والقيم التربوية التي تركّز عليها؛ إذ إنّ بعضها يغلب بعض القيم على غيرها من القيم الأخرى انسجاماً مع السياسة التي تتبناها المجلة.

وتعدّ مجلات الأطفال من أبرز وسائط ثقافة الأطفال وأدبهم؛ لأنّها من الوسائط البصرية المهمة التي تنقل للأطفال ما كتب لهم من نصوص أدبية، وما تحويه من أخبار وتجارب وخبرات وألوان ثقافية متعددة، يضاف إلى هذا أنّها متطورة متجدّدة؛ إذ إنّها تواكب كلّ ما جديد، وتعرضه بأساليب متنوّعة، تضفي عليها عناصر التشويق، وتمتاز كذلك بسرعة الوصول والانتشار، لا سيّما مع التطوّر الكبير لوسائط الاتصال والتواصل والنشر الرقمي؛ ولهذا فهناك أهداف عديدة تحقّقها قراءة الطفل ومتابعته لهذا الوسيط العالمي الجيد، لعلّ أبرزها (زلط، 2008، ص. 193-194):

- الإسهام في تنمية مراحل النمو هند الطفل عقلياً ولغوياً وانفعالياً واجتماعياً.
- الإسهام في تنمية التذوق (الفني والأدبي والمعرفي) عند الطفل القارئ.
- الإسهام في تنمية مهارة النضج القرائي وإشباع رغبته في الكشف والاطلاع.
- الإسهام في تنمية القدرات الذهنية والخيالية والإدراك الحسي البصري والتمييز.
- الاندماج مع نوادر وطرائف المجلة (المادة الفكاهية رموزاً ورسوماً).
- تكوين عادة القراءة الحرة، بالمتابعة الدورية "التشويق"، وسهولة عرض المحتوى.
- ترسيخ العقيدة والقيم، وتثبيت المواطنة وإعلاء الانتماء.

وهكذا يمكن القول: إن مجلات الأطفال تؤدّي دوراً كبيراً في نقل أدب الطفل بألوانه ومضامينه إلى الأطفال، بصورة ناصعة مشرقة ومحبّبة؛ ما يجعلها من الوسائط الثقافية المؤثّرة في أيامنا، فتسهم في بناء شخصيته، وتعمل على إكسابه المعارف والخبرات المختلفة، وتنقل إليه الكثير من المفاهيم والاتجاهات والقيم وأنماط السلوك، الذي يدعم بناء شخصية سوية لجيل الأطفال الذين هم أمل الأمة ومنطلق تقدّمها وازدهارها.

ثانياً- مفاهيم حماية الطفل:

1. مفهوم حماية الطفل من الإساءة والإهمال:

حماية الطفل تعني المحافظة عليه أمناً من الإساءة والإهمال والاستغلال، وضمان حقوقه محفوظة ومحمية من الإساءة؛ ما يسمح له بالتطوّر بصحة جيدة وثقة بالنفس ليصبح راشداً في مستقبل لامع. وتحقيق الحماية للأطفال يوفر لهم فرصاً أفضل من حيث المحافظة على صحة نفسية وعقلية وجسدية جيدة، والتحصيل الجيد في المدرسة، وتطوير علاقات اجتماعية قوية، والنمو إلى راشدين أصحاء قادرين على الإسهام بإيجابية في بلدتهم (Bantwana, 2010, p. 5).

وينصّ تعريف حماية الطفل، كما اتفق عليه في مجموعة عمل حماية الطفل (2012)، على أنه يمثل الوقاية من إساءة المعاملة، والإهمال، والاستغلال، والاستجابة لها، وهكذا فإنّ حماية الطفل لا تكمن في حماية حقوق الطفل جميعها؛ بل تشير إلى مجموعة فرعية من هذه الحقوق (ص. 13).

وكما ورد في خطة العمل الوطنية الثانية للطفولة يعني أيضاً مفهوم حماية الطفل: الحق الأساسي في التمتع بمختلف التدابير الوقائية، ذات الصبغة الاجتماعية والتعليمية والصحية، كما يشمل أيضاً الأحكام والإجراءات الرامية إلى حمايته من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو المعنوية أو الجنسية أو الإهمال أو التقصير التي تؤول إلى إساءة المعاملة أو الاستغلال. (وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين، 2002، ص. 16).

مما سبق، نجد أن مفهوم حماية الطفل من الإساءة والإهمال يتضمن سلسلة من الخطوات، التي تحددها القوانين والتعليمات الخاصة بتمييز حالات سوء معاملة وإهمال الطفل، وبالأفراد الملزمين بالتبليغ، وبالخدمات الوقائية والعلاجية الواجب تقديمها للطفل ولأسرته.

2. أنماط إساءة معاملة وإهمال الطفل:

هناك أربعة أنماط رئيسة لسوء معاملة الأطفال: جسدي، وجنسي، ونفسي، وإهمال، ورغم أن لكل منها تفاصيل وخصوصيات شديدة التفاوت؛ فإنه يمكن تحديد عناصر مشتركة ضمن كل نمط تعكس جزئياً النظرة الاجتماعية لأفعال الوالدين التي تعد غير مناسبة أو غير مقبولة؛ لأنها تضع أطفالهم تحت خطر الأذى الجسدي أو العاطفي (العسالي، 2008، ص. 24). ويمكن توضيح هذه الأنماط على النحو الآتي:

2.1 الإساءة الجسدية -العنف الجسدي (Physical Abuse):

يعرف سوء المعاملة الجسدي بأنه التسبب بأذيات جسدية، مثل الخدوش والجروح والكسور الناجمة من الضرب أو العض أو الركل أو الرجم أو الطعن أو الخنق أو الحرق أو الصفع باليد أو الضرب بمسطرة أو بحزام أو بأشياء غيرها، على أن تكون هذه الأذيات غير ناجمة من حادث عرضي؛ بل من فعل قصدي من قبل أحد الوالدين أو غيرهم من المسؤولين عن رعاية الطفل (العسالي، 2008، ص. 25)، وهو نمط سلوكي يتمثل بإحداث المسيء لإصابات غير عرضية للطفل قد تكون بقصد فرط التأديب، أو العقاب الجسدي غير المناسب لعمر الطفل أو انفجار المسيء لتصريف نوبة غضب، وتعد الإصابة خطيرة إذا كانت تستوجب علاجاً أو تدخلاً طبياً أو أنها متكررة ومستمرة، ويعد الفحص الطبي حاسماً في كثير من الأحيان لتمييز الإصابات العرضية غير العمدية من تلك الإصابات العمدية (حمادة، 2017، ص. 31).

وتظهر مؤشرات العنف الجسدي على شكل آثار ضرب وكدمات وحروق وفقدان الشعر والكسور التي لا مبرر لها، أما عن المؤشرات السلوكية التي تظهر على الطفل فهي تختلف من طفل لآخر كما يشير حمادة (2017، ص. 34-35)؛ وذلك بحسب عمر الطفل وتأثير الاعتداء عليه، ومن الضروري الانتباه إلى هذه المؤشرات وعدم تجاهلها أو عدها سطحية أو عابرة، خصوصاً إذا تزامن عدد من هذه الأعراض، منها: (الخوف من المواقف بطريقة متطرفة، والتغيير المفاجئ في السلوك، والتغيب عن المدرسة، والملابس غير المتناسبة مع الجو لإخفاء آثار الجروح أو الخدوش، عدم الاستمتاع باللعب وعدم الثقة بالنفس، والإساءة جسدياً للآخرين، ووجود صعوبة في إنشاء علاقات مع الآخرين...).

2.2 الإساءة النفسية -العنف النفسي (Emotional Abuse):

بحسب ما أشارت منظمة الصحة العالمية في تقريرها بشأن منع إيذاء الأطفال، وأن سوء المعاملة العاطفي ينطوي على الفشل في توفير بيئة داعمة وملائمة تشمل تواجد الشخص الذي يتعلق به الطفل أكثر؛ بحيث ينمي الطفل كفاءات عاطفية واجتماعية مستقرة وكاملة تتناسب مع إمكانياته الشخصية، وفي سياق المجتمع الذي يعيش فيه. وهناك أيضاً أفعال أخرى توجه إلى الطفل قد تسبب أو يكون لها احتمالية أن تسبب الأذى لصحة الطفل أو نموه الجسدي والذهني أو الروحي أو الاجتماعي، ويجب أن تكون هذه الأفعال وبشكل منطقي تحت سيطرة الأبوين أو

الشخص الذي هو في موقع المسؤولية أو الثقة أو القدرة، وتشمل هذه الأفعال تحديد حركة الطفل أو أشكال الاستخفاف به أو تشويه سمعته أو استخدامه ككبش فداء أو تهديده أو تخويفه أو التمييز ضده أو الاستهزاء به، أو أي شكل آخر من الاعتداء غير الجسدي أو التعامل الرفض (WHO, 1999, p. 15).

وقدم كاربرينو وآخرون (Garbrino et al, 1986) تعريفاً يشمل عدة أشكال أساسية للإيذاء النفسي تمثلت فيما يأتي (إبراهيم وآخرون، 2017، ص. 514):

- الرفض (Rejecting behaviors): ويشمل عدم إبداء مشاعر الودّ تجاه الطفل، أو عدم تقدير منجزاته.
- العزل (Isolating): ويعني عزل الطفل عن اكتساب الخبرات الاجتماعية من خلال الاختلاط بالمجتمع، أو الأقران، أو المشاركة في شؤون العائلة وأنشطتها اليومية، وإشعار الطفل بأنه يجب أن يحترس من الآخرين وألا يخالطهم، وحبسه في حجرته.

- التهيب (Terrorizing): ويشمل إخافة الطفل وإرهابه وإشعاره بأنّ العالم ليس إلاّ غابة وأنّ الآخرين أشرار، أو تهديد الطفل وإرهابه عندما يرتكب خطأ ما بتهديده بالسلاح، أو القتل.

- التجاهل (Ignoring): ويشمل عدم مناداة الطفل باسمه، أو تجاهل وجوده أمام الآخرين وعدم إبداء أي مشاعر تجاهه.

- الغش (Corrupting): ويشمل عدم إعطاء الطفل المعلومة الصادقة، وتعليمه أشياء خطأ عن الناس والمجتمع والكون؛ للتأثير في أفكاره وتشويش مفاهيمه في الحكم على الأشياء؛ فيتعلّم أنّ الأشياء الحسنة قبيحة وأنّ القبيحة هي الحسنة.

كما يأخذ سوء المعاملة النفسي أشكالاً عديدة منها (حماده، 2017، ص. 43-47):

- العنف اللفظي: الذي يعد من أشد أشكال العنف خطراً؛ لأنه يؤثر في الصحة النفسية للطفل، ولا يعاقب عليه القانون؛ إذ من الصعب قياسه وتحديدته وإثباته.

- التفاعل السلبي بين الأهل والطفل: عندما يتسم سلوك الوالدين بالبرودة؛ مما يحرم الطفل من العناصر الضرورية لتحقيق نموّه العاطفي والاجتماعي.

- الدلال المفرط: وذلك عندما يقول الطفل أو يفعل خطأ يؤثر سلباً في شخصيته، وتكون ردة فعل الوالدين سلبية، فلا يحاولان تعديل سلوك الطفل لكيلا يتزعج.

- القسوة: وهي أشد من البرودة، ولكن نتائجها قد تكون مماثلة.

- عدم الثبات في سلوك الأهل: عندما لا يكون المربي منسجماً في استجابته للطفل وتصرفاته؛ مما يجعل من الصعب على الطفل توقع نتائج أفعاله وردود الفعل عليها.

- المضايقة والتهديد: كتهديد الطفل بعقوبات شديدة أو غير مفهومة تثير الفزع في نفس الطفل، ولا سيما إذا تُرك ينتظر العقاب، ولا يعلم متى وماذا سيحل به، وقد تصل المضايقة إلى التهديد بتحقيق الطفل أمام أصدقائه.

- الإفساد: وهو تشجيع الطفل أو إجباره على القيام بسلوك تدميري أو إرهابي، أو مخالف لأنظمة المجتمع، كالتسول والسرقه والبغاء، أو حبس الطفل واستغلاله في تعاطي أو ترويج مواد ضارة أو قاتلة كالمخدرات والمنشطات والمسكرات.

- مشاهدة العنف: مثل المشاهد العنيفة التي يراها الطفل من خلال الفضائيات، من صور القتل والتدمير وحمل السلاح، وكذلك مشاهدة العمليات الجراحية من دون أية مراقبة أو توجيه من قبل الأهل.

- التفرقة في المعاملة: ويصنّف بأنه عنف موجه ضد طفل معين، وهذا أمر له تداعيات خطيرة على الطفل الذي يعاني من التفرقة وعلى الأطفال الآخرين الذين يفرق بينه وبينهم.
- النقد والإذلال والاتهام بالفشل: تستخدم الأسر هذه الأساليب لدفع طفلها للعمل الأفضل، وإن مثل هذه الأساليب تشعر الطفل بأنه أقل من غيره، فتضعف ثقته بذاته إضافة إلى ما تسببه من آلام نفسية وضيق. وقد يتحول كل ذلك إلى عقدة نقص وتؤدي بصاحبها إلى أنماط من السلوك المتطرف.
- التفكك الأسري وتعريض الطفل لمشاهدة العنف الأسري: ومن مظاهره ضرب الزوجة، والشجار المستمر بين الوالدين، وما يرافق ذلك من ألفاظ السب والشتم. ولا شك أن هذه المواقف المرعبة للأطفال كثيراً ما يترتب عليها هدم الكيان الأسري، وتشويش تفكير الأطفال واضطراب حياتهم، وإثارة النقمة والرعب وغياب الاطمئنان في نفوسهم، وخوفهم من الآخرين والابتعاد عنهم.

2.3 الإساءة الجنسية -العنف الجنسي (Sexual Abuse):

إن استغلال الطفل جنسياً، يعني إشراكه في نشاط جنسي لا يكون مدرّكاً له تماماً، أو يكون فيه غير قادر على الإخبار بموافقته، أو لا يكون فيه الطفل جاهزاً من حيث النمو، وغير قادر على الموافقة، أو الذي يخرق القوانين أو المحرمات في المجتمع. ويتأكد الاستغلال الجنسي للطفل عبر حدوث نشاط بين طفل وبالغ أو طفل آخر يكون - بسبب العمر أو النمو - في علاقة مسؤولة أو ثقة أو قدرة؛ بحيث تكون النية من وراء النشاط إشباع أو إرضاء احتياجات الشخص الآخر، وقد يشمل ذلك ولكن لا ينحصر بـ (WHO, 1999, p. 15-16):

- إغراء أو إكراه الطفل على المشاركة في أي نشاط جنسي غير قانوني.
- استخدام الطفل بشكل تسخييري في البغاء أو أي ممارسات جنسية غير قانونية.
- استخدام الطفل بشكل تسخييري في المواد والأداء الإباحي.

وبحسب لجنة الإنقاذ الدولية (2012) يتم تعريف الإساءة الجنسية إلى الأطفال بأنها "أي شكل من أشكال النشاط الجنسي مع طفل من قبل شخص بالغ أو طفل آخر لديه سلطة على الطفل، وبحسب هذا التعريف، من الممكن أن يتعرّض الطفل للإساءة الجنسية من قبل طفل آخر، والإساءة الجنسية إلى الأطفال تنطوي غالباً على اتصال جسدي. وهذا يمكن أن يشمل التقبيل الجنسي، واللمس، والجنس الفموي أو الشرجي أو المهبلي. ولكن لا تنطوي جميع أشكال الإساءة الجنسية على اتصال جسدي، فإجبار الطفل على مشاهدة عملية اغتصاب و/أو غيرها من أفعال العنف الجنسي، وإجبار الأطفال على مشاهدة مواد إباحية أو على إظهار أعضائهم الحميمة، أو إظهار الأعضاء الحميمة أمام الطفل (التعري)، أو الضغط على الطفل لفظياً لممارسة الجنس، واستغلال الأطفال في البغاء أو لأغراض إنتاج مواد إباحية هي أيضاً من أعمال الإساءة الجنسية" (ص. 15).

ولا بد من الإشارة إلى أن الطفل الذي يتم استغلاله، ربما يكون قد وقع ضحية لخداع أو تم إجباره أو تهديده أو رشوته من قبيل التشجيع للاشتراك في عملية الاستغلال والاحتفاظ بها سرّاً، ويمكن تناول أنواع الإساءة الجنسية من خلال إيضاح بعض المفاهيم بشيء من التفصيل على النحو الآتي:

- الاستغلال الجنسي التجاري: ويشير إلى استغلال الطفل جنسياً في نظير مقابل من أي نوع من الأنواع، وقد تكون على هيئة نقود أو مقابل إسداء خدمة شخصية، أو منافع أخرى مثل الطعام أو توفير الحماية والمأوى، وهناك ثلاثة أشكال أساسية ومتصلة للاستغلال الجنسي التجاري للأطفال وهي بغاء الأطفال، وإنتاج المواد الإباحية، والمتاجرة لأغراض جنسية (منظمة إيكبات الدولية، 2006، ص. 10).

- المواد الإباحية (Pornography): وتشير ذلك إلى أي نوع من أنواع العروض بأي وسيلة من الوسائل، يُستخدم فيها الطفل للقيام بأفعال جنسية أو محاكاة أنشطة جنسية أو عرض أجزاء جنسية من جسد الطفل. ويندرج تحت مصطلح المواد الإباحية: الصور، والمجلات، والكتب، والرسومات، والتسجيلات، والأفلام السينمائية، وشرائط الفيديو، وأسطوانات الحاسب الآلي، والملفات والصور المحفوظة على الهاتف المحمول (منظمة إيكبات الدولية، 2006، ص. 11). وبالرغم من أنّ تجارة الصور الإباحية للأطفال لا تزال غير شائعة في العالم العربي، فإنّها متداولة بين العديد من الشرائح الاجتماعية الشاذة، التي تحصل على مبتغاها عبر شبكة الإنترنت (إبراهيم، 2013، ص. 1123).

4.2 إهمال الطفل (Child Neglect):

وهو النمط الرابع من أنماط الإساءة، ويعني الفشل في توفير نمو الطفل في مجالات: الصحة والتعليم والنمو العاطفي والتغذية والمأوى وظروف العيش الآمنة، وذلك في سياق الموارد المتاحة للأسرة أو مقدمي الرعاية، وتسبب أو لها احتمالية التسبب بالأذى لصحة الطفل أو نموه الجسدي أو الذهني أو الروحي أو الأخلاقي أو الاجتماعي، ويشمل ذلك الفشل في الإشراف المناسب وحماية الطفل من الأذى قدر المستطاع (WHO, 1999, p. 15). وهو يتضمن أي تقصير عن تلبية الحاجات الرئيسة للطفل من غذاء وملبس ورعاية صحية؛ شريطة ألا يكون هذا التقصير بسبب الفقر أو العجز عن تلبية احتياجات الطفل.

وتتركز معايير الإهمال في معظم أنظمة حماية الطفل على حادث آني واضح، يمكن إثباته، وتؤدي هذه الممارسة إلى حرمان العديد من الأطفال من خدمات الحماية بسبب عدم التمكن من إثبات وقوع الإهمال، لذلك فقد أدخلت بعض أنظمة الحماية مفهوم "الإهمال المزمن" على أنه "نموذج راسخ من الأداء الأسري لم يحافظ فيه الأهل، أو لم يقدموا الاحتياجات الأساسية للأطفال مما يسبب الأذى للطفل". ويركّز هذا المفهوم على تراكم الأذى، وعلى أهمية التدخل المبكر وتقديم الخدمات والدعم للأسر توفيقاً لأن يصبح الإهمال مزمناً، أو أن يقود إلى عواقب غير حميدة، فكل الأطفال المعرضين لإهمال مزمن يعانون لاحقاً من عواقب تطورية (العسالي، 2008، ص. 30).

وللإهمال أنواع وأشكال عديدة حدّدها بعض الباحثين على النحو الآتي (Depanfilis, 2006, p. 12-14):

- الإهمال الجسدي: ويشمل التخلي عن الطفل أو تركه من دون عناية، وطرده الطفل بصورة دائمة أو غير محددة من المنزل، وترك الطفل في حضانه الآخرين لأيام أو أسابيع متتالية، وإهمال التغذية نحو (ترك الطفل الصغير يعاني من نقص التغذية أو التضور جوعاً لفترات طويلة)، وإهمال الاعتناء بملابس الطفل (افتقار الأطفال الى اللياقة المناسبة)، وعدم الاهتمام بنظافة الطفل، والإهمال الطائش نحو (ترك الطفل الصغير وحده في السيارة مهملاً).

- الإهمال الطبي: الفشل في توفير أو السماح بالعناية الضرورية للطفل، الموصى بها من قبل مختصي الرعاية الصحية، ومنع أو تأخير السعي للحصول على الرعاية الصحية اللازمة في الوقت المناسب، وخصوصاً عند المشكلات الصحية الخطيرة التي يلاحظها أي شخص مسؤول. ولا يتمثل الإهمال الصحي فقط بالحرمان من الرعاية الصحية عند الضرورة، أو العلاج عند المرض؛ وإنما يتضمن أيضاً عدم الحصول على الوقاية الطبية المناسبة أو العناية بالأسنان، أو رعاية الصحة العقلية، أو عدم اتباع الإجراءات الطبية والتوصيات.

- عدم كفاية الإشراف: إن الأطفال يختلفون في كمية الإشراف التي يحتاجونها بحسب حالتهم، ونموهم أو تطورهم. ومن المهم تقييم نضج الطفل وإمكانية وصوله إلى البالغين الآخرين، ومدة الوقت غير الخاضع للرقابة وتواتره، في الحي أو البيئة، عند تحديد ما إذا كان من المقبول ترك الطفل من دون إشراف. ومن السلوكيات التي تتضمن عدم

الإشراف المناسب على الطفل، التعريض للمخاطر وتتضمن المخاطر داخل المنزل وخارجه: مخاطر السلامة (السموم)، والأجسام الصغيرة، والأسلاك الكهربائية والسلالم، والأدوات المخدرة، والتدخين والتدخين السلبي (وخاصة للأطفال المصابين بالربو أو مشاكل في الرئة)، وترك أسلحة غير مؤمنة في المنزل وفي متناول الأطفال، والظروف المنزلية غير الصحية، والطعام المتعفن، وضعف الصرف الصحي وعدم وجود مياه نظيفة. ومن سلوكيات عدم الإشراف أيضاً، ترك الطفل مع مقدمي رعاية غير مناسبين؛ وذلك بتركه مع شخص غير قادر على الرعاية نحو (طفل آخر أكبر منه)، أو تركه مع شخص لا يمكن الوثوق به لتوفير الرعاية، أو مع شخص معرف بأنه مُعَيَّف (معتدي)، أو يتعاطى المخدرات.

- الإهمال البيئي: يمكن رؤية بعض الخصائص التي سبق ذكرها نابعة من الإهمال البيئي، الذي يتميز بانعدام السلامة البيئية أو سلامة الحي أو جميع الموارد، ويتركز الاهتمام على الظروف في المنزل وإهمال الوالدين في الرعاية. وبمنظرة واسعة إلى الإهمال يمكن دمج الظروف البيئية، التي تربط الحيّ بوظائف الأسرة والأفراد، وخاصة منذ أن تم إثبات التأثير الضار للحيّ الخطير في نمو الأطفال وصحتهم العقلية، وسوء المعاملة التي يمكن أن يتعرضوا لها عندما يلعبون في حيّ موبوء بالمخدرات على سبيل المثال.

- الإهمال العاطفي: ويشمل الرعاية والحنان غير الكافيين، وعدم الاهتمام المتواصل والواضح باحتياجات الطفل للعطف، والدعم العاطفي، أو الاهتمام، والتعرض لإساءة مزمنة أو شديدة للزوجة، والتشجيع على سلوك غير مرغوب به.

- الإهمال التعليمي: على الرغم من اختلاف القوانين والسياسات في كل دولة، يتحمل كل من الآباء والمدارس مسؤولية تلبية متطلبات معينة تتعلق بتعليم الأطفال، ويتضمن الإهمال التعليمي للطفل: التغيب المزمّن المسموح به بحيث يزيد على خمسة أيام على الأقل في الشهر إذا كان الوالدان أو الوصي على علم بالمشكلة ولا يحاول الحل، وعدم التسجيل في المدرسة، أو التأخر في الالتحاق بالمدرسة مما يتسبب في فقدان الطفل لشهر كامل على الأقل من المدرسة من دون أسباب وجيهة، وعدم الاهتمام بالاحتياجات الخاصة بالتعليم، نحو الفشل في الحصول على خدمات التعليم العلاجية الموصى بها، أو إهمال الحصول أو متابعة العلاج لاضطراب التعلم الذي تم تشخيصه لدى الطفل، أو الحاجة إلى تعليم خاص، ورفض توفير هذه الخدمات للطفل من دون سبب وجيه.

3. تصنيف مفاهيم حماية الطفل:

من الملاحظ أن المربين غالباً ما يركزون على تعليم الأطفال مهارات الحياة التي تجعلهم آمنين وتحمهم من الضرر، ومنها قواعد السلامة المرورية، وطرائق العناية بنظافة الجسم، والحماية من الأمراض، فهذه الأمور تعد من المخاطر المقبولة، والتي من السهل تعليمها للأطفال، ولكن الأطفال معرضون لمخاطر من أنواع أخرى أيضاً، ومنها الإهمال العاطفي، وعدم توفير الحب والرعاية اللازمين للطفل، بالإضافة إلى الاستقواء من قبل الأقران، ومحاولات الإيذاء الجنسي والجنسي، سواء أكان من الأطفال الآخرين أم من الراشدين (شلب الشام، 2018، ص. 28).

وتتعدد التصنيفات لموضوعات ومفاهيم حماية الطفل بحسب الهدف منها؛ فقد صنفت وزارة التعليم الأسترالية موضوعات المنهج المطبق لديها في حماية الطفل، على النحو الآتي (Government of South Australia, 2008, p. 31):

■ الحق في أن تكون آمناً: ويشمل المواضيع الفرعية الآتية:

- اكتشاف مفهوم السلامة: (آمن - غير آمن).



شبكة العلاقات الاجتماعية

(Government of South Australia, 2008, p. 21)

- عوامل الخطر وحالات الطوارئ.
- مواقف غير الآمنة والمخاطر المتوقعة نتيجة التواجد في موقف غير آمن.

- تمييز وتقييم المخاطر.
- الضغوط النفسية الناجمة من مواقف الخطر.

■ العلاقات مع الآخرين: وتتضمن:

- تحديد أنواع العلاقات.
- الخوف وعدم الخوف.
- الثقة وشبكة العلاقات الاجتماعية.
- فهم الحقوق والواجبات.
- السلطة وإساءة استخدامها.
- تطوير الهوية الشخصية.
- قوة العلاقات.
- التنمر بصفته إساءة لاستخدام السلطة.
- ويعبر المخطط المقابل عن دائرة الأشخاص المحيطين بالطفل، ونطاق العلاقات التي يرتبط بها مع الآخرين بحسب موقعهم الاجتماعي.

■ تمييز حالات الإساءة والإبلاغ عنها، وتنضوي على:

- تسمية أقسام جسم الإنسان.
- تعليم مفهوم الخصوصية لبعض أجزاء الجسم.
- مفهوم اللمس.
- تمييز مواقف العنف.
- إهمال الطفل (عدم كفاية الإشراف).
- الأسرار غير الآمنة (غير المريحة).
- الاستخدام الآمن للهاتف الجوال، ومواقع الأنترنت.
- العنف الإلكتروني.
- العنف الأسري.
- تعليم إجراءات (آليات) الإبلاغ عن سوء المعاملة والإهمال.
- تعليم إستراتيجيات السلامة، وذلك من خلال:
 - التدريب على إستراتيجيات الوقاية من الإساءة.
 - التدريب على إستراتيجية حل المشكلات.
 - حل المشكلات كجزء من خطة الحفاظ على السلامة.
 - استمرارية الوقاية والحفاظ على أنفسنا آمنين.

- شبكة العلاقات وخطط الأمان.

- دعم المجتمع.

وحدد أبو الحسن (2011) أبعاد حماية الطفل للوقاية من الأخطار والإساءات، فضمّت القائمة المقترحة

الأبعاد الرئيسة الآتية:

- الوقاية الشخصية من الإساءات المختلفة.

- معرفة رموز ومدلول الإشارة التحذيرية.

- معرفة أسس التغذية السليمة.

- معرفة الإسعافات الأولية.

- الوقاية من أخطار التلوث المتعدد المظاهر.

- الوقاية من أخطار التسمم.

- الوقاية من المخاطر الميكانيكية والحركية.

- الوقاية من المخاطر الكهربائية.

- الوقاية من المخاطر الحرارية.

- الوقاية من المخاطر الطبيعية (ص. 76).

ومن التصنيفات الحديثة لمفاهيم حماية الطفل على المستوى المحلي، التي تم تحديدها بما يتناسب مع

محتوى مناهج الحلقة الأولى من التعليم الأساسي، ما قدّمته دراسة شلب الشام (2018)، التي صنفت مفاهيم حماية

الطفل وفق المجالات الآتية:

■ الحماية من الإهمال الجسدي، وتتضمن مفاهيم:

- التغذية السليمة: (الغذاء المتنوع، الغذاء المتوازن، الغذاء النظيف، المياه النظيفة، الأطعمة المكشوفة).

- الرعاية الصحية: (اللقاح، الفحص الطبي، الأدوية، الأمراض والوقاية).

- النظافة الشخصية: (نظافة الأيدي، نظافة الملابس، نظافة الأسنان، الاستحمام، العناية بالشعر).

- سلامة الحواس: (الشم، التذوق، السمع، الرؤية، اللمس).

- الأخطار المادية: (أخطار الكهرباء، الأدوات الحادة، مفاتيح الغاز، الأجسام المشبوهة، الأسلحة).

- السلامة المرورية: (الإشارات المرورية، ممر المشاة، حزام الأمان، قواعد المرور وأدابه).

■ الحماية من الإهمال النفسي، وتتضمن مفاهيم:

- الرعاية النفسية: (الدعم النفسي، التعزيز الإيجابي، تكوين الصداقات، القبول الاجتماعي).

- الحاجات النفسية: (الحاجة إلى الحب، الأمان، الاحترام، النجاح، الاستقرار، تقدير الذات).

■ الحماية من الإهمال التعليمي، وتشمل مفاهيم:

- التعليم: (حق التعليم، الاحتياجات التعليمية).

- التسرب: (قوانين التسرب المدرسي، آثار التسرب المدرسي).

■ الإساءة الجسمية، وتتضمن مفاهيم:

- الاعتداء الجسدي: (الضرب، المعاملة القاسية).

- عمالة الأطفال: (قوانين عمالة الأطفال، آثار عمالة الأطفال).

■ الإساءة النفسية، وتتضمن مفاهيم:

- الثقة بالنفس: (تقبل النفس كما هي، التعبير عن الآراء بثقة، احترام الاختلاف بين الناس).

- آداب الحوار: (الانصات والإصغاء).

■ الحماية من الإساءة الجنسية، وتشمل مفاهيم:

- أقسام الجسم: (التشابه في أجزاء الجسم، اختلاف الذكر عن الأنثى بأعضائه الجنسية).

- خصوصية الجسم: (صورة الجسم، المناطق الحساسة).

- اللمسة الآمنة: (الرضا، الارتياح، التحكم).

- اللمسة غير الآمنة "المزعجة": (الخوف، عدم الارتياح).

- الحماية الذاتية: (الأماكن الآمنة، الأماكن المعزولة، الصراخ بصوت عالٍ، الاعتراض بقول "لا").

إن المتأمل في التصنيفات السابقة، يلاحظ أنها تتفق في بعض المفاهيم الرئيسة لحماية الطفل، وتضيف مفاهيم فرعية جديدة، ولكنها على العموم تشير إلى الوقاية من الإساءة بأنواعها والإهمال بأشكالها، وتدريب الطفل على التمييز بين أنواع الإساءة، والممارسات المرتبطة بها، وهذا يبرز أهمية تقديم هذه المفاهيم للطفل وتعريفه بها وعرض عدد من المواقف والممارسات التي تنمي وعي الطفل بها؛ وهنا تبرز الحاجة إلى وسائط عرض هذه المفاهيم وتلك الممارسات في إطار أدب الأطفال، بما يشمله من نصوص شعرية أو قصصية أو مسرحية، وسوف يتم الاستفادة من الدراسات والأدبيات التي سبق ذكرها، في اشتقاق قائمة مفاهيم حماية الطفل؛ بما يتناسب مع الفئات العمرية التي تستهدفها مجالات أدب الطفل.

4. دور مجالات الأطفال في تعزيز مفاهيم حماية الطفل:

لقد سبق وأشرنا إلى الدور الذي يؤديه أدب الأطفال في التربية والتنشئة السليمة، وتعزيز الكثير من المفاهيم والقيم والصفات التي ينبغي توفرها لدى الأطفال في أثناء نموهم العقلي والنفسي والأخلاقي والاجتماعي، وفي إعدادهم للمستقبل، في إطار التنمية الثقافية المنشودة، وكي يقوم هذا الأدب بأدواره على النحو المطلوب، لا بد له من وسائط تحمله وتقدمه لجمهور الأطفال بطريقة مناسبة، تراعي خصائصهم النمائية المختلفة، ومن هنا تبرز أهمية مجالات الأطفال بوصفها إحدى أبرز الوسائط التي يمكن توظيفها في تقديم كل ما هو مفيد وجيد من المفاهيم وأنماط السلوك المرتبطة بها؛ فيتلقها الطفل بصورة محببة وغير مباشرة، وخاصة تلك المرتبطة بحياته ارتباطاً وثيقاً، وتهدف إلى حمايته من أشكال الإساءة والإهمال على اختلافها.

إنّ مجالات الأطفال تعدّ واحدة من الأدوات الفعالة في عملية التنشئة الاجتماعية؛ فهي تعمل على إكساب الطفل القارئ مجموعة من القيم، والاتجاهات، والأفكار، واللغة وعناصر الثقافة والمعرفة؛ مما يساهم في تكوينه على نحو يختلف تماماً عن الطفل غير القارئ، ويعود مصدر هذه الأهمية إلى أن المجلة تعبر عن حاجة الأطفال إلى الاستطلاع ورغبتهم في معرفة العالم المحيط بهم، كما تعكس أسلوب حياة الجماعة التي يهيئها الكبار لعالم الأطفال؛ لهذا فهي ترمز إلى موقف أعضاء المجتمع من أساليب التنشئة الاجتماعية واتجاهاتهم نحوها (أبودية والدليبي، 2017، ص. 93).

وبناء على ما كلّ سبق، ونظراً لأهمية مجالات الأطفال بوصفها وسيط تربوي ثقافي على درجة كبيرة من الأهمية، في نقل أدب الأطفال، بما يشمله من نصوص مختلفة، فإنّ الدراسة الحالية تسعى إلى رصد مقدار ما تقدّمه

مجلات الأطفال من مفاهيم حماية الطفل من الإساءة بأنواعها والإهمال بأشكاله، في إطار تحليلي نقدي لمدى توفّر هذه المفاهيم في عينة من مجلات الطفل في العالم العربي.

إجراءات البحث:

منهج البحث: اتبع البحث المنهج الوصفي، في مراجعة الأدبيات التربوية المتعلقة بمتغيرات البحث ووصفها، لتحديد مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال، واعتمد الوصف على أسلوب تحليل المحتوى؛ من خلال تصميم استمارة التحليل استناداً إلى قائمة المفاهيم، وتطبيقها على محتوى نصوص أدب الطفل في بعض المجالات العربية؛ بهدف تعرف مدى توفرها في محتوى هذه المجالات، وتحديد النسبة المئوية لتكراراتها.

مجتمع البحث وعينته: تمثل مجتمع البحث بمحتوى مجلات الأطفال العربية المنشورة ورقياً وإلكترونياً خلال الأعوام (2019-2020-2021). واقتصرت عينة البحث على بعض الأعداد التي جرى اختيارها عشوائياً من ثلاث مجلات عربية، هي: (أسامة، ماجد، ووسيم) خلال الأعوام السابق تحديدها.

أدوات البحث: لتحقيق أهداف البحث تم إعداد الأدوات الآتية:

أولاً: قائمة مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال: ترمي القائمة إلى تحديد مفاهيم حماية الطفل المناسبة للأطفال المرحلة العمرية من (6-12) سنة، وقد تم الاستناد في إعداد الصورة الأولية لها إلى مصادر عديدة أبرزها:

- 1- بعض البحوث والدراسات السابقة التي تناولت تحديد مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال.
- 2- استطلاع آراء الخبراء والمختصين من أساتذة علم النفس التربوي، وتربية الطفل، والمناهج وطرائق التدريس في كلية التربية، جامعة البعث، فضلاً عن استطلاع آراء بعض موجهي التربية وبعض أعضاء الفريق المركزي لحماية الطفل.
- 3- الاطلاع على نتائج بعض المؤتمرات المحلية والدولية، التي أجريت حول حماية الطفل.

اشتملت القائمة في صورتها الأولية على (43) مفهوماً فرعياً توزعت على أربعة مفاهيم رئيسة، هي: (الحماية من الإساءة الجسمية، والحماية من الإساءة النفسية، والحماية من الإساءة الجنسية، والحماية من الإهمال). وللتثبت من صدق القائمة تم عرضها على (15) من المختصين في التربية وعلم النفس والمناهج وطرائق التدريس، لإبداء الرأي في أهمية ومناسبة المفاهيم للأطفال من عمر (6-12) سنة. وانتماء المفاهيم الفرعية إلى المفهوم الرئيس. وبعد جمع آراء المحكمين وتحليلها، تم تعديل بعض المفاهيم لتصبح أكثر تحديداً ومناسبة، كما تم حساب النسب المئوية التي تبين اتفاق المحكمين على المفاهيم، وتم تحديد نسبة (80%) فما فوق لاستبقاء المفهوم وعلى هذا تم استبعاد (3) مفاهيم، لتقتصر القائمة النهائية على (40) مفهوم فرعياً ضمن مفاهيم حماية الطفل الرئيسية. ثانياً: استمارة تحليل المحتوى: تم تصميم استمارة تحليل المحتوى استناداً إلى مفاهيم حماية الطفل من إساءة المعاملة والإهمال التي تم ضبطها سابقاً، لتسجيل نتائج تحليل محتوى المجلات، تبعاً لاشتمالها على المفاهيم، وقد تم تصميم الاستمارة لرصد التكرارات الخاصة بكل مفهوم وحساب عددها بالنسبة إلى المفاهيم الرئيسية، ومن ثم حساب رتبته.

وللتثبت من صدق التحليل وثباته تم اختيار عينة استطلاعية عشوائياً من محتوى المجلات ووقع الاختيار على عدد واحد من كل مجلة، قام الباحثان بالتحليل كل منهما على حدة، مع مراعاة بعض ضوابط التحليل المهمة ومنها:

• اعتبار كل مفهوم من مفاهيم حماية الطفل من الإساءة (وحدة تحليل)، والنصوص الأدبية الواردة في مجلات الأطفال (الشعرية – القصصية – المسرحية)، بما تشتمل عليه من مفردات وجمل وتركيب وأفكار وحدة سياق.

• إذا ورد في النصّ المفهوم نفسه أكثر من مرة عد الفاحص كل مفهوم من المفاهيم وحدة قائمة بذاتها.
• تم احتساب المفاهيم الضمنية التي لم يتم الإشارة إليها بطريقة مباشرة، ويمكن استخلاصها من سياق النص.

• تم الاتفاق بين المحللين على تعريف إجرائي دقيق لكل مفهوم من المفاهيم، دفعاً لأي التباس في عملية التحليل.

وبعد انتهاء عملية تحليل العينة الاستطلاعية، تم حساب معامل الاتفاق بين التحليلين من خلال تطبيق معادلة "كوبر" cooper وهي على النحو الآتي (المفتي، 1986، 62):

$$\text{نسبة الاتفاق} = \frac{\text{عدد مرات الاتفاق بين المحللين}}{\text{عدد مرات الاتفاق} + \text{عدد مرات عدم الاتفاق}} \times 100$$

ومن خلال تطبيق المعادلة السابقة تبين أن معامل الثبات (الاتفاق) بلغ (92.5%)؛ مما يدل على ثبات عالٍ للتحليل وعلى موضوعيته، ولذلك يمكن الوثوق به والأخذ بنتائجه.

عرض نتائج الدراسة وتفسيرها:

النتائج المتعلقة بالسؤال الأول: وينص على: ما مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال المناسبة للأطفال المرحلة العمرية من (6-12) سنة؟

وقد تم الإجابة عن هذا السؤال عند بناء قائمة مفاهيم حماية الطفل وضبطها بناء على ما ورد في القسم الخاص بإجراءات إعداد قائمة مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال في أدوات الدراسة.

النتائج المتعلقة بالسؤال الثاني: وينص على: ما مدى مراعاة مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال في محتوى مجلات (أسامة، ماجد، وسيم) لأعداد الأعوام (2019-2020-2021)؟

للإجابة عن هذا السؤال تم تحليل الأعداد المذكورة من هذه المجلات، وحساب تكرارات مفاهيم حماية الطفل ورتبتها في المفاهيم الرئيسة لحماية الطفل من الإساءة والإهمال، والجدول التالي يبيّن هذه النتائج:

الجدول (1) تكرارات مفاهيم حماية الطفل من الإساءة والإهمال بالنسبة للعدد الكلي من المفاهيم

الرتبة	%	التكرارات	المفهوم الرئيسي
3	3.22%	13	الحماية من الإساءة الجسمية
2	9.18%	37	الحماية من الإساءة النفسية
4	1.73%	7	الحماية من الإساءة الجنسية
1	85.8%	346	الحماية من الإهمال
		403	المجموع الكلي للتكرارات

يتضح من الجدول (1) النتائج الآتية:

بلغ إجمالي تكرار مفاهيم حماية الطفل الإجمالية في محتوى المجالات (403) تكرارات، تدرجت وفق نسبتها المثوية، فحازت مفاهيم الحماية من الإهمال على النسبة الأعلى من المفاهيم، والتي بلغت (85.8%)، في حين جاءت المفاهيم الثلاثة الرئيسة الأخرى بنسبة أقل، فقد بلغت نسبة مفاهيم الحماية من الإساءة النفسية (9.18%)، وبلغت مفاهيم الحماية من الإساءة الجسدية (3.22%) في حين كانت أقل نسبة لمفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية حيث بلغت (1.73%) فقط بالنسبة لإجمالي المفاهيم، وهذا يظهر على نحو واضح أن العناية كانت أكبر ما تكون بالحماية من الإهمال، وأقل ما تكون بالحماية من الإساءة الجنسية، وقد تعزى هذه النتيجة إلى تركيز القائمين على هذه المجالات، بما فهم المؤلفين لهذه النصوص على الحماية من الإهمال، وإغفال العناية بالحماية من الإساءة الجنسية، وقد يرتبط هذا بتوجه المجالات نحو موضوعات تلتزم بخصوصية المجتمع وعاداته وتقاليده، الذي ينظر في كثير من الأحيان إلى مثل هذه الموضوعات نظرة سلبية، وربما يكون التوجه مقصوداً نحو التركيز على أنواع الإساءة الأخرى على حساب الإساءة الجنسية؛ لأهميتها في هذه المرحلة العمرية، وخاصة في ظل الإهمال الذي تعاني منه معظم المجتمعات، مما قد يقود إلى ضعف الحماية الجنسية عموماً. وفيما يلي تفصيل لتكرارات المفاهيم الفرعية:

1. مفاهيم حماية الطفل من الإساءة الجسدية:

الجدول (2) تكرارات مفاهيم حماية الطفل من الإساءة الجسدية ونسبتها المثوية ورتبتها

الرقم	المفاهيم الفرعية	التكرارات	%	الرتبة
1	عدم الضرب (إلحاق ضرر جسدي).	5	38.46%	2
2	عدم الإرهاق الجسدي.	0	0	4
3	الدفاع عن النفس.	2	15.38%	3
4	الإبلاغ عن الأذى (الضرر).	6	46.15%	1
	المجموع	13	100%	-

يتضح من الجدول السابق (2)، توقّر بعض مفاهيم الحماية من الإساءة الجسدية، وجاء مفهوم الإبلاغ عن الأذى (الضرر) في المرتبة الأولى تلاه مفهوم عدم الضرب، ثم الدفاع عن النفس، مع ملاحظة غياب مفهوم عدم الإرهاق الجسدي، الذي لم يرد في محتوى نصوص أدب الطفل. وقد تعود هذه النتيجة إلى عناية المجالات بالحماية الجسدية الذاتية ومفهوم الإبلاغ عن الأذى أو الضرر، وعدم الضرب؛ لأهميتها في هذه المرحلة العمرية، على الرغم من أهمية مفاهيم الدفاع عن النفس، وعدم التعرّض للإرهاق الجسدي، الذي أهمل في هذه المجالات ولم يُلتفت إليه.

2. مفاهيم حماية الطفل من الإساءة النفسية:

الجدول (3) تكرارات مفاهيم حماية الطفل من الإساءة النفسية ونسبتها المثوية ورتبتها

الرقم	المفاهيم الفرعية	التكرارات	%	الرتبة
1	الرعاية الأسرية.	19	51.35%	1
2	الاحترام.	3	8.11%	4
3	تلبية الاحتياجات.	4	10.81%	3
4	حرية التعبير.	0	0	7
5	حرية الاختيار.	1	2.70%	6
6	عدم السخرية.	2	5.41%	5

7	التأدب اللفظي.	8	21.62%	2
8	المساواة.	0	0	"7
المجموع		37	100%	-

يتضح من الجدول (3) توفّر مفهوم الرعاية الأسرية بالمرتبة الأولى، تلاه مفهوم التأدب اللفظي، ثم تلبية الاحتياجات، وقلّت نسبة تكرار المفاهيم الأخرى كثيراً، مع ملاحظة عدم ورود مفهوم المساواة في محتوى نصوص أدب الطفل المتضمنة في مجالات الأطفال. ويمكن تفسير هذه النتيجة بتركيز المحتوى على مفهوم الرعاية الأسرية وحقوق الطفل المتصلة بها، والتأدب في الألفاظ، وتلبية الاحتياجات؛ بيد أنّ هذه النصوص أغفلت المفاهيم الأخرى على أهميتها وخاصة مفاهيم حرية التعبير، والمساواة؛ وربّما يعود هذا إلى قلة النصوص التي تتضمن الإشارة إلى مثل هذه المفاهيم، في ظلّ النظرة العامة لطبيعة هذه المرحلة العمرية، وأنها تحتاج إلى أساسيات الرعاية فحسب، أو أنّها لمّا تدرك أبعاد حرية التعبير والمساواة بعد.

الجدول (4) تكرارات مفاهيم حماية الطفل من الإساءة الجنسية ونسبتها المئوية ورتبتها

الرقم	المفاهيم الفرعية	التكرارات	%	الرتبة
1	اللمسة الآمنة.	0	0	3
2	اللمسة غير الآمنة.	0	0	"3
3	الأماكن الآمنة.	0	0	"3
4	الأماكن غير الآمنة.	6	85.71%	1
5	احترام الخصوصية.	0	0	"3
6	الحماية الذاتية.	1	14.29%	2
7	الإعلام بالإساءة.	0	0	"3
8	الحماية القانونية.	0	0	"3
المجموع		7	100%	-

يظهر الجدول (4) ندرة توفّر مفاهيم الحماية من الإساءة الجنسية، إذ لم تنل معظم المفاهيم نسبة تكرار تُذكر، فيما عدا مفهوم الأماكن غير الآمنة، تلاه مفهوم الحماية الذاتية؛ وهذا يدلّ على قلة العناية بتضمين هذه المفاهيم في محتوى نصوص أدب الأطفال الواردة في المجالات، وأنّ معظم المجالات لم تعراهما تماماً في نصوص أدبها إلى مفاهيم الحماية الجنسية، وربّما يعود هذا إلى محاولة تجنّب المجالات لهذه المفاهيم، فيما عدا التنبيه إلى الأماكن غير الآمنة التي قد تسيء إلى الطفل؛ لأنّ النظرة إلى المفاهيم الجنسية في المجتمع لا زال يشوبها الكثير من جوانب الحرج والغموض، أو بسبب النظرة العامة لمثل هذه المفاهيم، وأنّ التعرّض لها قد يسيء إلى الطفل بدلاً من إكسابه الوعي اللازم بها، وهذه النظرة يعوزها الكثير من الوعي والدقة والموضوعية؛ لخطورة هذا النوع من الإساءة على حياة الأطفال ومستقبلهم.

الجدول (5) تكرارات مفاهيم حماية الطفل من الإهمال ونسبتها المئوية ورتبتها

الرقم	المفاهيم الفرعية	التكرارات	%	الرتبة
1	الهوية.	0	0	12
2	الحياة الكريمة.	0	0	"12
3	الرعاية الطبية.	25	7.23%	5
4	التعلم والتعليم.	123	35.55%	1
5	الأمن والأمان.	3	0.87%	8
6	اللعب.	43	12.43%	3
7	الرقابة الإلكترونية.	1	0.29%	10
8	تقديم نماذج سلوكية جيدة.	39	11.27%	4
9	الغذاء الصحي.	81	23.41%	2
10	النظافة الشخصية.	18	5.20%	6
11	اللباس المناسب.	3	0.87%	"8
12	الابتعاد عن المواد الخطرة.	0	0	"12
13	الابتعاد عن الأجسام المشبوهة.	0	0	"12
14	الابتعاد عن المواد المخدرة.	0	0	"12
15	عدم العبث بالأسلاك الكهربائية.	0	0	"12
16	عدم العبث بالأجهزة الكهربائية.	1	0.29%	"10
17	عدم العبث بأعواد الثقاب.	0	0	"12
18	عدم العبث بالأدوات الحادة.	0	0	"12
19	السلامة الطرقية.	9	2.60%	7
20	استخدام حزام الأمان.	0	0	"12
	المجموع	346	100%	-

يتضح من الجدول (5) غلبة مفاهيم مجال الحماية من الإهمال على معظم المفاهيم في المجالات السابقة، وأظهرت مفاهيم هذا المجال تبايناً كبيراً بين المفاهيم، ففي حين غلبت مفاهيم: التعلم والتعليم، ثم الغذاء الصحي، تلاه مفهوم اللعب، ثم تقديم نماذج سلوكية جيدة، ثم الرعاية الطبية، والنظافة الشخصية، وكادت تغيب العديد من المفاهيم الأخرى، فإن العديد من المفاهيم لم تحقق أي نسبة توفّر في محتوى نصوص أدب الطفل الواردة في المجالات.

وقد تعود هذه النتيجة إلى عناية المجالات عموماً بمفاهيم الحماية من الإهمال، وخاصة ما يرتبط بحقوق الطفل في التعلم، والغذاء الصحي، واللعب، والرعاية الطبية، لأهمية هذه المفاهيم عموماً، وإدراك القائمين على هذه المجالات ومؤلفي النصوص لخطورة هذه المفاهيم وأنها أساسية في حماية الطفل من الإساءة بوجه عام، فإن توفّرت هذه الحقوق، انعكس هذا على المفاهيم الأخرى، على الرغم من أنّ إغفال بقية المفاهيم، نحو: الرقابة الإلكترونية، وعدم العبث بالأجهزة الكهربائية، والهوية، والحياة الكريمة، قد ينعكس سلباً على حياة الأطفال، وأنّ هذه المفاهيم

وغيرها له أهمية كبيرة، وكان ينبغي أن تراعى هذه المفاهيم في النصوص على نحو متوازن، وبالتكامل مع المفاهيم السابقة الأكثر تواتراً وتكراراً في نصوص أدب الأطفال الواردة في مجلاتهم.

مما سبق، يظهر أن النتائج التي تنحصر في حدود عينة التحليل، قد اهتمت ببعض المفاهيم، وخاصة في مجال مفاهيم الطفل من الإهمال، وحاولت التطرق إلى المفاهيم في المجالات الأخرى، ولكن بدرجة أقل، ولم تتطرق إلى العديد من المفاهيم؛ ما يفسر النظرة العامة إلى تركيز المؤلفين على بعض الجوانب، وإهمال جوانب أخرى مهمة كان ينبغي الالتفات إليها، وخاصة فيما يتعلق بمجال مفاهيم حماية الطفل من الإساءة الجنسية. التوصيات والمقترحات:

بناء على ما أسفرت عنه نتائج البحث، فإنه يمكن تقديم التوصيات والمقترحات الآتية:

- العناية بمفاهيم حماية الطفل من كل أنواع الإساءة والإهمال، في نصوص أدب الأطفال الموجهة لهم في المجالات والصحف الخاصة بهم؛ نظراً لأهمية هذه المفاهيم، وخاصة تلك المرتبطة بالحماية الجنسية، والتعرض لها على نحو متوازن ومدروس فيما يقدم للأطفال، وبما يناسب المرحلة العمرية (6-12) سنة.

- الاستفادة من قائمة المفاهيم التي جرى ضبطها لأغراض الدراسة، في إعادة النظر إلى نصوص أدب الأطفال ومحاولة مراعاة هذه المفاهيم فيما قدر الإمكان، واتخاذ هذه القائمة بمنزلة المؤشرات المعيارية لضبط تضمين هذه المفاهيم وتوزيعها في مجلات الأطفال العربية.

- إجراء دراسات وبحوث أخرى حول مفاهيم حماية الطفل المختلفة، ومدة تفرّرها في وسائط الثقافة الأخرى، نحو برامج التلفاز والمحتوى الرقمي الموجه إلى الأطفال، الذي تفرّره العديد من مواقع الإنترنت، وغيرها من الوسائط الأخرى.

المراجع العربية والأجنبية:

- 1/ إبراهيم، عادل عبد العال. (2013). جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر شبكة الانترنت وطرق مكافحتها في التشريعات الجنائية والفقهاء الجنائي الإسلامي. جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون بالقاهرة.
- 2/ إبراهيم، فيوليت، ويوسف، محمود، والشطي، فرح. (2017). الخصائص السيكومترية لمقياس تقدير سلوك إيذاء الذات لدى عينة من الأطفال الذاتويين في دولة الكويت. مجلة الإرشاد النفسي، (50)، ج 1، 514 - 542.
- 3/ أبو الحسن، أحمد صلاح الدين. (2011). مدى تناول المناهج الدراسية الخاصة بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بمدارس وبرامج التربية الفكرية لبعض مفاهيم الحماية من الأخطار والإساءات المحتملة. مجلة الطفولة العربية. 12 (48).
- 4/ أبو دية، عبير، والدليمي، عبد الرزاق. (2017). القيم في مجلات الأطفال الأردنية: مجلة حاتم أنموذجاً. مجلة الإعلام والعلوم الاجتماعية للأبحاث التخصصية، 1 (4).
- 5/ أحمد، سمير عبد الوهاب. (2006). أدب الأطفال قراءات نظرية ونماذج تطبيقية. دار السيرة للنشر والتوزيع. آيني. (2010). الحد الأدنى لمعايير التعلم الجهوية-الاستجابة-التعافي. الشبكة المشتركة لوكالات التعليم في حالات الطوارئ (INEE)، نيويورك.
- 6/ جروج، ليننا. (2013). مفاهيم حماية الطفل من سوء المعاملة والإهمال في كتب العلوم والتربية الصحية في الحلقة الأولى من التعليم الأساسي وتصميم وحدة دراسية. [رسالة ماجستير غير منشورة]، كلية التربية، جامعة دمشق.
- 7/ حسين، أسماء. (2019). مجلات الأطفال وتنمية القيم الأخلاقية للأطفال. دار العربي للنشر والتوزيع.

- 8/ حماده، وليد عبد الكريم. (2017). إستراتيجيات تربية لحماية الطفل. منشورات جامعة البعث، سورية.
زلط، أحمد. (2008). الأدب العربي للطفولة. هبة النيل للنشر والتوزيع.
- 9/ زيتون، كمال عبد الحميد. (2003). التدريس نماذجه ومهاراته. عالم الكتب.
- 10/ شحاتة، حسن. (2008). مستقبل ثقافة الطفل العربي: رصيد الواقع ورؤى الغد. الدار المصرية اللبنانية للطباعة والنشر والتوزيع.
- 11/ شلب الشام، قمر. (2018). تقويم مناهج الفئة "ب" للتعليم الأساسي استناداً إلى مفاهيم حماية الطفل في الجمهورية العربية السورية. [رسالة ماجستير غير منشورة]، كلية التربية، جامعة البعث.
- 12/ عازر، عادل. (2003). حماية الأطفال المعرضين لخطر. مجلة الطفولة والتنمية، المجلس العربي للطفولة والتنمية. دار الكتب المصرية، 9(3).
- 13/ العسالي، محمد أديب. (2008). أساسيات حماية أطفال سوريا من سوء المعاملة والإهمال. وزارة التعليم العالي. المعهد العالي للدراسات والبحوث السكانية.
- 14/ كنعان، أحمد والمطلق، فرح. (2015). اللغة العربية (1): أدب الأطفال وثقافة الطفل. منشورات جامعة دمشق.
- 15/ كنعان، أحمد. (1999). أدب الأطفال والقيم التربوية، ط2. دار الفكر.
- 16/ لجنة الإنقاذ الدولية. (2012). رعاية الأطفال الناجين من الإساءة الجنسية "خطوط توجيهية لمقدمي الخدمات الصحية والنفسية الاجتماعية في الأطر الإنسانية. لجنة الإنقاذ الدولية، نيويورك.
- 17/ مجموعة عمل حماية الطفل. (2012). المعايير الدنيا لحماية الطفل في العمل الإنساني. اليونيسف.
- 18/ مدكور، علي. (2006). تدريس فنون اللغة العربية. دار الفكر العربي.
- 19/ ملحم، سامي. (2000). منهج البحث في التربية وعلم النفس. دار المسيرة للطباعة والنشر والتوزيع.
- 20/ منظمة إيكبات الدولية. (2006). حماية الأطفال ضد الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية في ظل أوضاع الكوارث والأحداث الطارئة، دليل استرشادي للجمعيات الأهلية ومنظمات المجتمع المحلي، إيكبات إنترناشيونال.
- 21/ المفتي، محمد. (1986). سلوك التدريس، ط2، معالم تربية. القاهرة. مؤسسة الخليج.
- 22/ منظمة الصحة العالمية. (2020). إساءة معاملة الطفل <https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/child-maltreatment>
- 23/ نجيب، أحمد. (1991). أدب الأطفال علم وفن. دار الفكر العربي.

- 24/الهرفي، محمد علي. (1996). أدب الأطفال: دراسة نظرية وتطبيقية. دارالاعتصام.
- 25/وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين. (2002). خطة العمل الوطنية الثانية للطفولة. الجمهورية التونسية.
- 26/Bantwana. (2010). Protecting ourselves and each other. The bantwana Initiative & Francois-Xavier Bagnoud-Uganda (FXB).
- Depanflis, D. (2006). Child Neglect: A Guide for Prevention, Assessment, and Intervention. U.S. Department of Health and Human Services.
- 27/Flach-Eriksen, A & Backe-Hansen, E. (eds). (2018). Human Rights in child protection Implications for professional practice and policy. Palgrave Macmillan
- 28/Government of South Australia. (2008). Keeping Safe: Child Protection Curriculum "Preschool to Year 12" The State of South Australia, Department of Education and Children's Services.
- WHO.(1999). Report of the Consultation on Child Abuse *Prevention*. Geneva, 29-31 March.

الإساءة الجنسية للأطفال وسبل المعالجة

Child sexual abuse reality and treatment method

الأعرجي، سعاد راضي فيروز. قسم الخدمة الإجتماعية، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد

الملخص

الإساءة صفة أو أمر مذموم لا تقبله النفس البشرية السوية والإساءة الجنسية محاولة فرد ما تحقيق تقدم في العلاقات الجنسية لا يرغب فيه الطرف الآخر؛ وفي هذه المحاولة يصر الطرف الأول حتى وإن انضح له مقاومة ورفض الطرف الآخر لذلك والإساءة الجنسية للأطفال مشكلة خطيرة يعاني منها المجتمع منذ بدأ الخليقة والى يومنا هذا حيث يتخذ ضرراً أو سوء معاملة متعمد لطفل دون سن الثامن عشر عاماً مسبب له أشكال متعدد من الإساءة منها إيذاء بدني متمثلاً بالكدمات والجروح والاصابات الأخرى ويكون الاعتداء الجنسي مع الطفل بشكل ملاطفة أو لمس الاعضاء التناسلية بالفم أو الجماع أو الاستغلال واجباره على مشاهدة الأمور الاباحية

والإساءة الجنسية مشكلة إجتماعية تمارس في كل مكان وزمان في عملية انتهاك جنسي للطفل أو الطفلة وهو تصرف جنسي بحد ذاته يمارس من قبل المقربين من الطفل ضمن العائلة والجيرة والأصدقاء لنيل غاية معينة ناتجة عن مرض نفسي او حقد أو كراهية تجسد من خلال تصرف جنسي يتم فرضه على طفل غير ناضج وجدانيات أو بدنياً أو ذهنياً لتحقيق لذة أو إثارة جنسية ولأهمية هذه الظاهرة الشائكة المتمثلة بإساءة معاملة الأطفال والنيل منهم لاذلالهم نفسياً وجسدياً ومن هنا تبلورت عدة أهداف لتكون سبيل لمعالجة هذه الظاهرة البذيئة والمرفوضة اجتماعياً لا بد من التطلع إلى معرفة انواع الإساءة المتبعة من قبل المعتدي في معاملة الأطفال تحديد السبل الرادعة لمثل هكذا حالات التوصل إلى الأسباب المؤدية إلى هذه الظاهرة كان من الضروري في مثل هكذا ظاهرة اتباع المنهج الوصفي ودراية الحالة ضمن مجتمع منغلق في عينة عشوائية لما لها من خصوصية وسرية حفاظاً على سمعة العائلة وكان حجم العينة ١٥ طفل ضمن عوائل تقع في حدود المناطق الشعبية وقد قورنة هذه الدراسة مع دراسات مماثلة عراقية وعربية وأجنبية حيث وجد أوجه تشابه واختلاف نظراً لاختلاف المناطق والدول والمجتمعات .

وقد أسفرت نتائج البحث عن وجود علاقة بين التعرض للإساءة الجنسية واضطراب صورة الجسم لدى عينة من الأطفال ووجود الاطفال المساء إليهم من قبل أقاربهم من اضطرابات صورة الجسم في اتجاه المساء إليهم من الغرباء كانت متقاربة

توصلت الدراسة من خلال

النتائج إلى سوء التنشئة الاجتماعية والاضطرابات الأسرية بين أفراد الأسرة وتدهور العلاقات بين الزوج والزوجة مما نتج عنها التفكك الأسري وضياع الاطفال بين الام والاب والأطراف الأخرى وكانت هناك بعض التوصيات والمقترحات على وزارة التربية تقع بي ل دور المرشد الصفحي إعادة درس الطبخ ضمن درس الاقتصاد المنزلي تجديد المناهج الدراسية والتي تخص الرياضة والدورات الترفيهية كما ومقترح تقوية العلاقة الأسرية عن طريق المعاملة الجيدة من قبل الوالدين الحد من الزيارات بين الأقرباء وعدم إدخالهم إلى مرافق البيت بل الجلوس في غرفة الضيوف فقط ملاحظة تصرفات الأطفال عدم السماح لهم بصدافة الأكبر منهم سناً تلبية طلباتهم الابتعاد عن اصدقاء السوء. الكلمات الافتتاحية: الإساءة ، الإساءة الجنسية للأطفال ، الطفل، الايذاء الجنسي للأطفال، النشاط الجنسي المثلي.

Abstract

Abuse is a reprehensible trait or thing that is not accepted by the normal human soul, and sexual abuse is an individual's attempt to achieve progress in sexual relations that the other party does not want. In this attempt, the first party insists, even if it becomes clear to him the resistance and rejection of the other party to that. Child sexual abuse is a serious problem that society has suffered from the beginning of creation until this day. Physicalists such as bruises, cuts, and other injuries, and sexual abuse with a child is in the form of petting, touching the genitals with the mouth, intercourse, or exploitation, and forcing him to watch pornographic things.

Sexual abuse is a social problem that is practiced everywhere and at any time in the process of sexual abuse of a child or girl, and it is a sexual act in itself that is practiced by those close to the child within the family, neighbors, and friends to achieve a specific goal resulting from mental illness, hatred or hatred embodied through a sexual behavior that is imposed on the child. An immature child, emotionally, physically, or mentally, to achieve sexual pleasure or excitement, and for the importance of this thorny phenomenon of mistreatment of children and harming them to humiliate them psychologically and physically.

In the treatment of children, determining the deterrent ways for such cases to reach the causes leading to this phenomenon. It was necessary in such a phenomenon to follow the descriptive approach and be aware of the case within a closed society in a random sample because of its privacy and confidentiality in order to preserve the reputation of the family. The sample size was 15 children within families It is located within the popular areas. This study was compared with similar Iraqi, Arab and foreign studies, where similarities and differences were found due to the different regions, countries, and societies.

The results of the research revealed the existence of a relationship between exposure to sexual abuse and disturbance of body image in a sample of children and the presence of children abused by their relatives from body image disorders in the direction of abused by strangers were close and approximate . The study found that through the results resulted in poor socialization, family disturbances among family members, the deterioration of relations between husband and wife, which resulted in family disintegration, and loss of children between mother and father and other parties. Schools, which are related to sports and recreational courses, as well as a proposal to strengthen the family relationship through good treatment by parents. Limit visits to relatives and not allow them to enter the facilities of the house, but sit in the guest room only. Watch the children's behavior.

Opening words: abuse, sexual abuse of children, children, sexual abuse of children, homosexual activity.

مقدمة

تعد الممارسة الجنسية ظاهرة طبيعية تولد بالفطرة مع الانسان منذ الطفولة وحتى اخر العمر ، يبدأ احساس الطفل منذ سن (2-5) عندما يشعر الطفل باعضائه التناسلية وينمو هذا الاحساس الى ان يبلغ سن المراهقة ويستمر به الى اخر العمر.

يمارس الجنس بين الذكر والانثى بطريقة شرعية وقانونية ويطلق عليه (الزواج) وبطريقة غير شرعية وغير قانونية تمارس بين الذكر والانثى ويعرف ب(الزنا) و(البغاء) اوبين ذكر وبنفس الجنس ويعرف باللواط او بين فرد بالغ مع طفل او طفلة وهذه ظاهرة يستهجنها المجتمع لان اثارها كبيرة على الطفل منها جسدية ونفسية واجتماعية حيث يمارس معهم الجنس بطريقة الاساءة الميهم وتحويلهم من اطفال ابرياء الى اطفال مهانين اجتماعيا وذاتيا امام انفسهم ومصابين بامراض وعلل تؤدي بهم الى الانهيار والسقوط تربويا وعلميا ونفسيا ومعنويا بالمقابل يتمتع المعتدي عليهم بلذة جنسية او اشباع غريزة نفسية او يهدف الانتقام من اسرة الطفل او بسبب الحقد والغيرة والتفاوت الطبقي او بسبب ممارسة الجنس معه في فترة زمنية معينة من حياته وتتجسد هذه الممارسة بين الاقارب والاهل والاصدقاء والجيرة لذا من الواجب تربية الاطفال من قبل افراد الاسرة على القيم والعادات والمبادئ والحذر والانتباه وتوجيه الاطفال في اختيار الاصدقاء والابتعاد عن علاقة الافراد الاكبر سنا ومراقبة الاطفال من قبل الام عند التقرب من العم والخال والاخوان والافرد والاصدقاء.

في الاونة الاخيرة انتشرت ظاهرة الاساءة الجنسية للاطفال ويرجع السبب الى الازمات والحروب التي مر بها العراق والفقر والحرمان وتدهور العلاقات الاسرية والتفكك الاسري بسبب الطلاق او وفاة احد الوالدين او كليهما او وجود الزوجين في داخل الاسرة الا ان تدهور العلاقة الزوجية بينهما غير ان وجودهم في داخل الاسرة لغرض حمايتها سوريا بالمجتمع وتسمى اسرة القشر الفارغ*، مما سببت هذه العلاقة خروج الاولاد الى خارج البيت للتخلص من هذه المشاكل علما ان مثل هذه الظروف تجعل الاولاد بوضع نفسي متدهور ينقصه الحنان والعطف يمكن الحصول عليه من الاخرين مقابل الاستغلال المادي والجنسي وغيرها .

ويتضمن هذا البحث عدة مباحث الاول الاطار النظري والعناصر الاساسية للبحث والمفاهيم والمصطلحات العلمية والاجتماعية اما المبحث الثاني الاطار المرجعي الذي يحتوي على النظرية الاجتماعية المفسرة لظاهرة الدراسة والمبحث الثاني دراسات سابقة منها عراقية وعربية واجنبية اما المبحث الثالث الوقوف على اهم الاسباب المؤدية الى ظاهرة الاساءة الجنسية والاثار الناجمة عنها اما المبحث الرابع يتضمن الاطار التطبيقي (الميداني).

منهجية البحث ، الادوات المستخدمة ، الوسائل الاحصائية المستعملة للوصول الى حقائق الامور التي تسعى اليها الدراسة جاهدا من خلال بحثنا لظاهرة الاساءة الجنسية للاطفال والمبحث الخامس والسادس يشيران الى النتائج والاستنتاجات والتوصيات والمقترحات.

*مصطلح يطلق على الاسرة التي يسودها الخصام المستمر بين الزوجين ولم ينتهي بهم الامر الى الطلاق بل موجودين في داخل الاسرة سوريا وشكليا للحفاظ على كيان الاسرة في المجتمع وهي اسرة مفككة من الداخل ومشيدة من الخارج كما هو الحال في البيضة فداخلها فارغ من المح (الصفار) ولكن قشرتها من الخارج حاوية على محتوى البيضة الباقي(البياض).

الاطار النظري

المبحث الاول: العناصر الاساسية للمبحث

اولا : مشكلة البحث

ان تطور المجتمع من خلال التقدم التكنولوجي والحضاري والثقافي ادى الى تداخل الحضارات والثقافات بين الشعوب وتحويل العالم الواسع الى قرية صغيرة وفتح الحدود سهل عمليات الانتقال بين دول العالم ، المتلقي يستغرب من هذا العرض وماهي علاقته بالاساءة الجنسية للأطفال والجواب هو فقدان العادات والتقاليد والمبادئ الاخلاقية بين الافراد وتمصصهم صفات وعادات الاخرين وكذلك التطور كان على نوعين ايجابي والاخر سلبي ونحن في هذا المضمار نتطرق الى الجانب السلبي المتمثل بتمزيق النسيج الاجتماعي وتدهور العلاقات الاجتماعية وزيادة نسبة الطلاق بسبب استعمال طرق السوشيل ميديا مما ادى الى التفكك الاسري وضياع الاولاد وحرمانهم من العطف والحنان والتماسك الاسري وهنا يجعل منهم لقمة سهلة للمتنفذين ماليا واجتماعيا وكذلك للاشخاص الشاذين جنسيا حيث يسهل عليهم جذب مثل هكذا اطفال فيخضع الطفل او الطفلة تحت التهديد وتحت سد بعض احتياجاتهم ان يسلم نفسه الى المعتدي جنسيا وتبدأ هذه الحالة الاضرار الجسدية بمختلف صورته واضرار نفسية ومعنوية تؤدي به الى الاصابة بالامراض النفسية المختلفة والى خلق انسان موصوم اجتماعيا او فرد مجرم يسعى للانتقام من الغير، ومن هنا نطرح بعض التساؤلات

- 1- هل غياب المعيل عن الاسرة يؤدي الى انحراف الاطفال؟
- 2- هل ان تدهور العلاقات الاسرية يؤدي الى خروج الاطفال الى المحيط الخارجي والاختلاط مع الاصدقاء المسيئين؟
- 3- هل للتنشئة الاجتماعية الخاطئة دور في انحراف الاطفال جنسيا؟
- 4- هل للوضع الاقتصادي دور في ممارسة الاساءة الجنسية مع الاطفال؟
- 5- هل الاصابة بالامراض النفسية سبب يدعو الى ممارسة الجنس مع الاطفال؟

ثانيا: اهمية البحث

تأتي اهمية البحث من اهمية الموضوع المختار الاساءة الجنسية للأطفال نظرا لكونهم رجال المستقبل والممثلين للتنمية القومية وان سلامتهم تعني تقدم المجتمع ورفاهيته وفي حالة تعكر تقدمهم من خلال اصابهم بالامراض النفسية والجسدية الناجمة عن تعرضهم للاساءة الجنسية من قبل اشخاص اكبر منهم سنا او اقربانهم في العمل او بسبب البيئة الاجتماعية ، وبما ان هذا الموضوع ذو اهمية صحية واجتماعية ونفسية بادرت الباحثة في الوقوف على هذه الظاهرة لاهميتها اجتماعيا.

ثالثا: اهداف البحث

- 1- التعرف على ماهية الاساءة الجنسية.
- 2- الوقوف على اهم الاسباب المؤدية الى الاساءة الجنسية.
- 3- الوقوف على اعم الاثار الناجمة على ذات الطفل وعلى الاسرة وعلى المجتمع.
- 4- التوصل الى اهم النتائج والاستنتاجات والتوصيات والمقترحات.

المبحث الثاني

تمهيد

يعد الإطار المرجعي للدراسة أساساً يشيد عليه بناء الدراسات اللاحقة المشابهة لها في المعنى والمضمون والهدف المراد تحقيقه.

والدراسات السابقة هي كالمصباح الذي ينير الدرب في عممة الظلام لا يوصله الى النجاة، كما ان الدراسات السابقة تحدد مواقع القوة والضعف ومعاني التجاذب والتباعد والتشابه والاختلاف والتنظير بابعاده واحكامه بأشكال هرمية يتميز بتفسير الامور بمسارها الصحيح .

يتضمن هذا المبحث:

المفاهيم والمصطلحات العلمية والاجتماعية

الكلمات الافتتاحية: الاساءة ، الاساءة الجنسية للاطفال ، الطفل ، الايذاء الجنسي للاطفال.

الاساءة لغويًا: فعل ساءَ يسوء، فعل به ما يكره ، اساء الشخص ، اتى بالقبيح من قول او فعل.(ايادي، 2003)

الاساءة الجنسية: محاولة فرد ما تحقيق تقدم في العلاقات الجنسية لا يرغب فيها الطرف الاخروفي هذه المعادلة يُسيطر الطرف الاول حتى وان اتضح له مقاومة الطرف الاخر لذلك.(غدنز، 2005: 201)

الطفل: هو انسان لم يتجاوز الثامنة عشر ولم يبلغ الرشد قيل عليه طفل وبموجب القانون المطبق عليه.(الكبيسي، 2010: 16)

الايذاء الجنسي للاطفال: بانه ممارسة الجنس مع القصر اي ان الشخص البالغ يستغل الرضيع او الطفل لاغراض جنسية.(غدنز، 2005: 270)

النشاط الجنسي المثلي: التوجه في الانشطة والميول والممارسة الجنسية.(غدنز، 2005: 763)

التعريف الاجرائي للاساءة الجنسية: هي عملية انتهاك للطفل او الطفلة من قبل فرد غايته ممارسة لذة جنسية يصر عليها ويكون الطفل غير ناضج وجدانيا او بدنيا او ذهنيا بسبب التنشئة الخاطئة او بسبب العلاقات الاسرية المفككة ، وهذه الممارسة تسبب له اذى جسدي ونفسي وصحي.

اولا: النظرية الاجتماعية المفسرة للدراسة

النظرية الشكلية لزيمل مع تعديل يتصل بالوصمة التي يمثلها الجنس

لا توجد نظرية Theory في العلوم الاجتماعية يمكنها تفسير كل ظواهر الحياة الاجتماعية، الا ان المفيد الموائمة والمجانسة بين القضايا المستمدة من اكثر من نظرية وصولا الى مرجعية يمكنها مساعدتنا في حل المشاكل والظواهر التي يعاني منها المجتمع وبالاخص ظاهرة الاساءة الجنسية للاطفال. علما ان لكل نظرية رؤيتها التي تقي جانبا معيناً من جوانب الحياة لذا على الباحث ان يتطرق الى اكثر من نظرية لغرض التعرف على اوجه التكامل في مختلف النظريات ليتمكن من فهم ذاتها من ناحية ومن اختيارها بصورة ادق من ناحية اخرى.(غيث، 1990: ص35-36)

النظرية الاجتماعية الشكلية تعتمد على علم الاجتماع الشكلي الذي اوجده جورج زيمل (1858-1918) في بداية القرن العشرين.(Martindale, 1988)

ان علم الاجتماع عند زيمل يدرس شكل ومضمون العلاقات الاجتماعية ، اذ ان العلاقات الاجتماعية تكون على اشكال مختلفة كالعلاقات التعاونية والعلاقات التنافسية والعلاقات الصراعية، اما مضمون العلاقات الاجتماعية

فهي المصالح والاغراض وعلم الاجتماع يدرس العلاقة بين الافراد اذ هم الوحدات الاساسية لبناء الجماعة ،
والجماعات وهي الوحدات الاساسية لبناء المجتمع.(الحسن،1991:270)

مبادئ النظرية الشكلية

1- الحياة الاجتماعية التي نعيشها لا يمكن تفسيرها تفسيراً بايولوجياً عضوياً او تفسير بقوالب تاريخية مثالية، بل يمكن تفسيرها بشبكة معقدة من العلاقات الاجتماعية الموجودة في جميع مؤسسات ونظم المجتمع.(Tenbruck,1985:84)

2- العلاقات الاجتماعية التي تكون على شكل ثنائيات لها اشكال مختلفة كالخصوصية والعمومية والصراعية والتوافقية والموضوعية والذاتية ولها مضمون يتجسد في المصالح والغايات والاهداف والرغبات.(الحسن، 2005:203)

ان هذان المبدآن لهما علاقة وظاهرة البحث، فان للعلاقات الاجتماعية اشكال مختلفة تعبر عن نفسها، وان لها مصالح واغراض تكون متطابقة.

فالدوافع العدائية يمكن اشباعها في اشكال مختلفة من الصراع حيث تتجسد في الكراهية والعداوة والبغضاء والحقد هي التي تقودها الى الصراع والانتقام بين الافراد، وهكذا نلاحظ بأن المصالح والدوافع غالباً ماتكون المحرك الاساس لأشكال العلاقات الاجتماعية كما يرى جورج زيمل.(الحسن،1991:270)

ان تحقيق المصالح واتباع الدوافع النفسية والاقتصادية والسياسية يضطرهؤلاء الى ارتكاب الجرائم ضد المجتمع للانتقام منه ويوصمون بوصمة العار.

ان نظرية الوصم هي جزء من نظرية الدور لانها تعالج نظرة المجتمع نحو الفرد ، وهي نظرية متخصصة في تفسير السلوك الاجرامي والسلوك المنحرف ، اضافة الى تفسير الامراض النفسية والعقلية الناجمة عن اضطراب الوسط والبيئة الاجتماعية وتفسير السلوك الاجرامي بموجب العوامل المسببة للانحراف والجريمة واثار الجريمة على الافراد والمجتمع وتتمثل الجرائم ، بالقتل والسرقعة والاحتيال والايذاء الجنسي وبسبب ان هؤلاء الاشخاص ينحدرون من وسط اجتماعي متدني او من عائلة ارتكب بعض افرادها الجرائم ضد المجتمع او كانوا ينتمون الى بيئة موبوءة لهذا يوصمون بالجرائم. ان هذه الادانة تبقى تلازم الفرد طيلة حياته وهو يوصم بالجريمة لان المجتمع يحمل صورة ذهنية عنه تدور حول الفعل المنحرف الذي قام به وهذه الصورة لا تتغير بمرور الزمن.(الحسن، 2005:231-235)

تطبق النظريتين على الفرد المسيء جنسياً للأطفال، فأنت المعتدي تربطه بالطفل علاقات اجتماعية عائلية او صداقة او جيرة وان استغلال مثل هذه العلاقات الاجتماعية الايجابية تستغل من قبل الفرد المريض نفسياً او المتدني الاخلاق بسبب الانحدار البيئي المتدني او بسبب التنشئة الاجتماعية المنحرفة وقد اشارت النظرية الشكلية الى تلك العلاقات فأنت المريض نفسياً تربطه علاقة مع احدي الاسر بسبب القربى او الجورة وهناك فوارق طبقية او فوارق اقتصادية ويتميزون عنه في امور اخرى فانه يضمحلهم العداوة والضغينة فيعمل على ايذاءهم وتشويه سمعتهم عن طريق هتك اعراضهم واستغلالهم للأطفال الذين تنقصهم الدراية والحكمة والقدرة على الدفاع عن انفسهم وهذا الفرد المعتدي يتلذذ جنسياً ومعنويًا عندما يرى عذاب الطفل واصابته بصورة جسمية معذبة او في حالة نفسية مريضة غير مستقرة ومنطوي على نفسه.

في بعض التفسيرات يشار الى ان الفرد المعتدي قد اعتدى عليه في طفولته فيريد ان ينتقم من المجتمع الذي اذله في وقت كان بعيدا عن والديه بسبب الطلاق او بسبب التفكك الاسري او بسبب الفقر والحرمان واستغلاله من قبل الافراد المتنعمين بالمال والمكانة الاجتماعية واصبح عار على نفسه وعلى أسرته اي وصم وهذه الوصمة لازمت طيله حياته.

ثانيا: انموذج دراسات سابقة

1- دراسة عراقية

دراسة جبار فريح شريدة، 2016 (دراسة استطلاعية حول جرائم الانحراف الجنسي المنتشرة في بغداد)

لقد اشار الباحث الى مشكلة البحث بان الانحراف الجنسي يزداد بين الناس كلما زاد الفصل بين الجنسين وهذا لايعني عدم وجود انحراف او شذوذ جنسي في المجتمعات المنحرة ولكن الفرق كما قال علي الوردي ان هذا الشذوذ او الانحراف ذو منشأ طبيعي بيولوجي لاشأن له بالتزمت الديني او الحجاب او فصل الجنسين وقد اكد على نسبة الانحراف الجنسي تزداد بين البحارة والجنود والسجناء عموما وفي كل مجتمع يخلو من النساء ، لذا لم نجد في الدول العربية والاسلامية حل وسط للجنس غير الزواج ، الكبت ، الزنا ، ممارسة العادة السرية ، لهذا السبب نجد مشكلة الجريمة الجنسية تزداد يوم بعد يوم بين العوائل والقبائل والمدن والاقضية والنواحي وبين فترة واخرى نسمع حالات اغتصاب وتحرش جنسي ، اما اهمية الدراسة يشكل هذا الموضوع مدخلا منهجيا لا مفر منه في تناول المسألة امام حالة مرضية تحتاج الى معالجة بل لا بد من الاعتراف بها واطهارها وعدم تجاهلها او انكارها ولا يخفى ان ثمة شريحة من الناس اقل افرادها ام كثر متباينة في هذا البلاء وبالتالي فعلينا ان لاندفن رؤوسنا في الزمان ونتجاهل وجود هذه المشكلة الاخذة بالتفاقم يوماً بعد يوم.

اهداف البحث : التعرف على اسباب ونسبة ونوع الانحراف الجنسي من وجهة نظر المحامين، التعرف على نسبة الانحراف عند الشباب العراقي.

حدود البحث: شيوخ العشائر والمحامين.

عينة البحث: المجتمع العراقي من مواليد (1950-1985) لسنة 2015 في بغداد (39) من المحامين وشيوخ العشائر بواقع (20) محامي و(19) شيخ .

اما ادوات البحث كانت استمارة الاستبانة.

نتائج الدراسة كانت بنسبة (92%) ممارسة الزنا مع الاطفال والنساء وبنسبة (7%) ممارسة العادة السرية ، ونسبة (1%) الكبت.

اما اهم ماجاء بالتوصيات هو تثقيف الناس من خلال وسائل الاعلام بأهمية الجنس واثاره السلبية واهميته وكيف يمكن التخلص من الانحراف والتعامل مع المراهقين والمراهقات في المأكل والملبس والعلاقات العائلية الصحيحة.(جبار فريح شريدة، 2016: ص980، ص988)

2- دراسة عربية

دراسة فيصل بسام ربحاني، 2019 (الأثار الناجمة عن ممارسات التحرش الجنسي من وجهة نظر العاملين في المستشفيات العامة في محافظة أربد)

تطرق الباحث في دراسته عن منطلق المحافظة على الحق الاساسي للانسان في احترام كرامته وحرية كما ان لكل فرد الحق في عدم التعرض للمضايقة والترهيب وفكرة الاحترام الانساني المتبادل هو امر مركزي في الحفاظ على مجتمعات قوية وصحية.

اما مشكلة البحث، تعد مشكلة التحرش الجنسي من اهم الظواهر الخطيرة المنتشرة والتي بدأت تتفشى في المجتمعات لممارسة التحرش الجنسي مع الاطفال وهدفت الدراسة الى التعرض على الاثار الناجمة عن ممارسة الجنس من وجهة نظر العاملين في المستشفى ، التعرف على اشكال التحرش الجنسي والممارسات الجنسية من وجهة نظر الاطباء في المستشفى ومن الاهداف الاخرى تقديم التوصيات التي يمكن ان تساعد على حماية الاطفال من المعتدين عليهم. اما اهمية الدراسة تبرز من اهمية الموضوع ونظرا لقلّة الابحاث بهذا الخصوص المتعلقة بالتحرش وممارسة الجنس مع فئات الشباب.

عينة البحث (8) من الاطباء و (92) عامل في المستشفى.

التوصيات: اصدار قوانين تحمي الاطفال، تشديد المراقبة والعقوبات ضد ممارسين هذه الجريمة ، زيادة التوعية للاهل لمعرفة المسموح والممنوع.(ربحاني، 2019: 108)

3- دراسة اجنبية (دراسة بغاء الاطفال وصناعة الجنس العالمية)

Lim,Lin,Lean(1998) (The sex sector. The Economic and Social bases of prostitution in south East Asia)

ان ظاهرة الاساءة الجنسية (البغاء) كثيرا ما تشمل الاطفال، وتشير دراسة بغاء الاطفال في الولايات المتحدة وبريطانيا والمانيا الى ان اكثر هؤلاء الاطفال المعوزين الذين يهربوا من بيوتهم ثم دخلوا سوق البغاء لتأمين مصدر الرزق، ان لجوء الاطفال الى البغاء هو الى حد ما ، من الامور غير المقصودة لتطبيق القوانين التي تحمي الاطفال من العمالة غير المشروعة غير ان ذلك لايعني على الاطلاق ان هؤلاء الاطفال جميعهم قد هربوا من بيوتهم وقد ميّز علماء الاجتماع بين ثلاث فئات من الاطفال، المتشردون الذين يقيمون مع اهلهم ولكنهم يتغيّبون لعدة ليالي في مكان اخر ، ثم المنبوذين الذين يتجاهل الاهل وجودهم ولايعيرون لهم ادنى اکتراث او يرفضون وجودهم بصورة تامة اما الفئة الثالثة الهاربون من بيوت اهلهم ولايتقصى اهلهم مصيرهم، وقد جاء تقرير نشرته منظمة العمل الدولية عام 1998 ان البغاء وصناعة الجنس في جنوب شرق اسيا قد اتسعا ليصبحا قطاعا تجاريا كاملا خلال العقود القليلة الماضية، حيث اكد ان اغلب النساء والاطفال فائضين سكانيا يمكن الاستغناء عنهم ، ومن هنا تقوم بعض العائلات المعوزة بدفع اطفالهم الذكور والاناث على السواء لممارسة البغاء . وتعتبر انماط الهجرة من المناطق الريفية الى المراكز الحضرية عاملا مهما في انتشار صناعة الجنس.

ومن النتائج التي ينطوي اليها البغاء انتشار الايدز والامراض الاخرى الناجمة عن الاتصال الجنسي كما ان البغاء كثيرا مايرتبط بظواهر العنف، الاجرام، تجارة المخدرات، والاستغلال الجنسي والاساءة الجنسية وانتهاك حقوق الانسان.

المبحث الثالث

اهم الاسباب المؤدية الى الاساءة الجنسية للأطفال

تمهيد:

لا تظهر اي مشكلة في المجتمع بدون عوامل وظروف تعمل على نموها وانتشارها وهذه العوامل لها اسباب تدعمها وتدفعها الى تحقيق سلوك يراد به النيل من الآخر بقصد او بدون قصد بشكل عام او بشكل خاص ولد يخلو منه مجتمع دون مجتمع اخر بل الدوافع تولد مع الانسان بمختلف المجتمعات والظروف ولكن هناك مصدات اجتماعية واسرية تحد منها ومن بين هذه الاسباب هي:

اولا: الاسباب الاجتماعية :

تبدأ من الاسرة بوصفها جماعة اولية وهي المحور الاساس لتحقيق الارضاء والاشباع الشخصي فهي التي تمنح اكثر من مصدر اخر للرفقة والامان والاستقرار النفسي والعاطفي للطفل منذ الولادة والعادات والتقاليد والقيم والسلوكيات المختلفة فاذا اصاب هذه الاسرة اي خلل تختل معه كل مفردات الاسرة منها المعنوية والمادية وعلى سبيل المثال حالة الطلاق وقد ذكر في القران الكريم ان ابغض الحلال عند الله الطلاق لما به من مضار على تكوين الاسرة وانعكاسات على تربية الاطفال والتماسك الاسري حيث تاخذ الاسرة طابع اخر هو ترك الزوجة الاسرة والذهاب الى الاهل وترك الاطفال مع الاب الذي سرعان ما يتزوج بامرأة اخرى غريبة عن الاسرة لا تمت لها بصلة من قريب او بعيد وهذا يساعد على خروج الاولاد الى الشارع للهروب من واقع لم يعتادو عليه مما يؤدي الى استعمال القوة والعنف من قبل الاب ويكون الطفل معرض الى انتهاكات الغرباء والاصدقاء والاقرباء مما يسبب له الاذى الجسدي بانواعه والامراض النفسية وبالتالي يتحول من فرد صالح للمجتمع الى فرد معقد مريض بالكآبة والانعزال والهلوسة في بعض الاحيان ولربما يصبح مجرم.

وعلى هذا الاساس ظهرت بوادر الاهتمام بالامومة والطفولة من خلال انشاء العديد من المراكز والجمعيات التي تهتم بشؤونهما ، هذه المراكز والجمعيات تلعب دورا هاما في حياة الاسرة من خلال نشر الوعي التربوي والثقافي والمعرفة بالمشكلات النفسية والاجتماعية التي تعاني منها الاسرة وهي تسعى الى تعريف المجتمع بحقوق الطفل وخاصة الوالدين وذلك يتم بالتعامل مع الاطفال باحترام كيانهم وقدراتهم مما يساعد على تنمية الطفل (مخلوف، 2000: 142)

واهم اهداف تلك المراكز:

- 1- اقامة دورات تثقيفية وتوعوية في المجالات النفسية والاجتماعية والصحية وذلك لنشر المعرفة والوعي التربوي والنفسي والصحي بين افراد المجتمع من اجل تحسين نوعية حياة الاسرة. (مخلوف ، 2000: 143)
- 2- تقديم الخدمات المتنوعة في مناطق متعددة في كل اقليم. (اوزي، 2001: ص 241)
- 3- وضع مشاريع تهتم بالطفل في مرحلة ما قبل المدرسة ويجاد وسائل تساعد الابوين للقيام بدورهم في نصح وتوجيه اولادها تلافيا من ممارسة السلوك المنحرف واستغلالهم من قبل الاشخاص الحاقدين والمرضى ممن تعرضوا في طفولتهم الى ممارسة الجنس معهم وهذه الظاهرة مستمرة ومتوارثة ما بين الاجيال السابقة والحالية . (مخلوف ، 2000: 143)

اما التنشئة الاجتماعية للفرد فهي من اهم العوامل الاجتماعية التي تحدد سلوك الفرد منذ الطفولة والى اخر العمر.

فالتنشئة الاجتماعية للفرد هي عملية مكتسبة تعتمد على قدرة كل من الطبيعة الأصلية للفرد وظروف البيئة المحيطة به. ويعمل الاهل في اتجاهين الاول مع الطفل ويساعدونه في تكوين الاتجاهات السليمة في الحياة ويقونه من الانحراف ، ام الاتجاه الثاني مع الظروف البيئية فيعمل الاهل على تهيئة المناخ المناسب لنمو الطفل فيه او يعمل الاهل مع الطفل والبيئة في ان واحد في المواقف التي تتطلب تعديلا سلوكيا وتعديلا بيئيا ، فدور الاهل عملية تربية وتنشئة اجتماعية ووقائية وعلاجية.(شهاب، 1986: 8)

ثانيا: الاسباب الاقتصادية:


يعد المستوى الاقتصادي المنخفض من اهم المشكلات التي تعاني منها اسرة المسيء جنسيا خاصة في وضع العراق الراهن من تفشي الفقر والبطالة مما جعل الاسرة غير قادرة على اشباع احتياجاتها الاساسية من جانب وضيق قدراتها على الرعاية المتكاملة للطفل المعتدى عليه من جانب اخر وقد يقضى في نهاية الامر الى عدم تنفيذ خطة الوقوف امام هذه الظاهرة وخطة العلاج المطلوبة التي يجب ان تسير عليها اسرة الطفل الذي معه الجنس بطريقة الاساءة من خلال وجود مصادر لتمويل برامج رعاية الاسر المتضررة من قبل الحكومات المتعاقبة وتفعيل دور السياسات والتشريعات الخاصة بكفالة ورعاية الاسر المتضررة ماديا ومعنويا.(حنفي، 2001: 19)

ثالثا: الاسباب الوراثية والبيئية

فيما يتعلق بنمو الطفل وتكوينه واستعداداته يكاد يكون من الصعب الفصل بينهم ، ان العوامل البيئية والعوامل الوراثية تتفاعل وتتعاون في تحديد صفات الفرد ، وفي تباين نموه ومستوى نضجه وانماط سلوكه ومدى توافقه وشدوذه. وقد اكد ذلك العالم "فرويد" ان الانسان يلد ولديه استعداد اي حامل الصفات الوراثية عن الاباء والاجداد لذا نجد هناك سمات تتأثر بالوراثة والبيئة معا ، فهي في معظمها استعدادات وراثية تعتمد على البيئة في نضجها وتأثرها ومن امثلة ذلك الذكاء والشدوذ الجنسي والعاهات والتشوّهات الخلقية.(زهران، 2005: 62)

شكل (1)

يوضح علاقة الوراثة والبيئة والسلوك



اهم الاشكال التي يتعرض لها الاطفال بسبب الاساءة الجنسية

- 1- الايذاء البدني: يحدث الايذاء البدني للاطفال عندما يكون الطفل مصابا جسديا عن قصد او يتعرض لخطر الاذى من قبل شخص اخر.
- 2- الاهمال: هو عدم توفر الغذاء الكافي او المأوى او العطف او الاشراف او التعليم او العناية بالاسنان او الرعاية الطبية.
- 3- سوء المعاملة الطبية: يحدث سوء المعاملة عندما يُقدّم احد الاشخاص معلومات عن مرض معين قد اصاب الطفل ويتطلب عناية طبية ، مما يعرض الطفل لخطر الاصابة والرعاية الطبية غير الضرورية.

الاعراض التي تنتج عن التعرض للاساءة الجنسية للاطفال

الطفل المعرض للاساءة الجنسية قد يشعر بالذنب او الخجل او الارتباك قد يخاف الطفل او الطفلة من اخبار احد بشأن سوء المعاملة خصوصا ان كان القائم باساءة المعاملة احد والديه او احد الاقارب او الاصدقاء (صديق العائلة) لذلك من الضروري جدا البحث عن علامات الانذار. (www.moyoclinic.org)

الصفات والعلامات التي تظهر على سلوك الموصوم بالاساءة الجنسية (رأي الباحثة)

1- الانطواء والشعور بالخوف الغير معتاد عليه مع فقدان الثقة بالنفس.

2- المحاولات المتكررة للانتحار.

3- اصابته بالكدمات والكسور مع تقديم المبررات غير المقنعة وغير الحقيقية.

4- يسلك سلوك عدواني يتخلله الغضب والعصبية المفرطة.

5- الهروب من المدرسة والغيابات المتكررة .

6- عدم الانصياع الى نصائح الاهل.

7- ترك الاصدقاء والاهل والتفرد بالرأي.

8- الافراط باللعب والنشاطات الاخرى.

دور الرعاية الاجتماعية للاطفال المسيء اليهم

يرى عبد الفتاح عثمان بأنها:

هذا الكل من الجهود التي تساعد هؤلاء الذين عجزوا عن اشباع حاجاتهم الضرورية للنمو والتفاعل الايجابي مع مجتمعهم في نطاق النظم الاجتماعية القائمة لتحقيق اقصى تكييف ممكن مع البيئة الاجتماعية. (عثمان، 1984:

(113)

وهي جهود وانشطة منظمة لتعريف الاداء الاجتماعي للانسان وازالة المعوقات التي تواجهه بالاضافة الى العمل لوقاية الانسان فردا او جماعة او مجتمع من الوقوع في المشكلات الجنسية وغيرها من السلوك المنحرف والعمل على تنمية الموارد البشرية والمالية ووضعها في برنامج لسد الاحتياجات الانسانية ، وبذلك تشكل الرعاية الاجتماعية خدماتها بدون سعي للربح المادي بل انها سعي لزيادة سعادة المواطن والتخفيف من معاناته وفقا للسياسة الاجتماعية للدولة. (فريد، 2000: 318-319)

ثالثاً: مفهوم السياسة الاجتماعية على لسان العالم "ريشارت لثتموس"

هي خطة حكومية وضعت لدراسة موقف وتقدير المستقبل وتحديد الاتجاهات لتلافي المشاكل والمتاعب المتوقعة من اجل الوصول الى الرفاهية اي تهدف الى رفاهية المجتمع والقضاء على السلوك المنحرف بأنواعه وبالاخص الممارسات الجنسية والبيغاء.

والسياسة الاجتماعية مفهوم مركب اولاً لانه يشمل افعالاً وتدخلات وتدابير وتشريعات وتنظيمات تهدف الى تحقيق التنمية الاجتماعية ولكن بترابطها وتكاملها مع الاهداف التنموية الاخرى على الصعيد الاقتصادي والسياسي والثقافي، وهو مفهوم نسبي يتغير ويتطور مع تقدم البلدان وتأخرها واختلاف حاجاتها وتداخلاتها لحماية الفئات الاجتماعية المحرومة والمهمشة والمساء الهيم جنسيا والمستغلين في عمل الفواحش والمنكرات والذين يتناولون المخدرات والمسكرات والاكثر تضرراً وهو مفهوم يتضمن استراتيجيات عملية تسعى لتحقيق:

- 1- اشباع الحاجات الاساسية مثل الغذاء والدواء والسكن والتعليم والعمل.
- 2- تمكين الافراد وتوسيع خياراتهم الاقتصادية والاجتماعية.
- 3- تامين تكافؤ الفرص والعمل نحو عدالة اجتماعية بين الافراد.
- 4- اشراك المواطنين جميعاً ومؤسساتهم المدنية والاهلية والقطاع الخاص مع الدولة كشركاء في مراقبة الفاسدين بأعراض الناس من خلال ادارة وتنفيذ برامج السياسات الاجتماعية ومن اهم هذه السياسات هي القضاء على ممارسة الجنس بمختلف طرقه. (العادلي، 1988: 34)

ونستطيع ان نلخص اهداف السياسة الاجتماعية للأطفال المساء الهيم بما يلي:

- 1- ازالة الاتكال الاجتماعي بالتدرج للأطفال المتضررين.
 - 2- التخفيف من الوصمة التي قد تلحق بهم بسبب الاساءة الجنسية والافعال الجانحة وايداعهم في مدارس تأهيلية.
 - 3- تغيير مفهوم الذات وتعديله لدى الاطفال المساء الهيم وبالتالي تغيير سلوكهم وتعديله.
 - 4- وقاية الاطفال المساء الهيم من خلال الرقابة المشددة من قبل الاهل.
- دور السياسة الاجتماعية في الحد من ظاهرة الاساءة الجنسية للأطفال.
- قبل الخوض بدور السياسة الاجتماعية لابد من التعرف على اهم المعوقات للسياسة الاجتماعية.
- 1- التدهور الاقتصادي وما يترتب عليه من انهيار وضعف في التبادل الاقتصادي.
 - 2- التخلف.
 - 3- التدهور التربوي.
 - 4- التدهور الصحي.
 - 5- تأخر الخدمات.
 - 6- ضعف الوعي الديني.
 - 7- التدهور السياسي ويعتبر من اهم المعوقات لتنفيذ السياسات الاجتماعية في المجتمع الكبير.

اما مستلزمات السياسة الاجتماعية :

- 1- رؤوس الاموال والموارد الطبيعية.

- 2- القانون مستمد من الدستور والشرائع السماوية لأغراض التطبيق من خلال القانون.
- 3- الأيادي العاملة والمشرعة والمنفذة.

ومن خلال ذلك فأن مجالات السياسة الاجتماعية تتمثل بـ:

- 1- الرعاية الاجتماعية بشقيها الحكومي والاهلي.
- 2- الخدمات الاجتماعية.
- 3- التأمينات الاجتماعية.
- 4- التنمية والتطور والتقدم الاجتماعي.

فإذا توفرت المستلزمات الأساسية للدولة استطاعت تلبية وسد حاجات وطلبات المجتمع بكافة شرائحه والحد من الفساد والرشوة والانحراف والجريمة وممارسة الجنس بطريقة الاساءة للأفراد (الأطفال بصورة خاصة) وتكون عن طريق تأمين الخدمات العامة والأمن والأمان والاستقرار وتوفير مجالات عمل للقضاء على البطالة مع رفع المستوى التعليمي من خلال القضاء على الأمية ورفع القدرة الشرائية للمواطنين لغرض التمتع بحياة يسودها الرفاهية والسعادة ثم لها دور فاعل في تفعيل دور الاعلام لنشر الوعي بين افراد المجتمع بمايخص العلاقات المتكافئة والحد من منح الثقة المطلقة للآخر.

الآثار الناجمة عن الإساءة الجنسية على الطفل والأسرة

ان عملية تكيف الطفل مع بيئته الاجتماعية وتشكيله على صورة مجتمعه هي عملية تربوية تضطلع بها الأسرة والمربون بغية تعليم وتأهيل الطفل امتثال مطالب المجتمع والاندماج بثقافته ومجارات الآخرين بوجه عام.(فيروز، 2013: 182)

ان الأطفال المُساء اليهم يعانون من مشكلات نفسية واجتماعية واقتصادية ينبغي الاطلاع عليها :

1. المشكلات النفسية: ان تعرض الطفل لمواقف وضغوطات يصعب عليه مواجهتها ولكن تحصل ردود افعال في داخله تتجسد بانفعالات عضوية وسلوكية سلبية هجومية غير متزنة وردود فعلية وعقلية وفسولوجية تدل على انهيار المنظومة العضوية المسؤولة عن تنسيق الافعال والتحكم بها ، وبهذه الحالة يتطلب رعايته من قبل الوالدين الذين يبذلون جهدا ينوء بكاهلهم ويصعب عليهم تحمل مسؤولية رعايته فيتعرضون الى مشاعر سلبية تشير الى الخوف والاحباط من المستقبل وسوء حالة الطفل والتغير الذي يحصل في الأسرة مثلا وفاة احد الوالدين مما لايساعد على تلبية احتياجاته عندما يكبر وهنا يتولد احتمال العودة الى ممارسة الجنس والنزول الى الشارع.(الرطاوي، 1998: 7)
2. المشكلات الاجتماعية: كثيرا ما يلاحظ عدم التنسيق بين الوالدين في التعامل مع مشكلة الابن المُساء اليه جنسيا ، فالام عادة تتولى رعاية الأطفال بشكل اساسي بينما الاب يظل بعيدا او غير مندمج مع الموقف ومشكلاته.(يوسف، 2003) فالأسرة تعيش في مجتمع ينظر للإساءة والاعتداء الجنسي نظرة سلبية جدا وهنا يضطرب حال الطفل والأسرة مما يدفع بكثير من الأسر اخفاء حقيقة الامر عن عيون الناس.(الخطيب، 1998: 157-158)

المبحث الرابع

الاجراءات المنهجية والعلمية للبحث

تمهيد:

جميع الدراسات الاجتماعية ذات الطابع التطبيقي تعتمد على مجموعة من الاجراءات والطرق العلمية والاحصائية لكي تتم خطوات البحث.

ان معرفة طبيعة البحث وخصائصه هي التي تحدد نوع المنهج والطريق الذي يسلكه الباحث ويتضمن هذا المبحث ثلاثة من المحددات هي:

تحديد نوع البحث ومنهجه والمحدد الاخر مجالات البحث وتصميم العينة وادوات جمع البيانات ومن ثم تبويب البيانات الاحصائية وتحليل الوسائل الاحصائية المستعملة في البحث.

وفي هذا البحث استخدمت الباحثة الدراسة الوصفية التحليلية الكمي وليس الكيفي وذلك بأستخدام الادوات المعروفة لجمع البيانات حيث تكمن اهميته في قدرته على ان يغني بالمعلومات والبيانات المتوافرة عن موقف اجتماعي او ظاهرة اجتماعية بحيث توفر الظرف العملي للملائم للبحث الذي يكون اكثر تعمقا. (Whitney, 1945:p.339)

اجراءات البحث

مجتمع البحث

اخذت عينة البحث من المجتمع العراقي (المناطق الشعبية) وكانت عينة البحث(30) طفل (حدد حجم العينة من قبل مختار المحلة) موزعة على مناطق الكرخ والرصافة (17) في جانب الرصافة وتشمل منطقة الصدرحي اور ومنطقة المعامل ومنطقة الحسينية والشعب والبلديات. اما جانب الكرخ(13) توزعت في المعالف، البياع، حي العامل والتراث وقد اجاب كل مختار محلة على الاستبانة المطروحة لديه علما ان هذه القضايا قد عرضت على مراكز الشرطة لوضع حد لها وقد فض النزاع عن طريق مختار المحلة.

ادوات البحث

المقابلة ووضع اسئلة استطلاعية خاصة بالاشخاص الذين يمثلون (مختار المحلة او مختار الطرف) اما مكان البحث كان في جانبي الكرخ والرصافة في المناطق المذكورة اعلاه وكانت مدة البحث تراوحت من (2021/8/5) لغاية (2021/9/1)

التطبيق الميداني

وضعت الباحثة استبانة وزعت على كل مختار منطقة محددة في عينة الدراسة وكانت الاسئلة والاجابة بكامل السرية لما لها من تأثير على سمعة وشرف الاسر الموصومة بهذه الوصمة .

جدول(1)

يوضح عدد المختارين (عينة البحث)

الجهة	عدد المختارين	كرخ	رصافة
العدد	15	7	7

جدول (2)
الخاص بالمختارين

ت	اسم المختار	عدد الحالات
1	المكصوصي	1
2	العقيدي	2
3	الدليبي	4
4	العبيدي	صفر
5	التميمي	3
6	الكرطاني	1
7	الازيرجاوي	4
8	الخفاجي	1
9	الحسني	1
10	الساعدي	1
11	العامري	3
12	الكلابي	1
13	السعدي	2
14	الكناني	5
15	المحياوي	1

طرحت الباحثة هذه الاسئلة على مجموعة من المختارين في المناطق لغرض التوصل الى الاطفال المساء اليهم علما ان المختار هو المسؤول والمعترف به من قبل الدولة والقانون وهو المرجع الاول لحل القضايا والنزاعات بين الاسر الموجودة ضمن حدود منطقته وكان عددهم (15) مختار وقد حددت الحالات من خلال الجدول اعلاه.

منهج البحث : استعملت الباحثة منهج البحث الاجتماعي بالعينة العشوائية والمنهج يعني الاسلوب او الطريقة التي يستعين بها الباحث لدراسة المشكلة موضوع البحث.(ابراهيم، 1985:39)

والمنهج المقارن ويقصد به طريقة للمقارنة بين مجتمعات مختلفة او جماعات داخل المجتمع الواحد او بين نظم اجتماعية للكشف عن اوجه الشبه والاختلاف.(فيروز، 2013:196)

مجالات البحث: لكل دراسة بحثية ثلاثة مجالات رئيسية هي مايلي:

1- المجال البشري: يقصد به الافراد الذين اجريت عليهم الدراسة والبحث وكانت العينة المدروسة (30) طفل وكانت العينة صغيرة بسبب سرية وحساسية الموضوع وعلاقته بالشرف والسمعة حيث تمكنت الباحثة من الوصول الى هذا العدد بصعوبة جدا في بعض المناطق الشعبية كرخ ورفصافة.

2- المجال الزمني: يعني تحديد الفترة الزمنية التي استغرقها البحث وكانت للفترة من (2021/8/5) ولغاية (2021/9/1).

تحديد حجم العينة: (30) طفل نظرا لصعوبة الظاهرة وهي تمس الشرف والسمعة ، (17) منهم بجانب الرفصافة و(13) بجانب الكرخ .

ويقصد بالعينة عدد الظواهر التي بها خواص مشتركة والتي تكون جزءا من المجتمع الاحصائي ويجب ان تكون العينة ممثلة للمجتمع الاصلي تمثيل صادقا.(حمودي، 2000: 78)

ادوات البحث: يقصد الوسيلة التي تستعمل في الدراسة سواء كانت تلك الوسائل متعلقة بجمع البيانات او بيانات التصنيف والجدولة.(محمد حسن، 1977)

1- المقابلة: هي البحث الاجتماعي، استجواب، او تفاعل لفظي، يستخدم للحصول على بيانات منظمة.(حافظ، 2003: 73)

2- الاستبانة: تعد الاستبانة طريقة من طرائق جمع البيانات حيث تحتوي على مجموعة من الاسئلة الموجهة الى افراد العينة (مختارين المناطق المذكورة سابقا) بغية الوصول الى معلومات وبيانات معينة.

3- الملاحظة: وهي اداة مكملة الى مقابلة تحدث من خلال مشاركة الباحث لمن يلاحظهم او بدون مشاركة ، وتعد ضرورة للبحث

اما الوسائل الاحصائية استعملت الباحثة النسبة المئوية.

القانون: النسبة المئوية = الجزء/الكل × 100

جدول(3)

الفئات العمرية لعينة البحث

الفئات العمرية	العدد	النسبة المئوية
6-4	8	27%
8-6	4	13%
10-8	6	20%
12-10	3	10%
14-12	5	17%
16-14	4	13%

المجموع	30	%100
---------	----	------

يتضح من الجدول (3) ان للعمر اهمية في تحديد النسبة والعدد الذي يكون اكثر عرضة للإساءة الجنسية او التحرش الجنسي واتضح ان الاعمار الصغيرة اكثر نسبة للإساءة الجنسية نظرا لصغر سنهم وفقدان الاهلية والمعرفة فيما يطلب منه ويكون اكثر انجراف واتصال مع الجد والعم والاقرباء وهذا العمر يؤكد المثل القائل (التعلم في الصغر كالنقش على الحجر)، وكانت اعدادهم (8) وبنسبة (27%) اما اقل عدد ونسبة هم كبار السن البالغة اعمارهم بين (14-16) وهذا يشير الى ان للعمر اهمية في التمييز بين الصح والخطأ.

جدول(4)

الحالة الاجتماعية لذوي الاطفال المتعرضين للإساءة الجنسية

الحالة الاجتماعية	العدد/نعم	النسبة	العدد/كلا	النسبة	المجموع الكلي	
					العدد	النسبة
هل الوالدين على قيد الحياة	3	%10	6	%20	9	%15
هل الوالدين متوفيان	2	%7	4	%13	6	%10
هل الوالدين من الاقرباء	9	%30	4	%13	13	%22
هل الوالدين يعيشان معا	6	%20	6	%20	12	%20
هل الوالد متزوج بأخرى	6	%20	3	%10	9	%15
هل الوالدة مطلقة	1	%3	4	%13	5	%8
هل الوالدة متزوجة بأخر	3	%10	3	%10	6	%10
المجموع	30	%100	30	%100	60	%100

يتضح من الجدول (4) ان اعلى نسبة للإساءة الجنسية كانت لزواج الوالدان من الاقرباء وهذا دليل قاطع منح الثقة المطلقة للاقرباء الذين يمثلون الصلة مع الزوجين وهذا يساعد على ممارسة الجنس مع اطفالهم ولاسباب اما الفوارق الاقتصادية او الحقد والغيرة والحسد او الانتقام بسبب مشكلة قد حصلت بينهما. اضافة الى ذلك وجود العامل الوراثي وانتقال الصفات الوراثية من الاء والاجداد الى الابناء حيث كان العدد بنعم (9) وبنسبة (30%) اما الذين اجابوا بكلا كان عددهم (4) وبنسبة (13%).

جدول رقم (5)

عائدية السكن

العائدية	العدد	النسبة
ملك	10	33%
ايجار	15	50%
تجاوز	5	17%
المجموع	30	100%

يعد نوع السكن وعائديته احد المؤشرات التي من خلالها نستطيع ان نحدد المستوى الاقتصادي لأسر المبحوثين ن وفي نفس الوقت من العوامل المؤثرة في سلوك الفرد بشكل عام والطفل بشكل خاص فإذا كان السكن ملك كان اكثر استقرارا وامان واكثر معرفة في المنطقة التي يسكنون بها والجدول اعلاه يشير الى ان السكن ملك والعدد (10) وبنسبة (33%) من المبحوثين هم يعيشون في استقرار بيئي ومحيطي ثابت.

جدول (6)

مستوى الحالة المعيشية لاولياء الاطفال المُساء اليهم

المستوى	العدد	النسبة
فقيرة	7	23%
متوسطة	12	40%
مكتفية	8	27%
مترفة	3	10%
المجموع	30	100%

من المؤشرات التي تعتمد عليها المجتمعات في تحديد مستوى الاسر المادية هو معرفة المستوى المعاشي والنفقات اليومية على افراد الاسرة ومن خلال الجدول اعلاه لاحظنا ان الطبقة المتوسطة هي البارزة من حيث العدد والنسبة حيث بلغ عدد اولياء امور الاطفال المُساء اليهم (12) وبنسبة (40%) واقل عدد ونسبة اولياء الامور المترفة ماديا.

جدول (7)

التحصيل الدراسي لأولياء امور الاطفال

التحصيل الدراسي	العدد	النسبة
امي	3	%10
يقراً ويكتب	2	%7
ابتدائي	1	%3
متوسطة	2	%7
ثانوية	6	%20
اعدادية	9	%30
دراسات عليا	7	%23
المجموع	30	%100

يوضح الجدول اعلاه ان اعلى نسبة لأولياء امور الاطفال كان من حملة شهادة الاعدادية هذا يعني الطبقة الوسطى في التعليم ويكون حظهم في التعيين قليل اي يمارس مهنة حرة مشغول اغلب اوقاته في العمل، وهنا جاء دور الام وكثرة المسؤوليات عليها فيكون الطفل خارج المنزل او يلعب مع اقربائه او الجيران في المنازل وهذا الوقت يعطى مجال للفرد الذي تساوره افكار سيئة يستغل الموقف وياخذ مايصبو اليه من هذا الطفل ومن امثاله، حيث كانت النسبة (%30) والعدد (9) ويأتي بعده حملة الشهادات العليا بنسبة (%23) والعدد (7) وهكذا تتدرج نحو التحصيل الاقل.

جدول (8)

اهم الاثار الناجمة عن الاساءة الجنسية للأطفال

على مستوى الفرد ذاته (الطفل المتضرر)	العدد	النسبة
الشعور بالعزلة والانطواء	6	%20
الشعور بالنقص والدونية	5	%17
الشعور بعدم اقامة علاقات اجتماعية بشكل جيد	4	%13
الاحساس بنقص القدرات الذاتية	7	%23
ينتابه شعور قوي بأنه موصوم	8	%27

المجموع	30	%100
---------	----	------

من اهم النتائج التي توصلنا اليها من خلال الجدول (8) هو ان الطفل الذي تعرض للاساءة الجنسية وسببت له اثار جسدية ونفسية يشعر بوصمة العار امام نفسه والآخر الذي مارس معه الجنس حيث كان العدد (8) والنسبة (%27) ثم تليه الاحساس بنقص القدرات الذاتية بنسبة (%23) وبعدها جاءت العزلة والانطواء العدد (6) وبنسبة (%20) اما الشعور بالدونية والنقص كان العدد (5) وبنسبة (%17) وجاء بالمرتبة الاخيرة لا يستطيع اقامة علاقات اجتماعية جيدة العدد (4) وبنسبة (%13).

جدول (9)

اهم الآثار الناجمة على الأسرة جراء الإساءة الجنسية للأطفال

الآثار الناجمة	العدد	النسبة
الشعور بالذنب لانها السبب في اهمالهم	5	%17
التفكك الاسري وسوء العلاقات	7	%23
التدهور الاقتصادي	9	%30
التدهور الصحي للطفل	2	%7
ضعف الرعاية الاسرية	7	%23
المجموع	30	%100

الجدول اعلاه يوضح ان اهم بند من بنود اقامة الأسرة وبناءها هي الامور المادية والاقتصادية وهنا سجلت نسبة (%30) عن العدد (9) والتدهور الاقتصادي اما التفكك الاسري وضعف الرعاية الاسرية كانت (%23) وعدد (7) في الحاليتين لان هناك علاقة ترابط بين التفكك الاسري والرعاية الاسرية فأذا كانت علاقة جيدة كانت تربية الاطفال سليمة وناجحة واذا كانت علاقة رديئة اي اسرة ذات القشر الفارغ تكون التربية ناقصة وغير سليمة.

جدول (10)

اهم الآثار الناجمة من الإساءة الجنسية للأطفال على المجتمع

الآثار الناجمة	العدد	النسبة
نقص الموارد البشرية	8	%27
ضعف القدرات الانتاجية	6	%20
اعاققة التنمية القومية للبلد	9	%30

ضعف الطاقة البشرية اتجاه البنين التحتية	7	23%
المجموع	30	100%

من الاثار التي تعيق التنمية والتقدم هو نقص الموارد البشرية بسبب الاساءة الجنسية للأطفال الذين يمثلون جيل المستقبل الذي انشأ قواه في مقتبل العمر والذي انعكس سلبا على التنمية القومية للبلد ومن ثم ضعفت الطاقة البشرية من الاداء في جميع مجالات الحياة وكانت الاعداد بالتسلسل الاعاقة (30%) والعدد (9) و(27%) للعدد (8) و(23%) للعدد (7).

المبحث الخامس

النتائج والاستنتاجات

توصلت دراستنا الموسومة (الاساءة الجنسية للأطفال) الى عدة نتائج ومنها الفئات العمرية تبين ان فئة (4-6) سنوات وعددهم (8) ونسبتهم (27%) ويليها فئة (8-10) وكذلك فئة (12-14) نستنتج من هذا ان الاساءة الجنسية يُستغل به صغار السن بسبب فقدانهم الاهلية والنضوج وكذلك فئة المراهقين وهي فترة حرجة بين الطفولة والكبر ويكون المراهق غير مستقر مهزوز يمكن استهوائه بسهولة.

وتوصلت الدراسة الى ان الوضع الاجتماعي لاولياء امور الطلبة ضروري من حيث الامن والامان والاستقرار، وكانت النتيجة ان زواج اوالدين من الاقرباء سجل نسبة عالية (30% بنعم) و(13% بكلا) وكان العدد (9) نعم وعدد (4) كلا وهنا نستنتج ان زواج الاقارب وارتفاع العامل الوراثي وانتقاله من جيل الى جيل يعني تنقل الصفات الوراثية من الاجداد والاباء الى الاولاد، وكذلك دخول الاقرباء الى المنزل ويخرجون بكل ثقة وهذا يساعد في اغلب الاحيان على ممارسة الجنس مع الاطفال.

اما عائلية السكن فإذا كان السكن ملك كان استقرار الأسرة كبير وواضح المعالم اما اذا كان ايجار او السكن مع الاقرباء تكون هناك مشكلة تضر الابناء وفي هذا الاستبيان لاحظنا ان النسبة الاعلى كانت (33%) ملك اي هناك استقرار الا ان وجود عوامل اخرى ادت الى خدش هذا الاستقرار.

اما المؤشرات الاخرى التي تطرقت الى الحالة المعاشية لاولياء الامور لاحظنا ان الطبقة الوسطى سجلت اكبر عدد (12) وبنسبة (40%) نستنتج ان هذه الطبقة تنتج الجيد والردىء.

امام نتائج التحصيل الدراسي كانت الارجحية الى خريجي الدراسة الاعدادية وتمثل علاقة بين افراد الطبقة الوسطى والتحصيل الدراسي وانشغال اولياء امور الاطفال طول الوقت خارج المنزل له دور بخروج الاطفال الى الشارع وتكوين علاقات مختلفة وكان عددهم (9) وبنسبة (30%).

اما اهم ما توصلت اليه الدراسة الى الاثار الناجمة على الاسرة اتضح ان التفكك الاسري له تأثير على ضعف الرعاية الاسرية للأطفال حيث كانت النتيجة (23%) تفكك اسري و (23%) انخفاض الرعاية وهذا مرتبط بضعف اقتصاد الاسرة حيث سجل نسبة (30%) للعدد (9).

وقد انتهت الدراسة الى الاثار الناجمة على المجتمع حيث اظهرت النتائج ان الاثار الناجمة اثرت على التنمية والتقديم والنقص بالطاقة البشرية والطاقة الانتاجية حيث كانت النتيجة (30%) نسبة اعاقا التنمية القومية للعدد (9) مع نقص الموارد البشرية بنسبة (27%) للعدد (8) وسجلت ضعف الطاقة الانتاجية بنسبة (23%) للعدد (7) ومن هنا

نستنتج ان حالة الترابط بين ضعف القدرة البشرية ينعكس على الطاقة الانتاجية ومن ثم ينعكس على التنمية القومية.

المبحث السادس

التوصيات والمقترحات

تمهيد:

تعد عملية علاج ظاهرة الاساءة الجنسية للأطفال الصعبة جدا لان اسبابها متداخلة ومهمة للغاية ما بين عوامل بيئية وعوامل وراثية واخرى اقتصادية واجتماعية ولا يمكن فصل عامل عن عامل اخر ، ومن هنا نحتاج الى بناء برامج وسياسات ضمن استراتيجيات لبناء تنمية هادفة ومستدامة للأجيال اللاحقة.

ان بحثنا لم يكن فاعلا وهادفا اذا لم تتحقق اغراضنا العلمية من خلال ما توصلنا اليه من توصيات ومقترحات وكما يلي:

التوصيات

- 1- على وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ووزارة البيئة ووزارة الصحة ان ترفدنا بالمعلومات الاحصائية الحقيقية المهمة عن كيفية حماية الطفولة من الاساءة الجنسية للأطفال.
- 2- تفعيل دور الاعلام لما له من تأثير على سلوكيات الافراد والجماعات في المجتمع من خلال التلفاز والقنوات الفضائية والبرامج الاذاعية لانها تتحدث بلغة واسلوب يفهما المتعلم وغير المتعلم.
- 3- استحداث وحدات ارشادية وتربوية في كل مؤسسة تربوية وصحية لكي تتطلع على هؤلاء الاطفال وتحويل الحالات المستعصية الى المستشفيات الخاصة.
- 4- الاهتمام بعملية القضاء على الامية المنتشرة بشكل لم يعتاده العراق من ذي قبل من خلال فتح مراكز محو الامية.
- 5- انشاء مراكز ترفيهية واندية رياضية لاشراك الاطفال المُساء اليهم جنسيا لدمجهم مع بقية الاطفال الاخرين لغرض القضاء على العجز والملل الذي ينتابهم.
- 6- على منظمة حقوق الانسان الزام السياسة الاجتماعية في تفعيل القوانين التي تحفظ حقوق الاطفال وبالاخص قوانين النيل من الاشخاص الذين يعتدون جنسيا على الاطفال.

المقترحات

- 1- حث ادارات المدارس بتفعيل اقامة مجالس الاباء شهريا لغرض متابعة تصرفات ابناءهم.
- 2- اقامة دورات تثقيفية للاخصائيين والمرشدين الاجتماعيين لاطلاعهم على الطرق الحديثة في معالجة الاطفال المُساء اليهم.
- 3- اضافة مواضيع تربوية ونفسية الى المناهج الدراسية التي تقام وتدرس في الجامعات لتساعدهم في التعامل مع ظاهرة الانحرافات السلوكية وعلى راسها الاساءة الجنسية للأطفال.
- 4- اجراء بحوث مماثلة لاهمية الموضوع على ان تكون مقارنة بين الاطفال الاعتياديين والاطفال المُساء اليهم.
- 5- فتح كارتات في المدارس الابتدائية تسمى كارتات دراسة حالة، يثبت فيها اسم الطالب والحالة الاجتماعية والأمراض والعاهات التي يعاني منها والحالة الاقتصادية لغرض تدوين كل السلوكيات المتغيرة في المدرسة.

خاتمة

ظاهرة الاساءة الجنسية للأطفال كارثة مختلقة من صنع البشري يسعى لها الشاذ جنسيا لما لها من قذارة المكان وطريقة الاستعمال وقد ذكر في القران الكريم (انكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوم مسرفون)(سورة الاعراف، الاية 81)

ان الاعتداء الجنسي والاساءة للأطفال من قبل شخصين يرمي من خلال نتطرق الى قوم لوط وماحصل لهم من تدمير وقد وضع ذلك في الاعجاز العلمي للقران كما ورد بالاية (فلما جاء امرنا جعلنا عاليها سافلها وامطرنا عليها حجارة من سجيل منضود)(سورة هود ، الاية 82)

ان الاعتداء الجنسي والاساءة للأطفال من قبل شخص يرمي من خلال ذلك الحصول على لذة جنسية معينة عن طريق الافلام الاباحية او استغلال الطفل او الطفلة بممارسة طريقة غير مهذبة تسيء لاخلاقية الطفل وهو في سن لا يدرك به الحياة الكريمة وناقص الاهلية والعقلية الكاملة التي ينتج عنها اطفال مصابين جسديا ونفسيا منغلقيين على انفسهم مبتعدين عن الاخر.

والقانون ينبذ الاساءة الجنسية لانها تسبب الضرر الجسدي والمعنوي لذات الفرد والاسرة والمجتمع ومن ثم اضطراب الحالة النفسية لدى المتضرر(الاطفال) وتولد الضغينة والعداء عند الكبراي يتحول الطفل المتضرر الى رجل بالغ يتعدى على جنسه من الاطفال يراد بذلك الانتقام لنفسه التي دمرت من الاخرين بسبب صلة القرى ومنحهم الثقة بالدخول والخروج من البيت بكامل حريتهم علما ان اكثر الممارسات الجنسية تكون بهذه الطريقة اي بين الاهل والاصدقاء والاقرباء ومن هذا نستنتج ام منح الثقة المطلقة للاخر تسبب مثل هكذا تصرفات توصم بها العائلة طول حياتها وتنقل للاجيال اللاحقة.

ان السياسة الاجتماعية ينقصها الاهتمام بهذه المهمة الصعبة بسبب اختلال تطبيق القانون وارتفاع نسبة البطالة بين الخريجين ووجود اوقات فراغ لممارسة العاب البويعي التي تساعد على اكتساب تقنية استخدام الاسلحة ومعرفة طرق الاجرام ، ومن جانب اخر انتشار المخدرات بين الشباب ومنهم المراهقين مما شجعهم على ممارسة الفساد وممارسة الجنس والاساءة الى من يمارس معهم اذا كان طفل او طفلة او غير ذلك من الافراد، وهناك عوامل اخرى شجعت على ذلك منها التفكك الاسري.

غياب رب الاسرة بسبب الزكاة او الطلاق او السفر او الهجرة خارج العراق اما الجانب الاقتصادي فيعد من العوامل الرئيسية لانتشار ظاهرة الاساءة الجنسية بسبب الفقر والحرمان وعدم سد الحاجات الضرورية للعيش ، وقد تطرقت الباحثة الى العامل الوراثي والبيئة والارتباط الوثيق بينهما وما ينتج عنهما من سلوك اما سلوك منحرف او سلوك سوي كما اشارت الى موقف الرعاية الاجتماعية في معالجة هكذا حالات من خلال التعليم والارشاد وتفعيل دور الاعلام في توعية الاهالي والاسر عن كيفية العناية والاهتمام بتربية ابناءهم عن طريق التنشئة الاجتماعية.

المصادر

- 1- ايادي، مجد الدين الفيروز، (2003)، القاموس المحيط ، دار احياء التراث العربي.
- 2- نتوني غدنز، (2005)، علم الاجتماع ، ترجمة فايز الصياغ، ط2 ص201.
- 3- الكبيسي، نغم سعدون رحيمة. (2010)، عمل الاطفال دراسة ميدانية لعينة من الاطفال العاملين في بعض الورش لصيانة السيارات، رسالة ماجستير غير منشورة، بغداد، ص16.

- 4- نتوني غدنز، (2005)، علم الاجتماع ، ترجمة فايز الصياغ، ط2 ص270.
- 5- نتوني غدنز، (2005)، علم الاجتماع ، ترجمة فايز الصياغ، ط2 ص763.
- 6- شريفة، جبار فريح، (2016). دراسة استطلاعية حول جرائم الانحراف الجنسي المنتشرة في بغداد. مجلة كلية التربية للبنات ، 27(3)، ص980، ص988.
- 7- ربحاني، فيصل بسام، (2019). الأثار الناجمة عن ممارسات التحرش الجنسي من وجهة نظر العاملين في المستشفيات العامة في محافظة اربد. الاردن. رسالة منشور. ص108.
- 8- Lim,Lin,Lean.(1998).The sex sector. The Economic and Social bases of prostitution in south east Asia. Geneva: international labor organization
- 9- غيث، محمد عاطف.(1990).الموقف النظري في علم الاجتماع ، دار المعرفة الجامعة ، الاسكندرية، ص35-36.
- 10- Martindale.Don.(1988).Nature and types of sociologic theory,houghto Mifflin,Boston, p.228.
- 11- الحسن، احسان محمد.(1991). رواد الفكر الاجتماعي، بغداد، دار الحكمة للطباعة والنشر، ص270.
- 12- Tenbruck,F.H., Formal Sociology in tewis A. coser,1985,P.84.
- 13- الحسن، احسان محمد.(2005). النظريات الاجتماعية المتقدمة ، دار وائل للنشر والطباعة ، ط1، ص203..
- 14- الحسن، احسان محمد.(2005). النظريات الاجتماعية المتقدمة ، دار وائل للنشر والطباعة ، ط1، ص231-235.
- 15- مخلوف اقبال ابراهيم.(2000).الرعاية الطبية والصحية ورعاية المعوقين ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، ص142.
- 16- اوزين احمد، (2001)، الطفل والعلاقات الاسرية ن مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، المغرب، ص241.
- 17- شهاب، بهيجة احمد.(1986). المدخل الى الخدمة الاجتماعية ، جامعة الموصل، ص8.
- 18- www.moyoclinic.org
- 19- عثمان ، عبد الفتاح.(1984). مقدمة في الخدمة الاجتماعية، الانجلو المصرية، القاهرة ، ص113.
- 20- فريد، قوت القلوب محمد.(2000). تنظيم المجتمع في الخدمة الاجتماعية ، كلية الخدمة الاجتماعية ، جامعة القاهرة، ط1، ص318-319.
- 21- حنفي، غادة احمد.(2001). دراسة لبعض المشكلات النفسية والاقتصادية للأطفال متعددي الاعاقة ودور الاخصائي الاجتماعي في التعامل معهم ، رسالة ماجستير منشورة، معهد الدراسات العليا للطفولة ، قسم الدراسات النفسية والاجتماعية ، جامعة عين شمس، القاهرة، ص19.
- 22- زهران، حامد عبد السلام.(2005). علم نفس النمو والطفولة والمراهقة، عالم الكتب، ط6، القاهرة ، ص62.
- 23- العادلي، راهبة عباس.(1988). تقويم الرعاية الاجتماعية لاحداث، رسالة منشورة ، ص34.
- 24- فيروز، سعاد راضي.(2013). الرعاية الاجتماعية الطبية للأطفال المشوهين، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، بغداد، ص182.

- 25- الرطاوي، زيدان احمد، والسيد ، عبد العزيز.(1998). الضغوط النفسية واساليب المواجهة والاحتياجات لأولياء امور المعاقين، دارالكتب الجامعي، العين، ص7.
- 26- يوسف ، محمد عباس، (2003)، دراسات في الاعاقة وذوي الاحتياجات الخاصة ، دار غريب للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ص42.
- 27- الخطيب، جمال.(1998). مقدمة في الاعاقة السمعية، دار الفكر للطباعة والنشر، ط1، الاردن، ص157-158.
- 28- Whitney, F., (1946).Elements of research, new york, p.339
- 29- ابراهيم، عبد الوهاب، (1985). اسس البحث الاجتماعي، مكتبة نهضة المشرق، ط1، القاهرة ، ص39.
- 30- فيروز، سعاد راضي.(2013). الرعاية الاجتماعية الطبية للأطفال المشوهين، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، بغداد، ص196.
- 31- حمودي، سعدي شاكرا،(2000)، علم الاحصاء وتطبيقاته في المجالين التربوي والاحصائي، مكتب دار الثقافة والنشر والتوزيع، ط1، عمان، ص78.
- 32- حافظ، ناهدة عبد الكريم،(2007)، مناهج البحث الاجتماعي، بغداد، ص73.

واقع التحرش الجنسي بالأطفال في ظل انتشار الصفحات الإباحية على مواقع
التواصل الاجتماعي في الجزائر: دراسة ميدانية على عينة من مدمني الصفحات الإباحية
وأولياء أطفال من ضحايا التحرش الجنسي

The Reality of Pedophilia in light of the spread of Pornographic Websites
on Social Media in Algeria: Field study on a sample of addicts on
pornographic websites and parents of children victims of Pedophilia

أميرة بوحجار

Amira Bouhadjar

سنة أولى دكتوراه علوم الاعلام والاتصال، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم/ الجزائر

Université Abdelhamid Ibn Badis, Mostaganem/ Algérie

الملخص:

وقع الاختيار على هذا الموضوع للدراسة والتحليل تزامنا مع التمرد والانفلات والتعدي على خصوصية الغير الذي
الذي تسبب فيه انتشار مواقع التواصل الاجتماعي التي أصبحت بؤرة إنطلاق العديد من الظواهر والأفات الاجتماعية
خاصة تلك المتعلقة بالأطفال على غرار ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال، وعليه هدفت الدراسة لتعرف على واقع
التحرش الجنسي بالأطفال في ظل انتشار الصفحات الإباحية من خلال التعرف على الأهداف الفرعية التالية:

- بيان أثر الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي في تغير القيم الاجتماعية والدينية لدى
المتحرش.

- بيان مدى استخدام الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي من طرف المتحرش.
- بيان مدى انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال جراء التعرض للصفحات الإباحية على مواقع
التواصل الاجتماعي.

- بيان دور الرعاية الأسرية للطفل لحمايته من الوقوع ضحية التحرش الجنسي.

استخدم المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الموضوع بالاعتماد على عينة قصدية مكونة من أطفال من ضحايا
التحرش وأشخاص متحرشين.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- ينتج عن المواقع الاجتماعية العديد من المشكلات التي تسيئ إلى قيم المجتمع فتؤدي إلى إهتزاز
وإغتراب ثقافي وديني واجتماعي يتجسد في إنحراف السلوك وانتشار ظواهر دخيلة على المجتمع الجزائري.

- العلاقات الافتراضية على مواقع التواصل الاجتماعي تعد مادة دسمة تجر المتصفح إلى إدمان المواقع الإباحية.
 - يمثل غياب الرقابة الأسرية للعلاقات الاجتماعية للطفل أحد العوامل الرئيسية لتعرضه للتحرش الجنسي.
 - ممارسة العلاقات الجنسية بين الزوجين أمام الأولاد يولد لديهم الرغبة في التجربة الجنسية.
 - التحرش الجنسي بالأطفال يؤدي إلى إدمان الطفل العادة السرية كما يؤدي إلى الهيجان الجنسي.
- الكلمات المفتاحية: التحرش الجنسي، الأطفال، مواقع التواصل الاجتماعي، الصفحات الإباحية، مدمني التحرش الجنسي.

Abstract:

Young researchers suffer from many problems that hinder the scientific publishing process ... This subject has been selected for study and analysis in conjunction with the rebellion, infraction and abuse of the privacy of others caused by the spread of social media websites, which has become the starting point of many social phenomena and social scourges, especially those related to children, such as pedophilia. Therefore, the aim of the study is to identify the reality of Pedophilia in light of the spread of pornographic websites by identifying the sub-goals :

- Presenting the impact of pornographic sites on social media on the change of social and religious values of the harasser.
- Presenting the extent to which pornographic pages are used on social media by the harasser.
- Presenting the spread of pedophilia as a result of exposure to pornographic websites on social media
- Presenting the role of family care in protecting the child from becoming a victim to pedophilia.

The descriptive analytical approach was used for this study on the basis of a non-random sampling method consisting of children victims of harassment and harassers.

The study produced a series of findings, the most important of which were:

- Social media sites result in in many problems that offend the values of society, leading to cultural, religious and social shakedown and alienation, reflected in the perversion of behaviour and the spread of extraneous phenomena in the Algerian society.

- Extraneous phenomena in the Algerian society.
- Virtual relationships on social media are a smear that drags the user into porn addiction.
- The absence of family surveillance of the child's social relationships is one of the main consequences of sexual harassment.
- The practice of sexual intercourse in front of children triggers the desire to experience it in them.
- Pedophilia leads to a child's addiction to masturbation and sexual agitation.

Key words: / Sexual Harassment, Children, Social Media, Pornographic Websites, Sexual Harassment Addicts.

مقدمة:

تمثل مواقع التواصل الاجتماعي مادة دسمة للجمهور المتلقى على إختلاف مستوياته الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فهي تكاد تكون بديلا عن التواصل الحقيقي بين أفراد المجتمع وهذا ما أدى إلى زيادة إهتمام الباحثين والدارسين في مجال الإعلام بدراسة هذه المواقع كظاهرة مجتمعية انتشرت بين الأفراد وهيئت الفرصة لتغيرات جذرية في البيئة السوسيوثقافية للمجتمعات المعاصرة، وانقسمت هذه التغيرات إلى تيارين الأول إيجابي كالتعرف على نمط الحياة الاجتماعية لدى الشعوب الأخرى أما التيار الثاني فهو تيارا سلبي ساهم في انتشار ظواهر وسلوكيات انحرافية في أوساط المجتمعات خاصة العربية منها كظاهرة التحرش الجنسي الممارس ضد الأطفال التي تعد جريمة العصر واحدى أخطر المشاكل الاجتماعية التي طفحت على سطح المجتمعات العربية بفعل المواد الإباحية على شبكة الأنترنت ومختلف مواقع التواصل الاجتماعي كالفيس بوك والإنستغرام وتويتر وغيرها من المواقع التي أصبحت تهدد سلامة الأطفال النفسية والمعنوية والجسدية، بل وصل الأمر إلى جعل الأطفال مصيدة للإبتزاز والتهديد لممارسة العنف الجنسي عليهم في منازلهم ومدارسهم ومجتمعاتهم من قريب أو غريب خاصة في ظل غياب الرقابة الأسرية نتيجة عمل الأهل أو انفصال الوالدين، وللإحاطة بالموضوع قسمت الدراسة إلى:

الأطار المنهجي : حيث تم التطرق فيه إلى الإشكالية، تساؤلات الدراسة، أهداف الدراسة، أهمية الدراسة، مفاهيم الدراسة، المنهج المستخدم، أدوات الدراسة، مجتمع وعينة الدراسة.

الإطار النظري: وتم التطرق فيه إلى : الجزء الأول وتناولنا فيه أشكال التحرش الجنسي بالأطفال، أسباب التحرش الجنسي بالأطفال، أثار التحرش الجنسي بالأطفال، أما الجزء الثاني فقد تناولنا فيه علاقة الشباب بالأنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، إدمان الشباب للمضامين الإباحية، ثم الإطار الميداني للدراسة وهو عبارة عن دراسة ميدانية لمجموعة من أولياء الأطفال الذين تعرضوا للتحرش الجنسي، بالإضافة إلى مقابلة مع أشخاص اعتدوا جنسيا على الأطفال وتحرشوا بهم، ثم خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات التي توصلت إليها بشقيها النظري والميداني.

1- مشكلة البحث

يعيش العالم اليوم ثورة اتصالية متعددة الأبعاد بفضل ما أحدثته شبكات ومواقع التواصل الاجتماعي من نقلة نوعية من حيث استقطاب أعداد هائلة من مستخدمي هذه المواقع باختلاف فئاتهم العمرية ومستوياتهم الثقافية والاجتماعية وكذا إحداث تغيرات جوهرية في بناء العلاقات الاجتماعية والتقارب والتعارف وتبادل الآراء والأفكار عن طريق مجموعات وصفحات تساعد في تلبية وإشباع حاجات الفرد من معلومات وتكوين صدقات وتبادل صور ومقاطع الفيديو ومشاركة الملفات وإجراء المحادثات الفورية بين مستخدمي هذه المواقع التي جعلت من العالم قرية صغيرة ألغت الحدود فيما بينها وقربت المسافات بين البشر وشكلت عامل ضغط على المسؤولين للسيطرة والرقابة على ما تحتويه من مضامين ومواضيع متعددة ومتشعبة في مجالات مختلفة يصعب قياسها وتقدير منافعها ومخاطرها على شخصية ووعي الفرد المتصفح لها، خاصة تلك الصفحات التي تحمل معلومات ومضامين إباحية وكذا الصور والفيديوهات اللاأخلاقية فشبكة الأنترنت تملك جانب المعرفة والمعلوماتية وجانباً آخر يكاد يكون أداة فعالة للتحفيز على الانحراف السلوكي خاصة في البرامج الفضاحية والصور الإباحية التي ترسل على شكل رسائل إلى قطاع أوسع من المشاركين في برنامج الأنترنت¹، والمجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات العربية دخل حيز التحديات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية التي ساهمت في ظهور بعض الانحرافات السلوكية والمعلومات الإباحية في أوساط المجتمع بفضل الإنتشار الواسع لمواقع التواصل الاجتماعي كظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال التي أصبحت إحدى المشكلات الاجتماعية المعاصرة وشكل من أشكال الانحراف الاجتماعي الشائعة والمسكوت عنها في المجتمع الجزائري خوفاً من العار والفضيحة بحسب ما تمليه عليهم ثقافة مجتمعهم مع أن معدلات التحرش الجنسي بالأطفال في الجزائر تتزايد على الرغم من عدم وجود نسبة مئوية دقيقة بشأن التحرش الجنسي الممارس ضد الأطفال بسبب تكتم الكثير من أفراد المجتمع وعدم الإفصاح عن هذه الحالات، ولهذا حظيت مشكلة التحرش الجنسي بالأطفال في الأونة الأخيرة بمتابعة العديد من الأوساط الإعلامية والأكاديمية للوقوف على أهم الأسباب المؤدية إليه والآثار الناتجة عنه خاصة في ظل إنتشار مواقع التواصل الاجتماعي، ومن هنا تأتي هذه الدراسة كمحاولة للإجابة على التساؤل الرئيسي: ما هو واقع التحرش الجنسي بالأطفال في ظل انتشار الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي في الجزائر؟

وتمخضت منه مجموعة من التساؤلات الفرعية منها:

- ماهي أهم أسباب التحرش الجنسي بالأطفال؟
- ما هي طبيعة الحالة الشخصية التي يكون عليها الأطفال المتحرش بهم جنسياً؟
- ماهي أكثر أنواع التحرش الجنسي الممارس على الأطفال؟
- ما هي أكثر الأماكن التي تعرض لها الأطفال للتحرش الجنسي؟
- ما هي ردود فعل الأطفال المتحرش بهم جنسياً؟

¹ محمود سعيد الخولي، (2008)، العنف المدرسي وأسباب وسبل المواجهة، مكتبة أنجلو المصرية، مصر، ص33.

2- أهمية الدراسة :

- تنبع أهمية الدراسة من أهمية التكنولوجيات الحديثة بشكل عام ومواقع التواصل الاجتماعي بشكل خاص والتي حظيت باهتمام الباحثين والدارسين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس وكذا الباحثين في علوم الاعلام والاتصال حيث اهتموا بدراسة تأثيرات الظواهر الاجتماعية الناتجة عن التعرض لهذه المواقع على كل المستويات الايجابية منها والسلبية.
- تكمن أهمية الدراسة أيضا في تسليطها الضوء على واحدة من أهم المشاكل التي يعاني منها الطفل وهي التحرش الجنسي الممارس ضد الأطفال وتقديم مجموعة من التفسيرات المتعلقة بالتحرش الجنسي وانعكاساته على التنشئة الاجتماعية للطفل.
- تتجلى أهمية الدراسة في محاولة معرفة واقع التحرش الجنسي بالأطفال جراء إدمان الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي والمساهمة في تقديم دراسة تعد مرجعا للباحثين والمهتمين بهذا المجال لتطوير طرق الحد من انتشار التحرش الجنسي للأطفال .
- تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع بحد ذاته الذي يعد من أهم المشاكل التي تواجه المجتمعات العربية والغربية على حد سواء ومحاولة الربط بين انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال والبيئة الرقمية
- تستند هذه الدراسة أهميتها كونها إحدى الدراسات القليلة التي تناولت موضوعا يجد حرجا كبيرا لمناقشته في ظل المجتمعات العربية المحافظة، كما تعد الدراسة قيمة جوهرية تضاف إلى مختلف المستويات العلمية والنظرية لظاهرة إجتماعية خطيرة تحتاج للبحث عن أسبابها واثارها وسبل الوقاية منها.
- تستند هذه الدراسة أهميتها من الشريحة المدروسة وهي شريحة الأطفال التي تعتبر الركيزة الأساسية لبناء المجتمعات.
- ومن أهمية الدراسة محاولة نشر الوعي وتبصير الأهالي بأهم العوامل المسببة لانتشار هذه الظاهرة ووضع خطط واستراتيجيات وقائية وتثقيفية وتوعوية للحد من هذه الإساءة الجنسية ضد الأطفال.

3- أهداف الدراسة :

- محاولة اكتشاف العلاقة بين انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال ومواقع التواصل الاجتماعي وبالتحديد الصفحات الإباحية على هذه المواقع.
- بيان أثر الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي في تغير القيم الاجتماعية والدينية لدى المتحرش.
- بيان مدى استخدام الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي من طرف المتحرش .
- بيان مدى انتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال جراء التعرض للصفحات الإباحية على مواقع التواصل الاجتماعي .

- بيان دور الرعاية الأسرية للأطفال وحمايته من الوقوع ضحية التحرش الجنسي.
- الإمام بنمط الأسرة ودورها في تنشئة الطفل تنشئة سليمة .
- الكشف عن القيم المستوردة نتيجة التعرض للصفحات الاباحية على مواقع التواصل الاجتماعي.
- إعطاء نظرة للمسؤولين على مؤسسات التنشئة الاجتماعية عن التغيرات السلبية التي تحدثها مواقع التواصل الاجتماعي خاصة الصفحات التي تتناول مواد إباحية وتشجع على انتشار ظاهرة التحرش الجنسي.

4- منهج الدراسة :

تحتاج كل دراسة إلى منهج يتلائم مع طبيعة الموضوع المدروس والوصول إلى الهدف والنتيجة المسطرة وقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعرف بأنه طريقة من طرق التحليل والتفسير بشكل علمي للوصول إلى أغراض محددة لوضعية اجتماعية معينة أو طريقة لوصف الظاهرة المدروسة وتصويرها كميًا عن طريق جمع معلومات مقنعة عن المشكلة وتصنيفها وتحليلها وإخضاعها للدراسة الدقيقة¹.

5- أدوات جمع البيانات :

تم الاعتماد في هذه الدراسة على كل من أداة المقابلة والاستبيان لأنهما أصلح الأدوات لجمع المعلومات من أفراد العينة، تم اعتماد الاستبانة لجمع المعلومات عن الأطفال الذين تعرضوا للتحرش الجنسي وقد تم تقسيمها إلى جزأين :

الجزء الأول : يختص بالمتغيرات الشخصية لأفراد عينة الدراسة متمثلة في : الجنس والعمر.

الجزء الثاني : ويتكون من 10 فقرات مقسمة إلى محورين على النحو التالي :

المحور الأول : يختص بالحالة الاجتماعية التي يعيش فيها الطفل والمظهر الخارجي للطفل بالإضافة إلى نوع التحرش والمكان الذي تعرض فيه الطفل للتحرش وصلة القرابة بين الطفل والمتحرش به.

المحور الثاني : يختص برد فعل الطفل أثناء تعرضه للتحرش الجنسي وكذا رد فعل الأهل إتجاه قضية تعرض أبنائهم للتحرش الجنسي.

بالإضافة إلى أداة الاستبانة تم الاعتماد على أداة المقابلة لمعرفة الأسباب الكامنة وراء سلوك التحرش الجنسي بالأطفال، وتعرف المقابلة بأنها أداة يتم بموجبها جمع المعلومات التي تمكن الباحث من إجابة تساؤلات البحث أو اختبار فروضه وتعتمد على مقابلة الباحث للمبحوث وجها لوجه بغرض طرح عدد من الأسئلة من قبل الباحث وإجابة عليها من قبل المبحوث.²

¹ صلاح الدين شروخ، (2003)، منهجية البحث العلمي، ط1، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، ص 174.

² صالح بن حمد العساف، (1995)، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض، ص 388.

مجتمع البحث وعينة الدراسة :

1-6- مجتمع البحث : ويقصد بمجتمع البحث مجموعة الأفراد أو العناصر التي لها خصائص مشتركة والتي يهتم بها الباحث¹، وفي الدراسة الحالية مجتمع البحث الأصلي يتمثل في أمهات الأطفال الذين تعرضوا للتحرش الجنسي بالإضافة إلى الأشخاص الذين تحرشوا بالأطفال جنسياً، ونظراً لصعوبة إجراء الدراسة على كل مجتمع البحث، تم الاعتماد على المجتمع متاح والمتمثل في 12 أم، و4 أشخاص تحرشوا بالأطفال.

2-6- عينة الدراسة : ويقصد بها مجموعة من الوحدات المستخرجة من مجتمع بحثي واحد والتي تتوفر على تلك المتغيرات التي يريد الباحث أن يدرسها وقد تضم العينة وحدة معاينة واحدة أو كل وحدات المعاينة ما عدا واحدة أو أي عدد بينهما²، ونظراً لاستحالة إجراء مسح كلي للمجتمع الأصلي تم الاعتماد على العينة القصدية من الأمهات التي تعرض أولادها للتحرش الجنسي وتضم 12 أما، وأشخاص تحرشوا بالأطفال جنسياً وتضم 4 أشخاص.

تحديد المفاهيم الأساسية للدراسة :

التحرش الجنسي : إن التحرش بالإنسان هو التعرض له بوسيلة ما من أجل إثارته ودفعه نحو فعل معين، وأن لفظ التحرش يجمع بين القول والفعل وأنه يحمل معنى الخشونة أو التهيب أو الإعتداء الخفيف بالرغم من أن البعض يرى أن التحرش يتوقف عند القول فقط دون الفعل، وأن الفعل يدخل في نطاق هتك العرض، وفي الحقيقة أن التحرش درجة أقل من هتك العرض بمعناه القانوني فالأول – أي التحرش- يتضمن إيماءات أو تلميحات أو نظرات أو كلمات أو لمسات أو همسات ليست بنفس درجة الفجاجة والعنف في هتك العرض ومن ثم فإن كل من التحرش الجنسي وهتك العرض يندرجان تحت مسمى Sex offenses وهو إصطلاح بلا تكيب للسلوك الخارق للقوانين الجنسية إبتداء من الكلمات المنافية للأداب وإنهاء بالإغتصاب، ومصطلح التحرش الجنسي بشكل عام ما هو إلا تعبير يبدوا جديداً على الثقافة العربية والتي عرفت من قبل بالغلزل والمعاكسة والمراودة، ومن ثم فإن التحرش الجنسي ما هو إلا ترجمة للتعبير الإنجليزي Sex Assault أو Sexual Harssment³.

وتعد الباحثة ماري روي Mary Rowe هي أول من استخدم مصطلح التحرش الجنسي في تقرير لمعهد ماساتسوستس للتكنولوجيا عام 1973 على أشكال مختلفة من قضايا المساواة بين الجنسين، ومنذ ذلك الوقت تعددت التعريفات لهذا المصطلح واختلفت من زمن لأخر ومن مكان لأخر.⁴

وقد عرفته لجنة فرص التوظيف المتساوي Equal Employment Opportunity Commission بأنه سلوك جنسي غير مرحب به يهدف طلب أغراض جنسية، أو بعض الإيحاءات اللفظية أو الجسدية ذات الطبيعة الجنسية⁵، كما عرفته الأمانة العامة للأمم المتحدة في الوثيقة الرسمية ST/SGB/5 بأنه كل ما هو غير مرحب به من تلميح جنسي، أو أي سلوك ذي طابع جنسي يمكن اعتباره أو توقعه منطقياً كسبب لإهانة الآخرين أو إذلالهم عندما يتعارض هذا السلوك

¹ لمياء مرتاض نفوسي، (2016)، ديناميكية البحث في العلوم الإنسانية، ط2، دارهومة، الجزائر، ص196.

² سعد الحاج بن جخدل، (2016)، العينة والمعاينة، مقدمة منهجية قصيرة جداً، ط1، دار البداية ناشرون وموزعون، ص14.

³ محمد محمود خطاب، (2017)، سيكوديناميات التحرش الجنسي لدى الإناث دراسة في التحليل النفسي، ط1، المكتب العربي للمعارف، مصر، ص 23.

⁴ صباح سامي داود، (2014)، المضايقة الجنسية، ندوة علمية عقدها قسم القانون الجنائي، كلية القانون، جامعة بغداد، ص9.

⁵ أزهار حسين حسن، (2010)، فاعلية برنامج كمبيوتر باستخدام الوسائط المتعددة في توعية الأطفال بالتحرش الجنسي، رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الإعلام وثقافة الأطفال، جامعة عين شمس، ص 77.

مع العمل، أو يجعل شرطاً من شروط التوظيف أو يخلق بيئة عمل مريضة أو عدائية أو مهينة¹، وفي تعريف آخر للباحثة سارة جامبل فتقول بأنه سلوك جنسي متعمد أو متكرر يجعل المتعرض له يشعر بأنه موضوع الإهتمام الجنسي بلا مبرر، ويشمل التحرش الجنسي السلوك البدني واللفظي من اللمس الودود إلى الإغتصاب وما شابه ذلك من صور الإتهام الجنسي التي تتراوح بين الملاحظات الخارجية أو المهنية إلى المطالبة بالمعاشرة الجنسية دون رضى الطرف الآخر².

في حين تعرفه مديحة أحمد في دراستها تحت عنوان الأبعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية بأنه فعل أو سلوك إتجاه شخص ما سواء بالنظر أو اللفظ أو الاحتكاك الجسدي ينتج عنه تأثيرات مرتبطة بالجنس لدى المتحرش به الذي لا يقبل هذا الفعل أو السلوك وقد يترك هذا الفعل أو السلوك أذى نفسي أو مادي أو إجتماعي لدى المتحرش به³.

التحرش الجنسي بالأطفال: تمتد جذور جريمة التحرش الجنسي بالأطفال إلى الحقبة التي كانت الفتيات الصغيرات في مختلف المجتمعات يتم إهداؤهن إلى المعابد كآلهة جنسية ومن تم تسقط ضحية لهذه الجريمة، وعلى الرغم من قدم هذه الظاهرة فإنه لم يسن أي تشريع خاص بهذا الشأن حتى القرن السابع عشر إذ أقر المشرع الإنجليزي قانون حماية للذكور من جريمة اللواط بالإكراه وحماية الإناث دون سن العاشرة من الإغتصاب القسري⁴، ويشير التعرض الجنسي للطفل إلى الأضرار غير العرضية، الإهمال، الإساءة الحسية، الإستغلال الجنسي، والإساءة، ومن ضمن أشكال الإساءة التي تمثل خطر كبير هو الإساءة الجنسية حيث من الممكن أن يؤدي بحياة الطفل⁵، أما Tower فيعرف التحرش الجنسي بأنه إستخدام الطفل في الإشباع الجنسي المراهق، وقد يشمل ذلك ممارسة أنشطة تتراوح ما بين تعريض الطفل لسلوكيات جنسية صريحة كاللمس والمداعبة أو ممارسة العادة السرية للطفل، أو مداعبة الطفل الراشد السيئ أو ممارسة العادة السرية أو ممارسة الطفل للجنس الفموي للراشد، أو ممارسة الراشد للجنس الفموي للطفل، والإختراق الشرجي أو المهبلية ويحدث ذلك النوع من الإساءة للأطفال في كل الأعمار ومن الجنسين ويرتكبه عادة الرجل لعضو في الأسرة قريب، جار، صديق للأسرة، أو أي راشد⁶، كما يعرف أيضا بأنه إثارة يتعرض لها الطفل عن عمد للمشاهد الفاضحة أو الصور الجنسية أو العارية أو غير ذلك من تأثيرات كتعمد ملامسة أعضائه التناسلية أو حثه على لمس أعضاء شخص آخر أو تعليمه عادات سيئة فضلا عن الإعتداء الجنسي المباشر⁷.

¹ سحر فؤاد مجيد، (2017)، جريمة التحرش الجنسي بالأطفال عبر الانترنت، دراسة في القانون الأمريكي والعراقي، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد خاص، ص 305.

² سارة جامبل، (2002)، النسوة وما بعد النسوة، ترجمة أحمد الشامي، ط1، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ص 475.

³ مديحة أحمد عيادة، كاظم أبودوح، (د ت)، الأبعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية، دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج، مركز قضايا المرأة المصرية، ص 13.

⁴ سحر فؤاد مجيد، جريمة التحرش الجنسي بالأطفال عبر الانترنت، مرجع سبق ذكره ص 303.

⁵ أزهار حسين حسن، فاعلية برنامج كمبيوتر باستخدام الوسائط المتعددة في توعية الأطفال بالتحرش الجنسي، مرجع سبق ذكره ص 80.

⁶ المرجع السابق ص 82.

⁷ الجوهرة بنت فهد الجبيلة، غادة بنت عبد الرحمن الطريف، (2017)، أسباب التحرش الجنسي بالأطفال، وأثاره، وطرق علاجه، دراسة سوسيونفسية، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الإنسانية، العدد الثاني، ص 172.

الأطفال : جمع طفل ويعرف بأنه الصغير من كل مولود ذكرا كان أو أنثى الذي لم يصل بعد إلى مرحلة الحلم¹، وتطلق لفظة الطفل على ثلاث مراحل على من لم يبلغ سنا معينة يحددها القانون، ويمر الطفل بثلاث مراحل هي الرضاعة وتبدأ منذ الميلاد حتى سن الثانية، والطفولة المبكرة تبدأ من السنة الثانية إلى العام الخامس، والطفولة المتأخرة وتبدأ من السنة السادسة إلى الثانية عشر²، والطفولة هي مرحلة من مراحل السنوات التطورية (النمو) التي تبدأ من لحظة الوضع حتى سن البلوغ، فهي مرحلة حتمية طويلة يمر بها كل مولود بشري ينمو ويتكون فيها جسميا وفيزيولوجيا وحسيا وحركيا وعقليا ولغويا ونفسيا واجتماعيا ودينيا في أسرته وفي محيطه الاجتماعي الذي يعيش فيه³، أما أول وثيقة دولية عرفت الطفل هي إتفاقية حقوق الطفل التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1989/11/29 حيث عرفته في المادة الأولى منها بأنه كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر مالم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه⁴، أما الإطار العربي لحقوق الطفل لعام 2001 فقد جاء فيه بأن تكريس مفهوم الحقوق للطفل حتى إتمام سن الثامنة عشر دون تمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو الوضع الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو لأي سبب آخر⁵.

مواقع التواصل الإجتماعي : مصطلح يشير إلى تلك المواقع على شبكة الأنترنت والتي ظهرت مع ما يعرف بالجيل الثاني للويب، حيث تتيح التواصل بين مستخدميها في بيئة مجتمع افتراضي يجمعهم وفقا لاهتماماتهم أو إنتمائاتهم (جامعة، بلد، صحافة، شركة...)، وتنوع أشكال وأهداف تلك الشبكات الاجتماعية فبعضها عام يهدف إلى التواصل العام وتكوين صداقات حول العالم، وبعضها الآخر يتمحور حول شبكات اجتماعية في نطاق محدود ومنحصر في مجال معين مثل: شبكات المحترفين وشبكات المصورين وشبكات الإعلاميين⁶، و تعرف مواقع التواصل الاجتماعي أيضا بأنها نوع من الإعلام الرقمي الذي يقدم في شكل رقمي وتفاعلي ويعتمد على اندماج النص والصورة والفيديو والصوت، فضلا عن استخدام الكمبيوتر كألية رئيسية له في عملية الانتاج والعرض⁷، كما تعرف بأنها منظومة من الشبكات الإلكترونية التي تسمح للمستخدم فيها بإنشاء موقع

¹ محمد اسماعيل إبراهيم، (د،س)، معجم الألفاظ والأعلام القرآنية، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 241.

² عبد المجيد منصور، (1418هـ) الجرائم والأطفال كتاب الثقافة الأمنية، المركز العربي لدراسات الأمن والتدريب، الرياض، ص 190-191.

³ عبد الرحمان الواني (2008)، مدخل إلى علم النفس، ط3، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، ص 135.

⁴ (د،ن)، (1989)، إتفاقية حقوق الطفل، الأمم المتحدة حقوق الإنسان مكتب المفوض السامي،

⁵ (د،ن)، (2001)، الإطار العربي لحقوق الطفل، جامعة الدول العربية، الإدارة العامة للمسؤول الاجتماعي والثقافية، إدارة الطفولة،

ص 16.

⁶ سعود صالح، (2011)، الإعلام الجديد وقضايا المجتمع التحديات والفرص، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثاني للإعلام

الإسلامي، ص 10.

⁷ عباس مصطفى صادق (2011)، الإعلام الجديد دراسة في مداخلة النظرية وخصائص العامة، البوابة العربية لعلوم الإعلام

وإتصال، ص 9.

خاص به ومن ثم ربطه من خلال نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم نفس الإهتمامات والميول أو جمعه مع أصدقائه¹.

الصفحات الإباحية: هي كل المواد المرئية أو المرئية المسموعة أو المقروءة التي تتناول قصصا وموضوعات جنسية طبيعية كانت أو شاذة بهدف إثارة الغرائز واستهواء متابعيها²، والحقيقة لا يوجد تعريف دقيق ومتفق عليه للمضامين الإباحية على الأنترنت والمواقع وكذا الصفحات الإباحية إلا أنها تعرف أيضا بأنها الفحش في النصوص الأدبية، وفي الصور، وفي اللوحات، أو في الأفلام بهدف تمثيل عملية الجنس وإثارة خيال المتلقي³.

مدمني التحرش الجنسي: يقصد بمدمني التحرش الجنسي في هذه الدراسة أولئك الأشخاص الذين يحرصون على ممارسة الجنس باستمرار لإشباع الرغبة الجنسية لديهم، وقد قد تصل بالمدمن إلى الإعتداء على الأطفال الصغار

الإطار النظري

1. التحرش الجنسي بالأطفال :

1. أشكال التحرش الجنسي بالأطفال :⁴

التحرش الجنسي له أشكال كثيرة منها :

- لمس المناطق الحساسة للطفل/ الطفلة.
- تحريض الطفل / الطفلة على لمس المناطق الخاصة للمعتدي أو المتحرش.
- كشف وإظهار الأعضاء التناسلية للطفل/ الطفلة.
- تصوير المناطق الحساسة للطفل/ الطفلة.
- تعريض الطفل/ الطفلة لصور جنسية أو عارية أو أفلام إباحية أو مناظر مخلة وفاضحة.
- تعليم الطفل/ الطفلة عادات سيئة كالاستنماء مثلا.
- ارتكاب جريمة الزنى إن كان المتحرش به فتاة، أو لواط إن كان المتحرش به صبيا.

¹ فايز بن عبد الله الشهري، (2008). الشبكات الاجتماعية لم تعد للمراهقين. جريدة الرياض، العدد 14776، [جريدة الرياض](#) |

الشبكات الاجتماعية لم تعد للمراهقين (alriyadh.com).

² رضا عبد الواحد أمين، فاطمة خليل أسيري، (2017)، التأثيرات الاجتماعية للمواقع الإباحية دراسة ميدانية على الشباب الجامعي بدول الخليج العربية، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، ص 78.

³ المرجع نفسه ص 78.

⁴ سميحة محمود غريب، (2010)، التحرش الجنسي خطر يواجه طفلك، ط1، الأندلس الجديدة للنشر والتوزيع، مصر، ص 15.

أثار التحرش الجنسي على الأطفال: ¹

التحرش الجنسي على الأطفال يعني حب الأطفال ويتسم هذا السلوك بتفصيل نشاط جنسي مع الأطفال وينغمس فيه الرجال أكثر من النساء ويختلف هذا النشاط في الكثافة والمدى حيث يتراوح امرار اليد على شعر الطفل أو الإمساك بالطفل أثناء ممارسة العادة السرية بشكل سري أو الإمساك بالأعضاء التناسلية للطفل أو تشجيع الطفل على التلاعب بالأعضاء التناسلية للفرد وفي بعض الأوقات الإنغماس في إتصال جنسي، وعليه فإن للتحرش الجنسي على الأطفال أثار تتمثل في:

التأثيرات الجسدية: الأثر المباشر الأول على الطفل المعتدي عليه جسدياً هو الألم والمعاناة والمشاكل الصحية الناجمة عن الإصابة البدنية، بيد أن الألم سيمكت بعد أن تندمل جراحه الظاهرة، وكلما طال وتكرر الإعتداء الجسدي على الطفل عمقت أثاره النفسية واستفحلت، وإذا تكرر الإعتداء البدني على الطفل بشكل منتظم فقد ينتج عاهات مزمنة منها إلحاق ضرر بالدماغ أو فقدان حاسة السمع أو البصر، ولعمر الطفل المعتدي عليه دور هام في مدى وعمق هذا التأثير، والرضع اللذين يتعرضون لاعتداء بدني هم أقرب للإصابة بأمراض جسدية وتغيرات عصبية مزمنة، وفي بعض الحالات القصوى والتي يتسم فيها الإعتداء على الرضيع بالعنف أو بالتكرار لمدة طويلة فقد تصاب الضحية بالعمى أو الصمم الدائم أو بالتخلف العقلي أو تأخر النمو أو الشلل أو الغيبوبة الدائمة بل وقد يفضي الأمر في حالات كثيرة إلى الموت، وقد أطلق على هذه الأعراض مؤخراً إسم مرض الوليد المخضوض لأنها عادة ما تتمخض عن هذا الطفل أو خضه بعنف.

التأثيرات العاطفية: هناك عواقب وخيمة أخرى للإعتداء الجسدي غير المشاكل الجسدية والتي يخلفها لدى ضحايا الأطفال، فقد أظهرت الدراسات التي أجريت على الأطفال المعتدي عليهم وأسره أن عدد كبيراً من المشاكل النفسية التي يعاني منها هؤلاء الأطفال لها صلة مباشرة بالإعتداء الجسدي الذي تكابده، فمقارنة بغيرهم يعاني هؤلاء الأطفال المعتدي عليهم مصاعب أكبر في التحصيل الدراسي والسيطرة على الذات وبناء الشخصية وتكوين العلاقات الاجتماعية، فقد برهنت دراسة أمريكية حديثة قارنت بين الأطفال المعتدي عليهم والأطفال الآخرين على النتائج السلبية المزمنة للاعتداء الجسدي، فالأطفال المعتدي عليهم حسب الدراسة يعانون مشاكل أكبر في المنزل والمدرسة ومع أقربائهم وفي المجتمع ككل، فنفسية الطفل المعتدي عليه غالباً ما تكون مرتعاً للإضطرابات العاطفية، فهو عادة ما يشعر بنقص الثقة في النفس والإحباط وربما انعكس ذلك في مظاهر نشاط مفرط أو قلق زائد والكثير من هؤلاء الأطفال الضحايا يبدون سلوكاً عدوانياً تجاه أشقائهم أو الأطفال الآخرين، ومن المشاكل العاطفية الأخرى التي قد يعانيها هؤلاء الأطفال الغضب والعدوانية والخوف والذلل والعجز عن التعبير والإفصاح عن مشاعرهم، أما النتائج العاطفية طويلة الأمد فقد تكون مدمرة لشخصية الضحية فهذا الطفل حين يكبر عادة ما يكون قليل الثقة بذاته ميال للكأبة والإحباط وربما انجرف في تعاطي الكحول والمخدرات فضلاً عن تعاطي احتمالية اعتدائه الجسدي على أطفاله في المستقبل.

¹ أماني محمد عثمان الخطيب، (2016). جريمة إغتصاب الأطفال ودور الصحافة في مكافحتها، ط1، دار الجنان للنشر والتوزيع، الأردن، ص ص 40، 42.

التأثيرات الاجتماعية : ربما كانت التأثيرات الاجتماعية على الأطفال المعتدي عليهم جسدياً هي الأقل وضوحاً وإن كان لا تقل عمقاً أو أهمية وقد تشمل التأثيرات الاجتماعية والمعرفية واللغوية وتدهور ثقته في الآخرين أو خنوعه المفرد للشخصيات التي تمثل سلطة لديه أو ميله لحل مشاكله مع الآخرين بالعنف والعدوانية وبعد أن يكبر هذا الطفل ترتسم التأثيرات الاجتماعية لتجارب الاعتداء المبررة التي تعرض لها في طفولته على علاقته مع أسرته من جهة ومع المجتمع ككل من جهة أخرى ، فقد أظهرت الدراسات أن فرص المعتدي عليهم صغاراً أوفر في متاهات الأمراض العقلية والتشرد والإجرام والبطالة كباراً وبالتالي فآثاره المادية على المجتمع ككل بما يقتضيه من تمويل وإنشاء برامج الرعاية الصحية والتأهيل والضمان الاجتماعي لاستيعاب هؤلاء، فذلك هو الثمن الباهظ الذي يدفعه المجتمع لتقاعسه عن التصدي للشذوذ الجنسي الذي يعد سرطان العصر الجديد، والذي اخترق مجتمعاتنا العربية المحافظة وأصبح وجوده أمراً واقعاً يستلزم تضامناً من أجيال مواجته وافتقاره من جذوره، وإلا تدفن رؤوسنا في الرمال مثل النعام ونلجأ إلى المسكنات والحلول الوقتية التي لا تسمن ولا تغني من جوع.

II. الشباب والأنترنت :

1. علاقة الشباب بالأنترنت :

الشباب هم عماد النهضة وسواعد البناء الأساسي في أي مجتمع ومنبع الطاقة والتأثير لئذا عندما يريد البعض هدم أمة يحاولون هدم شبابها، ويرى البعض ان من أهم أدوات الهدم في عصرنا هذا: الإعلام بكل ما يحمل من أفكار وقيم ومعتقدات وسلوكيات غريبة بحثة، ومن خلال وسائل الاعلام التقليدية والحديثة تعرض بعض المواد كالأفلام والمسلسلات، وقد تفتح هذه المواد ملفات في العقل اللاوعي قد تكون رغبة في التجربة أو الخوف من التجربة، على سبيل المثال يعرض قضية المدمن وكيف ساعده الإدمان على حل مشكلاته أو نسيانها ويعرض لحظات الاستمتاع والضحك واللهو وجو الإدمان، وهذا قد يخلق رغبة في التجربة بعد ذلك يعرض ماذا فعل الإدمان بصاحبه وأخطار الإدمان وهكذا فيتكون الخوف منه، ولأن عقولنا اللاوعية لا تتعامل مع الجانب الثاني كما تتعامل مع الأول فهي تنظر للمتعة أكثر من المعاناة والرغبة أكثر من الخوف لأن هذا يتوافق مع طبيعتنا فالنفس أمارة بالسوء.¹

إن علاقة الشباب بشبكة الأنترنت علاقة قوية أثبتتها كثير من الدراسات إذ أغلب مستخدميها من هذه الفئة العمرية، وذلك لان الشباب بطبيعة الحال يمتازون بسمات نفسية تميزهم عن بقية فئات المجتمع الأخرى، فمرحلة الشباب هي مرحلة عمرية يمر بها الفرد ويحتاج فيها إلى استقلالية وفردانية في بناء ذاته وشخصيته، والشباب في هذه المرحلة يمتلك حساً استكشافياً وخيالياً كبيراً يرفض إملاءات الآخرين وضغوطهم، ويريد دوماً أن يعرف العالم الخارجي بطريقته الخاصة ويستكشف كل ما هو جديد، لذا فالشباب أكثر ارتباطاً بأي تكنولوجيا جديدة بحثاً عن

¹ ارضا عبد الواحد أمين، فاطمة خليل أسيري، التأثيرات الاجتماعية للمواقع الإباحية دراسة ميدانية على الشباب الجامعي بدول الخليج العربية، مرجع سبق ذكره ص 64.

الإثارة والمغامرة ويميل إلى التقبل التلقائي لكل ما هو جديد بحكم أنه ليس مثل كبير السن المرتبط بتجربة لا يود المساس بها او تعديلها ناهيك عن تغييرها.¹

وقد أشار كثير من الدراسات والبحوث إلى أن فئة الشباب هم الأكثر تأثراً بالأنماط المستحدثة في المجتمع، وهم الأقدر على تبنيها، وهم الأقدر أيضاً على تقبل الأفكار الجديدة والتي من شأنها أنها قد تغير المجتمعات نحو الأفضل كما أشارت هذه الدراسات فيما يتعلق باستخدام الإنترنت إلى أن الشباب يستخدمونها بشكل كثيف، وأنها أكثر الفئات العمرية في المجتمع استخداماً لهذه الوسيلة الإتصالية، وهذا الإقبال على الشبكة العنكبوتية قد يخلق بمرور الوقت إدماناً لدى مستخدميه الأمر الذي قد ينتج عنه أثار سلبية وقد تكون الأثار أشد تدميراً إذا كان نوع الإدمان يتعلق بالمضامين الإعلامية السلبية أو غير الأخلاقية.²

وقد اقتنع بعض العلماء بأن هناك من يسمون مدمني الإنترنت في حين اعترض آخرون، وتعرضوا لاستخدام بعض الناس الإنترنت استخداماً زائداً على الحد، على أنه نوع من أنواع الرغبات التي لا تقاوم، وبصرف النظر عن التعريف واختلاف العلماء في التسمية فإنه لا خلاف على أن هناك عدداً كبيراً من مستخدمي الإنترنت يسرفون في استخدام الإنترنت حتى يؤثر ذلك في حياتهم الشخصية، وحسب نتائج الدراسات التي تمت في هذا المجال فإن أكثر مجالات استخدام المدمنين للإنترنت حجرات الحوارات الحية أو ما يعرف بالدرشة، حيث يقوم الناس بمعرفة أصدقاء جدد ويقضون أوقاتاً طويلة في الترتبة مع الأصدقاء عن جميع الأمور وهناك مجال آخر يسرف فيه المدمنون أيضاً ألا هو مواقع الجنس والإباحية على الإنترنت، والتي تعرض الصور الفاضحة حيث لم يسلم كثير من الشباب العربي من استخدام تلك المواقع سواء مواقع الجنس أو حجرات الحوارات الحية التي يتحدث فيها المشتركون عن الجنس أو الصفحات الإباحية.³

2. إدمان الشباب المضامين الإباحية

تعتبر المضامين الإباحية أحد أوجه الإدمان على الإنترنت ولا يمكننا الفصل بين إدمان الإنترنت وإدمان المضامين الإباحية، فهي أحد أشكال هذا الإدمان¹، وقد وجد الدكتور كارنزان أن أغلب مدمني الجنس لديهم خمس إشارات لتعرف عليهم بينما أكثر من 50 لديهم سبع إشارات وتتمثل معايير وإشارات الإدمان على المواد الإباحية فيما يلي:

- فشل متواصل لمقاومة الدوافع لمشاهدة الإباحية
- مشاهدة للإباحية أكثر كثافة وأطول من اللازم
- محاولات متكررة لكن غير ناجحة للتوقف أو التقليل أو السيطرة على السلوك
- مشاهدة الإباحية تأخذ وقتاً مهماً بعيداً عن الواجبات العلمية أو الأكاديمية أو المنزلية أو الاجتماعية.

- التساهل أي الحاجة بمرور الوقت إلى إباحية أكثر كثافة أو تكراراً للحصول على النتائج المرجوة.

¹ المرجع نفسه ص 69.

² المرجع نفسه ص 70.

³ المرجع نفسه ص ص 71 72.

- التقليل عمدا من النشاطات الاجتماعية والوظيفية والترفيهية لتترك الوقت مفتوحا لايجاد الإباحية ومشاهدتها.

- الانزعاج أو الضيق أو الغضب لعدم التمكن من مشاهدة الإباحية ومن علامات التراجع الصحية كالإمساك والتهيج والصداع والأرق وعدم الراحة والقلق وتغيرات في المزاج والإكتئاب.¹

وقد طور كانز اختبارا لتقييم الإدمان على الإباحية هذا الاختبار يحدد المستوى الشخصي للفرد في انغماسه أو إدمانه على الإباحية، فلدى اكتشاف إدمان ما توجد بعض الصفات الموضحة، أو لا يكون السلوك ملزما، أو يشمل فقدان السيطرة وتتلازم النتائج السلبية مع الإدمان، وحتى مع هذه التحديدات نادرا ما نجد أن الشخص مازال مستقرا في انغماسه بسلوكيات الإدمان ومن الشائع أكثر أن نرى التزام الفرد ورغبته في التوقف عن مشاهدة الإباحية يزدادان ثم تتضاءل حسب الزمن والظروف.

فمثلا ينغمس بعض الأفراد لأيام أو أسابيع متتالية ثم يتوقفون لأشهر وربما لسنين متتالية وهذا يعتمد على ما يجري في حياة كل فرد فانغماسه يتذبذب حسب الضغط الذي يعيشه أو ظروف العائلة أو الحالة العاطفية، ومجموعة من الأسباب الأخرى بهذا التفهم من المفيد النظر لانغماس الفرد في الإباحية على مستويات تشكل سلسلة كما يلي:

المستوى الأول هو المشاركة في الإباحية وهو أسهل شكل من الإنغماس في الإباحية عادة أولئك الذين يختارون المستوى الأول تعرضوا منذ مدة قصيرة للإباحية أو يشاهدونها مرة أو مرتين سنويا، نسبيا يتعرض هؤلاء الأفراد بشكل محدود جدا للإباحية، ويستطعون عد المرات التي يشاهدوا فيها مشاهد عارية بيد واحدة، أفكارهم وأعمالهم اليومية ليست مركزة على الإباحية، ونظرتهم عنها هي عمل عشوائي أو شيء قد يحدث بالصدفة، وبينما تعرضهم للإباحية قد يكون محدودا لا يزال علمهم أن ينتموا بدقة لثلاثا يتطور ويزداد تعرضهم الأساسي إلى مشاهدة كثيفة للإباحية.

المستوى الثاني هو الانغماس في الإباحية لا يعني أن الشخص أصبح مدمنا، في تلك النقطة لا تزال مشاهدة الإباحية غير اضطرارية ولم تخلق مشكلة بعد ورغبة مشاهدة الإباحية لا تسيطر على التفكير اليومي بشكل عام أولئك الذين يصلون إلى هذا المستوى كانوا قد زادوا أخيرا من تعرضهم للإباحية ويشعرون بفضول أكبر، في المستوى الثاني تتم مشاهدة بعض المجالات ومواقع الإنترنت الإباحية، أوقات المشاهدة هي عدة مرات كل عام، لا أكثر من ست مرات، التخيلات قليلة جدا، وقد لا توجد بعد، التحدي في هذا المستوى هو ازدياد الفضول، الوقت للتفكير في الإباحية لا يزال نسبيا محدود، لكن الاهتمام المتفاقم قد يتسارع، خصوصا إذا كانت بعض السلوكيات الجديدة تجعل الشخص يرغب في تعرض أكثر.

¹ رضا عبد الواحد أمين، فاطمة خليل أسيري، التأثيرات الاجتماعية للمواقع الإباحية دراسة ميدانية على الشباب الجامعي بدول الخليج العربية، مرجع سبق ذكره ص ص 79 80

المستوى الثالث للتعرض للإباحية هو على الحدود ما بين مشكلة متفاقمة وسلوك اضطرابي وهو مؤشر للإدمان، الأفراد المنغمسون في المستوى الثالث ربما تمادوا قليلا وربما يحاولون أن يمنعوا أنفسهم من التعرض أكثر، لكن مرة واحدة في الشهر ويصبح الأمر لا يطاق فيستسلمون، وحالما يستسلمون فمن المرجح أنهم يواصلون المشاهدة ليوم أو يومين قبل محاولة التوقف من جديد.

التخيل هو أيضا جزء من الصراع في المستوى الثالث، وعلى الرغم من أن المنغمسين يحاولون تفادي التفكير في الإباحية فإنهم لا يزالون يجدون أنفسهم يتخيلون مشاهدتها، ومن الشائع للأفراد في المستوى الثالث أن يقضوا وقتا وطاقة إضافيين للتهرب من التفكير في الإباحية والرغبة في مشاهدتها وقد يبدوون بالشعور ببعض عوارض الانسحاب إن لم يتابعوا، ونتيجة لذلك هم معرضون بسرعة للوصول إلى مستويات أعلى من الانغماس، ومن وصل بشكل عام إلى هذا المستوى يكون قد تعرض أخيرا للمزيد من مشاهدة الإباحية. وقد بدأ التفكير أكثر وأكثر فيها وفي الأمور الجنسية.

في المستوى الرابع يصبح التأثير على كثير من مظاهر حياة الفرد قويا جدا، يتساءل المنغمسون في هذا المستوى لماذا يفكرون بهذا القدر من الإباحية كما أن نتائج سلوكهم أصبحت تؤثر، ليس عليهم فقط، بل على التركيز في أعمالهم ومدارسهم وحياتهم العائلية وعلاقاتهم، حيث إنهم يشاهدون الإباحية بضع مرات كل شهر ويشاهدون أنواعا أكثر عمقا، وعلى الأرجح أفلاما كاملة ويحملون مشاهد من الإنترنت، ومن المرجح أيضا أن تخيلاتهم تطورت كما أنهم يقضون أوقاتا يتخيلون فيها حول أمور جنسية حتى لو لم يطبقوا عمليا ما يتخيلون، ومن الشائع لدى الأفراد في المستوى الرابع أن يصارعوا حاجات ملحة ورغبات لمشاهدة الإباحية، لذلك تزداد لديهم أعراض الانسحاب (قلق، ارق...)، هؤلاء بدؤوا يشاهدون الأفلام الإباحية كل أسبوع، لكن رغبتهم في المزيد أصبحت قوية ومتحدية، نتيجة لذلك فإن الأفراد في هذا المستوى سوف يتوجهون بسرعة نحو مستويات أعلى من الإنغماس في الإباحية أسبوعيا وأحيانا أكثر من ذلك.

في المستوى الخامس تبدأ الإباحية بالتأثير على الحياة اليومية، فالمنغمسون يقضون أوقاتا زمنية مهمة كل أسبوع وهم يفكرون في الإباحية، ولا يمر يوم لا يفكرون فيه مشاهدة الإباحية أو يستسلمون ويشاهدونها فعلا، حيث يشاهدونها ثلاث مرات أو خمس مرات أسبوعيا، وأصبحت الإباحية والجنس من أهم سبعة أمور يفكرون فيها كل يوم بحيث أصبحت تؤثر في حياتهم بشكل قوي.

في المستوى السادس تبدأ الإباحية في السيطرة على حياة الفرد وتصبح الأيام التي لا يشاهد فيها الإباحية نادرة، ويزداد الوقت الذي يفكر فيه في الإباحية والأمور الجنسية، وبعد أن كانت الإباحية مجرد هواية أو تسلية تصبح إدمانا اضطرابيا، في المستوى السادس تصبح السلوكيات والتصرفات الاضطرابية شائعة ويصبح الأفراد غير قادرين على السيطرة، وهذا يبدو من الوقت الذي يقضونه في مشاهدة الإباحية، وكثير منهم في هذا المستوى يشاهدون الإباحية يوميا، هناك أيضا منهم غي هذا المستوى يشاهدون الإباحية يوميا، هناك أيضا احتمال أن يخلق هذا الإنغماس أوشاعا يضطر الفرد فيها أن يكذب كي يغطي تصرفاته، فهو يكذب حول ما يقوم به أو كيف يقضي وقته،

أو أن يكون لديه مجموعته الخاصة من الأفلام والمجلات الإباحية وحاسوبه يحتوي على كمية كبيرة من الأفلام الإباحية المحملة، وهو ينفق كثيرا من المال على الإباحية للمشاركة في مواقع وصفحات إباحية أو لشراء أفلام أو فيديوهات.

في المستوى السابع تصبح مشاهدة الإباحية والعمل الجنسي عادة يومية وهناك شعور اضطراري متجذر، وهذا الشعور أصبح يؤثر على مقدرة الشخص على التركيز في أي شيء آخر سوى الإباحية والجنس، وفي هذا المستوى يتفاقم الشعور بالعجز واليأس والأيام التي لا يشاهد فيها الفرد الإباحية أصبحت نادرة، فكل يوم عادة أصبح مليئا بالبحث ومشاهدة الإباحية، وأصبحت الصور والمشاهدة أكثر تعمقا، بل ويرافقها العنف والاعتصاب والشذوذ والحيوانية وكل ما هنالك من جنس متطرف، السبب في هذا التطرف هو أن المشاهد السابقة لم تعد محفزة أو مثيرة. في هذا المستوى يقضي الأفراد ساعات كثيرة يوميا يشاهدون ويبحثون عن الإباحية أو الجنس الذي اقتحم بشكل تام كل مجالات حياتهم كالعلاقات والعمل والمدرسة والتسلية والمرح والروحانية والمادة، وفي هذا المستوى يصبح الكذب سلوكا متواصلا وشبه يومي بقصد تغطية ما يوم به الفرد، وإذا انكشف فهناك فرصة جيدة أن يقلل من مستوى انغماسه بسبب النتائج المحتملة، وفي هذا المستوى أيضا تتم السيطرة التامة على التفكير في الجنس والإباحية على عقل الفرد.¹

الإطار الميداني/

1. عرض وتحليل البيانات :

الجدول رقم 01 يوضح فيه جنس المتحرش به

النسبة	التكرار	الجنس
83.33 %	10	إناث
16.66 %	02	ذكور
100 %	12	المجموع

من خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة 83.33 % من عينة الدراسة المتعرضة للتحرش من جنس الإناث، في حين نجد نسبة 16.66 % من الذكور الذين تعرضوا للتحرش الجنسي، وهذا يدل على أن المتحرش يختار ضحيته لخصوصيات معينة تتوفر في الإناث دون الذكور.

¹ رضا عبد الواحد أمين، فاطمة خليل أسيري، التأثيرات الاجتماعية للمواقع الإباحية دراسة ميدانية على الشباب الجامعي بدول الخليج العربية، مرجع سبق ذكره ص ص 80 85.

الجدول رقم 02 يوضح فيه الفئة العمرية للمتحرش به :

النسبة	التكرار	الفئة العمرية
25 %	03	من 6 سنوات إلى 10 سنوات
75 %	09	من 11 سنة إلى 17 سنة
100 %	12	المجموع

من خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة 70 % من عينة الدراسة تراوحت فيها أعمار العينة ما بين 11 سنة إلى 17 سنة وهذه الفئة تمثل مرحلة المراهقة كما تمثل مرحلة بداية نمو الأعضاء الجنسية لدى أفراد العينة، في حين نجد نسبة 25 % من العينة تراوحت أعمارهم ما بين 6 إلى 10 سنوات وهذه الفئة تتميز بعدم الاستعاب والفهم لما يحدث معها.

الجدول رقم 03 يوضح فيه المظهر الخارجي للمتحرش به :

النسبة	التكرار	المظهر الخارجي
25 %	3	مقبول
33.33 %	4	متوسط الوسامة
41.66 %	5	وسيم
100 %	12	المجموع

من خلال معطيات الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة 41.66 % من أفراد العينة يتسمون بالوسامة أما نسبة 33.33 % مظهرهم الخارجي متوسطي الوسامة، في حين نجد نسبة 25 % مظهرهم الخارجي مقبول، وهذا يشير إلى أن المتحرش يهتم بالمظهر الخارجي للضحية كسبب من أسباب التحرش الجنسي والمثير للريبة والغريزة.

الجدول رقم 04 يوضح فيه صفة شخصية المتحرش به

النسبة	التكرار	صفة الشخصية
00 %	00	انطوائي
100 %	12	اجتماعي
100 %	12	المجموع

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أعضاء العينة أفراد اجتماعيين بطبعهم وليسوا أنطوائيين، وهذا لأن الإنطوائي يتميز بالإنعزالية والهروب من الناس والخوف وقلة علاقاته مع المحيطين به، أما الإجتماعي فكثرت علاقاته مع الآخرين تجعله عرضة للتحرش من طرف الأشخاص المحيطين به سواء كانوا أقارب أو جيران أو حتى غرباء.

الجدول رقم 05 يوضح القدرات العقلية للمتحرش به

النسبة	التكرار	القدرات العقلية
100 %	12	سليم
00	00	معاق ذهنيا
100 %	12	المجموع

الجدول أعلاه يوضح نسبة القدرات العقلية للمتحرش به حيث توضح القراءة الإحصائية أن نسبة 100% من أفراد العينة يتميزون بعقلا سليم، وهذا يوضح بأن المتحرش يختار ضحيته التي تتجاوب معه سواء بالرضى أو الرفض وإجبارها على ذلك.

الجدول رقم 06 يوضح الحالة الاجتماعية للوالدين

النسبة	التكرار	الحالة الاجتماعية
66.66 %	08	يعيشان معا
16.66 %	02	منفصلان
8.33 %	01	يتيم الأب
8.33 %	01	يتيم الأم
100 %	12	المجموع

يوضح الجدول أعلاه الحالة التي يعيش فيها الطفل المتعرض للتحرش الجنسي حيث قدرت نسبة الأهل الذين يعيشون معا بنسبة 66.66 % وتعرض الأطفال في وجود الأهل يعود لإهمالهم وعدم رقابتهم لهم ولأماكن وجودهم ومراقبة علاقاتهم مع الآخرين، في حين أن نسبة الأباء المطلقين قدرت بنسبة 16.66 % حيث يتم استغلال الأطفال في حالة غياب الأب الذي يعد مصدر الأمان للأولاد، أما الأطفال يتيمي الأب أو الأم فقد قدرت بنسبة 8.33 % وتعود أيضا لغياب أحد أهم الأشخاص الذين يمثلون مصدر الأمان والحماية للأطفال فيتم استغلالهم جنسيا.

الجدول رقم 07 يوضح مع من يبقى الأطفال في حالة إنشغال الأهل :

يبقى الطفل مع :	التكرار	النسبة
الجد والجددة من الأم	04	% 33.33
الجد والجددة من الأب	04	% 33.33
الحضانة	01	% 8.33
بيت الجيران	01	% 8.33
الإخوة	02	% 16.66
المجموع	12	% 100

من خلال الجدول أعلاه يتضح بأن الأهل يتركوا الأبناء مع الجد والجددة من الأم أو الأب بنسبة 41.66 % لأن الأمهات يعتبرن الجد والجددة سواء من الأم أو من الأب الحضانة الدافئ للأطفال وأن بيت الجد والجددة جنة الأحفاد ومأوى الأبناء والبنات، في حين جاءت نسبة تركهم مع الإخوة في الرتبة الثانية بنسبة 16.66 % وذلك لوجود أخ أو أخت أكبر سناً من الضحية يمكن أن يعتمد عليه الأهل كسند وعمود البيت في غيابهم، أما نسبة ترك الطفل مع الجار فجاءت بنسبة 8.33 % لوجود ثقة في الجارة واعتباره من أهل البيت فلا يكون هناك أي خوف من ترك الطفل عندهم.

الجدول رقم 08 يوضح صلة القرابة بين المتحرش والمتحرش به

صلة القرابة	التكرار	النسبة
قريب	09	% 75
بعيد	03	% 25
المجموع	12	% 100

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة تعرض الأطفال للتحرش من قريب للعائلة قدرت بنسبة 75 % في حين قدرت نسبة الأطفال الذين تعرضوا للتحرش من قبل بعيد أو غريب عن العائلة قدرت بنسبة 25 %، وهذا يوضح بأن أغلب الأطفال المتعرضين للتحرش الجنسي تعرضوا له من طرف أقرب أفراد العائلة كالأقارب والجيران الذين يفترض أن يكونوا مصدر أمن وأمان للطفل.

الجدول رقم 09 يوضح فيه المكان الذي وقع فيه التحرش الجنسي :

النسبة	التكرار	المكان الذي وقع فيه التحرش
% 58.33	07	منزل الأقارب
% 16.66	02	الشارع
% 16.66	03	أماكن مهجورة
% 100	12	المجموع

الجدول أعلاه يوضح بأن 58.33% من أفراد العينة تعرضوا للتحرش في منزل أحد الأقارب الذي يفترض أن يكون المكان الأكثر أمناً للطفل، في حين نجد نسبة 16.33% من أفراد العينة تعرضوا للتحرش الجنسي في الشارع وأماكن مهجورة وذلك لغياب الرقابة الأسرية ومراقبة أماكن تواجد الأبناء خارج المنزل.

الجدول رقم 10 يوضح نوع التحرش الذي تعرض له المتحرش به:

النسبة	التكرار	نوع التحرش
00	00	الألفاظ
% 50	06	اللمس والمداعبة والتقبيل
% 16.66	02	الإغتصاب
% 33.33	04	إجبار الطفل عن خلع الملابس
% 100	12	المجموع

من خلال القراءة الإحصائية للجدول أعلاه نلاحظ أن أعلى نسبة كانت للأطفال الذين تعرضوا للتحرش الجنسي عن طريق اللمس والمداعبة والتقبيل حيث قدرت ب 50%، ثم تلتها نسبة الأطفال الذين تعرضوا للتحرش عن طريق إجبارهم على خلع الملابس و قدرت بنسبة 33.33%، و قدرت نسبة الأطفال الذين تعرضوا للإغتصاب ب 16.66%، أما التحرش اللفظي فجاءت نسبته 0%، فمن خلال الإحصائيات السابقة فإن المتحرشين لا يعتمدون على التحرش اللفظي إتجاه الأطفال لعدم نضجهم بشكلا كافي وعدم استعاب الألفاظ الجنسية، بل يعتمدون على التحرش الجنسي الغير اللفظي كاللمس والمداعبة والتقبيل والإغتصاب وإجبار الطفل على خلع الملابس وذلك لسهولة التحرش بهم بسبب أعمارهم الصغيرة.

الجدول رقم 11 رد فعل الطفل عند التحرش به

رد فعل الطفل	التكرار	النسبة
السكوت والخوف	10	% 83.33
بلغ الأم	02	% 16.66
بلغ أحد معارفه	00	% 0
المجموع	12	% 100

من خلال الجدول أعلاه يتضح بأن نسبة الأطفال الذين يلتزمون السكوت بلغت ب 83.3 % خوفاً من العنف من أحد والديه فيلتزمون الصمت ولا يبلغون أحداً بذلك، بينما نسبة الأطفال الذين بلغوا أمهاتهم بلغت ب 16.66 % لوجود ثقة بين الأمهات وأطفالهم، أما الأطفال الذين بلغوا أحد أقاربهم فبلغت نسبتهم ب 0 % لعدم وجود ثقة بين الطرفين خاصة بعد الإيذاء العاطفي الذي تعرض له الطفل.

الجدول رقم 12 يوضح رد فعل الأهل عند تعرض الطفل لتحرش جنسي :

رد فعل الأهل	التكرار	النسبة
السكوت	08	% 66.66
تعنيف الطفل	02	% 16.66
تبلغ الجهات الأمنية	02	% 16.66
المجموع	12	% 100

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن نسبة الأهل الذين فضلوا السكوت عن وقوع إعتداء جنسي للأبناء بلغت ب 66.66 % خشية الفضيحة أما نسبة الأهل الذين كان رد فعلهم هو تعنيف الطفل فقد بلغت ب 16.66 % إعتقاداً منهم بأن الطفل هو المذنب ، وجاءت نفس النسبة بالنسبة للأهل الذين بلغوا الجهات الأمنية ب 16.66 % وهي الفئة الوحيدة التي كان رد فعلها إيجابياً وجعلت العدالة تأخذ مجراها بمقاضاة الجناة.

2. ملخص المقابلات مع المتحرشين جنسياً بالأطفال :

ملخص المقابلة مع الحالة الأولى :

الحالة تبلغ من العمر 24 سنة يعيش في أسرة مكونة من الوالدين و5 أبناء، وهو ثالث أخ في ترتيب الأسرة، تعيش الحالة في ظروف مادية متوسطة، تتسم علاقته مع والده بالقساوة والعنف، أما والدته فعلاقته معها تتسم بالحنان والعطف والتسامح، ومع توسع الحوار مع الحالة أدلى بأنه منذ أن كان عمره 15 سنة يمارس

الجنس مع أطفال الحي ، وكان يتم ذلك غالبا في مكان بعيدا عن أعين سكان الحي ويقوم بتقبيل ولمس الأطفال الذين كانوا أغلبهم من الفتيات، أو كان يدعي بأنه يلعب الأطفال ومن ثم يتحرش بهم عن طريق المداعبة والملاصقة، وقد ذكرت الحالة بأن إحساسه ووعيه الجنسي بدأ منذ أن كان عمره 14 سنة عندما قام بفتح حساب على موقع الفاييس بوك، وبدأ يتلقى طلبات صداقة من مختلف أنحاء العالم ويتبادل معهم أطراف الحديث، إلى أن أرسل له شب مصري طلب صداقة وبدأ يتحدث معه يوميا إلى أن أصبحت العلاقة بينهم تتسم بالأمان والثقة فبدأ المصري يحدثه عن الجنس ويرسل له صوراً جنسية لفتيات صغيات عاريات ، ويطلب منه تصوير نفسه عاريا ويرسل، كما يرسل له صفحات إباحية ليشارك فيها، وفي يوما من الأيام طلب منه المصري أن يجرب ما تعلمه من هذه الصفحات على أخته شرط أن تكون صغيرة وأن يغلق باب الغرفة ولا يراها أحد ، ولأنه لا يملك أخت صغيرة كانت بنات الحي ضحيته وضحية الشاب المصري، فكان يستدرجهم إلى مكانا بعيدا عن أعين سكان الحي ويجرب معهم ما علمه المصري وما شاهده على الصفحات الإباحية ويعود ليلا ليحكي له ما كان شعوره وشعور الضحية، واستمر هذا الحال وأصبح الأمر عنده أسهل من قبل في استدراج الفتيات بل وحتى الأولاد مع تقدمه بالعمر وأصبح الأمر عنده إدمان.

ملخص المقابلة مع الحالة الثانية :

الحالة يبلغ من العمر 23 سنة وحيد أهله يعيش مع والديه في بيت صغير في إحدى العمارات، المستوى المادي للعائلة لا بأس بيه حصل على جهاز الكمبيوتر في سن مبكر كما حصل على هاتف ذكي في سن العاشرة، غادر مقاعد الدراسة في سن 14 سنة، علاقته مع أهله ليست قوية بسبب عملها طوال اليوم، مدمن على الأنترنت منذ سن 5 سنوات، خاصة موقع الفاييس الذي سجل أول حساب له عليه في سن 11 سنة، كان يقضي يومه في غياب أهله مع جدته من الأب، وغالبا لا يراها إلا مساء لانشغاله بالدراسة على موقع الفاييس بوك وغرف الدردشة ، تقول الحالة بأنه شاهد في إحدى الليالي والديه يمارسان العلاقة الحميمة دون غلق الباب ظنا منهما أنه نائم وعندما عاد إلى غرفته بدأ يبحث عن طريق الأنترنت ما نوع هذه العلاقة فإذا به يجد نفسه في إحدى الصفحات الإباحية على الفاييس بوك فانظم إليها وأصبح يتفاعل مع أعضائها ويستفسر على مختلف الأسئلة وعلامات الإستفهام التي تدور في رأسه، إلى أن تعرف على أدمن الصفحة وتطورت العلاقة بينهما ليصبح أدمن هو الآخر، مع مرور الأيام والسنوات أصبح مدمن على هذه الصفحات لكنه لم يكتفي بهذا بل اتجه في عمر 20 سنة للبحث عن من يفرغ طاقته وهدر مشاعره، فأتجه إلى بيت خالته التي لديها طفلتين صغيرتين واحدة من عمر العشر سنوات والأخرى من عمر 6 سنوات ليتحرش بهما جنسيا عن طريق المداعبة واللمس في بداية الأمر لكن مع مرور الوقت وصل الأمر إلى الإغتصاب بمعدل مرتين في الأسبوع لعدة سنوات، إلى غاية حدوث نزيف مع الطفلة الأصغر سننا مما كاد أن يؤدي إلى وفاتها فاكشفت الأم أمر الإغتصاب بناتها، ويقول المتحرش بأن الفتيات لم يتحدثن عن أي شيء حول الموضوع رغم المحاولات المتكررة إلى يومنا هذا.

ملخص مقابلة مع الحالة الثالثة :

الحالة يبلغ من العمر 27 سنة يعيش مع والدته في بيت جده بعد أن انفصلت عن أبيه قبل أن يولد (انفصلت عنه بعد ثلاث أشهر من الزواج)، تعمل أمه طوال اليوم ويقضي يومه مع جدته، توقف عن الدراسة في الصف الثامن، كان الوضع المادي للأم ضعيف، أما والده فكان وضعه جيد يلبي له كل طلباته عند زيارته، خصص له غرفة بها جهاز حاسوب وهاتف ذكي وأنترنت وكان يذهب إلى والده مرتين في الأسبوع ومع مرور الوقت أصبح يذهب بشكل متكرر إلى والده بسبب الأنترنت، ويقول الحالة بأنه لم يفكر يوماً في الصفحات أو المواقع الإباحية إلا بعد أن حدثه صديقه عن حبيبته التي تعرف عليها على موقع الفاييس بوك وأصبح يحدثها يومياً ويتبادلان الحديث والصور ويتحدثان عن طريق تقنية الفيديو، ما دفع به أيضاً البحث عن فتاة على هذا الموقع وبالفعل تعرف عليها تكبره بسبع سنوات واستمرت العلاقة بينهما لسنتين إلى أن إكتشف أنها متزوجة وأم لثلاثة أولاد وهذا ما جعله يفقد الثقة في كل النساء وقرر الإرتباط بفتاة صغيرة ويبقى معها إلى أن تصبح قادرة على الزواج فيتزوجها ليكون شاهداً على كل مراحل حياتها، فكانت جارتها صاحبة 12 سنة وذات المظهر الجميل ضحيته فبدأ يوقفها بالطريق ليتحدث معها ويتحرش بها لفظياً، ثم أصبح ينتظرها في مدخل العمارة ويدي أنه يمازحها ويتعدى عليها من خلال اللمس والمداعبة ويقدم لها هدايا لتطمئن له وفي يوم من الأيام ذهب أفراد عائلته لحضور حفل زفاف أحد أقاربه فاستدرج الفتاة وأدخلها للبيت ليعتدي عليها ويغتصبها ويصور لها فيديو بكل ما حدث بينهما ويهددها بنشره عبر مختلف مواقع التواصل الاجتماعي إن فكرت الحديث عما حدث، وبذلك الفيديو المسجل أصبح يتحكم في كل تصرفاتها ويطلبها متى شاء، ويقول الضحية بأنه لم يرجع عن قراره بالزواج منها عندما تصبح في سن مناسبة للزواج إلا أنها توفت بسبب مرض السرطان وحزنت عليها كثيراً لكن ووجهت نظري إلى فتاة أخرى من نفس عمرها تقريبا .

ملخص مقابلة مع الحالة الرابعة :

الحالة يبلغ من العمر 25 سنة ويعيش مع والديه في أسرة تتكون من 5 أولاد وفتاة واحدة، ترتيبه الأول في العائلة، يقول المتحرش أنه كان يعيش حياة رائعة مليئة بالحب من قبل الأب والأم باعتباره أول العنقود إلى أن أصبح في سن السابعة عندما أنجبت أمه مولود جديد من جنس أنثى فتحول الإهتمام إليها وأصبح والده يعامله بقسوة ولا يسمح له بالاقتراب من أخته خوفاً من أديتها، ولا يسمح له باللعب بألعابها أو لمس أي شيء يخصها ويضربه لسبب وبدون سبب، فبدأ يشعر بنوع من الحقد على والده والغيرة من أخته، ولكي تخفف

عنه أمه هذا تمنحه هاتفا الذي لكي ينشغل به ولا يفكر بوالده ولا يشعر بالغيرة من أخته، وشيئ فشيئاً إندمج في عالم الأنترنت وأصبح مدمناً على مختلف مواقع التواصل الاجتماعي وهدفه الوحيد هو جمع أكبر عدد ممكن من الأصدقاء والمتابعين على حسابه الخاص الفايس بوك والإنستغرام، فبدأ يضيف أصدقاء من مختلف الجنسيات وينظم إلى مختلف الصفحات والقروبات ليكسب صداقات جدد، ويقول الحالة بأنه لم يخطر موضوع الجنس في باله يوماً ولا التفكير في البنات لأنه يكره البنات كثيراً ولم يضيف يوماً بنت على حساباته على مواقع التواصل الاجتماعي، أما وعي الحالة بالأمور الجنسية ناتج من موقع الفايس بوك الذي نشرت إحدى صفحاته الإخبارية جريمة تحرش بطفل من قبل رجل في العقد الخمسين من عمره هزت الرأي العام المصري والعالم العربي، يقول المتحدث بأنه شاهد الجريمة كغيره من الجمهور ولكنه لم يتفاعل معها، إلا أن الفكرة ضلت تراوده من فترة لأخرى، وكان عمره حينها 21 سنة، فأتجه إلى صفحات مختلفة ومواقع عديدة ليشاهد فيديوهات حول التحرش بالأطفال فنمت الفكرة أكثر في رأسه وأصبح يحاول الإبتعاد عن كل صغير، إلا أنه في يوم من الأيام وهو يشاهد فيديو من هذه الفيديوهات زارتهم إحدى القريبات ومعها ابنتها من عمر 4 سنوات فبدأ يفكر فيه وكان متردد في ذلك، إلا أن الصبي دخل غرفته فاستغل الموقف وأغلق عليه الباب وبدأ يداعبه ويلامسه لمدة طويلة خاصة وأن الطفل إستسلم له ولم يقاوم وأصبح هو يطلب من أن يستمر لأنه أحب اللعبة كثيراً، واستمر الوضع هكذا كلما زارهم الطفل مع والدته، إن طالت الزيارة يذهب لإحضاره لقضاء يوماً أو ليلة كاملة في بيتهم، يقول الحالة مع مرور الأشهر وممكن سنة لاحظت أن الطفل تعود على هذه المداعبات وأصبح يبحث عني وعندما لا يجديني مثلما حدث في أحد الأيام بسبب سفري إلى مكان بعيد لم يجد أمامه إلا بنت إحدى جاراته تبلغ من العمر 3 سنوات فأخذها إلى غرفته وقلد ما كنت أعمله معه معها وعند عودتي أخبرني بما حدث فأحسست وقتها بذنب كبير وقررت مساعدته للإقلاع عن هذه العادة السيئة، واتجهت إلى نفس المكان الذي كان السبب في هذا وهو الفايس بوك والبحث عن طرق تساعدني وتساعدته، ومع مرور الوقت إستطعت بالفعل أن أساعده وعالجت ما أفسدت وقررت أن لا أعود لمثل هذه الأمور.

3. التعليق على المقابلات مع المتحرشين جنسيا بالأطفال :

الحالة الأولى: نشأ في ظروف اجتماعية متوسطة علاقته مع والده جعلته يهرب من الواقع الذي يعيش فيه إلى العالم الافتراضي وتحديدًا إلى عالم الفايس بوك الذي غالباً ما يكون العالم الأول الذي يلجئ إليه الشباب بحثاً عن علاقات وصداقات جديدة وبفعل هذه الصداقات على هذه المنصة كانت أول مشاهدة للحالة عن العلاقات الجنسية من طرف صديق له ذو جنسية مصرية الذي شجعه على اللجوء إلى فتيات الحي لإشباع فضوله الجنسي بعد أن شحنه بفيديوهات إباحية وجعله عضواً في العديد من المجموعات والصفحات الإباحية، ومع مرور الوقت أصبح هذا الفضول إدماناً جنسياً إتجاه الأطفال الذين أصبحوا منفذاً لتفريغ الطاقة الجنسية وهدر المشاعر لديه.

الحالة الثانية : نشأ في ظروف اجتماعية لأبأس بها علاقته مع والديه ليست جيدة بسبب عملهما طوال اليوم وتواجههما خارج البيت وهو السبب الذي جعل الحالة تدمن مواقع التواصل الاجتماعي في سن صغير جدا، وقد كانت أول مشاهدة جنسية للحالة هم الأبوين الأمر الذي ولد لديه فضول لمعرفة ما يقوم به الوالدين فلجأ إلى مواقع التواصل الاجتماعي لكسب معلومات حول العلاقات الجنسية وبدأت عملية الإدمان على هذه المواقع تتدرج ببطء فأحدث له إثارة جنسية ورغبة في التجربة فاتجه في سن العشرين إلى بنات خالته لإفراغ طاقته الجنسية كتجربة جديدة إنتقل بها من نشوة إفتراضية إلى نشوة حقيقة ليتمكن ممارسة الجنس مع الأطفال، وعليه فظاهرة التحرش الجنسي على الأطفال لا تقتصر على الأماكن والأشخاص الغرباء بل حتى داخل الأماكن التي يفترض أن تكون أكثر أمانا للأطفال كالبيت وبيت الأقارب.

الحالة الثالثة : نشأة الحالة في ظروف صعبة متنقلت بين الأم التي تقضي معظم وقتها في العمل لكسب قوت يومهما، والأب الذي يعيش حياة الرفاهية ويوفر له كل طلباته كالهاتف النقال والحاسوب والأنترنيت وهذا ما جعله يدمن الأنترنيت ومواقع التواصل الاجتماعي خاصة الصفحات الإباحية بعد أن خالته صديقه التي تكبره بعدة سنوات ومع مرور الوقت نمت هذه المشاعر لتصبح كإبرة مخدرة له تبحث عن مفرغا لها، فوجد جارتها صاحبة 12 سنة التي كانت من البنات اللواتي بلغن مبكرا وبدأ جسدها أكبر من سنها، فتحرش بيها لفظيا وجسديا إلى أن وصل بيه الأمر إلى الإغتصاب والتهديد، والأمر الذي دعم الجاني وشجعه على تكرار فعلته هو خوف الضحية من الأهل وإلتزامها السكوت وكذا رد فعل المجتمع الذي ينظر إلى الضحية بأنها الأضعف والجاني عليها رغم صغر سنها.

الحالة الرابعة : عانت الحالة من تمييز عنصري داخل العائلة من طرف الأب الذي قدم له في بداية عمره كل ما يحب ويشتهي ليتغير الوضع فجأة مع ولادة أخته حيث أصبح مهمشا من طرف الأب وأصبحت الأخت هي كل شيء بالنسبة له، فكان الأنترنيت الوسيلة الوحيدة للهروب من هذا الوضع، وقد نمت فكرة الجنس والمواقع الإباحية لديه نتيجة خبر عاجل أحدث ضجة على منصات مواقع التواصل الاجتماعي هز الرأي العام العربي والمصري والمتمثل في تحرش رجل في العقد الخمسين من عمره بطفلا صغير، هذا الخبر جعل المتحرش يفكر بالموضوع كثير مما أدى بيه إلى الغوص في الصفحات الإباحية ليرضي فضوله، مع مرور الوقت أدمنها فسببت له إضطرابات نفسية إتجاه كل الأطفال، حيث حاول في البداية تجنبهم إلا أن أحد أقربائه وقع ضحيته وتعدى عليه جنسيا لأكثر من مرة الأمر الذي سبب إدمان الطفل أيضا على الجنس وهو لا يتعدى سن العشر سنوات حيث أصبح يبحث عن من يشاركه هذه الرغبة من الأطفال الذين هم من سنه.

4. نتائج الدراسة الميدانية مع أولياء الاطفال ضحايا التحرش الجنسي :

- تتعرض الإناث القاصرات للتحرش الجنسي أكثر من الذكور لطبيعة لبسها ومخالطتها للجميع إعتقادا من الأهل بأنها مجرد طفلة لا تلفت النظر.

- يتعرض الأطفال دوسن العاشرة فما فوق للإنتهاكات الجنسية لبداية النمو الجسدي و الجنسي لديهم.
- تلعب شخصية الطفل ومظهره الخارجي دورا كبيرا في تعرضه للتحرش الجنسي.
- غياب الثقة بين الأباء والأبناء يؤدي إلى عدم مصارحة الأبناء أوليائهم بما يحدث لهم من حالات الإعتداء والتحرش الجنسي.
- الخجل واللوم والخوف من التأنيب والعقاب كلها أسباب تمنع الأطفال من البوح للتحرش الجنسي الذي تعرضوا له.
- يكون التحرش الجنسي بالأطفال بأنواع مختلفة كاللمس والمداعبة والتقبيل وإجبار الطفل على خلع الملابس والإغتصاب.

5. نتائج المقابلات :

- من أكثر العوامل التي تؤدي إلى إدمان مواقع التواصل الإجتماعي وخاصة الصفحات الإباحية غياب الرقابة الأسرية على الأطفال أثناء تصفحهم الأنترنت وكذا الإهمال والحرمان العاطفي مما يولد لديهم الرغبة في التجربة فيكون في أغلب الأحيان ضحاياهم من الأطفال.
- ينتج عن إدمان مواقع التواصل الإجتماعي العديد من الظواهر الإنحرافية كظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال.
- التفكك الأسري من أهم الأسباب التي تؤدي إلى البحث عن فضاء جديد للهروب من الضغوطات العائلية كالفضاء الأزرق الذي يحتوي على العديد من الصفحات الإباحية التي تستهدف الشباب.
- تمثل الصور والفيديوهات التي تنشر على الصفحات الإباحية مواد خطيرة على الشباب والمراهقين فهي تثير الغرائز لديهم وهو الأمر الذي يدفعهم للتجربة الجنسية والإشباع رغباتهم وغرائزهم خاصة على الأطفال.

النتائج العامة للدراسة :

- ينتج عن المواقع الاجتماعية العديد من المشكلات التي تسيئ إلى قيم المجتمع فتؤدي إلى اهتزاز واغتراب ثقافي وديني وإجتماعي يتجسد في إنحراف السلوك وانتشار ظواهر دخيلة على المجتمع الجزائري .
- العلاقات الافتراضية على مواقع التواصل الاجتماعي تعد مادة دسمة تجر المتصفح إلى إدمان المواقع الإباحية .

- أدت مشاهدة المواقع والصفحات الإباحية على مواقع التواصل الإجتماعي إلى تشجيع المتابعين لها لارتكاب الجرائم الجنسية وتطبيقها على أرض الواقع.
- يعتبر الأطفال من أكثر الفئات تعرضاً للتحرش الجنسي لهشاشتهم وعدم قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم.
- تعتبر الإناث أكثر تعرضاً للتحرش الجنسي من الذكور لطبيعة الغريزة البشرية والميل للإناث أكثر من الذكور.
- الأطفال فوق سن العاشرة هم أكثر تعرضاً للتحرش من الأطفال دون سن العاشرة ويرجع ذلك إلى التغيرات الجسدية التي تطرأ عليهم خاصة فئة الفتيات وكذا وتعرضهم للبيئة الخارجية أكثر من غيرهم للعب واللهو.
- إهمال الأولياء للأطفال وعدم مراقبة أماكن تواجدهم سبب من أسباب استدراجهم من قبل المتحرش.
- مدمني الصفحات الإباحية يتصيدون فرائسهم من الأطفال بشكل خفي وبعبدا عن أنظار الجميع لإشباع غرائزهم وشهواتهم.
- المتحرش بالأطفال عادة ما يسعى لمنح الإهتمام للطفل وفهم احتياجاته ورغباته من ألعاب وهدايا لتطوير علاقة الثقة بينهما .
- يسعى المتحرش بالأطفال إلى حماية نفسه بابتزاز الطفل وتهديده في حالة إخبار أحد من أهله أو أقاربه.
- يمثل غياب الرقابة الأسرية للعلاقات الإجتماعية للطفل أحد العوامل الرئيسية لتعرضه لتحرش جنسي.
- ممارسة العلاقات الجنسية بين الزوجين أمام الأولاد يولد لديهم الرغبة في التجربة.
- التحرش الجنسي بالأطفال يؤدي إلى إدمان الطفل العادة السرية كما يؤدي بيه إلى الهيجان الجنسي

التوصيات :

- توعية المجتمع بتغيير النظرة السلبية والأفكار الغير عقلانية إتجاه ظاهرة التحرش الجنسي الممارس على الأطفال من خلال وسائل الإعلام والندوات والمحاضرات.
- توعية فئات المجتمع وخاصة الأباء بمخاطر الإستعمال السيئ والغير العقلاني لمواقع التواصل الإجتماعي من طرف الأطفال من خلال وسائل الإعلام والندوات والمحاضرات والإمسيات الثقافية، وإجراء ملتقيات وأيام دراسية وأيام تحسسية.

- نشر الوعي وتنوير الأهالي بأهم العوامل المسببة لانتشار ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال ووضع خطط واستراتيجيات للحد من هذه الإساءة الجنسية بالأطفال.
- لا بد من الرقابة الأسرية على الأبناء أثناء إستخدامهم لمواقع التواصل الإجتماعي وعدم السماح باستخدام الجهاز الخاص بشكل منعزل أو بعيد عن أنظار الأهل.
- لا بد من الرقابة الأسرية على الأبناء خاصة مع بداية التحولات الفسيولوجية والجنسية والعقلية التي يمر بها الطفل.
- معرفة الآثار السلبية الناتجة عن المواقع والصفحات الإباحية على الأمن النفسي والإجتماعي على مدمني هذه المواد الإباحية.
- على الأسرة توعية الأطفال منذ الصغر وتلقيهم التربية الجنسية السليمة التي تتوافق مع أخلاقيات وقيم وعادات المجتمع الجزائري حتى لا يكون الطفل عرضة للتحرش الجنسي، وكذا حماية نفسه من أي إساءة جنسية يتعرض لها.
- على الأباء توليد حالة ثقة بينهم وأبنائهم الأمر الذي يجعلهم يصارحونهم بما يحدث لهم من حالات تحرش جنسي سواء كان لفظيا أو جسديا.
- توعية وتشجيع الأهل على تقديم شكاوى ضد المتحرشين ب أبنائهم .
- تجنب الممارسة الجنسية بين الزوجين أما الأطفال حتى لا تولد لديهم فضول للتعرف على ما يحدث بينهم والتجريب.
- فرض عقوبات صارمة على المتحرشين جنسيا خاصة إتجاه الأطفال سواء كان إغتصاب أو تحرش بالكلام أو اللمس.

خاتمة :

تناولت هذه الدراسة واقع التحرش الجنسي بالأطفال في ظل انتشار الصفحات الإباحية على مواقع التواصل الإجتماعي، واتضح مما تناولناه إنتشار هذه الظاهرة في المجتمع الجزائري بسبب إدمان الشباب على المواد الإباحية على الأنترنت بشكل عام حيث أصبحت هذه الجريمة تهدد المجتمع الجزائري، وعليه فعلى الأباء والأولياء إبلاغ الجهات الأمنية بما تعرض له الطفل لتتصدى لهذه التي تحدث من طرف اشخاص أقل ما يمكن القول عنهم أنهم ذئاب بشرية، كما أن ظاهرة الإساءة للأطفال واستغلالهم جنسيا مسؤولية مشتركة بين جميع نظم المجتمع، وعلى جميع أفراد المجتمع المشاركة بايجابية في مواجهة هذه الجريمة لضمان حق كل طفلا أن يحيا في بيئة صحية بعيدا عن الإهمال والعنف والإساءة مهما كان نوعها جنسية أو جسدية أو حتى لفظية.

قائمة المراجع :

- 1- أزهار حسين حسن، (2010)، فاعلية برنامج كمبيوتر باستخدام الوسائط المتعددة في توعية الأطفال بالتحرش الجنسي، رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الإعلام وثقافة الأطفال، جامعة عين شمس.
- 2- أماني محمد عثمان الخطيب، (2016)، جريمة إغتصاب الأطفال ودور الصحافة في مكافحتها، ط1، دار الجنان للنشر والتوزيع، الأردن.
- 3- الجوهرية بنت فهد الجبيلة، غادة بنت عبد الرحمن الطريف، (2017)، أسباب التحرش الجنسي بالأطفال، وأثاره، وطرق علاجه، دراسة سوسيونفسية، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الإنسانية، العدد الثاني.
- 4- رضا عبد الواحد أمين، فاطمة خليل أسيري، (2017)، التأثيرات الاجتماعية للمواقع الإباحية دراسة ميدانية على الشباب الجامعي بدول الخليج العربية، دار جامعة نايف للنشر، الرياض.
- 5- سارة جاميل، (2002)، النسوة وما بعد النسوة، ترجمة أحمد الشامي، ط1، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة.
- 6- سمحرفؤاد مجيد، (2017)، جريمة التحرش الجنسي بالأطفال عبر الانترنت، دراسة في القانون الأمريكي والعراقي، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني.
- 7- سعد الحاج بن جخدل، (2016)، العينة والمعينة، مقدمة منهجية قصيرة جدا، ط1، دار البداية ناشرون وموزعون.
- 8- سعود صالح، (2011)، الإعلام الجديد وقضايا المجتمع التحديات والفرص، ورقة بحث مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثاني للإعلام الإسلامي.
- 9- سميحة محمود غريب، (2010)، التحرش الجنسي خطريواجه طفلك، ط1، الأندلس الجديدة للنشر والتوزيع، مصر.
- 10- سميحة محمود غريب، (2010)، التحرش الجنسي خطريواجه طفلك، ط1، الأندلس الجديدة للنشر والتوزيع، مصر.
- 11- صالح بن حمد العساف، (1995)، المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية، ط1، مكتبة العبيكان، الرياض.
- 12- صباح سامي داود، (2014)، المضايقة الجنسية، ندوة علمية عقدها قسم القانون الجنائي، كلية القانون، جامعة بغداد.
- 13- صلاح الدين شروخ، (2003)، منهجية البحث العلمي، ط1، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر.
- 14- عباس مصطفى صادق (2011)، الإعلام الجديد دراسة في مداخله النظرية وخصائص العامة، البوابة العربية لعلوم الإعلام والاتصال.

- 15- عبد الرحمان الواني (2008)، مدخل إلى علم النفس، ط3، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع.
- 16- عبد المجيد منصور، (1418هـ) الجرائم والأطفال كتاب الثقافة الأمنية، المركز العربي لدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.
- 17- فايز بن عبد الله الشهري، (2008)، الشبكات الاجتماعية لم تعد للمراهقين، جريدة الرياض، العدد 14776، [جريدة الرياض | الشبكات الاجتماعية لم تعد للمراهقين \(alriyadh.com\)](http://alriyadh.com).
- 18- لمياء مرتاض نفوسي، (2016)، ديناميكية البحث في العلوم الإنسانية، ط2، دار هومة، الجزائر.
- 19- محمد اسماعيل إبراهيم، (د،س)، معجم الألفاظ والأعلام القرآنية، دار الفكر العربي، القاهرة.
- 20- محمد محمود خطاب، (2017)، سيكوديناميات التحرش الجنسي لدى الإناث دراسة في التحليل النفسي، ط1، المكتب العربي للمعارف، مصر.
- 21- محمود سعيد الخولي، (2008)، العنف المدرسي الأسباب وسبل المواجهة، مكتبة أنجلو المصرية، مصر.
- 22- مديحة أحمد عيادة، كاظم أبودوح، (د ت)، الأبعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية، دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج، مركز قضايا المرأة المصرية.
- 23- (د،ن)، (1989)، إتفاقية حقوق الطفل، الأمم المتحدة حقوق الإنسان مكتب المفوض السامي، <https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/crc.aspx>.
- 24- (د،ن)، (2001)، الإطار العربي لحقوق الطفل، جامعة الدول العربية، الإدارة العامة للسؤون الاجتماعية والثقافية، إدارة الطفولة.

جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال تدخل ضمن اختصاص نظام روما الأساسي

The crime of sexual exploitation of children falls within the purview of the Rome

Statute

عائشة عبد الحميد

Aicha AbdelHamid

أستاذة محاضرة قسم أ ، جامعة الشاذلي بن جديد، الطارف/ الجزائر

Chadli Ben Djedid University, Taref / Algeria

الملخص:

على الطرف الآخر لبراءة الأطفال تنشئ دهاليز غامضة ومظلمة تتستر على العيون لتنتهك هذه البراءة، مكونة عالما إجراميا يحاصر الأطفال ويعذبهم ويشغل ظروفهم الصعبة.

ويعرف برنامج العمل الخاص بالمؤتمر العالمي الأول حول استغلال الأطفال لأغراض جنسية المنعقد في ستوكهولم سنة 1996، الاستغلال الجنسي للأطفال بأنه: "كل اعتداء جنسي من طرف شخص بالغ مقابل مكافأة نقدية أو عينية للطفل أو لشخص أو عدة أشخاص آخرين، وفي هذه الحالة فإن الطفل يعامل على أنه متاع جنسي ومتاع تجاري".

كما عرف هذا النوع من الاستغلال على أنه: "استخدام الأطفال من هم دون سن الثامنة عشر لإشباع الرغبات الجنسية

للبالغين".

الكلمات المفتاحية: الاستغلال الجنسي؛ الجريمة الدولية؛ المحكمة الجنائية الدولية؛ الأطفال؛ الانتهاكات الجنائية.

Abstract:

At the other end of the children's innocence, mysterious and dark corridors are created that cover the eyes to violate this innocence, creating a criminal world that surrounds, tortures and occupies their difficult circumstances.

The programme of action of the First World Conference on Sexual Exploitation of Children held in Stockholm in 1996 defines the sexual exploitation of children as: "Any sexual assault by an adult in exchange for a cash or in-kind reward for the child or for one or several other persons, in which case the child is treated as sexual and commercial baggage."

This type of exploitation was also defined as: "The use of children under the age of 18 to satisfy the sexual desires of adults."

Keywords: Sexual exploitation; international crime; ICC; children; criminal violations.

مقدمة:

تحتوي كل النظم القانونية على مجموعة من القواعد التي يتم من خلالها ترتيب المسؤولية على الأشخاص عما ارتكبه من أفعال تسبب أضرارا للغي، وبما أن القانون الدولي هو أحد هذه النظم القانونية، فإنه بدوره قد عرف نظاما للمسؤولية الدولية تطورا شيئا فشيئا إلى أن بلغ درجة من التطور لم تقل عما هي عليه النظم القانونية الوطنية .

فالقاعدة القانونية تتميز عما سواها من القواعد بسمة الإلزام، يعني أن الذي ينتهك القاعدة من الأشخاص الدوليين أو الوطنيين – يتحمل مسؤولية انتهاكه، وتنطوي المسؤولية الدولية على الإخلال بالالتزامات الدولية على نوعين من الجزاءات جزاء مدني يتمثل في جبر الضرر وتعويض المضرور، أما الجزاء الجنائي فيتمثل في العقوبات التي توقع على الأشخاص المرتكبين للمخالفات الجسيمة التي تشكل جرائم دولية، أو رؤساء وقادة كبار أصدروا أوامرهم وتعليماتهم لارتكاب تلك الجرائم.

ومما لا شك فيه أن قواعد القانون الدولي بصفة –عامة- وقواعد القانون الدولي الإنساني بصفة خاصة سواء الاتفاقية أو العرفية، ترتب المسؤولية الدولية إزاء انتهاك الدول لقواعد هذين القانونين. وفكرة السيادة لا تتعارض مطلقا مع المسؤولية، فالقيام بالمسؤولية هو نتيجة منطقية لتمتع الدولة بكامل سيادتها واستقلالها، ولا تستطيع أي دولة فرض إرادتها على دولة أخرى مهما استخدمت من قوى تدميرية هائلة، وأقرب مثال على ذلك هو الاحتلال الفرنسي، إلا انه لم يستطع فرض إرادته على الشعب الجزائري الذي قاوم بكل أشكال المقاومة المشروعة.

بالإضافة إلى مسؤولية دولة الاحتلال عن تعويض الخسائر الناجمة عن جرائمها، فإن الأشخاص التابعين لها يسألون جنائيا عن هذه الجرائم سواء في ذلك الذين خططوا لها أو أمروا بها أو قاموا بتنفيذها أو شاركوا فيها أو حرضوا عليها ومعاقبتهم ومعاقبتهم. إن تأسيس قيام المسؤولية الجنائية ضد فرنسا عن الجرائم المرتكبة في فترة الاحتلال، يقوم على مبادئ قانونية تم تكريسها في النصوص الدولية التي تراعي الطبيعة الخاصة للجرائم الدولية باعتبارها تمس بأمن البشرية وسلامتها.

ورد مصطلح "الطفل" ومصطلح الطفولة في العديد من الإعلانات والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والاتفاقيات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني وإعلان جنيف لحقوق الطفل لعام 1924، ثم إعلان حقوق الطفل لعام 1959 والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، إلا أنها لم تحدد المقصود بهاذين المصطلحين ولا الحد الأقصى لسن الطفل أو نهاية مرحلة الطفولة، إلا أن جاءت اتفاقية حقوق الطفل التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع في 20 نوفمبر 1989، فقد عرفت المادة الأولى الطفل: "كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه"⁽¹⁾ كما أكدت على هذه الحماية المادتين 50 و 51 من اتفاقية جنيف الرابعة.⁽²⁾

كما أن الطفل في الاحتلال الحربي يحتاج إلى الحماية بشكل خاص، وقد نصت المادة 36 من اتفاقية جنيف الرابعة على تطبيق تدابير تفصيلية فيما يتعلق بالتغذية والرعاية الطبية للأطفال دون سن الخامسة عشر وكذا

¹ - مؤيد سعد الله حمدون المولى، المسؤولية عن انتهاك حقوق الطفل في ظل الاحتلال الحربي، دار الكتب القانونية، ودار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2013، ص 29.

² - Sandra Singer, La protection des enfants dans les conflits armés – Revue International de la Croix Rouge-Mai, Juin 1986-68 Année N° 759, P136.

لأمهات الأطفال دون سن السابعة، كما أن الأطفال عندما يكونون في حالة الأسر يجب أن يعاملوا معاملة خاصة⁽¹⁾، حيث يحتاج الأطفال بصفة خاصة لحماية من نوع خاص أثناء النزاعات المسلحة، وهو ما اعترفت به اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977.⁽²⁾

وعليه يمكن طرح الإشكالية التالية:

- ما مدى اعتبار جريمة الاستغلال الجنسي للأطفال جريمة دولية؟
- وعلى هدي ما تقدم يمكن تقسيم الموضوع إلى:
- أولاً: الجريمة الجنسية ضد الأطفال جريمة دولية.
- ثانياً: تطبيق الأحكام الخاصة بنظام روما الأساسي على الجريمة.

أولاً- الجريمة الجنسية ضد الأطفال جريمة دولية:⁽³⁾

من المبادئ الأساسية في القانون الدولي الإنساني، حماية وحدة الأسرة من التشتت أو الفصل بين أعضائها خلال وقوع الصراعات أو احتلال أو الحدوث الأزمات، وهذا ما لن نحرص على تأمينه سلطات الاحتلال، بل إن انعدام الحياة الآمنة المستقرة، منعت العديد من العائلات إرسال أبنائها إلى المدارس إضافة إلى تردي الحال المعيشية.

1- مفهوم الطفل في ظل قانون الحرب (القانون الدولي الإنساني):

لقد ورد مفهوم الطفل والطفولة في العديد من الإعلانات والاتفاقيات الدولية سواء ما تعلق منها بحقوق الإنسان أو بالقانون الدولي الإنساني، أو من خلال بعض الاتفاقيات، منها ما ورد في نص المادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، حيث تنص المادة الأولى على ما يلي: "لأغراض هذه الاتفاقية يعني الطفل، كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد، قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه".⁽⁴⁾

ولهذا تعتبر اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 أول وثيقة دولية حددت مفهوم عام وشامل للطفل. أما عن تعريف الطفل في ميثاق حقوق الطفل العربي لعام 2001 فإنه لم يفرّد لتعريف الطفل مادة من مواده، إنما لم الإشارة إلى ذلك في البند الأول من الأهداف العامة، إذ نص على أنه "يجب تكريس مفهوم الحقوق للطفل حتى إتمام سنة الثامنة عشر دون أي تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الدين أو الوضع الاجتماعي أو الثورة أو المولد أو لأي سبب آخر.

أما من خلال الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته لعام 1990 وأيضا الميثاق الوطني لحقوق الإنسان الصادر عام 1986 واعتبرت المادة الأولى منه الطفل كل إنسان حتى الثامنة عشر من العمر إلا إذا بلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب قانون بلده.⁽⁵⁾

¹- صدام دحام طوكان، مسؤولية الاحتلال عن انتهاك القواعد الدستورية المتعلقة بحقوق الإنسان، حالة العراق، رسالة الدكتوراه، جامعة دمشق، سوريا، 2010، ص319.

²- فيصل طلافحة، حماية الأطفال في القانون الإنساني، دراسة واقع أطفال فلسطين والعراق، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، كلية الدراسات القانونية العليا، القسم العام، رسالة الدكتوراه، 2006، ص75.

³- معتز فيصل العباسي، التزام الدولة المحتلة اتجاه البلد المحتل، دراسة حالة العراق، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2009، ص426.

⁴- اتفاقية حقوق الطفل اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25:44 المؤرخ في 2020 نوفمبر 1989، تاريخ بدء النقاد 2 سبتمبر 1990، أنظر هشام قاضي، موسوعة الوثائق الدولية المرتبطة بحقوق الإنسان، دار المفيد للنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2010، ص87.

⁵- عباسية لعمرى، حقوق المرأة والطفل في القانون الدولي الإنساني، دار الهدى للطباعة والنشر، 2008، ص119.

إلى جانب ذلك هناك عدة موثيق عتبة بحقوق الطفل.⁽¹⁾

أ- حقوق الطفل الدولية:

وللطفل عدة حقوق يتمتع بها بموجب اتفاقية حقوق وهذه الحقوق تنفرع إلى:

- حقوق دولية: وهي التي تتقرر بموجب قواعد القانون الدولي العام لأعضاء المجتمع الأعضاء المجتمع الدولي من دول ومنظمات ذو أفراد في أوقات السلم والحرب.
- حقوق داخلية: وهي التي تقرر لأفراد داخل الدولة سواء اتجاء بعضهم البعض أو اتجاء الدولة سلطاتها العامة، أو حقوق هذه السلطات فيما بينها أو في مواجهة المواطنين.
- وهذه الحقوق تنقسم بدورها إلى حقوق سياسية (وهذه منحت لأول مرة للطفل بموجب اتفاقية حقوق الطفل)، وحقوق غير السياسية (مدنية):
- الحقوق السياسية: وهي التي تثبت لأشخاص بموجب إقرار القانون باعتبارهم مواطنين مثل حرية التعبير عن الرأي والفكر.
- الحقوق المدنية: وهي التي تثبت خارج إطار الناحية السياسية وتنقسم إلى حقوق عامة وحقوق خاصة:
- الحقوق العامة: التي تثبت للإنسان بمجرد وجوده إنسانا ولا غنى عنها وتسمى حقوق الطبيعية أو حقوق الإنسان منها الحق في الحياة وسلامة الجسد والأعضاء.
- الحقوق الخاصة: هي حقوق طارئة يكتسبها الفرد من خلال القانون وتنقسم إلى قسمين: حقوق الأسرة التي تثبت للشخص خلال مركزه في الأسرة وحقوق مالية تكسب من خلال القانون المدني والقوانين المكمل له.⁽²⁾

أما طبيعة هذه الحقوق منها طبيعية خاصة وتتميز بمميزات ثلاث وهي:

- إنها حقوق لا يجوز التنازل عنها يتمتع بها الطفل ولا يجوز حرمانه منها.
- حقوق خالصة للطفل بمجرد وجوده ولا توقع على الطفل أي التزام.
- إنها حقوق تدخل الدولة طرفا فيها بشكل مباشر أحيانا وبشكل غير مباشر أحيانا أخرى، لأن الطفل لا يستطيع المطالبة بحقوق إلا بوجود وليه أو وصية تحت رقابة الدولة وإشرافها.

ب- الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل:⁽³⁾

مع ولادة طفل في أي مكان في العالم يتجدد آمال بني البشر وأحلامهم، مما لا شك فيه أن طفولة هي نواة المستقبل وصانعه، وانطلاقا من مبادئ المعلنة في الميثاق الأمم المتحدة التي تجسد فيها الاعتراف بالكرامة المتأصلة

¹ - الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل، نذكر منها:

- إعلان حقوق الطفل لعام 1924 في جنيف.

- إعلان حقوق الطفل الذي اعتمد في 20 نوفمبر 1959.

- اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989.

- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة اعتمدت في 25 ماي 2000، ودخلت حيز النفاذ في 23 فيفري 2002.

- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، اعتمدت في 25 ماي 2000، ودخلت حيز النفاذ في 18 جانفي 2020.

² - محمد جهيد الرصيفان العبادي، حقوق الطفل في التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية، دراسة مقارنة، دار وائل الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص 107.

³ - Sandra Singer, op.cit, PP 136-137.

لجميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم على قدم المساواة، فقد باتت حقوق الطفل وضرورة حمايتها جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان العالمية.

للتوصل لمضمون الانتهاكات الجنائية الدولية، لابد من المعرفة معنى الانتهاكات في اللعنة وفي القانون فلا بد لنا أن نتعرض إلى تحديد متى يشكل السلوك انتهاكاً جنائياً خاضعاً لقاعدة التجريم والعقاب الدولية.⁽¹⁾

الانتهاك في اللغة العربية، إذهاب حرمة الشيء.

وفي اللغة الإنجليزية يعني الانتهاك (Violation) نقصاً أو شراً أو تعدياً أو مخالفة أو إخلالاً، ويعني أيضاً خرقاً أو تجاوزاً، وكذلك يعني انتهاك حرمة أو الاعتداء.⁽²⁾

أما في الاصطلاح القانوني فيعني انتهاك القانون: "المخالفة للقانون الذي يمس المصلحة العامة كترك أموال الدولة عرضة للتلف والضياع أو مخالفة شروط المواقف والسجون بحيث يتعرض الموقوفون والسجناء لمخاطر الإصابة بالأمراض أو حرمانهم من حقوقهم الأساسية التي أكد القانون الوطني والدولي على ضرورة تمتعهم بها". وتنتهك الدولة التزاماتها الدولية متى كان هذا السلوك الصادر عنها غير مطابق لما يتطلبه هذا الالتزام، وفعل الدولة الذي يشكل انتهاكاً للالتزام الدولي، هو فعل غير مشروع دولياً بصرف النظر عن كون منشئ هذا الالتزام عرفياً أو تعاهدياً أو غير ذلك.

كما يعرف الانتهاك أيضاً على أنه كل مخالفة للقانون الدولي، ولا يكون الانتهاك بهذه الصفة إلا إذا خضع هذا الأخير لقواعد التجريم والعقاب الدولية.

ويقصد بالقاعدة التجريبية الدولية "تلك التي يقرها العرف الدولي بصفة أصلية أو تتضمنها الاتفاقيات الدولية."⁽³⁾

2- التعريف بالجريمة وأركانها كجريمة دولية:

لجرائم النزاعات المسلحة ضد الأطفال صورتين، الأولى تجنيد الأطفال أو إشراكهم في النزاعات المسلحة، والثانية هي استهداف الأطفال في النزاعات المسلحة واستغلالهم.

أ- التعريف بالجريمة:

ويعرف برنامج العمل الخاص بالمؤتمر العالمي الأول حول استغلال الأطفال لأغراض جنسية المنعقد في ستوكهولم سنة 1996 الاستغلال الجنسي للأطفال بأنه: "كل اعتداء جنسي من طرف شخص بالغ مقابل مكافأة نقدية أو عينية للطفل أو لشخص أو عدة أشخاص آخرين، وفي هذه الحالة فإن الطفل يعامل على أنه متاع جنسي ومتاع تجاري."⁽⁴⁾

كما عرف هذا النوع من الاستغلال على أنه: "استخدام الأطفال ممن هم دون سن الثامنة عشر لإشباع الرغبات الجنسية للبالغين."⁽⁵⁾

أما اتفاقية حقوق الطفل فتقرر في المادة 24 منها بوجود أن "تتعهد الدول الأطراف بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي. ولهذه الأغراض تتخذ الدول الأطراف، بوجه خاص، جميع التدابير

¹ - بشرى سلمان حسين العبيدي، الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2010، ص-60.65-64

² - تعني عبارة (Violation of human rights) قد وردت في العديد من الصكوك الدولية وتعني انتهاك حقوق الإنسان.

³ - بشرى سلمان حسين العبيدي، مرجع سابق، ص 49-50-51.

⁴ - ECPAT الدولية، خطوة إلى الأمام، التقرير الثالث حول تنفيذ برنامج العمل المعتمد في المؤتمر العالمي، بانكوك، تايلند، 1999، ص 7.

⁵ - Vitit Muntarbhorn, Sexual Exploitation of children 8, U.N-New York and Geneva, 1996, P. Right -5
Angel, Winter 1996, 7, Issue 17, P.8.

الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع: أ- حمل أو إكراه الطفل على تعاطي أي نشاط جنسي غير مشروع؛
ب- الاستخدام الاستغلالي للأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة؛ ج- الاستخدام الاستغلالي للأطفال في العروض والمواد الداعرة".

وتشمل الاتفاقية رقم 182 الخاصة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال في المادة 3 هذا النوع من الجرائم بتعبير أسوأ أشكال عمل الأطفال إذ تنص على "يشمل تعبير أسوأ أشكال عمل الأطفال في مفهوم هذه الاتفاقية ما يلي: ب- استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأراض الدعارة أو لإنتاج أعمال إباحية أو أداء عروض إباحية".
كذلك تنص المادة 2 من البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل الخاص ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، في الفقرتين ب و ج منها على تعريف لصورتي الاستغلال الجنسي للأطفال وهو: "ب- يقصد باستغلال الأطفال في البغاء، استخدام طفل بغرض أنشطة جنسية لقاء مكافأة أو أي شكل آخر من أشكال العروض، ج- يقصد باستغلال الأطفال في المواد الإباحية، تصوير أي طفل بأي وسيلة كانت يمارس ممارسة حقيقية أو بالمحاكاة أنشطة جنسية صريحة أو أي تصوير للأعضاء الجنسية للطفل لإشباع الرغبة الجنسية أساساً".
ب- عناصر الجريمة وأركانها:

1- أفعال الاستغلال:

تشمل هذه الأفعال استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة أو لإنتاج أعمال إباحية أو أداء عروض إباحية، أو الاستخدام الاستغلالي للطفل في هذه الأغراض.

تأخذ هذه الأفعال صورة عرض أو تأمين أو تدبير أو تقديم طفل لغرض استغلاله في البغاء⁽¹⁾. كذلك إنتاج أو توزيع أو نشر أو استيراد أو تصدير أو عرض أو بيع أو حيازة مواد إباحية متعلقة بالطفل.⁽²⁾

وقد عدت هذه الجريمة بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، جريمة ذات طابع دولي بصورة جريمة ضد الإنسانية ضمن (المادة 7-1/ز) وبصورة جريمة حرب ضمن (المادة 8-2/ب/22 وهـ/6) إذا ما ارتكبت بموجب الشروط المنصوص عليها في أركان الجرائم المرفق بالنظام. فعلى سبيل المثال جريمة الاستعباد الجنسي المعد جريمة ضد الإنسانية، لكي تتحقق فلا بد من أن يمارس المتهم أياً من السلطات أو جميع السلطات فيما يتصل بحق الملكية على شخص أو أكثر مثل شراء أو بيع أو إعاره أو مقايضة.

هذا الشخص أو هؤلاء الأشخاص أو أن يفرض عليهم حرماناً ماثلاً من التمتع بالحرية. كما يجب أن يتسبب المتهم في قيام الشخص أو الأشخاص بفعل أو أكثر من الأفعال ذات الطابع الجنسي. كذلك أن يرتكب هذا التصرف كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين وإن يعلم المتهم بأن التصرف هو جزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين أو ينوي أن يكون هذا التصرف جزءاً من ذلك الهجوم (المادة 7-1/ز-2).⁽³⁾

وهي تعد جريمة حرب إذا ما صدرت في السياق نزاع دولي أو غير دولي وتكون مرتبطة به. وإن يكون مرتكب الجريمة على علم بالظروف الواقعية التي تثبت وجود نزاع مسلح (المادة 8-2/ب/22) وهـ (2-6).⁽⁴⁾

¹ - المادة (3-1/ب) من البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل.

² - المادة (3-1/ج) من البروتوكول السابق.

³ - هناك أنواع أخرى من الجرائم الجنسية التي تشكل جريمة ضد الإنسانية مثل الاغتصاب والإكراه على البغاء والحمل القسري والتعقيم القسري والعنف الجنسي.

- أنظر أركان الجرائم الملحقة بنظام روما الأساسي المادة (7-1/ز-1 و3 و4 و5 و6).

⁴ - د. محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، مطابع روز اليونسيف الجديدة، 2001، ص 155 وما بعدها.

2- قصد الاستغلال:

هذه الجريمة جريمة عمدية لا تتحقق إذا لم يكن الجاني متعمدا استغلال طفل جنسيا ويعتمد أن يكون المجني عليه طفلا دو سنة 18 سنة، ويفترض القانون علم الجاني بأن المجني عليه هو طفل فإذا ما دفع بجهله بصغر سن المجني عليه فلا يؤخذ بدفعه هذا إلا إذا أثبت أن جهله هذا كان نتيجة خطأ أوقعته فيه ظروف استثنائية خارجة عن إرادته وعليه - الجاني - يقع عبء الإثبات.

وهذا هو القصد العام للجريمة، أما القصد الخاص لها فهو هنا الأنشطة الجنسية وإشباع الرغبة الجنسية كما بينته المواد (2-ب وج) من البروتوكول الملحق باتفاقية حقوق الطفل و (3) من الاتفاقية رقم (182). فالأنشطة الجنسية تعد هي الغاية التي يسعى إليها الجاني، فحتى تتحقق هذه الجريمة لابد من توافر هذا القصد لدى الجاني. والأنشطة الجنسية هي كافة الأفعال التي تمتاز بالإثارة الجنسية ولولم تصل إلى درجة الاتصال الجنسي الكامل.⁽¹⁾

3- صفة المجني عليه:

يجب أن يكون طفل دون سن الثامنة عشرة، وهناك صفة أخرى تختص بها ضحايا هذه الجريمة وهي الأطفال الذين سبق أن تعرضوا لاستغلال أو اعتداء جنسي أو اغتصاب أو تحرش أو عنف أو أي تعرض آخر يحمل الطابع الجنسي داخل البيت من أحد أفراد العائلة أو الأقارب أو الأصدقاء أو خارج البين من المدرسين أو المدربين أو أي شخص مقرب من الطفل أو غريب عنه. فقد بينت بعض الدراسات التي أجريت بأمريكا اللاتينية وجزر الكاريبي والمملكة المتحدة البريطانية أن نحو (80%) من الأطفال المتعاطين للبغياء، يعانون من استغلال نفسي أو جسدي سابق داخل أسرهم، وأغلبهم ضحايا الاعتداء الجنسي من بعض أفراد الأسرة أو الأقارب.

ولا يفترض أن يكون الطفل موضوع الجريمة حقيقيا بل ممكن أن يكون مزيفا، وهذا يظهر واضحا في الفن الإباحي، فعن طريق التكنولوجيا الحديثة والمتطورة أصبح بإمكان الجناة خلق فن إباحي موضوعه طفل ولكن هذا الطفل مزيف وغير حقيقي ومن صنع الخيال الجاني ومع ذلك فهو يجرم لأن الضرر الذي تسببه المواد الإباحية عند الأطفال يتجاوز الاستغلال المباشر لهم في إنتاج هذه المواد فضلا عن أن هذه المواد لها إمكانات كبيرة في التشجيع على الاستغلال الجنسي للأطفال.

ولا تعد الفتيان وحدهن ضحايا لهذا الجريمة، بل لوحظ في الفترات الأخيرة زيادة واضحة في عدد الصبيان الضحايا. فعلى سبيل المثال، أعلن في المجلات الأمريكية والأوروبية عن سريلانكا بأنها مركز بغاء الأطفال الذكور.⁽²⁾

أما رضاه الطفل أو من يقوم مقامه فلا يعتد به في هذه الجريمة، فسواء كان الطفل أو من يقوم مقامه راضيا باستغلاله أم غير راض فالجاني يستحق العقاب. كما يستوي الأمر أيضا أن يكون المجني عليه هو الذي سعى إلى الجاني أم أن الجاني هو من عرض عليه الاستغلال.⁽³⁾

4- المقابل:

إن هذه الجريمة وأن كانت في معظم الحالات ترتكب بمقابل مادي أو معنوي، إلا أنها يجب أن تعد متحققة كذلك وإن كانت مقابل متعة شخصية، ونجد أن تعريف استغلال الطفل في البغاء الوارد في المادة (ب-2) من

¹ - بشرى، سلمان حسين العبيدي، الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2010، ص294.

² - L.O, The Sale and Trafficking of Children, Trageting the Intolerable: A New International Convention to Eliminate the Worst Forms of child Labour, ILO Geneva, 1999.

³ - هذا ما قرره المواد 1 و 2 من اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير والمادة (3-ب) من البروتوكول الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والخاص بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال.

البروتوكول الملحق باتفاقية حقوق الطفل الذي ينص على "استخدام طفل لغرض أنشطة جنسية لقاء مكافأة أو أي شيء آخر من أشكال العوض".

ثانيا- تطبيق الأحكام الخاصة بنظام روما الأساسي على الجريمة:

1- جهود المحكمة الجنائية الدولية:

بسبب جهود المجتمع الدولي المبذولة لأجل حماية المدنيين - خاصة النساء والأطفال- من الاعتداء على حقوقهم أثناء النزاعات المسلحة، باتت الحاجة ملحة لإنشاء قضاء دولي جنائي دائم لمعاقبة مرتكبي الجرائم في حق الإنسانية سواء في وقت السلم أو الحرب، وبناء على طلب الجمعية العامة في عام 1989⁽¹⁾، أجرت لجنة القانون الدولي في دورتها الثانية والأربعين المعقودة عام 1990، دراسة شاملة لمسألة إنشاء محكمة جنائية دولية ذات طابع دائم تكون لها صلة بمنظمة الأمم المتحدة، ومنذ عام 1992 وحتى عام 1997 تواصلت الاجتماعات والتحضيرات، بشأن إعداد نص موحد بشأن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية. وخلال المؤتمر الدبلوماسي الذي نظّمته الأمم المتحدة في روما في الفترة من 15 يونيو حتى 17 يوليو 1998، تم اعتماد "نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية".
والمحكمة الجنائية الدولية (International Criminal Court)⁽²⁾، تختص بالتحقيق⁽³⁾ وبمحاكمة الأشخاص الذي يرتكبون أشد الجرائم خطورة موضع الاهتمام الدولي، وهي:⁽⁴⁾

- جريمة الإبادة الجماعية.⁽⁵⁾

- الجرائم ضد الإنسانية.⁽⁶⁾

- جرائم الحرب.⁽⁷⁾

- جريمة العدوان.

وقد عرف النظام الأساسي في المواد من 6-8 المقصود بكل واحدة من الجرائم الثلاث الأولى، أما جريمة العدوان سوف تدخل في الاختصاص الفعلي للمحكمة بعد أن تقوم الدول الأطراف بالاتفاق على تعريف العدوان وعناصره وشروطه التي تجعل المحكمة مختصة⁽⁸⁾، كما أن اختصاص المحكمة مستقبلي فقط، بمعنى أنها لن تنظر إلا الجرائم التي ارتكبت بعد سريان العمل بالاتفاقية.⁽⁹⁾

¹ - قرار الجمعية العامة 39/44 الصادر في ديسمبر 1989.

² - بدأت المحكمة الجنائية الدولية رسمياً يوم الخميس 11 أبريل 2002، ودخلت حيز النفاذ في يوليو 2002، ومقرها مدينة لاهاي بهولندا.

³ - حازم عتلم، نظام الإدعاء أمام المحكمة الجنائية الدولية، دراسة ضمن كتاب المحكمة الجنائية الدولية، إعداد المستشار شريف عتلم، 2003، ص 145 وما بعدها.

⁴ - محمد يوسف علوان، المحكمة الجنائية الدولية، مجلة الأمن والقانون، السنة العاشرة، العدد 1، يناير، 2003، ص 256.

⁵ - محمد ماهر، جريمة الإبادة، دراسة ضمن كتاب المحكمة الجنائية الدولية، إعداد المستشار شريف عتلم، 2003، ص 68.

⁶ - طاهر عبد السلام إمام منصور، الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ومدى المسؤولية القانونية الدولية عنها، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2005، ص 245.

⁷ - صلاح الدين عامر، تطور مفهوم جرائم الحرب، دراسة ضمن كتاب المحكمة الجنائية الدولية، إعداد المستشار شريف عتلم، 2003، ص 101.

⁸ - أحمد الرشيد، النظام الجنائي الدولي، من لجان التحقيق المؤقت إلى المحكمة الجنائية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد

150، أكتوبر 2002، ص 15.

⁹ - م/11، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

لقد كانت المحكمة الجنائية الدولية هي الحلقة المفقودة في النظام القانوني الدولي، فمحكمة العدل الدولية تتناول القضايا التي أطرافها دول، وبدون محكمة جنائية دولية تتعامل مع المسؤولية الفردية، كانت الانتهاكات الجسمية لحقوق الإنسان تمر غالباً دون عقاب⁽¹⁾، لذلك فإن نظام المحكمة يطبق فقط على الأفراد، وفي هذا الصدد ينص ميثاق المحكمة على أن اختصاصها يشمل الأشخاص الطبيعيين، الذين يرتكبون جريمة، وبأن الشخص يكون مسئولاً عنها بصفته الفردية، ويصبح عرضة للعقاب من جانب المحكمة.⁽²⁾

هذا ولم يخل نظام المحكمة من إشارات محددة بخصوص حماية الأطفال من الجرائم التي تدخل في اختصاصها، ولهذا فقد نص النظام الأساسي في المادة 26 على أنه "لا يكون للمحكمة اختصاص على أي شخص يقل عمره عن 18 عاماً وقت ارتكاب الجريمة المنسوبة إليه"، وقد جاء هذا المص إمعاناً في حماية الأطفال حيث أنهم لا يرتكبون الأفعال والجرائم المنصوص عليها في هذه الاتفاقية من تلقاء أنفسهم، وإنما هم ضحية للكبار وأطماعهم. وبالإضافة إلى ذلك أدرج النظام الأساسي للمحكمة في قائمة جرائم الحرب التي تدخل في اختصاص المحكمة، اشتراك الأطفال دون الخامسة عشر من عمرهم بصورة فعلية في الأعمال الحربية، أو القيام بتجنيدهم في القوات المسلحة الوطنية عند نشوب نزاع مسلح دولي⁽³⁾، وفي القوات المسلحة الوطنية والجماعات المسلحة الأخرى عند نشوب نزاع مسلح غير دولي.⁽⁴⁾

2- الأحكام الخاصة بنظام روما الأساسي:

لقد تميزت الجريمة الدولية بالوحشية والقسوة المفرطة وأصبحت الحاجة ملحة لملاحقة مرتكبي تلك الجرائم وضمان عدم إفلاتهم من العقاب وضرورة وجود آلية دولية لملاحقتهم وهو الأمر الذي يتحقق عن طريق القضاء الجنائي الدولي المستقل والمحايد والذي يمارس اختصاصاته على أفراد دون تمييز وفي ذلك ترسيخ لمبادئ العدالة الجنائية الدولية.⁽⁵⁾

ولكن هنا نتساءل عن كيفية محاكمة القادة والرؤساء بارتكابهم جرائم دولية ؟

أ- مبدأ عدم الإعتداد بالصفة الرسمية:

تطبيقاً لمبدأ عدم الإعتداد بالصفة الرسمية والذي نصت عليه المادة 27 من النظام الأساسي فإن جميع الأشخاص يطبق عليهم هذا النظام بصورة متساوية دون أي تمييز بسبب الصفة الرسمية سواء كان رئيساً لدولة أو حكومة أو عضواً في المحكمة أو برلماناً أو ممثلاً منتخباً أو موظفاً حكومياً ولا تعفيه صفته الرسمية من العقاب كما لا تشكل سبباً لتخفيف العقوبة، كما أن هذا النظام لا يعتد بالحصانات الخاصة بالأفراد.⁽⁶⁾

حيث جاء النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة شاملاً لمبدأ مسؤولية القادة والرؤساء عن جرائم رؤوسهم وهذا ما نصت عليه المادة (25) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية⁽⁷⁾، وسواء طبق هذا الأمر بصورة مباشرة : فهذه الحالة عندما يقوم القادة والرؤساء بإصدار أوامرهم إلى رؤوسهم بارتكاب الجرائم

¹ - صلاح عبد البديع شليبي، الوجيز في القانون الدولي، مكتب الأزهر للطباعة، دمنهور، مصر، 2002، ص 631.

² - م/26، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

³ - م/2/8 (ب) من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

⁴ - م/2/8 (هـ)، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

⁵ - جهاد القضاة، درجات التقاضي وإجراءاتها في المحكمة الجنائية الدولية، داروائل، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص 15.

⁶ - أحمد عبد الكريم عثمان، الجرائم الدولية في ضوء القانون الدولي الجنائي والشريعة الإسلامية، دارالكتب القانونية، مصر،

دراسات للنشر والبرمجيات، مصر، 2009، ص 256.

⁷ - إرجع نص المادة 25 من نظام روما الأساسي.

الداخلية في اختصاص المحكمة، وأما أن تكون بصورة غير مباشرة عن طريق قيام المرؤوس بارتكاب بعض الجرائم، دون أمر الرئيس ولكن بعلمه ودون تدخل منه لمنع هذه الجرائم أو قمعها. لقد جاءت المادة 28 من نظام روما الأساسي⁽¹⁾ بتنظيمين مختلفين لمبدأ مسؤولية القادة والرؤساء عن جرائم مرؤوسهم وذلك على النحو الآتي:

• مسؤولية القائد العسكري :

يسأل القائد العسكري أو من يقوم مقامه جنائياً عن الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة وهي جرائم الحرب، جرائم إبادة الجنس البشري وكذلك الجرائم ضد الإنسانية، متى ارتكبت من جانب القوات العسكرية لذلك القائد العسكري وتقع تحت إمرته وسيطرته الفعلية، وذلك من خلال أن القائد العسكري أو من يقوم مقامه يعلم يقيناً بهذه الأفعال، أو عندما لا يتخذ القائد العسكري التدابير الأزمة والعقولة لمنع أو وضع ارتكاب مثل هذه الجرائم⁽²⁾، وثم يتخذ إجراءات التحقيق والقضاء المختصة.

• مسؤولية الرئيس الأعلى:

يسأل الرئيس عن الجرائم التي يرتكبها مرؤوسيه طالما أنها من الجرائم الدولية التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ويشترط لمسؤولية الرئيس، ضرورة أن يكون المرؤوسون خاضعون لسلطة الرئيس أو سيطرته الفعلية وتقوم المسؤولية الجنائية للرئيس إذا كان الرئيس قد علم بالفعل أو تجاهل بإرادته معلومات تؤكد بوضوح أن مرؤوسيه قد ارتكبوا أو على وشك أن يرتكبوا هذه الجرائم أو عندما لا يتخذ الرئيس التدابير اللازمة و المعقولة في حدود سلطته، حتى يمنع أو يقمع ارتكاب مثل هذه الجرائم أو عدم قيامه بعرض المسألة على السلطات المختلفة بالتحقيق والمحاكمة.

إن القائد العسكري يكون مسؤولاً هو أو من يقوم مقامه وكذلك مسؤولية الرئيس الإداري عن أفعال المرؤوسيه جنائياً دون الإعتذار بالصفة الرسمية⁽³⁾ بوضعهم يمثلون الدولة أو يعبرون عن سيادتها. وأضافت المادة 33 من نظام المحكمة الجنائية الدولية⁽⁴⁾ صراحة على أن أوامر الرؤساء أو القادة العسكريين ليس سبباً من أسباب الإباحة الجريمة التي ترتكبها أحد الأشخاص وتدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، فلا يجوز لأحدهم الإعتذار بأنه كان ينفذ أمر رئيسه أو أمر قائده العسكري⁽⁵⁾، كما أنه لا تحول الحصانات أو الصفة الرسمية دون محاكمة المتهمين بارتكاب جرائم دولية.

ب- مبدأ الشرعية الجنائية : لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص:

يمثل مبدأ الشرعية الجنائية علامة فارقة لكل قانون جنائي بحيث يفقد أي قانون جنائي معناه الحقيقي لا بل وجوده بدون تكريس هذا المبدأ العام، وقد اشرنا من قبل إلى القراءة الخاصة لهذا المبدأ في إطار القانون الدولي الجنائي العرفي التي ينبغي أن ترد بصيغة " لا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون ". وإذا كان التصرف في قراءة هذا المبدأ على هذا النحو يتناسب مع الوضع الخاص لهذا القانون الذي كان ولا يزال يستمد الكثير من قواعده من العرف الدولي، فإن تدوين الجرائم الدولية الخطيرة في إطار قانون جنائي خاص بهذه الجرائم، ونعني به النظام الاساسي

¹ - إرجع نص المادة 28 من نظام روما الأساسي.

² - عبد الفتاح بيومي حجازي ، المحكمة الجنائية الدولية ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2005 ، ص 181 ، 182 .

³ - عبد الفتاح بيومي حجازي ، المحكمة الجنائية الدولية ، النظرية العامة للجريمة الدولية، نظرية الإختصاص القضائي للمحكمة، دار الكتب القانونية مصر، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2007، ص 181، 182.

⁴ - أنظر المادة 33 من نظام روما الأساسي.

⁵ - علي عبد القادر القهوجي، القانون الجنائي الدولي، مرجع سابق، ص 62-63.

للمحكمة الجنائية الدولية، حتم النص على مبدأ الشرعية الجنائية وتكريسه في إطار هذا النظام الذي يعد قانونا دوليا جنائيا حقيقيا يدين بوجوده إلى فضائل تطبيق هذا المبدأ في القانون الدولي العام بحسب قراءته المعتادة في أي قانون جنائي آخر والتي ترد عادة بصيغة " لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص "، وهذا المبدأ نصت عليه المادة 22 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية⁽¹⁾، وذلك معظم التشريعات الوطنية ومن بينها التشريع الجزائري في المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري.

3- عدم جواز سقوط الجرائم الدولية بالتقادم:

التقادم هو سقوط العقوبة أو الدعوى العمومية بمضي المدة، وهو المبدأ الذي تعمل به التشريعات الوطنية، أما على المستوى الدولي فقد جاءت إتفاقية لندن لعام 1945 وميثاق نورنبرغ خالية من الإشارة إلى التقادم، وكذلك الأمر بالنسبة إلى مشروع تقنين الجرائم ضد سلام وأمن البشرية لعام 1954.

وقد تبنت الأمم المتحدة في قراراتها قاعدة عدم جواز سقوط جرائم الحرب بالتقادم وخاصة قرار الجمعية العامة رقم 2391 (د.23) بتاريخ 26 نوفمبر 1968، وقد تلتها عدة قرارات تصب في نفس الغرض، وسيما أن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية قد تبنى مبدأ عدم التقادم في المادة 29، التي نصت على ما يلي: " لا تسقط الجرائم التي تدخل في إختصاص المحكمة بالتقادم أيا كانت أحكامه ".⁽²⁾

4- العقوبات المقررة بشأن ارتكاب الجرائم الدولية:

خلافا للجرائم الدولية الأخرى، لا توجد عقوبة محددة لجريمة حرب الاعتداء، ولكن هذه الجريمة من أقسى الجرائم الدولية وأخطرها على السلام العالمي والمجتمع الدولي، فلذلك يجب أن يعاقب مرتكبوها بأقصى العقوبات، أما عن الجرائم المقدره بموجب المادة 05 من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وهي: الجرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب، وقد نصت على العقوبات⁽³⁾ المادة 77 تحت عنوان العقوبات الواجبة التطبيق، وهي تنقسم إلى قسمين:

أ- العقوبات الأصلية: تتراوح بين السجن المحدد بعدد من السنوات والتي أقصاها 30 سنة، وكذلك السجن المؤبد.

ب- العقوبات التبعية أو التكميلية: مثل فرض الغرامة مصادرة العائدات والممتلكات والأصول المترتبة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن الجريمة دون المساس بحقوق الأطراف الحسنة النية.

ت- نلاحظ أن نظام روما الأساسي قد استبعد عقوبة الإعدام التي هي ما زالت محل بادل في القوانين الداخلية.

خاتمة:

تعد جريمة شراء الأطفال لاستغلالهم جنسيا، الجريمة الأكثر رواجاً أثناء النزاعات المسلحة، ولا يقتصر هذا النوع من الجرائم على الإناث فقط بل حتى على الذكور، ثن إن ارتكاب هذه الجرائم أثناء النزاع المسلح يكون لديها صفة الجريمة الدولية طبقا للمادة 08 من نظام روما الأساسي.

وعليه نخلص إلى النتائج التالية:

¹ - نزار العنكي، القانون الدولي الإنساني، داروائل للنشر، ط1، 2010، ص 587.

² - بوبكر عبد القادر، المسؤولية الجنائية الدولية عن الجريمة الدولية، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية، القانونية والاقتصادية، العدد 02، جوان، 2012، ص 642.

³ - عبد القادر القهوجي، القانون الجنائي الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، 2000، ص 62.

1- على الرغم من الطابع الإلزامي لنظام روما الأساسي في مسألة عدم الاعتداء بالصفة الرسمية، إلا أن هذا لا يمنع الانتهاكات ضد حقوق الطفل.

2- يعتبر تشتت القواعد الدولية المختصة بحقوق الطفل بين صكوك دولية عدة يؤدي إلى عدم الإلمام بها. ونوصي بما يلي:

1- إن غياب الجدية في معالجة الأسباب التي تؤدي إلى إتباع الانتهاكات الجنائية لحقوق الطفل مما يوصى بعدم اهتمام الحكومات بالقضاء أو على الأقل الحد من هذه الانتهاكات.

2- غياب تفعيل الحقيقي للقانون وضعف آلية التنفيذ وتسهيل عمليات إفلات الجناة من العقاب خاصة أثناء النزاعات المسلحة.

قائمة المراجع:

1. النصوص القانونية:

- 1- الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل.
- 2- اتفاقية حقوق الطفل اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25:44 المؤرخ في 20 نوفمبر 1989، تاريخ بدء النقاد 2 سبتمبر 1990.
- 3- أركان الجرائم الملحقه بنظام روما الأساسي المادة (7-1/ز-1 و3 و4 و5 و6).
- 4- قرار الجمعية العامة 39/44 الصادر في ديسمبر 1989.
- 5- المادة (3-1/ب) من البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل.
- 6- المادة (3-1/ج) من البروتوكول السابق.
- 7- المادة 11، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
- 8- المادة 25 من نظام روما الأساسي.
- 9- المادة 26، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
- 10- المادة 28 من نظام روما الأساسي.
- 11- المادة 33 من نظام روما الأساسي.
- 12- المادة 2/8 (ب)، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
- 13- المادة 2/8 (هـ)، من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

.ii الكتب القانونية:

- 1- أحمد عبد الكريم عثما، الجرائم الدولية في ضوء القانون الدولي الجنائي والشريعة الإسلامية، دار الكتب القانونية، مصر، دراسات للنشر والبرمجيات، مصر، 2009.
- 2- بشرى سلمان حسين العبيدي، الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2010.
- 3- بشرى، سلمان حسين العبيدي، الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، ط1، 2010.
- 4- جهاد القضاة، درجات التقاضي و اجراءاتها في المحكمة الجنائية الدولية، دار وائل، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.
- 5- حازم عتلم، نظام الإدعاء أمام المحكمة الجنائية الدولية، دراسة ضمن كتاب المحكمة الجنائية الدولية، إعداد المستشار شريف عتلم، 2003.
- 6- صلاح الدين عامر، تطور مفهوم جرائم الحرب، دراسة ضمن كتاب المحكمة الجنائية الدولية، إعداد المستشار شريف عتلم، 2003.
- 7- صلاح عبد البديع شلي، الوجيز في القانون الدولي، مكتب الأزهر للطباعة، دمنهور، مصر، 2002.
- 8- عبابسية لعمرى، حقوق المرأة والطفل في القانون الدولي الإنساني، دار الهدى للطباعة والنشر، 2008.
- 9- عبد الفتاح بيومي حجازي، المحكمة الجنائية الدولية، النظرية العامة للجريمة الدولية، نظرية الاختصاص القضائي للمحكمة، دار الكتب القانونية مصر، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2007.
- 10- عبد الفتاح بيومي حجازي، المحكمة الجنائية الدولية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005.
- 11- عبد القادر القهوجي، القانون الجنائي الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، 2000.
- 12- محمد جهيد الرصيفان العبادي، حقوق الطفل في التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية، دراسة مقارنة، دار وائل الأردن، الطبعة الأولى، 2013.
- 13- محمد ماهر، جريمة الإبادة، دراسة ضمن كتاب المحكمة الجنائية الدولية، إعداد المستشار شريف عتلم، 2003.
- 14- محمود شريف بسيوني، المحكمة الجنائية الدولية، مطابع روز اليونسيف الجديدة، 2001.

- 15- معتز فيصل العباسي، التزام الدولة المحتلة اتجاه البلد المحتل، دراسة حالة العراق، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، 2009.
- 16- مؤيد سعد الله حمدون المولى، المسؤولية عن انتهاك حقوق الطفل في ظل الاحتلال الحربي، دار الكتب القانونية، ودار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، 2013.
- 17- نزار العنكبي، القانون الدولي الإنساني، دار وائل للنشر، ط1، 2010.
- 18- هشام قاضي، موسوعة الوثائق الدولية المرتبطة بحقوق الإنسان، دار المفيد للنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2010.

III. المقالات:

- 1- ECPAT الدولية، خطوة إلى الأمام، التقرير الثالث حول تنفيذ برنامج العمل المعتمد في المؤتمر العالمي، بانكوك، تايلند، 1999.
- 2- أحمد الرشدي، النظام الجنائي الدولي، من لجان التحقيق المؤقت إلى المحكمة الجنائية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد 150، أكتوبر 2002.
- 3- بوبكر عبد القادر، المسؤولية الجنائية الدولية عن الجريمة الدولية، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية، القانونية والاقتصادية، العدد 02، جوان، 2012.
- 4- محمد يوسف علوان، المحكمة الجنائية الدولية، مجلة الأمن والقانون، السنة العاشرة، العدد 1، يناير، 2003.

IV. الرسائل والمذكرات:

- 1- صداع دحام طوكان، مسؤولية الاحتلال عن انتهاك القواعد الدستورية المتعلقة بحقوق الإنسان، حالة العراق، رسالة الدكتوراه، جامعة دمشق، سوريا، 2010.
- 2- طاهر عبد السلام إمام منصور، الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ومدى المسؤولية القانونية الدولية عنها، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، 2005.
- 3- فيصل طلافحة، حماية الأطفال في القانون الإنساني، دراسة واقع أطفال فلسطين والعراق، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، كلية الدراسات القانونية العليا، القسم العام، رسالة الدكتوراه، 2006.

.V المراجع باللغة الأجنبية:

- 1- L.O, The Sale and Trafficking of Children, Trageting the Intolerable: A New International Convention to Eliminate the Worst Forms of child Labour, ILO Geneva, 1999.
- 2- Sandra Singer, La protection des enfants dans les conflits armés – Revue International de la Croix Rouge-Mai, Juin 1986-68 Année N° 759.
- 3- Vitit Muntarbhorn, Sexual Exploitation of children 8, U.N-New York and Geneva, 1996, P. Right Angel, Winter 1996, 7, Issue 17.

مدخل مفاهيمي للموضوع

رايح سيساني

ميرة شاوشي

أستاذ محاضر أ بجامعة الجيلالي

طالبة دكتوراه

بونعامة خميس مليانة

ملخص:

تعتبر مرحلة الطفولة من أهم المراحل وأخطرها، كونها مرحلة نمو بجميع أنواعه، وكل نوع من أنواع النمو له مطالب يجب توفيرها لكي يتحقق النمو السليم، وكل الدراسات والنظريات التي تناولت موضوع الشخصية ولاسيما نظرية التحليل النفسي والنظريات الإنسانية تشير إلى أن الطفل أثناء فترة النمو لديه رغبات وحاجات أساسية مرتبطة أساسا بخصائص النمو، يسعى إلى إشباعها ولا يمكن إغفالها، وأي اضطراب أو خلل يحدث في مرحلة الطفولة سينعكس سلبا في المراحل اللاحقة بمعنى أن أي إساءة يتعرض لها الطفل ستترك له خدشا في بنائه الشخصي والنفسي. وباعتبار الطفولة مرحلة هشة تحتاج إلى الأمن والحب فهي معرضة أيضا إلى العنف بكل أشكاله، خصوصا في الآونة الأخيرة، فقد تعرضت لعدة ممارسات بشعة على مستوى العالم عامة، وفي البلدان العربية خاصة، سواء كان ذلك من طرف الأسرة أو من طرف المجتمع، فهذه الممارسات لم تنحصر على الجانب اللفظي أو الجسدي فقط، بل تعدت حتى تشمل الجانب الجنسي، مما جعل هذه الفئة تعاني من عدة اضطرابات نفسية واجتماعية، وفي هذا الإطار ارتأينا تقديم هذه الورقة البحثية لتسليط الضوء على موضوع الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة، كمدخل مفاهيمي، وذلك بهدف توضيح أبرز النقاط الذي يحتويها، مستدلين بذلك على الدراسات والبحوث التي أثبتت أن هناك إساءات وتحرشات جنسية كبيرة تم ممارستها في حق الأطفال. الكلمات المفتاحية: العنف، الطفل، التحرش الجنسي، الإساءة الجنسية، الاستغلال الجنسي للأطفال.

The first axis: a conceptual introduction to the topic.

Abstract:

Childhood is considered as one of the most crucial and dangerous stage, as it is a stage of growth and every type of growth has demands that must be met in order to achieve proper personality development.

Studies and theories that dealt with the subject of personality, especially psychoanalytic theory and humanistic theories, indicate that a child during the period of growth has basic desires and needs mainly related to the characteristics development that seeks to satisfy and cannot be neglected, any negative events that occur during childhood will negatively reflect in the later stages. Any abuse that a child is exposed to will lead to a change in personality and psychological trauma.

Given that childhood is a delicate stage that needs security and love, it is also commonly exploited which includes violence in different forms. It has been exposed to several hideous practices worldwide and particularly Arab countries, whether it is on the part of the family or the society. These practices were not limited to verbal or physical abuse only, but also includes sexual aspect which made this group suffer from several psychological and social disorders, and in this context we decided to present this research paper to shed light on the issue of sexual abuse among children and ways of treatment as a conceptual introduction, in

order to clarify the most prominent points it contains. They were inferred from studies and researches that have proven that there were major sexual abuse and harassment done against children.

key words: violence, child, sexual harassment, sexual abuse, Child sexual exploitation.

مقدمة:

يتم التركيز على دراسة الطفولة لأنها مرحلة مهمة من مراحل العمر الإنساني، فيها تبنى أسس شخصية الفرد، وفيها تنمو قيمه واتجاهاته، ومنها يتعلم ويضبط انفعالاته وحسن التعامل مع الآخرين، وفي البدء يقوم الوالدان بالدور الأساس في بناء هذه الشخصية وتنميتها من جميع النواحي الجسمية والعقلية والانفعالية والاجتماعية، ليكون هذا أساساً ونموذجاً للمواطن الصالح القادر على تحمل المسؤولية اتجاه نفسه والآخرين، ولكن إذا أخفق الوالدان في تربية الطفل، ولم يحسنا معاملته، واستخدما الأساليب الجسدية والنفسية المعنفة في تنشئته، فإن ذلك من شأنه أن يورثه القلق والتوتر، ويؤدي به إلى العديد من المشكلات. (العناني وآخرون. 2012. ص220)

وقضية استخدام أسلوب العنف اتجاه الأطفال ليست وليدة العصر ، إنما معاناة الأطفال مغروسة في عمق ، حيث لا يكاد يوجد أي مكان أو زمان بريء من تسجيل إساءة أو انتهاك أو عنف ضد هذه الشريحة البريئة من أفراد المجتمع، والتي لا زالت لحد الآن، وقد أخذ هذا العنف أشكال عدة شملت الإهمال والتحرشات والإساءات الجنسية والاعتداءات الجسدية واللفظية والاستغلال الجنسي ، كون هذه الفئة ضعيفة ليس لديها القوة الكافية للدفاع عن نفسها سواء كان ذلك لفظياً أو جسدياً.

ويشير بعض الباحثين إلى مفهومي الإساءة والعنف على أنهما مترادفان إلا أنهما مستقلان، حيث تعرف الإساءة بأنها صورة متنوعة من الإيذاء النفسي أو الجسدي أو الجنسي التي يمارسها طرف لإجبار طرف آخر على الارتكاب أو الامتناع عن أفعال معينة يترتب عليها الإضرار به، في حين أن العنف يقتصر على الجوانب الجسدية في المقام الأول لذلك فإن الاعتداء الجسدي شرطاً ضرورياً لوصف هذا السلوك بالعنف، بالرغم أنه ليس كذلك حين نصف السلوك بالإساءة فقد ننفي الاعتداء الجسدي ويعد السلوك مسيئاً كما في حالة الإهمال أو الإهانة، أي أن معظم حالات العنف تعد إساءة في حين أن معظم حالات الإساءة لا تعد عنفاً. (المدفع. دس. ص05)

مشكلة البحث:

يستخدم الباحثون والعاملون في مجال حقوق وحماية الطفل مصطلح «الإساءة» لوصف حالات معينة يتعرض فيها الأطفال للعنف، والإهمال، والحرمان، والإساءة العاطفية، والاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية، ومصطلح الإساءة هو مصطلح واسع لا يعني فقط ما يقوم به الآخرين من أفعال لإيذاء الأطفال، ولكن يشمل أيضاً الامتناع عن تقديم الحاجات الضرورية التي تساعد في نمو وتطور الطفل، وحمايته، مثلاً عدم إطعام الطفل الأطعمة الصحية الضرورية والمناسبة، أو إلباسه الملابس المعينة التي تقيه شر البرد و الحر مثلاً هذا يندرج تحت تعريف الإهمال، وهو شكل من أشكال الإساءة للأطفال. (محمد الحسن علي. 2020. ص18)

والإساءة الجنسية هي موضوع دراستنا في هذه الورقة و تعرف بأنها الاستخدام والإجبار على الاتصال الجنسي، يمارسه البالغ مع الطفل، وتتضمن لمس الأعضاء التناسلية للطفل، وإجباره على مشاهدة ممارسات جنسية، وإجباره على النظر إلى الأعضاء الجنسية للبالغ ولمسها، ومشاهدة الأفلام الجنسية أو الاشتراك فيها، أو أي سلوكات جنسية أخرى. (Griffith, 2006).

وحسب منظمة الصحة العالمية (2002) فإن حالات الإساءة الجنسية قد تقع على الأطفال من مختلف مراحل الطفولة وتمتد من عمر الخمس سنوات أو دون ذلك إلى سن الثامنة عشر، ويحدث العدوان الجنسي على الأطفال الذكور والإناث، وعلى الأطفال المعاقين والعاديين ، ونسبة ما يقع على الإناث أكثر مما يقع على الذكور. (العجبي. 2007. ص40)

وتجدر الإشارة هنا أن الإساءة الجنسية تتضمن مفهومي أساسين وهذا ما أشارت إليه قزو و فاطمة (2016) وهما المسيء والمساء إليه، فالأول يمكن تعريفه بأنه شخص يكبر الضحية بخمس سنوات على الأقل، وقد يكون أي فرد يتعامل مع الطفل، فقد يكون الأب، العم، الأم، الأخ، الخال، الجار، المرابي، المعلم، صديق العائلة أو أي فرد آخر، أما المفهوم الثاني فهو المسيء إليه فهو كل طفل لم يبلغ الثامنة عشرة مهما كانت خصائصه، تعرض لإساءة جنسية مهما كانت درجتها من طرف راشد يكبره بخمس سنوات على الأقل ، سواء كانت له صلة به أو لم تكن له أي صلة به. (قزو وفاطمة. 2016. ص111)

وفي هذا الصدد فإن الإساءة الجنسية للأطفال كما أشار إليها جبريل والحراريس (2012) بأنها مشكلة أدرك تأثيرها الباحثون والعاملون في مجال حماية الطفل، حيث أنه خلال العقود الأخيرة أصبحت القضايا المتعلقة بالإساءة الجنسية للطفل تحظى باهتمام مجتمعي كبير، وإن انجذاب البالغين جنسيا للأطفال السلوكات الجنسية مع الأطفال أمر يفوق احتمال العديد من الناس مما يؤثر في المساعدة المهنية لضحايا الإساءة. (ص411)

ولقد عرفت هذه الظاهرة (الإساءة الجنسية للأطفال) ارتفاعا كبيرا في المجتمع الجزائري مؤخرا بشكل يدعو للدراسة والاهتمام، ورغم ما يوجبه الدين الإسلامي والقوانين الوضعية من حقهم في التربية الجيدة وتأمين لهم الحماية الجسدية والأخلاقية المفروضة على الأسرة وجميع قطاعات المجتمع، غير أن الأطفال يقعون ضحايا العنف والتحرش الجنسي والاستغلال الجنسي والإساءة الجنسية خلال تنشئتهم والتعامل معهم.

ومن هذا المنطلق جاءت هذه الورقة لطرح تساؤلات حول : الجانب المفاهيمي حول موضوع الإساءة الجنسية للأطفال في الواقع ، ومنه يتم طرح التساؤلات التالية:

- ما المقصود بالعنف ضد الأطفال؟
- ما المقصود بالتحرش الجنسي؟
- ما المقصود بالإساءة الجنسية؟
- ما المقصود بالاستغلال الجنسي للأطفال؟

أهمية البحث:

الأهمية النظرية والعلمية:

- حيث تمثل الإساءة الجنسية للأطفال مشكلة يعاني منها الآباء والمربون ، وتؤثر على شخصية الطفل وتوافقه النفسي، وتشكل معوقا أمام تطور المجتمع ورفاهيته، فدراسة هذه المشكلة من الممكن أن تضيف شيئا ما، وإن

- كان بسيطاً للأدب النظري في هذا المجال، كما يمكن أن تقدم دراسة الإساءة الجنسية للأطفال توصيات تفيد القائمين على تربيتهم في حسن رعايتهم وعلاج ما انحرف من سلوكهم.
- تنبع أهمية دراسة الإساءة الجنسية للأطفال من أهمية الفئة المستهدفة وهي فئة الأطفال التي الشرائع السماوية حثت على حسن صحبتهم ورعايتهم، ودعا الفلاسفة والمربون عبر العصور إلى الاهتمام بهم.
 - حاجة المدارس لمثل هذه الدراسات التي يمكن أن تسهم في تطوير عمل المرشدين والمعلمين لاسيما فيما يتعلق بتوعية الأطفال بالإساءة الجنسية.

أهداف البحث:

يسعى الباحثان من خلال هذه الورقة البحثية الوصول إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التمكن من معرفة المقصود بالعنف ضد الأطفال.
- التمكن من معرفة المقصود بالتحرش الجنسي للأطفال.
- التمكن من معرفة المقصود بالإساءة الجنسية للأطفال.
- التمكن من معرفة المقصود بالاستغلال الجنسي للأطفال.
- التمكن من معرفة أهم الدراسات والبحوث التي تناولت الإساءة الجنسية للأطفال بشكل عام.

أولاً: العنف ضد الأطفال

1- مفهوم العنف ضد الأطفال:

1-1- من هو الطفل؟

وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل، والطفل الإفريقي، وقانون الطفل السوداني لسنة 2010 فإن الطفل يعتبر ما دون الـ18 عاماً. (محمد الحسن علي، 2020، ص19)

1-2- ما هو العنف؟

يعرف العنف على أنه الاستخدام المتعمد للقوة الجسدية أو النفوذ، بالتهديد أو الفعل، والذي يؤدي أو من المرجح أن يؤدي إلى الإصابة أو الوفاة أو الأذى النفسي أو سوء النمو أو الحرمان. (أديل وآخرون، 2015، ص21)

وتعرف منظمة الصحة العالمية العنف: بأنه الاستعمال المتعمد للقوة المادية أو القدرة، سواء بالتهديد أو الاستعمال الفعلي لها، من قبل الشخص ضد نفسه أو ضد شخص آخر أو ضد مجموعة أو مجتمع، بحيث تؤدي إلى حدوث إصابة أو موت أو حدوث إصابة نفسية، أو سوء النماء أو الحرمان. (Who, 2002)

1-3- تعريف العنف ضد الأطفال: هو كل فعل أو سلوك يمارسه فرداً من الأسرة أو خارجها اتجاه الأطفال، يتضمن إيذاء سواء كان في شكله المعنوي أو في شكله الجسدي كالضرب والجرح والقتل، أو في شكله الجنسي كالتهرش الجنسي والإساءة الجنسية والاعتصاب... (بوغراف وعلام، 2017، ص25)

1-3- أسباب العنف ضد الأطفال:

1. الأسباب المتعلقة بالأسرة والعلاقات الأسرية: هناك عدة أسباب تجعل من أفراد الأسرة يمارسون العنف ضد الطفل الذي يعيش فيها، منها: التدخل في الأعراض الشخصية أو استعمالها، عدم احترام مبدأ التعايش، التدخل في الحياة الخاصة، إخبار الوالدين بما أفعل في الخارج، بقاء الأطفال في البيت، تصادم أثناء الغضب،

مشاكل متعلقة بتقسيم المنزل، عدم الاحترام، عدم التفاهم والاختلاف في الآراء، الشجار بين الزوجين، ردة فعل للعنف المتلقي، عدم احترام النظام داخل الأسرة، هذا ما يدفع بأحد أفراد الأسرة إلى ممارسة العنف ضد الأطفال وذلك لفرض السيطرة وإعادة النظام داخل المنزل، أي أن هناك حالات يجب استعمال العنف فيها لتسوية الوضع والعمل على فرض الهيمنة في المنزل، فالأسرة الجزائية أسرة أبوية ذكورية بحيث تكون السيطرة والكلمة الأخيرة في البيت باعتباره المسيطر والأمر الناهي الذي يعمل على قيادة كامل أفراد الأسرة والتحكم في قراراتهم. (خليفة وقصي. 2017. ص 289)

2. تعاطي الكحوليات والمخدرات : حسبما أشارت إليه منظمة الصحة العالمية في تقريرها عام 1992 أن 97% من حالات العنف داخل الأسرة تحدث عن طريق شخص مدمن.
3. ضعف الحالة الاقتصادية: يمثل انخفاض المستوى الاقتصادي للأسر عاملاً مهماً في انتشار العنف الأسري، فالفقير يؤدي إلى زيادة عدد الأزمات أثناء الحياة و يرتبط بانخفاض مصادر الدعم المادية والاجتماعية لمواجهة الضغوط.
4. البطالة: تعد البطالة سبباً مهماً من أسباب ممارسة العنف، لأن عدم وجود فرصة عمل يعني عدم وجود المال للإنفاق على العائلة وهذا يضع العائلة أمام مواجهة ضغوط اجتماعية ومالية.
5. انخفاض مستوى التعليم: ينتشر العنف ضد الأطفال بين الآباء منخفضي المستوى التعليمي فعندما ينخفض المستوى التعليمي والثقافي للفرد فإنه يلجأ إلى استخدام القوة في معالجة المشاكل.
6. المواقف والنظرة السائدة في المجتمع: تعمل النظرة التقليدية والسائدة في بعض المجتمعات على تكريس تفوق قيم الذكورة في المجتمع والتي لا تؤمن بتوازن القوى بين الذكور والإناث .
7. الضغوط الحياتية: هناك علاقة طردية بين الضغوط الاجتماعية للأسرة والعنف الموجه ضد الأطفال .
8. التغيير الاجتماعي: تمر المجتمعات بتغيرات اجتماعية تراكمية أحياناً وسريعة ومفاجئة أحياناً أخرى وتؤثر هذه التغيرات على البنى الاجتماعية والسلوكيات والمعايير والأعراف الاجتماعية.
9. غياب التشريعات القانونية أو عدم تفعيلها: أحياناً قد لا تتوافر النصوص القانونية التي تدين سلوكيات معينة وبالتالي يسهل على الفرد ارتكاب مثل هذه السلوكيات.
10. المواقف التقليدية تجاه العنف في المجتمع: قد تلعب الثقافة السائدة دوراً هاماً في تشجيع المرأة والطفل على اتخاذ موقف سلبي ومستسلم.
11. نشاط الفرد في أسرة يسودها العنف: إن التنشئة الاجتماعية التي تقوم على تعريض الفرد داخل الأسرة للتهديد المستمر والدائم بممارسة السلوك العنيف تجاهه من شأنها أن تغرس في عقلية الفرد سلوك العنف كنهج وإستراتيجية لحل الخلاف في حال ظهوره داخل الأسرة.
12. طبيعة توقعات الوالدين: بعض الوالدين لديهم توقعات مبالغ فيها وغير واقعية نحو أطفالهم من حيث السلوك وطريقة التفكير والانجازات نتيجة قلة الخبرة فيما يتعلق بتربية الأطفال مما يؤدي إلى نشوء علاقة غير طبيعية وغير سوية بين الوالدين وطفلهم.

13. وسائل الإعلام: ما تتضمنه وسائل الإعلام من رسائل يتعرض لها أفراد المجتمع من مشاهدات وصور متكررة حول العنف قد لعبت دورا كبيرا في تأسيس ثقافة العنف في المجتمع. (الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. 2012. ص01)

2- أشكال العنف ضد الأطفال:

أ) العنف اللفظي: ويشير إلى النمط اللفظي الذي يؤدي الطفل، ويعيق نموه العاطفي ويفقده إحساسه بأهميته واعتزازه بنفسه، ومن أشكاله المدمرة والشائعة الانتقاد اللاذع المتكرر، والتحقير والشتيم والإهانة، والرفض والاستخفاف بالطفل أو السخرية منه. (الدرأوشة. 2020. ص347)

ب) الحبس المنزلي والطرده من المنزل: وهو أمر مرفوض كليا لأن فيه نوعا من أنواع الاستبعاد، والحبس المنزلي قد يشيع لدى بعض الأسر، وذلك انتقاما لشر الضحية، لأنه قد بدر منه سلوك مشين في نظر من يمارس العنف، وربما هذا النوع من العنف المعنوي يمارس ضد النساء والفتيات، وحتى إن لم تكن هناك أسباب داعية لممارسته. وإن كان الحبس المنزلي يمارس ضد الإناث فإن الطرد من المنزل يمارس ضد الذكور؛ وذلك لاعتبارات اجتماعية تميز المجتمعات العربية عن غيرها، وهذا النوع من العنف يعد الطلقة التي يستخدمها الأبوان عند عدم التمكن من تهذيب سلوك الابن الضحية. (الدرأوشة. 2020. ص347)

ج) العنف الجسدي: ويقصد به السلوك العنيف الموجه نحو الذات أو الآخرين لإحداث الألم أو الأذى أو المعاناة للشخص، ومن أمثلة هذا النوع من العنف الضرب والدفع والركل... الخ، وهذا النوع من العنف يرافقه غالبا نوبات من الغضب الشديد ويكون موجها ضد مصدر العنف والعدوان. (غزوان. 2015. ص1263)

د) العنف الجنسي: هو شكل يقصد به استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية لشخص آخر، ويبدأ العنف الجنسي من التحرش الجنسي إلى ممارسة الجنس بشكل كامل مع الطفل، وهذا سيؤدي بلا شك إلى عدة آثار سلبية خطيرة على الطفل.

هـ) الإهمال: والإهمال نمط سلوكي يتصف بإخفاق أو ضعف في الأسرة والمدرسة في إشباع كل من الاحتياجات البيولوجية والاحتياجات النفسية. (سالم خليفة. 2018. ص103)

3- البيئات التي يمارس فيها العنف:

لقد تعددت الأماكن التي مورس بها العنف ضد الأطفال بدءا من الأسرة مروراً بالمدرسة وصولاً إلى كافة المؤسسات والأنظمة (النظام التربوي – وسائل الاتصال الحديثة) التي أنتجها المجتمع لحماية نظام قيمه ومصالحه، ويمكن تبويب أكثر الأماكن شيوعاً حيث يظهر العنف ضد الأطفال على النحو التالي:

- المنزل.
- المدرسة.
- أماكن عمل الأطفال.
- المجتمع (النادي، مؤسسات الرعاية البديلة).
- وسائل الإعلام ووسائل الاتصال الحديثة. (محمود. 2013. ص36)

4- المواصفات العامة للأطفال المتعرضين للعنف:

يتصف الأطفال المتعرضين للعنف بالصفات التالية:

- ✓ ظهور كدمات وإصابات بأماكن مختلفة من جسم الطفل.
- ✓ إحساسه الدائم بالذنب وشعوره بالاكْتئاب وبأنه غير مرغوب به أو غير محبوب وهذا ما يدفع الطفل للبحث عن مشاعر الحب والقبول عند الآخرين مما يجعله عرضه للتحرشات الجنسية.
- ✓ تمرد الطفل على القوانين وعدم التزامه بها.
- ✓ اضطرابات في النوم من أرق أو كوابيس أو البكاء غالباً أثناء النوم.
- ✓ قلق ومشاعر خوف لدى الطفل المعنف ومشاعر غضب والرغبة في الانتقام والتي قد تظهر على شكل سلوكيات عنيفة.
- ✓ الزيادة في النشاط الحركي أو الانطواء والعزلة عن المحيطين به ورفض الطفل للتعامل مع بعض الأشخاص وخاصة المعنف.
- ✓ رفض الطفل للذهاب لبعض الأماكن وذلك قد يكون مؤشراً لتعرضه للإساءة في هذا المكان.
- ✓ عدم الإحساس بالأمان وعدم الثقة في نفسه وبالآخرين كما قد تصدر عنه بعض التصرفات التي توجي بحذره وترقبه للخطر وبعثه عن مصادر الخطر.
- ✓ عدم القدرة على التعبير عن النفس وإحساس الطفل بالإحباط والفشل.
- ✓ انخفاض في مستوى التعليم لدى بعض الأطفال.
- ✓ اضطرابات سلوكيه مثل تبول لا إرادي أو تبرز لا إرادي أو مص الإصبع.
- ✓ قد يمارس الطفل المتعرض للتحرش الجنسي بعض السلوكيات الجنسية مع أقرانه أو مع ألعابه.
- ✓ بعض الإضرابات السلوكية التي تظهر على بعض الأطفال كالسرقة والكذب وتخريب الممتلكات.
- ✓ تقليد الطفل لتصرفات المسيء له.
- ✓ كتابة الطفل بعض الكلمات أو استخدامه للرسم كوسيلة للتعبير عن الإساءة أو المسيء. (الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. 2012. ص- ص01-02)

ثانياً: التحرش الجنسي:

1 – تعريف التحرش الجنسي:

- 1-1-1- التعريف اللغوي للتحرش الجنسي: يرجع الأصل اللغوي لمفهوم التحرش إلى الفعل حرش وهو يعني خدش، والتحرش بالشيء يعني التعرض له بغرض تهيجه. (فرج. 2011. ص19)
- 1-2-1- التعريف الاصطلاحي للتحرش الجنسي هو: سلوك جنسي متعمد أو متكرر يجعل المتعرض له يشعر بأنه موضوع الاهتمام الجنسي بلا مبرر، ويشمل التحرش الجنسي السلوك البدني واللفظي من اللمس الودود إلى الاغتصاب وما شابه ذلك من صور الانتهاك الجنسي التي تتراوح بين الملاحظات الخارجة أو المهينة إلى المطالبة بالمعاشرة الجنسية دون رضا الطرف الآخر. (خطاب. 2017. ص30)

كما يعرف الغامدي التحرش الجنسي للطفل بأنه : محاولة الحصول على المتعة الجنسية من الطفل أو الطفلة على غير إرادة منه وبطريقة سرية، ويكون ذلك إما عن طريق الملامسة الجنسية المباشرة لأي من الأعضاء الجسدية ذات الدلالة الجنسية أو محاولة الدخول أو إتمام العملية نفسها أو ممارسة الشذوذ، أو بدون التلامس مثل التعرية أمام الشخص أو إظهار التغيرات الجنسية وملاحقة الطفل لكي يراها أو تصوير الطفل في أوضاع مخلة أو إرسال رسائل بريدية إلكترونية تعرض صور مخلة أو حتى الاقتراب من الشخص لمسافة تضايق خصوصيته، وقد يحدث ذلك من قريب من الأسرة وذلك يون أكثر شيوعاً أو من شخص غريب.(الغامدي.د.س. ص03)

3- أشكال التحرش الجنسي:

تتمثل أشكال التحرش الجنسي في العناصر الآتية:

أ) التحرش الجنسي اللفظي (الكلامي) ويشمل:

- تعليقات ودعابات، حركات، أصوات أو اقتراحات جنسية.
- همسات بطريقة خادشة للحياء مع إصدار أصوات جنسية.
- السؤال عن التخييلات الجنسية أو التفصيلات الجنسية أو الماضي الجنسي.
- إصدار تعليقات جنسية حول الملابس أو الجسد أو شكل أحدهم.
- المعاكسات التليفونية.

ب) التحرش الجنسي غير اللفظي (الشكلي) ويشمل:

- عرض صور جنسية أو أفلام جنسية.
- الرسائل، البريد الإلكتروني، الملصقات، الهدايا، المواد ذات الطبيعة الجنسية.
- تخييط الحدود والمسافة الشخصية الجسدية للآخر كالاقتراب منه أكثر من اللازم.
- الإجبار على تلفظهم بألفاظ فاضحة.
- تعبيرات وإيماءات بالوجه والغمز والنظرات الفاحصة لجسد الطفل.
- القيام بحركات جنسية بواسطة اليد أو الجسد.
- التلصص على الآخرين (البصيرة).
- الملاحقة والتتبع.

ج) لتحرش الجنسي الجسدي (المعتمد على اللمس) ويشمل عدد من السلوكيات تبدأ من:

- الرتب على الجسد.
- لمس جسد الطفل.
- القرص والمعانقة.
- سلوك الإغواء والابتزاز الجنسي.
- الاعتداء الجنسي المباشر والذي يصل إلى حد الاغتصاب.(خطاب. 2017. ص ص 35-36)

4- أثار التحرش الجنسي بالأطفال:

يمكن تقسيمها إلى (جسدية، سلوكية، نفسية):

أ) أثار جسدية: ويكمن تلخيصها فيما يلي: أمراض وأوجاع في المناطق التناسلية والتهابا، صعوبة في المشي أو الجلوس، أوجاع في الرأس أو الحوض. ب) أثار سلوكية: ويمكن تلخيصها فيما يلي: عدم المشاركة في الأنشطة المختلفة، التسرب والهروب من المدرسة، التورط في سلوك منحرف، عدم الثقة بالنفس أو الآخرين، العدوانية، تشويه الأعضاء التناسلية، تعذيب النفس، الرعب، القلق الدائم، وقد تقوم الفتاة بتصرفات إغراء استفزازية للآخرين.

ج) أثار نفسية: من أكبر مشكلاته النفسية هي الشعور بالذنب الذي قد يسيطر على الطفل (الضحية) واتهامه لنفسه بعدم المقاومة وهذا الشعور هو أبو المصائب على حدّ تعبير د. عمرو أبو خليل كمختص في العلاج، ولنلاحظ أن المجتمع والأسرة قد يساهم في إحداث هذا الضرر حينما يلقي باللائمة على الطفل لأنه لم يحمي نفسه وكأنه متواطئ ومشارك في الجرم. كما أن التستر على الاعتداء يزيد في المشكلة وبخاصة إذا لم يحاسب المعتدي. هذا كله يجعل الطفل يفقد الثقة في نفسه وفي أسرته وفي مجتمعه إذ لم يستطع أن يحمي نفسه ولا من حوله قدموا له الحماية ولم ينصفوه ظلمات -نفسية- بعضها فوق بعض. ولا تسأل بعد ذلك عن طفل نشأ في مثل هذا الجو النفسي وهذه النفسية المهزوزة المهزومة، والسكوت عن الجريمة والتستر عليها يضر بالضحية بشكل فادح ويلقي بظلاله عليه طوال حياته وقد ينتج عنه أحد هذه الاحتمالات:

أ-توحد الضحية مع المعتدي: فيصبح مثله (ذئبا معتديا) وكأنه ينتقم لنفسه من المجتمع.

ب- قد يصبح الضحية سلبيا مستسلما لكل من يعتدي عليه بأي شكل، فيعيش حياته في هذا الدور وقد يصل به الأمر لأن يستمتع باعتداء الآخرين عليه ويتلذذ بذلك/ج- قد تصاحب الضحية حالات قلق وخوف مستمر تصاحبه طوال حياته مما يؤهله ليكون مريضا نفسيا في المستقبل/د- استمرار الضحية للشذوذ الجنسي وإدمانه. ه- البنت قد تصاب بالخوف المرضي من الرجال دون أسباب واضحة وحتى بعد زواجها تخاف من علاقتها العاطفية مع زوجها.

و- وقد تصبح البنت مصابة بالشذوذ الجنسي فتكره الرجال وتميل إلى بنات جنسها حيث تشعر بالأمان معهن. وكيف ستبنى أسرة على مثل هذه الأم التي لم تستأصل من أعماق نفسها جذور الخبرة السيئة التي تعرضت لها في طفولتها. ز- قد يحدث لبعض الأطفال (الضحايا) إفاقة جنسية مبكرة وهي أي نشاط جنسي زائد لا يتناسب مع مرحلته العمرية.

ولا يقصد بذلك محاولات التعرف على أجزاء جسمه كما يحدث لدى الأطفال جميعا بشكل طبيعي وإنما هو أمر وراء ذلك يتجاوز الطبيعي والأم الفطنة تستطيع أن تلاحظ الفرق بشكل واضح. (الشهري. التحرش الجنسي بالأطفال: صيد الفوائد. تم الإطلاع يوم الاثنين 2021/08/23. 17:32. <http://www.saaaid.net> > tarbiah).

ثالثا: الإساءة الجنسية

1- تعريف الإساءة الجنسية:

ثمة العديد من التعاريف للإساءة الجنسية للطفل، أكثر هذه التعاريف شمولية هو ذلك الوارد في القانون الفيدرالي للوقاية من الإساءة الجنسية للطفل ومعالجة ضحاياه، الذي يصفها بأنها " كل استغلال أو استخدام أو إقناع أو إغراء أو استمالة أو إكراه لأي طفل على المشاركة أو مساعدة أي شخص آخر على المشاركة في أي سلوك جنسي صريح أو التظاهر بسلوك من هذا النوع لهدف تصويره، والاعتصاب أو التحرش، وهو البغاء أو أي كل آخر من أشكال الاستغلال الجنسي للطفل أو ممارسة سفاح القربى مع الأطفال. (Captam.2003)

وتعرفها منظمة الصحة العالمية بأنها توريط الطفل في أنشطة جنسية لا يستوعبها كليا، وغير مهيا لها، وغير قادر على التعبير عن رفضها أو قبولها، هذه الأنشطة مخالفة للقوانين ومرفوضة ثقافيا واجتماعيا، وتحدث الإساءة الجنسية من خلال نشاطات جنسية من البالغ على الطفل أو من طفل آخر أكبر منه سنا أو تطورا. (جبريل والحرايس، 2012، ص414)

وبناء عليه، يمكن للإساءة الجنسية للطفل أن تكون: (1) جسدية: بما في ذلك اللمس والمداعبة والتقبيل والتحرش والاعتصاب، (2) بصرية: مثل عرض الأعضاء التناسلية، إظهار ممارسات جنسية، عرض أفلام أو صور إباحية تظهر أفعالا جنسية، (03) شفوية: مثل مخاطبة الطفل بطريقة جنسية أو بكلمات ذات إيحاءات ومدلولات جنسية، (4) استغلالا: مثل التقاط صور أو تصوير الطفل في وضعيات جنسية، و بغاء الأطفال أو الانتحار بالأطفال. (أسطا وآخرون، 2008، ص12)

2- نسبة انتشار الإساءة الجنسية للأطفال:

2-1- إحصاءات أجنبية:

أظهر استعراض شمل 217 دراسة أن 1 من كل 8 أطفال في العالم (12.7%) قد تعرض للإساءة الجنسية قبل أن يبلغ سن 18 عاما.

وتقدر اليونيسيف أن 1 من كل 20 فتاة بلغ من العمر 15 إلى 19 عاما (نحو 13 مليوناً) تعرض للجنس القسري أثناء حياتها.

الإساءة الجنسية للأطفال تختلف طبقا للنوع الاجتماعي، حيث يمثل الذكور نحو 90% من مرتكبيها، وتبلغ الفتيات عادة من معدلات اعتداء على 2-3 مرات من الفتيان، وقد وجد أن الاعتداء على الفتيان أعلى من الفتيات في بعض السياقات والبيئات التنظيمية.

وعلى الرغم من تفاوت المعدلات المبلغ عنها بين البلدان ودخلها، إلا أن الإساءة الجنسية للأطفال منتشرة في البلدان الثرية وفي البلدان الأقل دخلا.

البيانات المحققة بشأن معدلات انتشار الإساءة من خلال شبكة الإنترنت والاستغلال الجنسي محدودة وتحتاج إلى تحسين، على الرغم من أن المراهقات يبلغن عن أعلى معدلات الإيذاء خلال العام السابق (12.9% من الفتيات البالغات من العمر 14-17 عاما في الولايات المتحدة و15% من الفتيات البالغات من العمر 12-15 عاما في إسبانيا).

وقد وجد استعراض للدراسات الاستقصائية التي تسأل الرجال في المجتمع المحلي عن استخدامهم لمواد الإساءة الجنسية للأطفال والسلوك الجنسي تجاه الأطفال أن ما بين 1 من كل 10 و1 من كل 5 بالغين في الدراسات التي أجريت في فنلندا وألمانيا والسويد أجروا محادثات ذات طابع جنسي مع أطفال خلال العام الماضي.

أقروا واحد من بين كل عشرين رجلا بارتكاب سلوك له طابع جنسي على شبكة الإنترنت ضد أطفال معروف أنهم دون سن 12 عاما. (منظمة الأمم المتحدة للطفولة، 2020، ص06)

2-2- إحصائيات عربية:

أ (الجزائر: كشفت منظمة حقوقية جزائرية عن أرقام ومعطيات صادمة عن الاعتداءات الجنسية، التي يتعرض لها الأطفال في الجزائر، والتي وصفها أخصائيو بـ"الكارثة الاجتماعية التي تتطلب حلاً عاجلاً وقرارات صارمة".

الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل المعروفة باسم "ندى" كشفت عن تعرض أكثر من 9 آلاف طفل لاعتداء جنسي سنوياً في الجزائر، ودعت إلى مراجعة عميقة لمنظومة حماية حقوق الطفل. (9 آلاف اعتداء جنسي على أطفال

الجزائر.. سكوت الأهل "جريمة"، 28 جويلية 2020، تم الإطلاع يوم الإثنين 2021/08/24، ساعة 10:12 صباحاً،
(<https://al-ain.com> › article › sexual-a...

ب (الأردن):

- تؤكد عيادة الطبيب الشرعي في وحدة حماية الأسرة بالأردن أن عدد الحالات التي تمت معابنتها خلال عام 1998 قد بلغ 437 حالة.

- شملت 174 حالة إساءة جنسية، كان المعتدي فيها من داخل العائلة في 48 حالة.

- وكان المعتدي معروفاً للطفل الضحية (جار – قريب) في 79 حالة.

- وفي 47 حالة كان المعتدي غير معروف للطفل أو قريباً عنه.

ج (لبنان): أظهرت دراسة صادرة عن جريدة "لوريان لوجور" أن المتحرش ذكر في جميع الحالات، ويبلغ من العمر 7-13 عامًا، وأن الضحية شملت 18 فتاة، 10 أولاد تتراوح أعمارهم ما بين سنة ونصف: 17 سنة، وأشار المؤتمر اللبناني الرابع لحماية الأحداث إلى ارتفاع عدد الاعتداءات الجنسية على القاصرين خاصة الذكور منهم على يد أقرباء لهم أو معتدين قاصرين.

د (مصر): تشير أول دراسة عن حوادث التحرش بالأطفال في مصر أعدتها الدكتورة "فاتن عبد الرحمن الطنباري" - أستاذة الإعلام المساعد في معهد الدراسات العليا للطفولة بجامعة عين شمس- إلى أن الاعتداء الجنسي على الأطفال يمثل 18% من إجمالي الحوادث المتعلقة بالطفل، وفيما يتعلق بصلة مرتكب الحادث بالطفل الضحية أشارت الدراسة إلى أن النسبة هي 35% من الحوادث يكون الجاني له صلة قرابة بالطفل الضحية، وفي 65% من الحالات لا توجد بينهم صلة قرابة. وبالنظر إلى القصص المذكورة عن أناس تعرضوا للتحرش وهم صغار وجد أن متوسط الأعمار يتراوح بين 25 و 30 عاماً وفي دراسة أجرتها الدكتورة فضيلة محروس عام 2001 تبين لها أن 90% من الاعتداءات جسدية، و 82% من الاعتداءات جنسية حصلت في أماكن يفترض أن تكون آمنة للطفل وحصلت من أناس الطفل يثق بهم. وقالت 77% من المعتدين أشخاص يفترض أن يكونوا في موضع الثقة من الطفل. وأكدت دراسة أجرتها أخصائية في مركز الرعاية الاجتماعية بالرياض أن 80% من المعتدين على الأطفال من الأقارب.

- إذن يتعرض الأولاد والفتيات إلى التحرش أو الاعتداء الجنسي بواسطة البالغين أو أطفالاً أكبر سنناً منهم ويكونون غالباً مقربين منهم ويمكنهم استخدام القوة أو النفوذ معهم.

- في 8 من كل 10 حالات يكون الضحية يعرف المعتدي، وغالباً ما يكون المعتدي شخص يثق فيه الطفل أو يحبه، فيستغل المعتدي هذه الثقة أو الحب ويغري الطفل للانخراط في ممارسات لا يعرف الطفل حقيقتها وينخدع بها في البداية. (تحرش جنسي بالأطفال – ويكيبيديا. تم الإطلاع يوم الثلاثاء 2021/08/25. ساعة 17:15 مساءً.

(<https://ar.wikipedia.org> › wiki

3- أسباب الإساءة الجنسية والعوامل المؤثرة فيها:

يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

✓ انحرافات الوالدين السلوكية وتعاطي الكحول والمخدرات.

✓ انعدام الحوار في الأسرة ووجود مسافة بين الطفل ووالديه.

- ✓ نقص التوعية الجنسية المطلوب توفيرها للأطفال في مختلف الأعمار.
- ✓ حب الاستطلاع الذي يتميز به البعض وعدم مراقبة الوالدين لما يشاهده الأطفال عبر وسائل الإعلام.
- ✓ الانحرافات والمشكلات النفسية للمعتدي.

ومن العوامل الأولى لزيادة خطر التعرض للإساءة الجنسية لدى الفتيات هي قلة الأصدقاء ، غياب أو عدم توفر الأهل، وجود زوج الأم، وجود نزاعات بين الأبوين، ومن العوامل الأخرى إعاقة جسدية أو عقلية أو انفصال عن كلا الأبوين الطبيعيين، مرض عقلي، إدمان مخدرات أو الكحول، أو تعرض أحد الأبوين لإساءة جسدية أو جنسية في طفولته أشكال من سوء المعاملة أو البغاء ضمن المنزل، إقامة قصيرة لضيوف بالغين في المنزل. (قزو وفاطمة. 2016. ص-ص 115-116)

4- أشكال الإساءة الجنسية:

للإساءة الجنسية عدة أشكال تتمثل فيما يلي:

- الاغتصاب: وهو نوع من الاعتداء الجنسي المرتبط بالجماع الكامل.
 - الاعتداء الجنسي: هو أي سلوك جنسي لا يشمل الجماع الكامل.
 - التعري: إجبار الضحية على تعرية أجزاء من جسدها أو كامل جسدها، أو نزع الثياب عنها بالقوة.
 - الاستعراض: عرض أعضاء الطرف المسيطر الجنسي على الضحية.
 - التجسس: مراقبة الضحية سرًا أثناء تغيير ملابسها أو مراقبتها أثناء تعريها (عند الاستحمام مثلاً).
 - المواد الإباحية: عرض المواد الإباحية أو استخدامها لغرض التحكّم أو الاستدراج.
 - استخدام الألفاظ الجنسية: حيث لا مفر للضحية من عدم سماعها، أو تعمد إطلاق ألقاب جنسية مسيئة.
 - التقاط صور جنسية للضحية وعرضها على الآخرين سواء للتهديد أو مقابل خدمات أو نقود.
- إجبار الضحية على ممارسة البغاء. (أشكال الإساءة الجنسية للأطفال. 06 فيفري 2020. تم الاطلاع يوم الاثنين 2021/08/17. ساعة 14:15 مساءً. <https://www.arabwomantoday.com>)

5- مراحل الإساءة الجنسية للطفل:

يمكن أن نتطرق إلى مراحل الإساءة الجنسية من خلال تناول جانبين اثنين:

- حسب مراحل حدوثها وفق المسمى والطفل.
- حسب انعكاساتها على الطفل من الناحية النفسية.

5-1- حسب مراحل حدوثها وفق المسمى والطفل:

أ) مرحلة الارتباط أو مرحلة التودد والإغراء: إن الاعتداء الجنسي على الطفل عمل مقصود مع سبق التردد وول شروطه الاختلاء بالطفل، ولتحقيق ذلك عادة ما يغري المعتدي الطفل بدعوته إلى ممارسة نشاط معين كالمشاركة في لعبة مثلا، ثم يعمل على إيجاد الطريقة التي يشرك بها الطفل في السلوك الجنسي دون استخدام القوة أو العنف ودون إخافته وإقناعه بأن هذا السلوك مقبول، وهنا يجب الأخذ بعين الاعتبار أن معظم المتحرشين جنسيا بالأطفال هم ذو صلة بهم، وهناك منحي آخر للمتحرشين الأعنف والأبعد انحرافا يميلون لاستخدام العنف والتهديد والخشونة لإخضاع الطفل جنسيا لنزواتهم، ورغم أن للاعتداء الجنسي على الطفل أثار عميقة مهما كان شكله، إلا أن التحرش القسري يخلف صدمة عميقة لدى الطفل بسبب عنصر الخوف والعجز الإضافي.

ب) مرحلة التفاعل الجنسي: إن التحرش الجنسي بالأطفال شأنه ككل سلوك إدماني آخر له طابع تصاعدي مطرد، فهو قد يبدأ بمداعبة الطفل أو ملامسته، ولكن سرعان ما يتحول إلى ممارسات جنسية أعمق.

ج) مرحلة السر والكتمان: إن المحافظة على السرية هو أمر بالغ الأهمية بالنسبة للمسيء لتلاقي العواقب من جهة ولاستمرار سيطرته على الطفل ومواصلة سلوكه المنحرف من إزاءه، أما الطفل فيبقي هذا في حيز الكتمان لسببين اثنين:

- تهديد الطفل من طرف المعتدي أو المسيء من عقاب والديه له إن علما بالأمر، أو تهديده بإيذاء شخص عزيز عليه.

- السبب الآخر والأكثر صعوبة للفهم والتحليل هو أنه في بعض الحالات يقوم الطفل بحفظ السر، لأن بعض جوانب الفعل الجنسي تكون ممتعة له، إضافة إلى استمتاعه بالكلام المحبب له والهدايا التي يتلقاها من المعتدي، بالإضافة إلى الشعور بالأهمية التي تصاحب الفعل.

د) مرحلة الكشف أو القمع: (مجيد. 2008. ص-ص 102-103)

5-2 - حسب انعكاساتها النفسية على الطفل:

يرى دويل Doyle (1994) أن عملية الإساءة الجنسية للطفل تحدث من خلال عدة مراحل نوردها فيما يلي:

أ) الرعب المتجمد: تحدث في بداية التعرض للإساءة يشعر الطفل بالرعب والخوف الشديد والعجز واليأس وانعدام القوة والحيلة فلا يستطيع أن يقاوم أو يحيي نفسه، ومن ثم ينفذ ما يملبه عليه المعتدي، وهنا تجدر الإشارة إلى أن الطفل قبل أن يعاني من حالة الرعب المتجمد يكون لديه خياران إما الهرب أو الخوف ، وإذا كانت هاتان الاستجابتان معاقتان لديه فإنه يلجأ إلى ميكانيزم دفاعي لخفض التوتر والخوف الناتج عن هذه الإساءة.

ب) الإنكار: هو الأسلوب الدفاعي الذي يلجأ الطفل المساء إليه جنسيا حيث يرفض الاعتراف بالإساءة وينكرها، ويكون هذا الإنكار وسيلة فعالة جدا على المدى القصير ضد هذه الخبرة المؤلمة، والإنكار يستهدف حماية الطفل من الأذى الداخلي نتيجة الشعور بالذنب ومن الأذى الخارجي والمتمثل في لوم الآخرين إذا علموا بهذه الإساءة.

ت) الخوف والغضب: خلال هذه المرحلة لا يستمر الإنكار طويلا فيحل محله الخوف والغضب والهياب والحقد والاستياء؛ حيث ينتاب الطفل حالة خوف لأنه يدرك ما تنطوي عليه هذه الإساءة من خطر، ويخاف كذلك من عقاب عائلته، لأنه يعرف أنه ارتكب خطأ، ومن جهة أخرى فإنه يخاف من تهديدات المسيء، فيصبح الطفل مدعنا خاضعا لسيطرة هذا الأخير، وبالتالي فإن مشاعر الخوف والغضب التي تعترى الطفل ضحية الإساءة يتم إسقاطها على الآخرين الذين يمكنهم حمايته من الإساءة وخلق أمان انفعالي له.

ث) الرباط الإيجابي: إن الإسقاط الخارجي لمشاعر الخوف والغضب لدى الطفل قد يؤدي إلى خلق رباط بين الطفل والمسيء وغالبا ما يكون هذا الرباط إيجابيا، حيث أن الطفل يحاول إقناع نفسه أن من اعتدى عليه ليس سيئا لأنه يظهر سلوك المودة والحب (كشراء الهدايا)، فيرى الطفل أن هذا يدل على عطف المسيء وحنانه وعلى أنه شخص جيد وطبقا لرأي دويل هذا جزء من عملية التهيئة والترويض.

ج) الاكتئاب واليأس: خلال هذه المرحلة يتم توجيه الغضب الذي يشعر به الطفل نحو الذات بدلا من الآخرين، فيشعر بالاكتئاب واليأس ولوم الذات، ولعل ما يزيد هذا الشعور هو اعتقاد الطفل المساء له جنسيا أن الآخرين يعملون بما حدث له.

ح) التقبل والاندماج: في هذه المرحلة قد يدفع الاكتئاب واليأس بالطفل المساء له جنسيا إلى أن يصل إلى مرحلة التقبل التي من خلالها يتقبل الإساءة، وهذا التقبل يحرم الطفل من حقه في أن ينمو انفعاليا نموا سليما، فيعاني الكثير من النتائج السلبية النفسية والسلوكية. (قزو وفاطمة. 2016. ص-ص 119-120)

6 - مؤشرات الإساءة الجنسية:

يمكن حصر مؤشرات الإساءة الجنسية فيما لي:

أ) المؤشرات الجسدية والطبية:

يمكن تلخيصها في الآتي: كدمات غير عادية، وآثار ضرب، وحروق أو كسور، علامات عض. تفسير الإصابات المتكررة دائما على أنها عوارض، إذا كان التفسير لا يتطابق مع الإصابة، يرتدي الأكمام الطويلة أو غيرها من الملابس لإخفاء الإصابات، ملابسه الداخلية ممزقة أو ملطخة بالدم، صعوبة المشي أو القعود، يعاني من الألم أو الحكمة في المناطق التناسلية. لديه عدوى منقولة جنسيا. (المؤشرات الجسدية والسلوكية للعنف الجنسي ضد الأطفال. 01 أبريل 2018. تم الاطلاع يوم الاثنين 2021/08/17. ساعة 18:00 مساء. <https://www.jahshan.expert>)

ب) المؤشرات النفسية والسلوكية:

قلما يفصح الأطفال للكبار بالكلمات عن تعرضهم للإساءة الجنسية أو مقاومتهم لمثل هذه الإساءة، ولذلك فإنهم عادة يبقون في حيرة واضطراب إزاء ما ينبغي عليهم فعله في هذه المواقف. ولتردد الأطفال أو خوفهم من إخبار الكبار بما جرى معهم أسباب كثيرة تشمل علاقتهم بالمعتدي والخوف من النتائج إذا تحدثوا عن الأمر والخوف من انتقام المعتدي والقلق من ألا يصدقهم الكبار، وتكمن هذه المؤشرات فيما يلي: إبداء الانزعاج أو التخوف أو رفض الذهاب إلى مكان معين أو البقاء مع شخص معين، إظهار العواطف بشكل مبالغ فيه أو غير طبيعي، التصرفات الجنسية أو التولع الجنسي المبكر، الاستخدام المفاجئ لكلمات جنسية أو لأسماء جديدة لأعضاء الجسم الخاصة، الشعور بعدم الارتياح أو رفض العواطف الأبوية التقليدية، مشاكل النوم على اختلافها: القلق، الكوابيس، رفض النوم وحيدا أو الإصرار المفاجئ على إبقاء النور مضاء، التصرفات التي تنم عن نكوص: مثلا مص الأصبع، التبول الليلي، التصرفات الطفولية وغيرها من مؤشرات التبعية، التعلق الشديد أو غيرها من مؤشرات الخوف والقلق، تغير مفاجئ في شخصية الطفل، المشاكل الدراسية المفاجئة والسرحان، الهروب من المنزل، الاهتمام المفاجئ أو غير الطبيعي بالمسائل الجنسية سواء من ناحية الكلام أو التصرفات، إبلاغ الطفل بتعرضه لاعتداء جنسي من أحد الأشخاص، العجز عن الثقة في الآخرين أو محبتهم، السلوك العدواني أو المنحرف أو حتى غير الشرعي أحيانا، ثورات الغضب والانفعال الغير مبرره، سلوكيات تدمير الذات، تعمد جرح النفس، الأفكار الانتحارية، السلوك السلبي أو الانسحابي، مشاعر الحزن والإحباط أو غيرها من أعراض الاكتئاب، تعاطي المخدرات أو الكحول. (أعراض الاعتداء الجنسي ومؤشراته. تم يوم الاطلاع الاثنين 2021/08/17. ساعة 18:18 مساء. <http://www.be-free.info>)

7- الأسباب الشائعة لعدم إفصاح الأطفال عن الإساءة الجنسية:

- 1 – الخوف من العواقب: كثير من الأطفال يخافون من إخبار شخص بالغ عن الإساءة لأنهم يشعرون بأنهم مهددون جسدياً، أو لأنهم يعتقدون أنهم سوف يؤخذون بعيداً عن أسرهم، أو أنه سوف يلقي عليهم اللوم في جلب العار إلى الأسرة أو إشراك سلطات خارجية، وقد يكون الخوف من العواقب أكبر من الخوف من الإساءة نفسها.
- 2 – الخوف من الرفض: غالباً ما يخشى الأطفال من البالغين لن يصدقوهم، فهم يخشون أن يرفض أهلهم وقادة المجتمع المحلي، وأعضاء القبيلة، والزعماء الدينيون وآخرون، ادعاءاتهم ويأبوا مساعدتهم، وقد يقوم مرتكب الإساءة بزيادة هذا الخوف من خلال إقناع الأطفال بأن لا أحداً لن يصدقهم، أو بأنهم سوف يواجهون المتاعب إذا تكلموا عن الموضوع...الخ.
- 3 – التلاعب: قد يخدع مرتكب الإساءة الطفل أو يعطيه رشوة (على سبيل المثال، إعطاء الطفل هدية مقابل عدم الإفصاح)، وغالباً ما يحاول مرتكب الإساءة جعل الطفل يشعر بالرحم أو بالذنب بشأن الإساءة، وفي بعض الأحيان، سوف يقوم مرتكب الإساءة بإلقاء اللوم على الطفل، قائلًا أن الطفل قد تسبب بالإساءة.
- 4- لوم الذات: قد يعتقد الأطفال أن الإساءة الجنسية هي خطوهم أو قد يعتقدون أنهم يستحقون الإساءة (على سبيل المثال، قد يعتقد الطفل أن الذنب يقع عليه لأنه دعا مرتكب الإساءة إلى بيته، أو لأنه كان في المكان غير المناسب في الوقت غير المناسب)، وقد يشعر الطفل بأنه سمح بالإساءة أو بأنه كان يجب عليه إيقافها، ولا يعتبر الأطفال في أي حال من الأحوال مسؤوليين عن الإساءة الجنسية التي يتعرضون لها.
- 5 – الحماية: قد يرغب الطفل في حماية مرتكب الإساءة أو الأسرة بطريقة ما، وخاصة إذا كان مرتكب الإساءة مقرباً من الطفل أو أسرته.
- 6 – العمر: قد لا يدرك الأطفال الصغار جداً أنهم تعرضوا للإساءة الجنسية، وقد يعتقدون أن الإساءة أمر طبيعي، خاصة إذا كان المتعدي هو شخص يعرفه الطفل ويثق به، وقد يعاني الأطفال الصغار سناً أيضاً من قيود لغوية أو نمائية تحول دون إفصاحهم عن الإساءة.
- 7 – الإعاقة البدنية أو العقلية: قد يكون الأطفال غير قادرين على الإفصاح عن الإساءة إذا كانوا غير قادرين عن الكلام أو الوصول إلى مقدمي الخدمات. (ليمان. 2012. ص27)
- 8- ما يحدث بعد الإساءة الجنسية:

إذا تلقى الطفل الرعاية والمساعدة فستكون المعاناة أقل، ولكن إذا ألقى اللوم على الأطفال وتم إشعارهم بالخزي من قبل المجتمع أو الأسرة، أو إذا لم يتلقوا مساعدة، فهذا سوف يؤثر على قدرة الأطفال على الشفاء والشعور بالأمان، واختبار أنماط نمو طبيعية، (ليمان. 2012. ص28)

يمثل الجدول: العلامات والأعراض الأكثر شيوعاً وفقاً للعمر

علامات وأعراض الإساءة الجنسية الشائعة وفقاً للعمر	
الرضع والأطفال (0-5 سنوات)	- البكاء والصراخ أكثر من المعتاد. - التشبث أو التعلق بشكل غير عادي بمقدمي الرعاية. - رفض مغادرة الأماكن الآمنة.

<ul style="list-style-type: none"> - صعوبة في النوم، أو النوم المتواصل. - فقدان القدرة على التحدث، وفقدان السيطرة على البول وعلامات تراجع النمو الأخرى. - إظهار المعرفة أو الاهتمام بأعمال جنسية غير مناسبة لسنهم. 	
<ul style="list-style-type: none"> - ردود فعل مماثلة للأطفال ما بين 0-5 سنوات، وبالإضافة إلى ذلك: - الخوف من أشخاص أو أماكن أو أنشطة محددة، أو من التعرض للهجوم. - التصرف كطفل صغير (التبول اللاإرادي أو الرغبة في أن يقوم الآباء بالباسهم ملابسهم). - رفض الذهاب إلى المدرسة فجأة. - لمس أعضائهم الحميمة بكثرة. - تجنب الأسرة والأصدقاء أو الانطواء عموماً. - رفض تناول الطعام أو الرغبة في تناول الطعام في أي وقت. 	<p>الأطفال الأصغر سناً (6-9 سنوات)</p>
<ul style="list-style-type: none"> - الاكتئاب (الحزن المزمّن) أو البكاء أو التبدل العاطفي. - الكوابيس (الأحلام المخيفة) أو اضطرابات النوم. - المشكلات في المدرسة أو تجنب المدرسة. - إظهار الغضب أو التعبير عن وجود صعوبات في العلاقات مع الأقران، والشجار مع الآخرين، أو العصيان أو عدم احترام السلطة. - إظهار سلوك التجنب، بما في ذلك الابتعاد عن الأسرة والأصدقاء. - السلوك المدمر للذات (المخدرات والكحول وإلحاق الأذى بالذات). - التغييرات في الأداء المدرسي. - إظهار مشكلات مرتبطة بتناول الطعام، مثل تناول الطعام طوال الوقت أو عدم الرغبة في تناول الطعام. - التفكير في الانتحار أو الميول الانتحارية. - التحدث عن الإساءة واستعادة ذكريات عن الإساءة. 	<p>المراهقون الأصغر والأكبر سناً (10-19)</p>

(ليمان. 2012. ص-ص33-34)

9- الحماية من الإساءة الجنسية للأطفال:

يمكن حماية أطفالنا من الإساءة الجنسية من خلال إتباع بعض النصائح الآتية:

- من الجيد أن يحرص الآباء على ملاحظة الطفل باستمرار ومتابعة ميوله في اللعب وطريقة أنواع لعبه ومعرفة أصدقائه مع الحرص ألا يكون أي فرد أيا كان.
- تحسين مهارة الوالدين من خلال تزويدهما بالإرشاد حول كيفية معاملة أبنائهم عاملة حسنة ويجب عليهم ألا ينفروا أبنائهم منهم ويشعروهم بالطمأنينة.
- منح الأبناء مزيداً من الحرية للتعبير عن آرائهم من خلال إجراء نقاشات مفتوحة مع الوالدين وتشجيعها، وتعويد الطفل على الحديث عن كل ما يمر به في يومه وبتفصيل، حينها يمكن للآباء التقاط كل محاولة للتحرش أو الإساءة للطفل أو محاولة إغرائه.
- يمكن للأمم أن تطور الحديث مع الأبناء عن موضوع الحماية من الاعتداء الجنسي بشكل تلقائي وهو ما يسمى بالتربية الجنسية للطفل بشكل عام.
- تعليم الأطفال وتدريبهم على الدفاع الذاتي وهو الدفاع عن النفس وذلك لمواجهة الاعتداء الجنسي.
- على الوالدين دائماً إشعار الطفل دائماً بالأمان والقرب منه وأنهما مصدر كل الحماية، فغالبا ما يلجأ المعتدي إلى إرعاب الطفل وتهديده.
- الحرص دائماً على فحص جسد الطفل يوميا أثناء تغيير ملابسه وغسله لكشف أي آثار لكدمات أو ضربات أو خدوش في جسمه وفحص ملابسه الداخلية وخلوها من الشعر أو أي إفرازات غريبة. (كيف نحمي أطفالنا من الإساءة الجنسية؟ صحيفة أثير الإلكترونية. 28 أوت 2017. تم الإطلاع يوم الثلاثاء 2021-08-24. ساعة 17:38 مساء. <https://www.atheer.com>).

رابعاً: الاستغلال الجنسي للأطفال

1 - تعريف الاستغلال الجنسي للأطفال:

- 1 - 1- تعريف الاستغلال: يشير إلى استخدام الأطفال خدمة لمنفعة شخص آخر أو لإرضائه أو لتحقيق الربح ما يؤدي غالباً إلى معاملة غير عادلة وظالمة ومؤذية للطفل، وتحصل هذه الأنشطة على حساب الصحة الجسدية والنفسية للطفل، إضافة إلى تعليمه ونموه النفسي أو الاجتماعي، ويتضمن الاستغلال التلاعب وإساءة الاستخدام والإساءة والتحويل إلى ضحية والقمع وسوء المعاملة. (أديل وآخرون. 2015. ص20)
- 1- 2 - تعريف الاستغلال الجنسي: يعني أي إساءة استغلال فعلية أو محاولة إساءة استغلال لحالة ضعف أو لتفاوت في النفوذ أو للثقة من أجل تحقيق مآرب أو أغراض جنسية، بما يشمل على سبيل المثال لا للحصر، تحقيق كسب مالي أو اجتماعي أو سياسي من الاستغلال الجنسي لطرف آخر. (سياسة كير أنترناشونال بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي وحماية الأطفال. 2019. ص02)
- كما يعرف أيضاً أي استغلال فعلي أو محاولة استغلال لموقف ضعف أو تباين في القوة أو ثقة لأغراض جنسية وهذا يشمل الاستفادة المالية أو الاجتماعية أو السياسية من الاستغلال الجنسي لشخص آخر. (سياسة كير أنترناشونال بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي وحماية الأطفال. 2019. ص18)

2- خصائص المستغل جنسيا:

من أبرز خصائص الاستغلال الجنسي هو استغلال الجاني للثقة القائمة مع الطرف المُستغل وفرض هيمنته وسيطرته عليه، كما أن يتبع الجاني أو الجانية تخطيطاً منهجياً لاقتراح فعلته. والجناة هم أناس عاديون يعيشون بيننا من الرجال والنساء واللواتي نسبتهن أقل بالمقارنة مع الرجال، وهم من جميع شرائح وفئات وطبقات المجتمع ويشغلون الوظائف المختلفة. (الاستغلال الجنسي - bff العنف ضد النساء. تم الإطلاع يوم الثلاثاء 2021-08-24، ساعة 18:45 مساء، <https://www.frauen-gegen-gewalt.de>)

خامسا: ذكر بعض الدراسات السابقة التي تناولت هذه المواضيع

1 – دراسة الدراوشة عبد الله سالم (2020): تحت عنوان: العنف الأسري الموجه ضد الأطفال في محافظة الطفيلية من وجهة نظر الفئة العمرية (14-16) سنة..

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن العنف الموجه ضد الأطفال في محافظة الطفيلية، حيث بلغت العينة (100) طفل تم اختيارهم بطريقة عشوائية، حيث تم توزيع استبانة على أفراد عينة الدراسة التي تتراوح أعمارهم بين (14-16) ، وتم استخدام المنهج الوصفي، وتم التوصل إلى النتائج التالية: ابرز أشكال العنف الأسري ضد الأطفال يتمثل في العنف الجسدي، العنف النفسي، والعنف الجنسي، وأبرز العوامل المؤدية للعنف ضد الأطفال تمثلت في العوامل الذاتية والاقتصادية والاجتماعية.

2- دراسة خليفة وقصي (2017): تحت عنوان العنف ضد الأطفال أسبابه وأثاره: دراسة سوسيو-أنثروبولوجية في بئر العاتر تبسة.

هدفت هذه الدراسة إلى محاولة التعرف عن كيفية يتجلى العنف ضد الأطفال ومعرفة الخلفية الثقافية والمجتمعية له، ومعرفة الأسباب التي تؤدي إليه، ومعرفة كيف يتمثل الطفل مع ذاته ومع الآخر من خلال العنف الممارس عليه، وللإجابة عن الأسئلة استعان الباحثان بالمقاربة الفردانية والمنهج الأثنوجغرافي، بغية فهم حيثيات هذه الظاهرة التي أخذت في الانتشار بشكل ملفت للانتباه.

3 – دراسة قزو فتيحة وفاطمة حمزة (2016): تحت عنوان الإساءة الجنسية للطفل

وهي دراسة نظرية هدفت إلى التعرف على الإساءة الجنسية للطفل ونظرياتها المفسرة وأسبابها وأشكالها ومراحل حدوثها ونتائجها والتعرف على أهم التدخلات العلاجية للأطفال المساء إليهم جنسيا وسبل الوقاية منها.

4- دراسة موسى عبد الخالق ومنتهى علي الحراريس (2012): تحت عنوان: أثر برنامج وقائي في زيادة وعي طالبات الصف الأول الأساسي بالإساءة الجنسية وتمكينهن من اكتساب مفاهيم حماية الذات،

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر برنامج وقائي في زيادة وعي طالبات الصف الأول الأساسي بالإساءة الجنسية وتمكينهن من اكتساب مفاهيم حماية الذات، طبقت الدراسة على عينة تألفت من طالبات الصف الأول الأساسي في مدرسة ليلى الغفارية في منطقة جبل النصر التابعة لمديرية عمان الرابعة البالغ عددهن (50) طالبة، حيث تم اختيار عينة تتكون من 18 فردا تحصلوا على درجات منخفضة عند تطبيق مقياس استبانة الأمان الشخصي ، حيث تم توزيعهم بطريقة عشوائية على مجموعتين : مجموعة تجريبية عدد أفرادها (09) طالبات، ومجموعة ضابطة عدد أفرادها (09) طالبات، كما تم تحليل البيانات إحصائيا باستخدام تحليل التباين المشترك الأحادي، لمعرفة أثر المعالجة التجريبية في كل من زيادة اكتساب مفاهيم الأمان الشخصي، وعلى زيادة الوعي بالإساءة الجنسية، وأظهرت نتائج الدراسة ما يلي:

- وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعة التجريبية التي تلقت البرنامج الإرشادي الوقائي والمجموعة الضابطة لصالح المجموعة التجريبية في زيادة الوعي بالإساءة الجنسية.
- وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المجموعة التجريبية التي تلقت البرنامج الإرشادي الوقائي والمجموعة الضابطة لصالح المجموعة التجريبية في زيادة اكتساب مفاهيم الأمان الشخصي.

خاتمة:

استخلاصا لما سبق فإن اللجوء إلى ممارسة الإساءة اتجاه الأطفال يعدّ ظاهرة مرضية منتشرة في معظم المجتمعات العربية والأجنبية، يتعرض لها الأطفال من كلتا الجنسين ذكورا وإناثا، ولم تمس العاديين فقط ، بل تعدت حتى على ذوي الإعاقات، ولم تمس مكانا فقط بل بدأت من الأسرة مرورا بالمدرسة وصولا إلى أماكن عمل الأطفال ووسائل الإعلام والاتصال الحديثة وحتى في الطرقات الخالية من الناس، وهذا الانتشار الكبير لإساءة معاملة الأطفال والزيادة الكبيرة في معدلات الضحايا أدى إلى صعوبة تعريفها وإعطائها تعريفا جامع مانع، كما أن الإساءة للأطفال ليس لها كيفية واحدة في الحدوث، فقد تضمنت العديد من الأشكال والتي من بينها العنف، التحرش الجنسي، الإساءة الجنسية والاستغلال الجنسي، فكل عنصر تطرقنا إليه بشيء من التفصيل، ونظرا لوجود بعض التشابه في بعض العناوين التي يحتويها كل عنصر فلم نتطرق لها كلها، بل اكتفينا بذكرها مرة واحدة وهذا تجنبنا لتكرارها، فكانت نفس الأسباب والعوامل التي أدت إلى حدوثها، ونفس الآثار الناجمة عنها، ونفس الأشكال الذي تم ممارسته بها، أما موضوع ورقتنا البحثية والذي تمثل في الإساءة الجنسية فتطرقنا إليه بالتفصيل باستثناء عدم تناول أهم النظريات المفسرة لها، وهذا بالنظر إلى وجود محور خاص بها سيتم دراسته بالتفصيل من قبل باحثين آخرين تفاديا للتكرار. وفي الأخير توصلنا إلى بعض النتائج والتي تمثلت فيما يلي:

- ✓ ظاهرة الإساءة الجنسية لم تكن وليدة هذا العصر بل كانت متواجدة منذ فترة قديمة جدا.
- ✓ الإساءة الجنسية للأطفال لم تقتصر ممارستها على شكل واحد فقط بل شملت عدة أشكال منها الاغتصاب، الاعتداء الجنسي، التعري، الاستعراض، التجسس، المواد الإباحية، استخدام الألفاظ الجنسية.
- ✓ الإساءة الجنسية للأطفال تضمنت كل من العنف والتحرش والاستغلال الجنسي.
- ✓ الإساءة الجنسية للأطفال تضمنت أسباب عديدة وأماكن مختلفة تختلف باختلاف وجود الضحية.
- ✓ ينجم عن الإساءة الجنسية أثار نفسية وجسدية وسلوكية ترتسخ في ذهن الضحية.

التوصيات:

- من المهم للطفل معرفة الأسماء الحقيقية لأعضائه التناسلية مثلها مثل بقية الجسد.
- مساعدة الطفل لكي يميز بين الملامسة المحببة واللامسة المثيرة للشك واللامسة السرية (السيئة).
- تعليم الطفل أن جسده حقه الخاص ولا يجب أن يراه أحد.
- تدريس التربية الجنسية في المدارس.
- حملات توعية وثقافية ابتداء من عمر 04 سنوات كجزء من برنامج حماية ذاتية حول كيفية التعرف إلى محاولات التحرش والتلميحات الخاصة بالإساءة الجنسية، وكيفية الرفض، وأهمية الإبلاغ.
- تمكين الأطفال للدفاع عن حقوقهم ومراقبة الانتهاكات من خلال الأندية التي يقودها أطفال.

- تثقيف الأسرة بشأن مهارات الأبوة والأمومة الملائمة وطرق التأديب اللاعنفية : ترسيخ أهمية تربية الطفل على أسس التفهم والحماية الذاتية وليس الخوف.
- تشجيع عملية التبليغ.
- توعية الأسرة بخطورة المشكلة وحجمها وترسيخ حقيقة أن كل طفل هو ضحية محتملة.
- مراقبة ما يشاهده الأطفال على التلفزيون وعبر الانترنت.

قائمة المراجع:

- 1-أديل، سالم ماري،(2015)، التعامل مع الاعتداءات الجنسية على الأطفال، دليل علمي للمستشارين النفسيين العاملين في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل لاجئي فلسطين في الشرق الأدنى ضمن الإطار التربوي في لبنان، تدقيق سكاردا، هلين . مارغريت، لينش ، اونروا.
- 2-الاستغلال الجنسي - bff العنف ضد النساء، <https://www.frauen-gegen-gewalt.de>.
- 3-أسطا. جنان ، زيادر، محفوض وآخرون،(2008). (الإساءة الجنسية للطفل: الوضع في لبنان، منظمة كفا عنف واستغلال، المجلس الأعلى للطفولة، وزارة الشؤون الاجتماعية، ط 01، لبنان، بيروت.
- 4-أشكال الإساءة الجنسية للأطفال، (06 فيفري 2020)، الإساءة الجنسية وأشكالها: المرأة العربية اليوم، <https://www.arabwomantoday.com>.
- 5-أعراض الاعتداء الجنسي ومؤثراته، <http://www.be-free.info>.
- 6-بوغراف، حنان. علام، عتيقة،(جوان 2017)، مشكلة العنف ضد الأطفال مقارنة سوسولوجية معاصرة، مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع، العدد الثاني، ص-ص 23-33، الجزائر.
- 7-تحرش جنسي بالأطفال ، ويكيبيديا، <https://ar.wikipedia.org/wiki>.
- 8-تسعة (09) آلاف اعتداء جنسي على أطفال الجزائر.. سكوت الأهل "جريمة"، (28 جويلية 2020)، <https://al-ain.com/article/sexual-a...>.
- 9-جبيرل، موسى عبد الخالق، الحراريس ، منتهى علي ،(2012)، أثر برنامج وقائي في زيادة وعي طالبات الصف الأول الأساسي بالإساءة الجنسية وتمكينهن من اكتساب مفاهيم حماية الذات، مجلة دراسات العلوم التربوية، المجلد 39، العدد 2، ص ص – 411-427، الجامعة الأردنية.

- 10-الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان،(2012)، العنف ضد الأطفال: تعريفه وأسبابه وأشكاله، ط03، المملكة العربية السعودية.
- 11-خالد بن محمود الشهري، التحرش الجنسي بالأطفال: صيد الفوائد، <http://www.saaaid.net> > tarbiah.
- 12-خطاب ، محمد أحمد محمود،(2017)، سايكوديمييات التحرش الجنسي لدى الإناث: دراسة في التحليل النفسي، ط01، المكتب العربي للمعارف، القاهرة.
- 13-خليفة، عبد القادر، قصي، عطية ،(مارس 2017)، العنف ضد الأطفال أسبابه وأثاره: دراسة سوسيو-أنثربولوجية في بئر العاتر تبسة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد28، ص- ص 287-298، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
- 14-الدرأوشة، عبد الله سالم ،(2020)، العنف الأسري الموجه ضد الأطفال في محافظة الطفيلية من وجهة نظر الفئة العمرية (14-16) سنة، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث، مجلة علمية محكمة دورية تصدر عن عمادة البحث العلمي والدراسات العليا، العدد(2)، المجلد (6) 2020.ص-ص 334-375.
- 15-سالم خليفة ، ابتسام،(نوفمبر2018)، مظاهر العنف الأسري ضد الأطفال وأثره على المجتمع واستراتيجيات الحد من هذه الظاهرة، مجلة كليات التربية، العدد الثاني عشر، ص-ص 90-110، جامعة الزاوية.
- 16-سياسة كير أنترناشونال بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسي وحماية الأطفال، (2019).
- 17-العجمي، فيصل،(2007)، أبعاد الإساءة تجاه الأطفال المعاقين ذهنيا لدى المعلمين وأولياء الأمور في دولة الكويت، رسالة ماجستير في التربية الخاصة، جامعة الخليج العربي.
- 18-العناني ، حنان. الخالدي، مريم، اليماني، عبد الرؤوف،(2012)، الإساءة الوالدية الجسدية والعاطفية للطفل وعلاقة ذلك بمتغيري الجنس والعمر لدى عينة من طلبة المرحلة الأساسية في مدينة عمان، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد السادس والعشرون (2)، كانون الثاني (2012)، ص- ص 218 – 242، عمان، الأردن.
- 19-الغامدي، أحمد خلف.(د س). كيف تحمي ابنك من التحرش الجنسي، د ب.
- 20-غزوان، أنس عباس،(2015)، العنف الأسري ضد الأطفال وانعكاسه على الشخصية، مجلة جامعة بابل، العلوم الإنسانية، المجلد23، العدد4 ، ص- ص 1256-1275، جامعة الكوفة.

21- فرج، هشام عبد الحميد، (2011)، التحرش الجنسي وجرائم العرض، ط10، دار الفجر للنشر والتوزيع، الإسكندرية.

22- قزو، فتيحة. فاطمة، حمزة، (2016)، الإساءة الجنسية للطفل، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، المجلد الأول، العدد الرابع عشر، ص- ص 104-130.

23- كيف نحبي أطفالنا من الإساءة الجنسية؟ :صحيفة أثير الإلكترونية، (28 أوت 2017)، <https://www.atheer.om>

24- ليمان، هايدي، (2012)، رعاية الأطفال الناجين من الإساءة الجنسية: خطوط توجيهية لمقدمي الخدمات الصحية والنفسية والاجتماعية في الأطر الإنسانية، ط01، لجنة الإنقاذ الدولية، الولايات المتحدة الأمريكية.

25- مجيد، سوسن، (2008)، العنف والطفولة: دراسات نفسية، ط01، دار الصفاء، الأردن.

26- محمد الحسن علي، ناهد، (2020)، الوياء الصامت: الإساءة الجنسية للأطفال الوقاية والعلاج، ط01، دار المصورات للنشر والطباعة والتوزيع، الخرطوم، السودان.

27- المدفع، عائشة، (دس)، العنف وسوء معاملة الأطفال، مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال.

28- منظمة الأمم المتحدة للطفولة، (2020)، العمل من أجل إنهاء الإساءة ولاستغلال الجنسين للأطفال، يونيسيف، نيويورك.

29- المؤشرات الجسدية والسلوكية للعنف الجنسي ضد الأطفال، (01 أبريل 2018)، <https://www.jahshan.expert>.

المراجع الأجنبية:

child Welfare Information Gateway , Definitions in federal law, the federal child Abuse Prevention and Treatment Act (CAPTA) (42 U.S.C.A.§5106g), as amended by the Keeping Children and Families Safe Act of 2003, Accessed at: <http://www.childwelfare.gov/can/defining/federal.cfm>.

Griffith, H.W,(2006), Complete Guide to Symptoms, Illness and Surgery, Penguin Group (USA) INC, New York.

Who,(2002), World Report on onviolence and Health, Edited by Etienne, G.Krug, Lindal.dahlberg, Jes A.mercy, Anthony, B.zw.

مدخل مفاهيمي سوسيولوجي لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال

A sociological conceptual introduction to the phenomenon of child sexual abuse

اسم الكاتب: حليلة سلاوي، ماما قبلي

Halima slaoui -Mama guelli :Name

الصفة: أستاذ باحث، الجامعة أو مؤسسة العمل: جامعة أحمد دراية، المدينة/ الدولة: أدرار- الجزائر-

University,Ahmed deraya / City: Adrar /state:Algeria

الملخص:

تهدف دراستنا هذه إلى محاولة تسليط الضوء على مشكلة اجتماعية عويصة استفحلت في مجتمعنا العربي بصفة عامة والمجتمع الجزائري بصفة خاصة ألا وهي ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال باعتبارها من أخطر أنواع الإساءة للأطفال فهي من بين الظواهر التي تهدد كيان المجتمع وخاصة وأنها تمس فئة هامة تعد بناة المستقبل، ومن أنواعها نجد الاعتداء الجنسي، التحرش الجنسي، الاغتصاب، الاستغلال الجنسي، بحيث نجدها تتفاوت خطورتها من نوع إلى آخر، ومن بين أشكالها اللفظية، البصرية، دعارة الطفل، الخلاعة... الخ ، بحيث تم معرفة ودراسة الأسباب الكامنة من وراءها وذلك قصد الوصول إلى السبل الكفيلة للحد أو التخفيف منها، مع العلم أنه يمكن معرفة هؤلاء الأطفال الذين تعرضوا للإساءة من خلال مؤشرات جسدية ومؤشرات نفسية وسلوكية التي تظهر عليهم، وأكد أنها لها انعكاسات وخيمة على الطفل في مختلف الميادين، لهذا وجب على الجهات المسؤولة ومن بينها الأسرة بالدرجة الأولى ضمان لطفلها مختلف الاحتياجات بعد هذه الصدمة التي تعرض لها.

الكلمات المفتاحية: الظاهرة الاجتماعية، الإساءة الجنسية، الأطفال.

Abstract:

Our study is Purpose to try to shed light on a difficult social problem that has escalated in our Arab society in general and in the Algerian society in specially, which is the phenomenon of sexual abuse of children as one of the most dangerous of child abuse because they are the future makers, and there are some types like sexual assault, sexual harassment, rape, sexual exploitation, so that we find them varying in severity from one type to another, and among their verbal, visual, child prostitution, debauchery...etc., so that the reasons behind them were known and studied, and that In order to find ways to reduce or mitigate it, knowing that it is possible to know those children who have been abused through physical and psychological and behavioral indicators that appear on them, and it is certain that they have serious repercussions on the child in various fields, so the responsible authorities, including the family, must Primarily ensuring her child's various needs after this trauma.

Keywords: , Keywords: social phenomenon, sexual abuse, children

مقدمة:

الأطفال هبة من المولى عزوجل وأمانة يقتضي الأمر الحفاظ عليها وحمايتها فهم رجال المستقبل التي تعول عليهم الأمم، لهذا نعتبر مرحلة الطفولة مرحلة حساسة ووعرة ينبغي الاهتمام بها وصيانتها من جميع المهددات لأنها قد تتعرض للإساءة الجنسية بمختلف مظاهرها وبالتالي هذا قد ينجر عواقب وخيمة على الطفل البريء. إذ تعتبر هذه الأخيرة أي ظاهرة الإساءة الجنسية من المواضيع الشائكة والتي تمثل طبوهات بين أوساط المجتمع الجزائري بالخصوص كونها تتعلق بغاة المستقبل ولم يسلم منها الذكور ولا الإناث بل تجاوز الأمر إلى أصحاب ذوي الاحتياجات الخاصة رغم أنها ليست مرتبطة بأصل أو دين أو لغة، فهذا يعتبر تعدي على حقوق هذه البراءة التي لا ذنب لها، وخاصة في ظل هذا التطور التكنولوجي الذي عرفه العالم، كما تعددت أنماط وأسبابها.

مشكلة الدراسة:

إن الإساءة الجنسية للأطفال ظاهرة ومشكلة اجتماعية مستفحلة في أوساط المجتمع إلا أنها يخيم عليها بالصمت نظرا لعدم الاعتراف بها رغم عواقبها الوخيمة على نفسية الطفل، لهذا لا توجد إحصائيات دقيقة حول انتشارها فأغلبيتها تتم داخل وللأسف مؤسسة التنشئة الأولى وهي الأسرة وهي المؤسسة الاجتماعية التي يوكل مهمة الرعايا والحماية.

و انطلاقاً من ذلك طرحنا جملة من التساؤلات تتمثل فيمايلي:

- ما المقصود بالإساءة الجنسية للأطفال ؟
- ماهي أنواع الإساءة الجنسية للأطفال ؟
- ماهي أسباب الإساءة الجنسية للأطفال ؟
- ماهي أعراض الإساءة الجنسية للأطفال ؟
- ماهي انعكاسات الإساءة الجنسية للأطفال ؟

أهداف الدراسة:

حيث هدفت دراستنا إلى تحقيق هدفين أحدهما علمي والمتمثل في محاولة تسليط الضوء على تحديد ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال ومعرفة أنواع والأسباب الكامنة في ذلك وأشكالها ومؤثراتها من أجل إعادة النظر في هذه الظاهرة، في حين الهدف الآخر عملي يتمثل في الخروج بجملة من التوصيات والاقتراحات التي يمكن أن تساهم في الحد من هذه الظاهرة أو التخفيف منها.

أهمية الدراسة:

تكتسي دراستنا أهمية قصوى كونها تلقي الاهتمام والتركيز على هذه الظاهرة ألا وهي الإساءة الجنسية للأطفال باعتبارها مشكل عويص يمس فئة حساسة وبرئية ولها انعكاسات ومخلفات على الطفل على جميع الأصعدة منها الجانب النفسي، الاجتماعي، الجسدي مما قد ينعكس عليه بالسلب، لهذا وجب علينا الوقوف عليها ومعالجتها وتكاثف الجهود من أجل ضمان لهذا الطفل جميع حقوقه.

منهج الدراسة:

اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي لأنه الأنسب لمعالجة ماهية هذه الظاهرة وهي الإساءة الجنسية للأطفال، حيث أنه يُمكننا من جمع المعلومات حولها وتشخيصها بل حتى يتجاوز ذلك إلى التحليل والتفسير وبالتالي الوصول إلى نتائج وتوصيات للحد من هذه الظاهرة أو التقليل منها.

خطة الدراسة:

حيث اعتمدنا في دراستنا لمعالجة هذا الظاهرة على النقاط التالية وهي:

أولاً: تعريف الإساءة الجنسية للأطفال

ثانياً: أنواع الإساءة الجنسية للأطفال

ثالثاً: أشكال الإساءة الجنسية للأطفال

رابعاً: أسباب الإساءة الجنسية للأطفال

خامساً: أعراض الإساءة الجنسية عند الأطفال

سادساً: الآثار المترتبة عن الإساءة الجنسية للأطفال

سابعاً: احتياجات الأطفال بعد الإساءة الجنسية

أولاً: تعريف الإساءة الجنسية للأطفال: قبل الحديث عن مفهوم الإساءة الجنسية للأطفال ارتأينا تقسيم هذا المفهوم إلى شقين تعريف الإساءة لغة واصطلاحاً ثم تعريف الطفل لغة واصطلاحاً ثم أخيراً تحديد مفهوم الإساءة الجنسية للأطفال

أ. تعريف الإساءة: لقد تم تحديد هذا مفهوم لغة واصطلاحاً كمايلي:

لغة: أساء سوء الشيء: أفسده، التصرف لم يحسنه، نقول أساء معاملته أما إساءة سوء الإهانة والضرر. (المنجد الإعدادي: 1986، ص30).

اصطلاحاً: الإساءة هي أفعال من اللامبالاة والإجرام ترتكب من الوالدين أو الوصي أو غيره على الطفل، ويحكم عليها بناءً على قيم المجتمع وخبرة المختصين بأنه غير ملائمة ومؤذية. (قزو فتيحة، فاطمة حمزة: 2019، ص103).

ب. تعريف الطفل: لقد تم تحديد هذا مفهوم لغة واصطلاحاً كمايلي:

لغة: جاء في معجم لسان العرب لابن منظور أن الطفل هو الرخص الناعم من كل شيء أي الصغير من كل شيء (ابن منظور: د- س، ص401) بالإضافة إلى أن الطفل هو المولود (ابن منظور: د- س، ص302) والمؤنث: طفلة والجمع أطفال والمصدر طفولة ولا فعل له، كما يرد فيه أيضاً أنه الصبي حين سقط من بطن أمه إلى أن يحتلم. (جيبين نصيرة: 2001، ص25)

اصطلاحاً: يرى البعض أن الطفولة هي ذلك الوصف الذي يطلق على الإنسان منذ مولده إلى حين بلوغه الحلم. (جيبين نصيرة: 2001، ص25) أو هي تلك الفترة العمرية التي تبدأ منذ الميلاد حتى طور البلوغ. (محمد غزال ايناس: 2001، ص06) وتنقسم هذه الفترة إلى مرحلتين هما:

- **مرحلة الطفولة المبكرة:** تبدأ منذ الميلاد حتى سن السادسة حيث يكتسب فيها الطفل مهارات أساسية.
 - **مرحلة الطفولة المتأخرة:** تبدأ منذ سن السادسة إلى الثانية عشر ويكتسب فيها الوعي والمعرفة.
- يمكن القول أن هذا التعاريف حاولت تحديد معنى الطفل من خلال تحديد مرحلة الطفولة التي اعتبرتها من بين المراحل العمرية للإنسان والتي تتصف بمميزات محددة تختلف عن باقي المراحل الأخرى حيث تبدأ بولادة الإنسان وتنتهي ببلوغه.
- ويقول البعض الآخر أن الطفل هو الصغير مادام بحاجة إلى عناية من الغير وهو يشمل الولد والمراهق والفتى أو أنه القاصر سناً. (وزارة التضامن الوطني والعائلة : 1998، ص109)
- كما يعني حسب الاتفاقية العالمية لحقوق الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه. (اتفاقية حقوق الطفل: 1989)
- ويحدد الدكتور محمد السعيد الدقاق بأنه كل إنسان حتى الثامن عشر إلا حدد قانون بلده سناً أقل دون أن تربط ذلك ببلوغه سن الرشد . (جيبين نصيرة: 2001، ص25)
- بناءً على ما سبق نرى أنه تباينت الآراء حول تحديد مفهوم الطفل حيث اختلفت في تحديد المراحل التي يشملها هذا المفهوم وكذلك بداية مرحلة الطفولة ونهايتها وأيضاً السن الذي ينعت في الإنسان على أنه طفل.
- كما أن تلك التعاريف ركزت على تعيين السن الأدنى الذي يعتبر فيه الإنسان طفلاً حيث يتحقق هذا الأخير حينما لا يتعدى الفرد الثامنة عشر ولم يبلغ سن الرشد المحدد في كل مجتمع، وعليه القول أن الطفل وفق هذه التعاريف هو ما يصطلح عليها في القانون الوضعي والاتفاقيات الشرعية.
- ت. **مفهوم الإساءة الجنسية للأطفال:** حيث حاولنا عرض هذه التعاريف المختلفة التي يتناول فيها كل باحث زاوية معينة من الظاهرة أو يعرفها بشكل سطحي أو عميق، ومن ثمة سوف نتطرق إليهما من تعريف العام والشامل إلى التعريف الخاص والأدق ويتجلى ذلك فيما يلي:
- هي أي اتصال قسري أو حيلي أو متلاعب مع طفل من خلال شخص أكبر منه سناً بغرض تحقيق الإشباع للشخص الأكبر سناً. (قزو فتيحة، فاطمة حمزة: 2019، ص109).
- وتعرفها بدرية كمال بأنها تلك المضايقات التي يتعرض لها الطفل واستخدامه لمتعة جنسية من قبل شخص بالغ. (رزيق حفصة، قتيت فضية: 2021، ص52).
- أو هي نشاط نفسي لا يمكن للطفل فهمه ولا يمكن أن يوافق عليه نظراً لعد نضج نموه أو هو كل ما يغتصب القانون أو المحرمات الاجتماعية". (كميلة هادي: 2019، ص37).
- كما يعرفها مؤتمر خبراء الأمم المتحدة بأنها إقناع أو إجبار الأطفال على الانغماس في سلوكيات جنسية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بمفرده أو مع شخص آخر من نفس النوع ذاته أو من النوع الآخر. (سرور سعيد عبد الغني: 2015، ص180).

كذلك نجد معجم علم النفس والطب النفسي يرى بأنها تتميز بالنشاط الجنسي وهذه الصور قد تأخذ شكل الاعتداء على المحارم أو تأخذ شكل الاغتصاب أو المعايشة الجنسية أو بعض صور السلوك الشهوي الأخرى التي يمكن أن تمارس من شخص بالغ وآخر ينحصر عمره بين سنوات المهد والمراهقة. (رزيق حفصة، قتيت فضية:2021، ص52).

كما تعرفها الجمعية الطبية الأمريكية بأنها الانغماس في سلوكيات جنسية مع الطفل في حين أن الطفل غير مستعد نهائياً ولا يستطيع إعطاء الموافقة على ذلك وتتصف إساءة المعاملة الجنسية بالخداع واستخدام القوة أو الإكراه. (سرور سعيد عبد الغني:2015، ص180).

وأيضاً هناك من يعرفها بأنها انغماس أطفال ومراهقين متعمدين غير ناضجين من ناحية النمو والارتقاء في نشاطات جنسية لا يفهمونها تماماً، وغير قادرين على إعطاء موافقة معلومة لتلك الأنشطة وينتهك ذلك المحرمات الاجتماعية لأدوار الأسرة. (حسين فايد:2006، ص16).

أما منظمة الصحة العالمية OMS استغلال جنسي للطفل الذي يكون ضحية راشد أو شخص أكبر منه سناً، بهدف رضاء الرغبات الجنسية لهذا الأخير، يمكن أن تتخذ الجريمة أشكالاً مختلفة مكالمات هاتفية بذيئة، الإهانات الفاحشة واستراق النظر، صور إباحية، علاقات أو محاولة إقامة علاقات جنسية، اغتصاب، زنا المحارم أو الدعارة". (كميلة هادي:2019، ص37).

كذلك نجد القانون الفيدرالي للوقاية من الإساءة الجنسية للطفل ومعالجة ضحاياه الذي يعرفها: بأنها كل استغلال أو استخدام أو إقناع أو إغراء أو استمالة أو إكراه لأي طفل على المشاركة أو مساعدة أي شخص آخر على المشاركة في أي سلوك جنسي صريح أو التظاهر بسلوك من هذا النوع لهدف تصويره والاعتصاب أو التحرش أو البغاء أو أي شكل آخر من أشكال الاستغلال الجنسي للطفل أو ممارسة سفاح القربى مع الأطفال" ص 12. (جنان أ. أسطا، زياد محفوض، جبريل أبي شاهين وغيدا عناني:2008، ص12).

ومن خلال هذه التعاريف لظاهرة أي الإساءة الجنسية للأطفال نجد أنها كل تركز في تعريفها بأنها أي تصرف أو سلوك جنسي اتجاه الطفل.

ثانياً: أنواع الإساءة الجنسية للأطفال: للإساءة الجنسية للأطفال جملة من الأنواع تتجلى فيمايلي:

1. **العنف الجنسي:** بأنه ممارسة فعل جنسي دون الحصول على موافقة الطرف الآخر أو عندما يكون الشخص الآخر غير قادر على إعطاء الموافقة. (رزيق حفصة، قتيت فضية:2021، ص55).
2. **الاعتداء الجنسي:** ممارسة أي نشاط جسدي جنسي من دون الحصول على موافقة من الشخص الآخر أو عندما يكون الشخص الآخر غير قادر على الموافقة على الموافقة على هذا النشاط ويمكن أن يشمل الاعتداء الجنسي استخدام القوة البدنية والعنف والتهديد والتخويف وتجاهل اعتراضات الطرف الآخر. (رزيق حفصة، قتيت فضية:2021، ص55).

أو هو إساءة استخدام الطفل جنسياً سواء صدرت هذه الإساءة من بالغ أو مراهق أو طفل أكبر منه سناً وسواء أخذت شكل الخداع والحيلة أو شكل العنف، كما قد يكون وسيلة للإثارة الجنسية أو لإشباع النزوة الجنسية بشكل كامل أو جزئي عند من هو أكبر منه سواء كان شخصاً بالغاً أو مراهقاً. (ليلي الأحذب: 2021، ص 285).

3. التحرش الجنسي: وهو سلوك له إيحاءات جنسية غير مرحب بها من قبل الطرف الآخر ويشمل أيضاً طلب خدمات جنسية أو تصرفات ذات طابع جنسي، ويمكن أن تكون عبر الكلام أو النظرات أو عرض مواد جنسية بحيث يراها الطرف المستهدف. (رزيق حفصة، قتيت فضية: 2021، ص 54).

4. الاغتصاب: فكلما الاغتصاب rape مشتقة من كلمة لاتينية rerape وتعني السرقة والاستيلاء. (هشام عبد الحميد فرج: 2010، ص 15).

إذ تعرفه منظمة الصحة العالمية بأنه إدخال العضو الجنسي أو أي جزء من الجسد أو أداة خارجية أخرى بالإجبار أو الإكراه. (رزيق حفصة، قتيت فضية: 2021، ص 55).

كما يعرف أيضاً بأنه اتصال جنسي غير قانوني بين رجل وامرأة حية بالفرج بدون رضاها الصحيح. (هشام عبد الحميد فرج: 2010، ص 15).

وسنحاول تدقيق في هذا تعريف من خلال شرح وتوضيح جميع مفاهيمه حتى لا يكون هناك لبس أو غموض ويتجلى ذلك فيما يلي: (هشام عبد الحميد فرج: 2010، ص 15-21).

• الاتصال الجنسي: يقصد به دخول العضو الذكري داخل الفرج ولا يقصد اختراق العضو الذكري بكامل طوله.

• غير قانوني: أي أن يكون المتعدي والضحية ليس زوج.

• بين رجل وامرأة أي عدم وقوع جريمة الاغتصاب في العلاقات الجنسية المثلية.

• بدون رضاها: انعدام الرضا كما في الأحوال التالية: استخدام الجاني القوة البدنية (الإكراه المادي)، الضغط والتهديد (الإكراه المعنوي)، الغش والتدليس، فقدان الوعي والإرادة، السن.

5. الاستغلال الجنسي: أي استغلال فعلي أو محاولة استغلال لموقف ضعف أو تباين في القوة أو ثقة لأغراض جنسية. (لجنة الإنقاذ الدولية: 2012، ص 18).

ومن خلال هذا العرض يتبين لنا أنواع الإساءة الجنسية للأطفال رغم الاختلاف في تحديدها بدقة بين الباحثين لأنها هناك من يعتبرها مفاهيم مساوقة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال فقط، وأنها شاملة لجميع هذه المصطلحات.

ثالثاً: أشكال الإساءة الجنسية للأطفال: وتتمثل مختلف أشكال الإساءة الجنسية للأطفال في نقاط التالية: (قزو فتيحة، فاطمة حمزة: 2019، ص 116-117).

1. لفظية مثل المكالمات الهاتفية والحديث عن الأفعال الجنسية.

2. البصرية وهي مشاهدة الطفل أثناء تغيير ملابسه.

3. دعارة الطفل وهي إدماج الطفل في سلوك جنسي من أجل الكسب المادي.

4. الخلاعة وهي أخذ صور للطفل في أوضاع فاضحة وإجباره على مشاهدة الأفلام الإباحية.
5. الاستعراضية حيث يعرض المعتدي جسده أمام الطفل.
6. الاختراق الجنسي بوسائل مختلفة وكذا الاغتصاب.
7. التحرش الجنسي بالجسد.

رابعاً: أسباب الإساءة الجنسية للأطفال: حيث نجد هذه الظاهرة أي الإساءة الجنسية للأطفال ترجع أسبابها إلى العديد من الأسباب نذكر منها مايلي:

1. غياب القدوة الصحيحة والسليمة للأطفال وهم الوالدين نتيجة انحراف سلوكهما.
 2. الإهمال والتهاون من طرف الوالدين مثل التعري أمام الطفل أو تعرية الطفل أو نوم الطفل مع الأهل.
 3. وجود فجوة بين الأبناء والوالدين نتيجة انعدام الحوار بينهما.
 4. عدم توعية الأبناء بالثقافة لجنسية من طرف الوالدين لأن الطفل أكيد يبحث عن المعلوم من أطراف أخرى وبشكل قد يكون مغلوط.
- ولقد تبين أن توعية الأطفال بموضوع الثقافة الجنسية ينعكس عليهم بالإيجاب بحيث "تزيد من ثقتهم بالنفس ويزيد من حصيلتهم العلمية بالمدرسة وتجعلهم أكثر سعادة ووضوحاً من هؤلاء الأطفال الذين يعيشون في غموض وخيالات الجنس الوهمية حينما لا يجد إجابات مقنعة لأستلثم المتعددة". (حمزة أحمد عبد الكريم: 2010، ص 72).
- كما يرى علماء النفس " أن تلقين وتوعية الأطفال بالثقافة الجنسية أمر ضروري وتفهمهم حقائق الحياة في مرحلة مبكرة تسمح لهم بالحكم والتصرف الصائب فيما بعد". (حمزة أحمد عبد الكريم: 2010، ص 106).
5. تأثير وسائل الإعلام على الطفل مما قد يدفعه الفضول في البحث عن ذلك.
 6. المشاكل والضغطات النفسية للطفل التي يتعرض لها قد تدفعه إلى اللجوء لذلك.
 7. العنف العائلي وللأسف يساهم كثيراً في الهروب من المسكن.
 8. الظروف الاجتماعية مثل مشكلات كالفقر والامية، السلوكات المنحرفة. (زرردوم خديجة، جار الله سليمان: 2019، ص 302).
 9. غياب التشريعات القانونية الصارمة أو عدم تفعيلها بشكل المطلوب .
 10. عوامة الاقتصاد وتجارة الجنس عن طريق الانترنت التي فاقت تجارة المخدرات.
 11. حب الاستطلاع الذي يتميز به بعض الأطفال مما يجعلهم فريسة سهلة. (رزيق حفصة، قتيت فضية: 2021، ص 59-60).
 12. العامل الاقتصادي الذي يدفع العائلة أن ينام أفرادها في غرفة واحدة.
 13. عدم مراقبة الوالدين لما يشاهده الأطفال عبر وسائل الإعلام وكذا مختلف وسائل التواصل الاجتماعي.
 14. التصرفات الجنسية التي قد يمارسها الوالدين في حضور الأطفال.
 15. الثقة الزائدة فقد يثق الوالدان في قريهما أشد الثقة فقد يكون أخ الأب هو من يتحرش بأبناء أخيه وكذلك الخال، حتى اللعب بأنواعه لا بد أن يكون بمتابعة وعن كتب.

16. السرية التقليدية النابعة من شعور بالخزي وكذا صلة النسب بالضحية فقد بينت إحصائيات أن أكثر من 75% من المعتدين هم أشخاص معروفين للضحية تربطهم علاقة قرابة. (سلام سميرة:2013، ص06).

خامساً: أعراض الإساءة الجنسية عند الأطفال: حيث يظهر لدى الأطفال الذين تعرضوا لإساءة

الجنسية مؤشرات جسدية وأخرى نفسية وسلوكية وتتمثل فيمايلي: (ليلي الأحذب:2021، ص287-290)

أ. مؤشرات جسدية: وتتجلى في نقاط التالية:

1. صعوبة المشي أو الجلوس.
2. النزف من المناطق التناسلية أو الفم.
3. ملابس ممزقة .
4. ملابس داخلية مبقعة أو ملطخة بالدم..
5. الإحساس بالألم أو الرغبة في هرش الأعضاء التناسلية..
6. قرحات في المناطق التناسلية أو وجود سائل حليبي فيها.
7. التهابات المتكررة في المجرى البولي أو في الأعضاء التناسلية.
8. الأمراض المنتقلة عن طريق الجنس.
9. الحمل أحياناً خاصة إذا كانت الفتاة قريبة من سن المراهقة.

ب. مؤشرات النفسية والسلوكية: وتتجلى في النقاط التالية:

1. إبداء الانزعاج أو التخوف أو رفض الذهاب إلى مكان معين أو البقاء مع شخص معين.
 2. إظهار العواطف بشكل مبالغ فيه أو غير طبيعي.
 3. التصرفات الجنسية مع الألعاب أو الأطفال الآخرين.
 4. القلق، الكوابيس، رفض النوم وحيداً، الخوف المفاجئ من الظلام أو مشاكل النوم الأخرى.
 5. اضطرابات الأكل كفقد الشهية أو فرط الشهية وصعوبات البلع وآلام البطن دون سبب محدد.
- تغير المفاجئ في شخصية الطفل.
6. الاهتمام المفاجئ أو غير طبيعي بالمسائل الجنسية.
 7. الأفكار الانتحارية وقد يسيطر على المراهق فكرة الموت ويتظاهر بأشعار أو كتابات أو أسئلة حول الموت. تعاطي .
 8. المخدرات أو الكحول أو البدء بعمليات الإغراء والإغواء.

سادساً: الآثار المترتبة عن الإساءة الجنسية للأطفال: إن الإساءة الجنسية للأطفال مخلفات على الطفل

ويبرز ذلك من خلال مايلي:

إذ ينجر عن تعرض الطفل للإساءة الجنسية انعكاسات على نفسيته وسلوكه وهذا ما أوضحه توار 1989 حين قال أن الأفراد الذين يتعرضون للإساءة الجنسية منذ فترة مبكرة من حياتهم ولمدة زمنية طويلة على يد شخص معروف ومحل ثقة يعانون من أضرار شديدة تطل معظم بناؤهم النفسي مقارنة بالأشخاص الذين يتعرضون

للإساءة الجنسية في فترة متأخرة من حياتهم ولعدد مرات قليلة وبصورة غير عدوانية وعلى يد أشخاص غير معروفين لهم". (لايت آن رينولدز: 2021، ص 04).

كما أن الأطفال الذين تعرضوا للإساءة من قبل محارمهم يعانون من إحساس رهيب بالمهانة والخزي نظراً لأنهم قد تعرضوا للإساءة ممن يعتمدون عليهم في حياتهم كما قد يشعر الأطفال المساءون بالخزي من أفراد الأسرة الذين لم يعتدوا عليهم إلا أنهم لم يقدموا الحماية اللازمة أو يصدقوهم أو يلموهم عندما حكوا لهم عما حدث من إساءة. (سرور سعيد عبد الغني: 2015، ص 183).

أضف إلى ذلك قد يعاني الأطفال الذين تعرضوا للإساءة من أثار نفسية والمتمثلة في الاكتئاب، انحرافات في السلوك، ضغط... الخ.

سابعاً: احتياجات الأطفال بعد الإساءة الجنسية: بعد أن يتعرض الأطفال إلى الإساءة الجنسية أكيد يكونوا يحتاجون إلى دعم ورعاية واهتمام خاصة وأننا نعلم مخلفاتها عليهم وانعكاساتها السلبية عليهم وهذا من أجل مساعدتهم على تخطي هذه الصدمة والمشاركة بإيجابية في الحياة اليومية وتمثل هذه الاحتياجات فيمايلي: (لجنة الإنقاذ الدولية: 2012، ص 36).

- الاحتياجات النفسية: يحتاج الأطفال إلى الدعم لي شعروا بالأمان والثقة من جديد، وليفهموا مشاعرهم بشأن الإساءة، وليتكيفوا مع أعراض ما بعد الصدمة التي تظهر.
- الاحتياجات الاجتماعية: يحتاج الطفل إلى مساعدة في التعافي والشفاء من أثار الإساءة الجنسية على الأسرة والعلاقات الأسرية وفي ضمان أنهم قادرين على العودة إلى المدرسة والمشاركة في الأنشطة المجتمعية والاجتماعية وفي تطوير وإدامة علاقات إيجابية قائمة على الثقة مع الأقران والبالغين في المجتمع المحلي.
- ترتيبات الرعاية: يحتاج الأطفال إلى مكان آمن للتعافي إذا حدثت الإساءة في المنزل ولم يستطيع الأطفال العودة إليه.
- الاحتياجات القانونية/القضائية: الأطفال لديهم الحق في العدالة، وقد يحتاجون إلى الدعم خلال التحقيقات القانونية والملاحقة القضائية لحالاتهم.
- تدخلات حماية أخرى: الأطفال المنفصلون عن ذويهم أو غير المصحوبين أو الذين يواجهون مخاطر حماية أخرى يتطلبون تدخلات حماية هادفة.

خاتمة:

إن للطفل مجموعة حقوق إنسانية واجتماعية ينبغي على الدولة مراعاتها وضمان توفيرها له، وفي هذا الصدد نجد اهتمام المجتمع الدولي بحقوق الطفل حيث صدرت حقوق الطفل 1924 ثم اتفاقية الأمم المتحدة بحقوق الطفل 1989 الذي صادقت عليها الجزائر 1992 حيث ورد فيها ضمن المادة 19 أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كل أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو الإهمال والاستغلال بما في ذلك الإساءة الجنسية وهو في رعاية والديه أو الوصي عليه قانوناً .

كما صنف المشرع الجزائري الجرائم التي تدخل ضمن الإساءة الجنسية للطفل ضمن ماهو متعارف عليه بمسمى الجرائم الماسة بالأخلاق وصنفها كمايلي: جرائم العرض، جرائم البغاء، جريمة التحرش الجنسي، جريمة الاستغلال الجنسي، إلا أنه نلمس نوع من الثغرات والهفوات وكذا غموض بعض النصوص وصعوبة في طريقة الإثبات مما يسهل على الجاني التملص من العقاب هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجد مؤسسات التنشئة الاجتماعية ومؤسسات المجتمع المدني والمساجد تشهد غياب كلي تقريباً لتوعية الطفل بثقافة الجنسية. لهذا من بين التوصيات التي نوصي بها من خلال معالجتنا لهذه الظاهرة أي الإساءة الجنسية للأطفال التي استفحلت في جميع البلدان الدولية والعربية منها والتي شغلت بال الكثير من المهتمين والأخصائيين مايلي:

- ◀ التنشئة السليمة والصحيحة للطفل وفقا لأسس وأساليب تتبناها الأسرة يكون منطلقها ديننا الإسلامي الحنيف.
- ◀ توعية الأسرة أبناءها باعتبارها اللبنة أو مؤسسة التنشئة الأولى بثقافة الجنسية وكسر جميع الحواجز بينهم أي بين الأبناء والوالدين، وخلق بما يسمى الحوار الأسري.
- ◀ زرع الثقة بين الوالدين والأبناء وعدم تمهيش وكذا متابعة حاجياتهم، ومراعاة متطلباتهم الصحية والغذائية.
- ◀ كفاءة المربي أو معلم في المدرسة أو المدرسة القرآنية في ترشيد الطفل بالتربية الجنسية وفق منهاج السليم والكفيل في معالجة ظاهرة الإساءة الجنسية.
- ◀ تخصيص دروس خاصة في خطبة الجمعة من طرف أئمة كل بلد من أجل معالجة هذه الظاهرة من خلال شرح لهم هذا المشكل الذي يهدد المجتمع وتوضيح بضرورة تكاتف الجهود من أجل الحد من ذلك.
- ◀ إعادة النظر في المنظومة القانونية وبشكل صارم لأنه رغم التدابير التشريعية التي تحد من ظاهرة إلا أننا نشهد استفحالها ومن ثمة وجب وضع نصوص ردعية تضع حدا لهذه الإساءة.
- ◀ القيام الجمعيات بحملات تطوعية مكثفة في مختلف الأماكن العامة، ناهيك عن الأوساط المدرسية .

قائمة المراجع:

- ابن منظور (د.س): لسان العرب، (د.ط)، داربيروت، لبنان.
- اتفاقية حقوق الطفل: 1989.
- المنجد الإعدادي 1986: الطبعة 03، دارالمشرق، بيروت.
- جبين نصيرة (2001): حقوق الطفل في التشريع الجنائي، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية ومبادئ حقوق الإنسان، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم الشريعة فقه وأصول، جامعة قسنطينة.
- جنان أ. أسطا، زياد محفوض، جبريل أبي شاهين وغيدا عناني(2008): الإساءة الجنسية للطفل الوضع في لبنان، غادة حيدرروحانا، الطبعة 01، لورانس غرافيكس، بيروت.

- حسين فايد(2006): إساءة وإهمال الطفل، (د.ط)، مؤسسة طبية للنشر والتوزيع، القاهرة.
- حمزة أحمد عبد الكريم (2010) : التربية الجنسية للأطفال والمراهقين، الطبعة 01، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.
- رزيق حفصة، قتيت فضيبة(2021): الإساءة الجنسية ضد الأطفال المعاقين عقلياً في المجتمع الجزائري، مجلة منارات، مجلد 03، العدد 01.
- زردوم خديجة، جار الله سليمان(1619): الإساءة الجنسية في مرحلة الطفولة من الصدمة النفسية إلى الجلد، مجلة الأحياء، العدد 19، باتنة .
- سرور سعيد عبد الغني(2015): فاعلية برنامج إرشادي تدريبي للحماية من الإساءة الجنسية لذوات الإعاقة العقلية البسيطة، مجلة كلية التربية عين شمس مصر، مجلد 03، العدد 29.
- سلام سميرة(2013): ملتقى دولي حول الحماية الجنائية للأطفال، حماية الأطفال ضحايا الإساءة الجنسية في ظل التشريع الجزائري، مخبر القانون والمجتمع جامعة أحمد دراية أدرار.
- قزو فتيحة، فاطمة حمزة (2019): الإساءة الجنسية للطفل، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، مجلد 01، العدد 14، 2016.
- كميلة هادي(2019): سيرورة الارجاعية لدى الطفل ضحية الإساءة الجنسية، مجلة نفسانيات وأنام الجزائر 02 أبو القاسم سعد الله، المجلد 02، العدد 02.
- لايت آن رينولدز(2021): الإساءة الجنسية لذوي الإعاقة العقلية، ترجمة محمد السعيد عبد الجواد أبو حلاوة، مركز دراسات وبحوث المعوقين.
- لجنة الإنقاذ الدولية(2012): الخطوط التوجيهية لرعاية الأطفال الناجين من الإساءة الجنسية.
- ليلي الأحذب(2021): ألف باء الحب والجنس دليل الآباء والأمهات في تعليم الأبناء أخطر المسائل التربوية، (د.ط)، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة.
- هشام عبد الحميد فرج(2010): الاغتصاب الجنسي، الطبعة 01، منتدى اقرالثقافي، (د.ب).
- وزارة التضامن الوطني والعائلة(1998): الطفل يبحث عن المواطنة، لقاء حول حقوق الطفل 01 جوان 1998.

ماهية التحرش الجنسي بالأطفال

ط.د بدوي زينب

د . ديار حنان

مستشارة التوجيه والإرشاد المدرسي والمهني

أستاذ محاضر (أ)

جامعة حمه لخضر الوادي-الجزائر

الملخص :

تعتبر ظاهرة التحرش الجنسي ظاهرة نفسية واجتماعية تفشت واستفحلت في جميع المجتمعات بشكل كبير و بمختلف الأشكال ، وتترتب عليها آثار سلبية عديدة تمس الفرد و المجتمع على حد سواء وذلك لانتشارها في جميع الأوساط الذي يتواجد فيها الناس بمختلف شرائحهم أطفال ، مراهقين ، راشدين ... وفي جميع الأماكن فالطفل يتعرض للتحرش في البيت أو المدرسة أو الشارع .. فالتحرش الجنسي بالأطفال أصبح كابوسا يعرقل الكثيرين عن الخروج من البيت أو المكوث به أو مزاوله دراستهم أو اللعب و سير حياتهم بشكل طبيعي ولذلك نسعى في هذه المداخلة إلى تقديم مقارنة نظرية لظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال ، وأشكالها ، و ماهي الأسباب وراء هذه الظاهرة ، و بعض العلامات التي تظهر على الطفل المتحرش به جنسيا ، و التفسيرات النظرية لهذه الظاهرة، و الآثار الناتجة عنها ، و بعض الإحصائيات و القوانين الجزائرية المتعلقة بهذه الظاهرة .

الكلمات المفتاحية:

التحرش الجنسي بالأطفال ، أسبابه، أشكاله، علامات تظهر عن الطفل المتحرش به ، النظريات المفسرة له ، الآثار الناتجة عنه ، إحصائيات و قوانين متعلقة به .

Abstract :

The phenomenon of sexual harassment is a psychological and social phenomenon that has spread and has spread in all societies in a large and in various ways, and it has many negative effects that affect the individual and society alike, due to its spread in all circles in which people of all segments reside, children, adolescents, adults.. And in all places, the child is subjected to harassment at home, school or the street.. Sexual harassment of children has become a nightmare that hinders many from leaving the house, staying there, practicing their studies, playing and leading their lives normally, and therefore we seek in this intervention to present a theoretical approach To the phenomenon of sexual harassment of children, its forms, what are the reasons behind this phenomenon, some of the signs that appear on the sexually harassed child, the theoretical explanations for this phenomenon, the effects resulting from it, and some statistics and Algerian laws related to this phenomenon.

Keywords

Sexual harassment of children, its causes, forms, signs appearing about the molested child, theories explaining it, the resulting effects, statistics and laws related to it.

تمهيد :

يعتبر التحرش الجنسي بالأطفال ظاهرة نفسية اجتماعية استفحلت في مجتمعاتنا بكثرة في الآونة الأخيرة لدرجة أصبحت يجب لتوقف عندها و البحث فيه نظرا لتعرض الطفل لها في جميع الأماكن كالمنازل و المدرسة و الشارع و المتاجر و الأسواق... و ما ينجم عنه من أذى نفسي و جسدي و أخلاقي على الضحية ، و هي منتشرة بصورة لا تظهر للناس نظرا لصمت الكثير عنها و عدم الإدلاء بها خوفا من الفضيحة ، حيث تشير الدراسات و الإحصائيات إلى أن 70% من الأطفال في العالم قد تعرضوا للتحرش الجنسي بنوع أو أكثر فقد أفادت إحصائية ألمانية أن نسبة التحرش الجنسي بالطفل قد تصل إلى 12 – 15 % أل ما يعادل 200 ألف حالة سنويا

1-تعريف التحرش الجنسي : (البيدوفليا) harcèlement sexuel:**1-1 لغة :**

تعريف معجم الوجيز: حرشه حرشا خدشه . و حرش الدابة = حكا ظهرها بعضا ، و حرش الصيد :هيجه ليصده ، و الشيء الحرش و حرش بينهما أي أفسد بينهم و تحرش به تعرض له لهيجه (معجم الوجيز.1985.ص:114)

2-1 اصطلاحا:

التحرش الجنسي في أوسع معناه من مفهوم الاستغلال أو الاعتداء الجنسي ، أو الاغتصاب البدني ، فهو يقصد به عدة مفاهيم و يتمثل في ما يلي :

هو اتصال جنسي بين طفل و شخص بالغ من أجل إرضاء رغبات جنسية عند الأخير مستخدما القوة و السيطرة عليه من أجل إرضاء رغبات جنسية عند الأخير مستخدما القوة و السيطرة عليه .(غريب ، 2010، ص 14)

تعريف القانون الجزائري : من الناحية القانونية عرفت المادة 314 من قانون العقوبات الجزائري التحرش الجنسي بأنه استغلال السلطة أو الوظيفة أو المهنة بإصدار أوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه و ممارسة الضغوط قصد إجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية .(بوصقيعة، 2011، ص147)

3-1 التحرش الجنسي بالأطفال :

يعني تعرض الطفل إلى مشاهد فاضح أو صور عارية أو تعمد إثارته بأي شكل من الأشكال ، كتعمد ملامسته جسده ، بالإضافة إلى الاعتداء الجنسي المباشر عليه في صورته المعروفة الطبيعي منها و الشاذ.(مرسي، 2007، ص 198)

2-- أعراض التحرش الجنسي :

الأعراض النفسية السلوكية :

قد يعاني الطفل الذي تعرض للتحرش الجنسي من واحد أو أكثر من هذه الأعراض ، و ظهور هذه الأعراض دليل قاطع على أن الطفل تم التحرش به جنسيا أو لديه مشكلة أخرى ملحة لديه ، وأن السبب وراء هذا التغير السلوكي في شخصية الطفل يحتاج إلى معرفته واستكشافه ومعالجته و من بين هذه الأعراض ما يلي :

- 1- الشعور بالذنب أو شعور قاتل بالدونية: لأن الطفل الضحية يشعر بأنه شريك للجاني في جريمته بشكل أو آخر.
- 2- خوف غير طبيعي من مكان أو شخص معين دون وجود سبب واضح : فمثلا تجنب التواجد مع شخص ما في مكان ما أو التجاوب معه ، أو تغيير سلوكي مفاجئ تجاه شخص معين كان يحبه .
- 3- العزلة أو الانطواء المفاجئ والأحلام المزعجة والكوابيس ورفض النوم وحيدا ، والإصرار على إبقاء النور مضاء ، وربما الصراخ خلال النوم.
- 4- إظهار العواطف بشكل مبالغ فيه أو غير طبيعي ، أو رفض العواطف الأبوية التقليدية .
- 5- تغير مفاجئ في شخصية الطفل ، كأنما يصبح عدوانيا أو شرسا ، وذلك مدفوع بحالة الإحباط التي يمر بها ... مثلا يكون الطفل يغلب عليه المرح ، و كثرة الحركة ، ثم يتحول فجأة إلى انطوائي و انعزالي عن أصدقائه وأسرته .
- 6- عدم الثقة بنفسه أو بالآخرين .
- 7- يبدي انزعاجا واضحا وقت الاستحمام .
- 8- التعلق الشديد أو غيرها من مؤشرات القلق أو الخوف.
- 9- مشاكل النوم على اختلافها : الكوابيس ، رفض النوم وحيدا أو الإصرار على إبقاء النور مضاء.
- 10- المشاكل الدراسية المفاجئة والسرحان.
- 11- الهروب من المنزل .
- 12- تعاطي مخدرات والكحول.

الأعراض الجسدية :

- 1- آلام الرأس أو المعدة ... التقيؤ المستمر دون أن يكون هناك سبب عضوي.
- 2- صعوبة المشي أو الجلوس.
- 3- الحكمة في منطقة الرقبة والمناطق الحساسة.
- 4- ملابس ممزقة، وملابس داخلية مبقعة أو ملطخة بالدم.
- 5- ألم يصاحب استخدام دورة المياه
- 6- إصابات في المنطقة الحساسة: احمرار، جروح ، ألم عند اللمس .

- 7- الأمراض التناسلية، خصوصا قبل سن المراهقة .
- 8- وجود دم مع التبرز أو التبول .
- 9- التصرفات الجنسية أو التولع الجنسي المبكر.
- 10- التصرفات التي تنم على النكوص : مثلا مص الأصبع ، التبول الليلي ، التصرفات الطفولية وغيرها ...

3-- أشكال التحرش الجنسي بالأطفال :

حسب المركز الفلسطيني للديمقراطية و حل النزاعات في دراسة حول واقع الاعتداء الجنسي على الأطفال في محافظات غزة (2009) أن أشكال التحرش الجنسي او الاعتداء تتمثل في :

- 1- التصفير و الغمز .
- 2- النظرات و النكات الجنسية .
- 3- المداعبات الكلامية و التعليقات و التلميحات ذات الطابع الجنسي .
- 4- الكلام الإباحي القذر المحرج.
- 5- مكالمات هاتفية أو عن طريق الأنترنت يهدف المعاكسة .
- 6- لمس المناطق الحساسة لدى الطفل .
- 7- تحريض الطفل على لمس المناطق الحساسة لدى المعتدي.
- 8- كشف و اظهار الأعضاء التناسلية للطفل.
- 9- تعريض الطفل للصور أو الأفلام الإباحية و المناظر المخلة .
- 10- تصوير المناطق الحساسة للطفل.
- 11- حضان الطفل لأغراض جنسية .
- 12- التقبيل المفرط للطفل.
- 13- التلفظ بكلمات سيئة مع الطفل.
- 14- الاغتصاب. (شكري و قواسمي ، 2012 ، ص 21)

و تختلف أشكال التحرش الجنسي وفق طبيعة الفعل حسب "DAMON MICHEL 2004" إلى أن فعل التحرش يتضمن مجموعة من السلوكيات التي بناءها نحدد اختلاف شكل التحرش الجنسي ، و المتمثلة في :

التعليقات الجنسية الشكلية : الغمز بالعين و البصبة .

التعليقات الجنسية اللفظية : مثل النكت و الألفاظ الجنسية .

السلوك الجنسي المعتمد على اللمس

و صنفت "ماري فرانس 2001" أشكال التحرش إلى ما يلي :

- 1- سلوك الإغواء
- 2- الابتزاز الجنسي
- 3- ابداء الاهتمام الجنسي الغير مرغوب فيه .
- 4- التكلف الجنسي .

5- الاعتداء الجنسي المباشر. (نبريص وآخرون، 2006)

وصنفت دراسة حول التحرش الجنسي بين الممرضات أشكال التحرش الجنسي إلى :

التحرش الجنسي اللفظي : مثل التعليقات ، والكلمات والألفاظ والنكت والأحاديث والقصص والإيحاءات الجنسية .

التحرش الجنسي الغير لفظي: مثل التعبيرات الجنسية كعض الشفاه ، والغمز والبصاصة والتركيز النظر على مفاتن امرأة

التحرش الجنسي الجسدي : مثل اللمس المتعمد لأعضاء الجسم ، وتبدأ من الرتب على الجسم ، والقرص والمعانقة ، إلى الاغتصاب . (عبادة، 2007)

4-أسباب التحرش الجنسي بالأطفال :

اتفق الباحثون على عدم وجود سبب واحد مبرر لاستفحال هذا السلوك العدائي نحو الطفل، وإنما هي أسباب متعددة نذكر منها:

1-الابتعاد عن القيم الدينية الخلقية وغياب منظور الأسرة عن القيام دورها الأساسي في التربية والتنشئة الصحية واتجاهها نحو جمع أكبر عدد ممكن من المال في ظل ظروف اقتصادية بالغة الصعوبة.

2-اختفاء دور التربية والتعليم في المدارس والمعاهد الجامعية .

3-الفراغ الهائل الذي يعاني منه الشباب بسبب البطالة المتفشية واختفاء المساحات الرياضية التي يفرغ فيها الشباب طاقتهم وتحول هذه المساحات إلى مقالب قمامة.

4-تنامي ظاهرة عشوائية التي تفرز مجرمين إلى المجتمع.

5-تعاطي الشباب المخدرات التي تفقد الوعي وتحدث ارتكاب التحرش الجنسي.

6-ارتفاع سن الزواج وتكاليف الزواج وتفشي ظاهر العنوسة .

7-سلبية المجتمعات العربية واختفاء قيم الرجولة والشهامة والنخوة .

8-انتشار الفضائيات والمواد التلفزيونية الإباحية والأخلاقية.(فاديه، حوار في مجلة العدد 374)

5-النظريات المفسرة لظاهرة التحرش الجنسي :

أولاً:النظريات النفسية :

نظرية العجز المكتسب و إلحاق الأذى :

توصل الباحثان (PETRSON ET SILIGMAN) إلى وجود تماثل بين العجز المكتسب والاستجابات اتجاه التعرض للأذى الناتج عن ضرر سابق لم يستطع التخلص منه وتكون في البداية القدرة على مواجهته ضعيفة أو منعدمة ، وبناء على ذلك أدى الى الرضوخ أو الاستسلام معتقدا أنه لا يمكن مجابهة الأمر مستقبلا في حالة التعرض لتحرش الجنسي يشعر الضحية بالضعف اتجاه الواقعة ، مما ينجم عنه أشخاص تظهر عليهم أعراض الاكتئاب واضطرابات مرتبطة بالعجز المكتسب في مواضع مختلفة ، حيث تستطيع المرأة أن تظهر سلوكيات سلبية على سبيل المثال : (الشلل أمام الرجال وصعوبة إيجاد حلول في عدة مجالات حياتها).

ويرى الباحثان أن الظاهرتان تتميزان باستجابات العجز والاكنتاب الناجمان عن اعتقاد الضحية بأنه لا يستطيع السيطرة على الأحداث المستقبلية ، بحيث يوجد فروق فردية بين الأشخاص في هذه الاستجابات ، ويران كذلك أن الإيذاء المتكرر الذي يتعرض له الضحية يجعل الضحية يميل إلى الاستقرار والشمولية ، ووجود علاقة وطيدة بين الاكنتاب ولوم الذات لدى ضحايا التحرش الجنسي ، و يفسران أن إدراك الفرد للحدث له علاقة بقدرته على السيطرة والتحكم وكذا التفسير والتوقعات تساعده على مواجهة موقف التحرش الجنسي ، وعدم القدرة على السيطرة والعجز هو ما يؤدي إلى ما يسمى بالعجز المكتسب .

نظرية الإسناد :

هي نظرية منبثقة من نظرية العجز المكتسب ، تركز هذه النظرية على الاهتمام بالتأثيرات النفسية (توقعات ، مشاعر ، السلوكيات والعواطف) لسلوك المكتسب لدى الفرد من حادثة معينة .

يشير كل من (KELLEY ET MECHELE) إلى أن الضحية يبحث عن المسار الذي يكمن فيه ميزة الإسناد ، وذلك من خلال تطابق الإسناد مع أحداث الحياة المرغوبة أو المرفوضة ، حيث يسقطون ما حدث لهم إلى ما يرصدونه في محيطهم

ونوه على سبيل المثال لمشاهدة محاكمة لشخص من خلال وسائل الإعلام في قضية تحرش جنسي ويتم اشراك الضحية وهنا المشاهدين يكون لهم تأثير على ادراكهم للحدث ، و يفسروا رواد الطرح أن أسلوب التصور الموضوعية لأسباب الأحداث التي شوهدت سواء عادين أو فاعلين أو ضحايا للموقف أو الحادثة لديه علاقة بالتوافق لدى الفرد، وقسم رواد هذه النظرية الأسباب إلى أربع أنواع تسمى بأبعاد الإسناد وتمثل في :

مكان السبب (داخلي /خارجي)، الاستقرار(مستقرة / غير مستقرة)، إمكانية السيطرة (يمكن السيطرة / لا يمكن السيطرة)، (الشمولية (شاملة / خاصة) السبب مختار من أجل رصد الحدث بداخل أو خارج الشخص كما يعتبر أصحاب هذه النظرية عند وقوع الحدث الغير مرغوب فيه يؤدي إلى أعراض اكتئابية مؤقتة لدى الأفراد ، وعند البعض يجعلها زممنة ولدى البعض الأخر لا يشكل أي أعراض أو تأثيرات ، و طريقة إدراك الأحداث عند الأشخاص الذين يميلون إلى الكتم وتفسير الأحداث لأسباب داخلية وشاملة فيكون تأثيره نفسي وهم عرضة للاكنتاب ولوم الذات في حالة التحرش الجنسي.

ثانياً: النظريات الاجتماعية

1. الاتجاه التنظيمي:

تنطوي وجهة نظر اصحاب هذا الاتجاه على اشكال التحرش الجنسي التي يتم رصدها داخل مؤسسات العمل التي تعتبر أكثر انتشار و ظاهرة اشدها خطورة على المجتمع ويرى رواده ان التنظيمات تملك العوامل البنائية تدعم التفاوت في منح القوة بين الافراد والتي تشكل الدور الحاسم في ظهور سلوكيات التحرش الجنسي ضد النساء، والتي يحصرها اصحاب هذا الاتجاه في عدة عوامل اهمها:

- طبيعة التدرج الوظيفي داخل مؤسسات العمل
- نسبة النوع او الجنس داخل المؤسسة اي نسبة الرجال داخل المؤسسة مقارنة بعدد النساء.
- مجموعة المعايير المهنية واللوائح القانونية التي تحكم مؤسسات العمل.

● عدم كفاية الاجراءات القانونية التي تتخذها المؤسسة اتجاه ما يظهر في سلوكيات التحرش الجنسي. وفي نفس الصدد يؤكد رواد هذا الاتجاه على ان التحرش في مؤسسة العمل انتهاكا في حقوق المرأة لما يتعلق بتداعيات اجتماعية و نفسية و اقتصادية، فقد يؤدي هذا الارتباط بشكل من اشكال التحرش دخول المرأة في صراع نفسي قاتل.

وينجم عنه رفض المرأة لأفعال التحرش و تداخله مع الخوف من ان يتم طردها من العمل كونها في الغالب تتلقى معاملات تعسفية داخل المؤسسة في شكلين سواء من مديرها والذي سيشكل هاجسا لها خوفا من فصلها، او اذ كان من احد زملائها في العمل الذي يترتب عنه عدم الاستقرار و بدوره الهروب و الاهمال و الغياب و بطبيعة الحال الفصل من العمل.

بصرف النظر عن اهمية الافكار التي يبني عليها هذا الاتجاه رؤيته التي تركز على التحرش الذي يحدث في العمل فيلاحظ من خلال القراءة الاولى انه اهمل التحرش الذي يحدث في الاماكن الاخرى ولا يفوتنا ان ننوه ان التحرش الجنسي مما لا شك فيه يحدث و يتجسد في أكثر من سياق اجتماعي على مستوى مشاهد الحياة اليومية سواء في الشوارع او الجامعات او وسائل المواصلات، و تماشيا مع ما تم ذكره فتحرش مرتبط بتفاعل بين الرجل و المرأة.

اتجاه دور الجنس:

يمثل هذا الاتجاه محاولة الائتلاف، استند اصحابه على الاتجاهين السابقين في صياغة اطار نظري يرصد افكار من كلا الطرفين، فيرى رواد هذا الاتجاه الى ان التحرش نتيجة سيطرة ادوار الجنس على ادوار اخرى مثل العمل، وتفسيرا لذلك نجد ان الرجال في مختلف الظروف كمرجعية يتعامل مع الأنثى من خلال الجنس حتى داخل المؤسسات.

كما يستند هذا الطرح على علاقة بين العنف بمظاهره المختلفة الموجه ضد المرأة وبين الصور الذهنية للمرأة عند الرجل في الاطار الاجتماعي، وهذه الخلفية الذهنية للمرأة عند الرجل في الغالب تسيطر عليها النظرة الجنسية او من خلال النظر للمرأة كأداة جنسية فهي العنصر الاساسي داخل هذه الخلفية، ومن هذا المنطلق فإن الرجل لا تختفي عن ذهنه الرؤية الجنسية للمرأة وان قبلها في أدوار اخرى.

ويبرز ذلك من خلال أن المرأة داخل اية مؤسسة تؤدي العديد من الادوار وقد تتفوق في ذلك على الرجل و مع ذلك تظل وتيرة تعرضها لمظاهر التحرش الجنسي مستمرة، هذا ما يوضح لنا اشكالا غير مألوفة وهو تحرش المرؤوسين برؤسائهم في حالة كان الرئيس انثى، وعليه نخلص في هذه الحالة ان الانثى سواء احتلت مركزاً في المؤسسة لن يمنع من تعرضها لتحرش الجنسي، فالتحرش الجنسي للمرأة يعتبر العامل الحاسم. (مدوري، 2020، ص 147)

6- الآثار الناتجة عن تعرض الطفل للتحرش الجنسي:

أثار عامة:

المشاكل العاطفية: مثل عقدة الاضطهاد و الشعور بالإحباط و الإصابة بالاكتئاب و الأمراض النفسية الأخرى: المحصورة بين السلبية والانطوائية وبين العنف والعدوانية وقد تتمثل في برود عاطفي أو برود في الجماع أو عدم الإحساس بعملية الجماع أو قد تسبب من ناحية أخرى هياجنا سواء الذكر أو الأنثى أي يظهر لهم بهيجان جنسي وقد لا يتشبع الضحية بعد الزواج بموضوع واحد مما يجعله يتعدى عدة مواضيع للوصول إلى الذروة أو ظهور العادة السرية .

المشاكل الاجتماعية: و تتمثل فيعدم التكيف الاجتماعي والرهاب الاجتماعي ويتأثر مستواه الدراسي فيعاني من ضعف في التحصيل الدراسي وعدم إقامة علاقات اجتماعية ثابتة والتهرب من إقامة علاقات اجتماعية . الفشل في التعامل مع الأبناء مستقبلا: يظهر هذا الأثر بعد الزواج سواء النساء أو الرجال و ذلك نتيجة الخوف الزائد على أبنائهم والقلق من تعرضهم لنفس التجربة المؤلمة مما يفقدهم حسن التعامل مع أبنائهم وخاصة إذ لم يتم المعالجة فقد يفقدون قدرتهم على التعلم من تجاربهم التي باتت كابوس لم ينتهي مما يؤدي فقدان قدرتهم على التربية السليمة لأبنائهم و الحرص الشديد في لبس الثياب أو التشديد على أطفالهم الذي قد ينعكس سلبا على تنشئتهم. الشعور بالذنب والاحتقار للذات: يؤدي إلى عدم الثقة بالناس خصوصا عندما يكون الجاني من المقربين , يظهر هذا الأثر خاصة بعد الزواج وعند استقرار الضحية بأسرتهم فهي تصبح في محل السيطرة مما يجعلها تمنع منعاً بات مخالطة الأقارب وبدون سبب واضح لأولادهم أو لطرف الأخر وهو الشريك. قد ينتج نوع من الوسواس القهري : و ذلك نتيجة الاضطرابات النفسية والمتراكمة .

أثار خاصة بالإناث :

- **المشاكل النفسية:**كممارسة العادة السرية , وما يتم بعد من دوامة الشعور بالذنب , والوقوع في اسر أحلام اليقظة الجنسية .

- الوسواس بأثر التحرش بالبيكاراة والخوف من الزواج أو من الفشل فيه أو من أثار إدمان العادة السرية على الحياة الجنسية بعد الزواج .

- الرهاب من الزواج أو الإقدام عليه و ذلك خوف من انكشاف أمرهم وعدم تفهم الطرف الأخر أو انكشاف عدم عذريتهم و ذلك ما هو إلا ناتج عن وسواس بأنها غير عذراء إلى النفور التام من الجنس أو كره الممارسة الجنسية مع الرجل وخاصة المداعبة الجنسية مما يترجم بحالة نفسية تنتاب الفتاة حين يتقدم إليها خاطب مثل الشعور بأعراض مرضية أو فقدان الشهية أو حتى الإغماء دو أن لا تستطيع إخبار أحد بالسبب الحقيقي لتلك الأعراض .

الشعور بالحرمان العاطفي ومن الرغبة في الإنجاب بعد فترة من رفض الزواج مما يؤدي لأعراض الاكتئاب والذي يظهر في تجنب اختلاط الناس والإهمال في الحياة اليومية أو العمل الزائد وعدم اهتمام بالأمور الأناقة والشكل مما تزداد الأمور تعقيدا على النفس ليس لمجرد العنوسة لها بل لأن الجاني أفلت بجريمته .

الفشل في الحياة الزوجية: خاصة ليلة الزفاف نتيجة الخوف النفسي المرافق للعملية الجنسية أو المشابهة المداعبة بمداعبة التحرش الجنسي في الصغر ، إلى جانب الخوف أو الشعور بالإثم لعدم مصارحة الزوج .

عادة إن التحرش الجنسي بالفتاة يصيبها أزمة نفسية وتزداد عمق هذه الأزمة كلما كان المتحرش بالفتاة قريب منها هنا الأزمة تكون ساحقة وخاصة إذا كان المتحرش أحد الوالدين أو أحد الإخوة، ويضاعف من حجم الأزمة أن يقف الأخر موقف سلبيا، حيث تشعر الفتاة أنها فقدت كل مصادر الأمان في حياتها و أنها قد أصبحت مصدر للتهديد.وتزداد معاناة الفتاة إذ عرف أحد أو المجتمع بذلك وتصير نظرتهم أنها هي خاطئة مع أنه لا ذنب لها في ما حدث لها في طفولتها .

أثار خاصة بالذكور : بالنسبة للطفل الذكر إذ كان قد تعرض للتحرش فهنا قد تكون المشكلة أكبر ففي مجتمعنا يعلم الذكر

أن لا يعبر عن مشاعره وعواطفه و ألامه مثال: لا تبكي كن مثل الرجل، الرجال لا يتألمون الرجال يخفون الألامهم....
فطفل الذكر إذ تعرض للتحرش الجنسي في الصغر فقد لا يرغب بالكلام وبالتالي فقد يجعله أقل عرضة للشفاء فمن خلال استقرار المشكلة تبين أن الطفل يكون ضحية دائما بغض النظر على جنسه لأن الآثار التي يتعرض لها الذكر لا تقل على التي تتعرض لها الأنثى ومن أهم الآثار التي تظهر عند الذكور : المشاكل الجنسية : كممارسة العادة السرية والوقوع في أسر أحلام اليقظة الجنسية

- الشذوذ الجنسي و الاضطرابات الجنسية إلى نوع من الوسواس القهري . (www.apa.org)

المشكل الأكبر في التحرش بالذكور قد يتحولون إلى اللواط والشذوذ الجنسي أو نوع من أنواع اشتها الأطفال الصغار أو باختصار المثلية الجنسية. ففي كثير من التحرش بالأطفال الذكور يكون هو مقدا بنسبة كبيرة للاستمرار في الانحرافات الجنسية والاتجاه إلى اللواط وهو ما أثبتته الدراسات النفسية على الجنسية المثلية أن معظم وأغلب المثليين الرجال كان لهم تاريخ حالة أنه تعرض لتحرش الجنسي في الصغر .

وهو تدريب مستمر يدعم الميل الضاد إلى الأفراد من نفس الجنس يتراق غالبا الكراهية الشديدة للجنس الأخر على خلاف الفطرة الإنسانية السوية حتى أنه في بعض الحالات يستمر الشذوذ حتى بعد الزواج واذا انكشف الأمر فقد يؤدي إلى تعذيب الزوجة أو تهديدها أو رمي علمها الطلاق دون سبب واضح في المحكمة أو اتهامها بالخيانة .

إن التحرش بالطفل يسبب له ضرر على المدى الطويل والقصير مما يؤدي إلى اضطرابات عديدة ن في وقت لاحق في حياة الطفل و تظهر هذه الاضطرابات في عدة أشكال نفسية أو عاطفية و حتى اجتماعية.

ومن الآثار أخرى:

• الآثار النفسية :

- ✓ الإحباط
- ✓ الاكتئاب.
- ✓ نوبات من الرعب والكوابيس والانشغال بأحلام اليقظة.
- ✓ الشعور بالذنب أو العار.
- ✓ أوجاع في الرأس والأرق أو فقدان التحفيز.
- ✓ مشاكل المعدة أو الأكل الزائد والزيادة في الوزن.
- ✓ الشعور بالخيانة أو العنف اتجاه المعتدي أو الشعور بانعدام القوة وفقدان حسن السيطرة و
- ✓ ارتفاع ضغط الدم.
- ✓ فقدان الثقة بالنفس وعدم تقدير الذات.
- ✓ الانعزال عن المجتمع والانطواء وتوتر والقلق من جراء الصدمة.
- ✓ أفكار انتحارية ومحاولة ذلك مع اضطرابات عصبية دائمة.
- ✓ سوء التعامل.

● **الآثار العاطفية :**

- ✓ رفض وعدم قبول الضحية العلاقات العاطفية .
- ✓ برود عاطفي أو عاطفة مبالغ فيها أو لديه حب كبير غير معتاد تحمله داخله .
- ✓ سلوكيات غير واضحة كرفض الطفل التعليقات الإيجابية على ما يصدر منه من السلوك جيد
- ✓ عدم حب الذات .
- ✓ عدم النضج العاطفي .

● **الآثار السلوكية :**

- ✓ قد يصبح الضحية ودود بشكل مفرط.
- ✓ يثور وينزعج بسهولة.
- ✓ الهروب من المنزل .
- ✓ مشكلات مفاجئة.
- ✓ السلوكيات العدوانية المنحرفة .
- ✓ تعتمد إيذاء الجسد وخاصة الأعضاء التناسلية .
- ✓ السلوك السليبي أو الانسحاب وعدم المشاركة في النشاطات المدرسية.
- ✓ تورط الطفل في مسالك انحرافية ضد أبناء صفه .
- ✓ تعذيب النفس.
- ✓ القسوة على الحيوانات .
- ✓ الجريمة و الانحراف إلى جانب السرقة.
- ✓ الكذب في أور قد لا تستدع للكذب (com.www.Enarb.)

● **آثار معرفية :**

- ✓ الإفراط في التعميم أخذ مبدأ الكل أو لا شيء مثال: (لا أثق في أحد، أنا ضعيف أنا لا أستطيع، شخصيتي غير مناسبة...) مع تجاهل كل المجاملات الأخرى في الحياة التي كان أدائه
- ✓ فيها .
- ✓ عدم تقديم إيجابيات لذات واذا قدم له أحد إيجابيات يظن أنه يرغب منه الجنس فقط
- ✓ القفز إلى النتيجة: (سيكرهوني إذا عرفوا أنني تعرضه لتحرش)
- ✓ - تضخيم الأمور: (لن أكون قادرا أبدا على توجيه حياتي بطريقة سوية).
- ✓ - سوء الأجزاء: (لا بد أنني كنت أنا المسؤول عن الجنس عندما كنت صغيرا لأنني سكتت
- ✓ على ذلك وقد استمر الأمر .)
- ✓ - تعبيرات التمني: (كنت أتني لو لم يحصل ذلك).
- ✓ - تشويه الهوية الجنسية لدى الضحية (www.malesurvivor.or)

6- إحصائيات حول التحرش الجنسي بالأطفال :

- صرحت الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل المعروفة باسم "ندى"، في أغسطس/آب، عن تعرض أكثر من 9 آلاف طفل لاعتداء جنسي سنوياً في الجزائر، ودعت إلى مراجعة عميقة لمنظومة حماية حقوق الطفل.
- وسجلت الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل "ندى"، منذ بداية أزمة كورونا وما تبعها من حجر صحي بهدف الوقاية من العدوى، 800 حالة اعتداء جنسي ضد أطفال تتراوح أعمارهم ما بين 3 سنوات و12 سنة، تم التكفل بـ40 طفلاً منهم.
- وسجلت خلال 2019، 712 حالة اغتصاب في حق الطفولة، حيث أكدت هذه الشبكة أن ظاهرة اغتصاب الأطفال عرفت ارتفاعاً خلال مرحلة الحجر المنزلي. ففي الشهرين الأخيرين فقط، تم التكفل بـ20 طفلاً تعرضوا للاعتداء الجنسي في الوسط العائلي.
- ومما صرحت به الأمينة العامة "حميدة خيرات"، إن الشبكة تستقبل يومياً من 3 إلى 4 مكالمات، خلال الحجر الصحي، تتعلق باعتداءات جنسية في حق الأطفال، أغلبهم فتيات تتراوح أعمارهن ما بين 3 سنوات و11 سنة، مؤكدة أن أغلب المتعرضين للاعتداء يمارس عليهم العنف باستعمال أسلحة بيضاء والحرق والكلي، والترهيب والتهديد بالخنق، حيث طالبت بتدخل سريع لهيئات مختصة لحماية الأطفال من الاغتصاب داخل الوسط العائلي.
- وكشفت شبكة "ندى"، عن قصص يندى لها الجبين، في مقدمتها قصة طفلة تبلغ من العمر 3 سنوات من ولاية قسنطينة، اعتدى عليها والدها التاجر، خلال شهر جويلية الماضي، وطفلة تبلغ من العمر 7 سنوات اعتدى عليها والدها، وهو إطار في مؤسسة عمومية يقطن بالعاصمة، وفي الجزائر الوسطى، تعرضت الشهر الماضي طفلة، تبلغ من العمر 4 سنوات، لاعتداء جنسي عنيف، من طرف ابن عمها المراهق، حيث جاء بها والدها، الذي يملك حق الزيارة. بعد طلاقه مع والدتها، إلى عائلته الكبيرة، التي تحوي أبناء إخوته، وكان يذهب إلى العمل، ويتركها معهم. وكانت الفتاة تتعرض للتهديد من طرف والدها عندما اشتكت إليه، وكانت تبكي من حين إلى آخر، واكتشفت والدتها أن ابنتها تعرضت لعنف جسدي، فاتصلت بشبكة "ندى".
- 178 حالة اعتداء جنسي سجلتها مصلحة مصطفى باشا في 2019
- وفي هذا السياق، أكد البروفسور رشيد بلحاج، رئيس مصلحة الطب الشرعي بمستشفى مصطفى باشا الجامعي، أن أرقام الاعتداء الجنسي خلال مرحلة الحجر الصحي، تراجعت في مصالح الطب الشرعي بسبب إجراءات الوقاية من الوباء، حيث إن الحالات المسجلة في مصلحته خلال 2020 لا تعكس الحقيقة تماماً، وإن الاعتداء في الشوارع على الأطفال تحول إلى داخل العمارات والأقبية والسلالم بفعل الحظر الذي فرض خلال انتشار فيروس كورونا.
- وكشف عن تسجيل 178 حالة اعتداء جنسي خلال 2019، من بينها 62 حالة في حق أطفال تتراوح أعمارهم ما بين 4 سنوات و15 سنة، من بينهم 32 طفلة و30 ذكراً، وقد انتهى اعتداء جنسي حسبه، على 3 فتيات تتراوح أعمارهن ما بين 14 سنة و15 سنة، بالحمل.

- وأشار إلى أن اعتداءات جنسية طالت أطفالا ذكورا بين 4 سنوات و8 سنوات، من طرف عمال في دور التربية والحضانة، وهم من أمهات عاملات. (www.echoroukonline.com)

• 8- جريمة التحرش الجنسي في القانون الجزائري :

لم يعرف قانون العقوبات الجزائري جريمة التحرش الجنسي إلا ابتداء من 2004/11/10 إثر تعديله بقانون 05-14 المادة 341 مكرر التي يعود أصلها إلى القانون الفرنسي غير أن المشرع الجزائري عدل هذه المادة بموجب القانون 19/15 بغرض توسيع نطاقها لتشمل حتى حالات التحرش المرتكبة خارج نطاق علاقة التبعية كالتحرش الذي يقع في الشارع .

يشمل التحرش الجنسي في قانون العقوبات الجزائري صورتين :

أ: صورة التحرش الجنسي الواقع بنطاق علاقة التبعية : يقصد به كل استغلال لسلطة أو وظيفة أو مهنة عن طريق اصدار الأوامر للغير أو التهديد أو الإكراه أو ممارسة ضغوط عليه قصد اجباره على الاستجابة للطلبات الجنسية لصاحب هذه السلطة أي أن هذه الصورة لا تقع إلا في المجالات المهنية .

ب- صورة التحرش الجنسي خارج نطاق علاقة التبعية: هذه الصورة مضافة بموجب قانون 19/15 و الواردة في الفقرة 2 من المادة 341 مكرر ، ويقصد بها ذلك التحرش الذي يقع في الشارع أو حتى الأماكن الخاصة كالتحرش الذي يصدر من زملاء العمل أو الدراسة و حتى التحرش الذي يقع داخل الأسرة .

أركان جريمة التحرش الجنسي :

تقوم جريمة التحرش الجنسي حسب القانون الجزائري على ركنين أساسيين هما :

أ- الركن المادي: حددت المادة 341 مكرر من قانون العقوبات مختلف الصور للوسيلة المستخدمة في ارتكاب التحرش ، بحيث يكفي تحقق وسيلة واحدة لقيام الجريمة مادام الهدف منها دفع المرؤوس للاستجابة للطلب الجنسي للرئيس حتى ولو لم تتحقق الرغبة باعتبار هذه الجريمة شكلية و تتمثل هذه الصور فيما يلي :

1- نشاط يأتيه الجاني يتخذ صورة اصدار الأوامر للغير كالرئيس الذي يأمر مرؤوسه بدخول مكتبه و الخلو بها دون أي داعي من دواعي العمل أو بالتهديد كالفصل من العمل في حالة عدم الاستجابة أو الإكراه سواء مادي أو معنوي أو بممارسة ضغوط على المجني عليه عن طريق ارهاقها في العمل مثلا .

2- اصدار تصرفات تحمل طابعا جنسيا و هي الصورة الجديدة للركن المادي لهذه الجريمة و التي تعني مختلف الأفعال أو المعاكسات و الإشارات و الألفاظ الموجهة من شخص لأخر سواء كان ذكرا أو أنثى تحمل طابعا جنسيا بشكل مباشر...

ب - الركن المعنوي: جريمة التحرش الجنسي من الجرائم العمدية تتطلب توفر القصد الجنائي المتمثل في اتجاه إرادة الجاني إلى ارتكاب الفعل عالما بأن من شأنه أن يحقق من خلاله رغباته الجنسية ، و هناك من الباحثين من

يرى ضرورة توفر نوعين من القصد الجنائي لتحقيق هذه الجريمة : قصد عام ويعني إرادة القيام بأفعال التحرش ، و قصد خاص وهو نية بلوغ هدف ذو طابع جنسي من خلال القيام بفعل التحرش .

الجزاء المقرر لجريمة التحرش الجنسي :

تعتبر جريمة التحرش الجنسي جنحة يعاقب عليها المادة 341 مكرر من قانون العقوبات ب:

أ- الحبس من سنة إلى ثلاث سنوات و غرامة من 100.000 إلى 3000.000 دج كل شخص يستغل سلطة وظيفية أو مهنته عن طريق اصدار الأوامر للغير أو بالتهديد أو الإكراه أو ممارسة ضغوط عليه قصد اجباره على الاستجابة لرغباته الجنسية (المادة 341 مكرر فقرة 1).

وكل من تحرش بالغير بكل فعل أو لفظ أو تصرف يحمل طابعا أو احياء جنسيا (المادة 341 مكرر الفقرة 2)
ب- الحبس من سنتين إلى خمس سنوات و غرامة من 2000.000 إلى 5000.000 دج إذا كان الجاني من المحارم أو كانت الضحية قاصرا لم تكمل 16 سنة أو إذا سهل ارتكاب الفعل ضعف الضحية أو مرضها أو إعاقتهما أو عجزها البدني أو الذهني أو بسبب حالة الحمل . سواء كانت هذه الظروف ظاهرة أو كان الجاني على علم بها (المادة 341 مكرر فقرة 3)

ج- تضاعف العقوبة في حالة العود (المادة 341 مكرر فقرة 4) (قفاف فاطمة، 2016، ص 237)

خلاصة الورقة :

من أهم ما تطرقنا له في هذه الورقة بأن التحرش الجنسي ظاهرة مقلقة في الجزائر وذلك لانتشارها و استفحالها و أن هذه الظاهرة تعددت أشكالها و مكان حدوثها في البيت و الشارع و أماكن التسوق و اللعب و حتى في المؤسسات التعليمية و أماكن العمل .. و قمنا التنويه بأهم الأعراض التي تظهر على الطفل ضحية التحرش الجنسي للفت انتباه الأولياء و الأسر لها و كذا طرح الأسباب المؤدية لهذا الفعل لمحاولة التقليل منها و تفاديها ، و أيضا تطرقنا لتفسير النظريات النفسية والاجتماعية لهذا الفعل و الأثار الناجمة عن هذا الفعل و ذلك من أجل التوعية و وقاية الطفل (ذكر أو أنثى) من الانتكاس أو الاضطرابات النفسية و الجسدية الناجمة عن التحرش الجنسي و في الأخير بعض الإحصائيات التي قامت بها الشبكة الجزائرية للدفاع عن حقوق الطفل المعروفة باسم "ندى" ، و أخيرا العقوبات الناجمة عن هذا الفعل من غرامات مالية و مدة السجن ، لتشجيع عن عدم التستر عن هذه الجريمة الشنيعة في حق الكبار و الصغار من الجنسين و التخلي عن الخوف من الفضيحة و توعية جميع الفئات بأهمية الموضوع و معالجته .

المراجع:

1. المركز الفلسطيني للديمقراطية وحل النزاعات(2009). دراسة حول واقع الاعتداء الجنسي على الأطفال في محافظات غزة. وحدة النشر و المعلومات، غزة، فلسطين
2. إحسان بوصقيرة.(2011) الوجيز في القانون الجزائي الخاص، الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال وبعض الجرائم الخاصة، دارهومة، الجزائر.
3. حكمت شكري عبد الغني قواسمي .(2012)، درجة انتشار التحرش الجنسي لدى عينة من الأطفال في مدينة الخليل ، فلسطين
4. عبادة، مديحه .(2007) الأبعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية ،دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج. كلية الآداب، جامعة سوهاج، مصر
5. قفاف فاطمة. جريمة التحرش الجنسي وفقا للقانون ، ، 19-15مجلة الاجتهاد القضائي، العدد ، 31بسكرة الجزائر.
6. سميحة محمود غريب .(2010) ، التحرش الجنسي خطريواجه طفلك ، الأندلس الجديدة ، مصر.
7. فادية أبو شهبه ، حوار شيماء المليجي في العدد 372، في مجلة الأمن والحياة بموضوع التحرش الجنسي.
8. مدوري يمينة .(2020) ،التحرش الجنسي -مقاربة نظرية ، 20-05 مجلة العلوم القانونية و الاجتماعية جامعة زيان عشور ، العدد 02 ،الجلفة ، الجزائر
9. معجم الوجيز.(1999) ، مجمع اللغة العربية ، القاهرة .
10. نبريص ،خالد،عويضة،ساما. (2006) كيف نحمي أطفالنا من الاستغلال القدس، مركز الدراسات النسوية، فلسطين
11. مرسي محمد. (2007) ،التحرش الجنسي بالأطفال .مجلة التربية، عدد.162.

المواقع الإلكترونية :

1. www.echoroukonline.com
2. www.malesurvivor.or
3. [com.www. Enarb](http://com.www.Enarb)
4. www.apa.org

العنف ضد الأطفال

VIOLENCE AGAINST CHILDREN

Aicha Lassoued/ Messaouda Aouissat

مسعودة عويسات / عائشة الأسود

, Algeria / PhD student Eloued University

طالبة دكتوراه، جامعة الوادي ، الجزائر

الملخص:

جاءت هذه الورقة البحثية كدراسة نظرية لتناول ظاهرة العنف ضد الأطفال، الجسدي و الرمزي، فالكثير من أطفال العالم هم في عرضة للعنف بمختلف أشكاله، فهو يهدد حياة الأطفال و يقلل من حمايتهم و تواجههم سواء كان هذا العنف يُرتكب من طرف الوالدين أو غيرهما.

تقسم ظاهرة العنف ضد الأطفال إلى عدة أنواع و بحسب عدة معايير، فمنها ما هو عنف جسدي و منها ما هو عنف رمزي ، و عليه أضحى هذه الظاهرة مشكلة تواجه العالم أجمع، فحسب الشراكة العالمية لإنهاء العنف ضد الأطفال عام 2016 أنّ كل خمس دقائق يواجه طفل حتفه بسبب العنف، و للحد من هذه الظاهرة بمختلف أشكالها يمكن وضع بعض المقترحات كحلول مثل: بناء أسرة مترابطة ، توفير الرعاية للأطفال ، الإبلاغ عن حالات العنف و سن قوانين رادعة.

الكلمات المفتاحية: العنف، العنف الجسدي، العنف الرمزي، الأطفال، أسرة مترابطة، الرعاية.

Abstrat:

This research paper came as a theoreyical study to deal the phenomenon of violence against children, both physical and symbolic one, as many children of the world are subjected to violence in its various forms, as it threatens the lives of children and reduces thier protection and presence, whether this violence is committed by parents or others.

The phenomenon of violence against childern is divided into several types and according to several criteria, some of which is physical violence and some of which is symbolic violence, and accordingly this phenomenon has become a problem facing the whole world.

According to the Global Partnership to End Violence against children in 2016, that evry five minutes a child faces his death due to violence, and to reduce this phenomenon in its forms, some proposals can be developed

As solution such as: building a cohesive family, providing care for children, reporting cases of violence and enacting deterrent laws.

Keywords: violence, physical violence, symbolic violence, children, interconnected family, care.

مقدمة:

يتعرّض المجتمع للعديد من الاختلالات التي من شأنها أن تمارس قهرا على مختلف شرائحه ، و العنف أحد هذه الاختلالات بحيث يعتبر ظاهرة اجتماعية سلبية تؤثر بشكل واسع على مختلف الفئات وتُعد فئة الأطفال الفئة الأكثر هشاشة وتعرضا للعنف بشتى أشكاله ، وهذا ما يستوجب حمايتهم من كل مظاهر العنف ، حيث استفحلت الحروب وانتشرت عمالة اطفال و التهجير القسري و الإساءة الجنسية و مختلف الاعتداءات الجسدية و النفسية التي من شأنها أن تؤثر على الطفل .

تعتبر الأسرة الحاضنة الأولى للطفل ، فمن خلالها يكتسب هذا الأخير معظم القيم الاجتماعية ، فالطفل في النهاية هو إنعكاس للفعل الاجتماعي الأسري و إذا ما تعرض للعنف داخلها فإنه سيتحول إلى منتج لهذا الفعل و مصدر له .

إضافة إلى الأسرة فالطفل يتفاعل مع جماعة الرفاق في المدرسة وغيرها من الفضاءات الاجتماعية وبالتالي فإن مجمل هذه الفضاءات سيكون له إسهامات في تغذية فكرة العنف في ذهن الطفل إذا ما صدر منها ما يصنف أفعال عنف ، فالإهانة و السخرية و التعرض للضرب و إساءة المعاملة و الاعتداء الجنسي كلها مظاهر من شأنها أن تؤثر على تكوين الطفل ذهنيا و جسديا و بالتالي تعنيفه و تحويله إلى كتلة من الترسبات العنيفة التي تتحىّن فرصة الظهور لتمارس العنف ، و عليه فإنّ العنف ضد الأطفال موضوع حساس يستهدف الشريحة التي من شأنها أن ترفع لواء بناء النسق العام و إنتاجه ، لذا وجب الاهتمام بهذه الظاهرة و الاستفاضة في تناولها عسى أن يساهم ذلك في الحد من انتشارها و حماية الأطفال منها .

مشكلة البحث:

تعتبر ظاهرة العنف من إحدى الظواهر الاجتماعية السلبية المنتشرة في المجتمع و تعد ظاهرة قديمة قدم البشرية ، بحيث كانت أول ممارسة لها حينما قتل قابيل هابيل ، عكست هذه الحادثة عمق المأساة الاجتماعية التي تعقب هذه الممارسات ، تختلف مظاهر العنف و أشكاله باختلاف الشريحة التي يترصد لها .

و العنف هو إلحاق الأذى المادي و المعنوي ، جسديا كان أو نفسيا بالآخر أي هو صفة قوة و تسلط تُمارس من طرف فرد أو جماعة معينة نحو فرد آخر أو جماعة أخرى ، و في هذا السياق تسعى كل الأنساق الاجتماعية إلى إرساء معاني الأمن و الأمان و نبذ كل سبل العنف بشتى أشكالها ، حيث يتجلى ذلك في مختلف المواثيق الدولية و الدساتير التي تنظم الحياة الاجتماعية في شكل ضوابط و معايير تحكم الواقع الاجتماعي و تجعله في منأى عن هذه الاختلالات ، لكن هذا لا يعني أن الأفراد و الجماعات في تفاعلاتهم البيئية ملتزمون بهذه المعايير و الضوابط بل إن هناك خروقات يومية متكررة للذات البشرية في عديد الأشكال أبرزها الإساءة و تعنيف أحد الشرائح الاجتماعية الهشة و المتمثلة في فئة الأطفال ، هذه الشريحة التي تعتبر النتاج الأولي للأسرة تتعرض لشتى أشكال العنف .

إنّ تعرض الأطفال للعنف يدق ناقوس الخطر على البنية الاجتماعية الكلية فهو يهدد النشئ الذين سيعملون على عاتقهم إعادة تشكيل النسق الذي يتفاعلون ضمنه و هنا تكون احتمالية إعادة إنتاج العنف الذي يتعرضون إليه في صور مختلفة من شأنها أن تتسبب في اختلالات كبيرة في البناء الاجتماعي العام .

إنّ تناول موضوع العنف ضد الأطفال كدراسة سوسيولوجية يتطلب من الباحث حسّاً معرفياً بتفاصيل هذه الشريحة الهشة ، فالعنف ضد الأطفال هو استخدام كافة أشكال العقوبة النفسية أو البدنية أو اللفظية من طرف الآباء أو أحد أفراد المحيط الاجتماعي الذي يتفاعل فيه الطفل ، إضافة إلى استغلالهم في القيام بأعمال لا تتناسب وقدراتهم المعرفية أو الجسدية ، وهنا نطرح التساؤلات الآتية والتي ستؤطر دراستنا وتحدد أبعادها:

ما المقصود بالعنف ؟

و ما المقصود بالطفولة ؟

ما هي أشكال العنف التي يتعرض لها الأطفال؟

و ما أسبابه؟ لينتهي البحث بمحاولة وضع إجراءات وقائية للحد من الظاهرة .

أهمية البحث :

يكتسب البحث أهميته من الفئة التي يعنىها بالدراسة ، فالأطفال يعتبرون الأرضية الخصبة لكل التفاعلات الاجتماعية والقيم التي يتبناها الآباء والجماعات وبالتالي فهم المرآة العاكسة لمجمل هذه التفاعلات ولذلك يتوجب الحرص في التعامل مع هذه الفئة الهشة ومحاولة إنتاج طفل سوي اجتماعيا ونفسيا .

تعتبر ظاهرة العنف ضد الأطفال ظاهرة اجتماعية بالغة الأهمية لما تركه من اثر سلبي على هذه الشريحة ولذا كانت ولا تزال محور مختلف الدراسات العلمية لما يستجد حولها في اطار العديد من الأزمات العالمية كالحروب والأوبئة وغيرها من الأزمات التي من شأنها أن تؤثر سلبا على الأنساق الاجتماعية على اختلافها واختلاف فئاتها خاصة ما يتعلق بفئة الأطفال .

أهداف البحث :

أن ما يجعل البحث العلمي والسيولوجي بحثا ذو قيمة هو عندما تكون له اهداف يرجى تحقيقها وعليه فإن دراستنا العلمية السوسيولوجية والموسومة ب " العنف ضد الأطفال " سطرت أهدافا يمكن تحديدها في النقاط الآتية:

- السعي الحثيث لتسليط الضوء على مفهوم العنف ضد الأطفال من خلال التناول المستفيض لعديد التعاريف .
- الكشف عن أسباب العنف ضد الأطفال .
- تحديد مختلف أشكال العنف التي يتعرض إليها الأطفال .
- محاولة الوصول إلى توصيات ومقترحات من شأنها حماية الأطفال من العنف الموجه ضدهم .

أجراء البحث و محتوياته:

مفهوم العنف :

العنف لغة:

جاء في لسان العرب : جذر الكلمة (ع-ن-ف): العنف هو الخرق بالأمر و قلة الرفق به ، وهو ضد الرفق عنف له و عليه يُعْتَفُ عُنْفًا و عَنَافَةً و عَنَّفَهُ تَعْنِيفًا ، و عنيف إذا لم يكن رفيقا في أمره .

واعترف الأمر: أخذه بعنف ، و التعنيف : التعبير و اللوم ... و التوبيخ و التفرغ .(ابن منظور، 2004، ص ص 303،304)

وجاء في المنجد في اللغة والأعلام : العُنْفُ والعُنْفُ والعُنْفُ : ضد الرفق ، الشدة و القسوة.(المنجد في اللغة و الأعلام ، 2000، ص 533)

العنف اصطلاحاً:

عرفت منظمة الصحة العالمية العنف بأنه : الاستعمال المتعمد للقوة المادية أو القدرة سواء بالتهديد أو الاستعمال الفعلي لها، من قبل شخص ضد نفسه أو ضد مجموعة أو مجتمع ، بحيث يؤدي إلى حدوث أو احتمال حدوث إصابة أو موت أو إصابة نفسية أو سوء نماء أو الحرمان .(منظمة الصحة العالمية ، 2014، ص ص 11-12)

كما يُعرّف بأنه: هو فعل ينفذ بقصد إلحاق أذى بالطرف الآخر ويتراوح ذلك بين الصفع والقتل ، و العنف ذو طبيعة مادية ، فالمعتدي قد يستخدم أحد أجزاء جسمه أو يستعين بأدوات مادية (سكين، بندقيّة مثلاً) .

كما تم تعريف العنف بأنه: أي سلوك يؤدي إلى إيذاء شخص لشخص آخر قد يكون هذا السلوك كلامياً يتضمن أشكالاً بسيطةً من الاعتداءات الكلامية أو التهديد وقد يكون السلوك فعلياً كالحرق والاضطراب والاعتداء والقتل وقد يكون كلاهما وقد يؤدي إلى حدوث ألم جسدي أو نفسي أو إصابة أو معاناة أو كل ذلك .(عاطف مفتاح أحمد عبد الجواد ، 2020 ، ص715)

ويعرّف العنف سوسولوجياً بأنه : كل إيذاء باليد أو باللسان ، بالفعل أو بالكلمة في الحقل التصادمي مع الآخر، أنه بالدرجة الأولى حالة تدرس بذاتها ، ولكنها ليست مستقلة عن موجباتها ومبرراتها ومساراتها التاريخية ، وهو بالدرجة الثانية حالة مركبة من حيث خطورتها وأبعادها و ترابطها ، حالة ذاتية لها موضوعها (الأنا في مواجهة الآخر) حالة وصفية لا تقبل الانخفاض ولا التبسيط السطحي (خليل إبراهيم ، 1984، ص، 134)

مفهوم الطفولة:

الطفل في اللغة هو الصغير من كل شيء ، و يطلق الطفل في علم التربية على الولد أو البنت حتى سن البلوغ أو المولود مادام ناعماً ، و يطلق على الشخص مادام مستمراً في النمو و جاء في قاموس علم النفس أنّ الطفولة هي مرحلة من الحياة تبدأ من النمو إلى المراهقة و أنها المرحلة النهائية الهامة لتغير المولود الجديد لينتقل و يصبح راشداً و من ثم فالطفل في الإنسان هو صغيره الذي لم يشتد عوده، و الطفولة هي مرحلة من عمر الإنسان ما بين ولادته إلى أن يصير بالغاً مكتملاً قادراً. و نهاية الطفولة غير محددة بدقة ، بحيث أعطي لتعريف الطفولة تعريفاً واسعاً لم تعرف معه نهايتها إلى أن أصدرت هيئة الأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل المؤرخة ب 20 نوفمبر 1989، مُعرِّفة الطفل بأنه " كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر، ما لم يبلغ الرشد بموجب القانون المطبق عليه ". و من ثم فلفظ الطفولة يستوعب كل المراحل التي يقطعها الإنسان منذ ولادته إلى أن يصل سن الرشد ، أي و هو صبي ثم يافع ثم شاب .(دخينات خديجة، 2012، ص 22)

- من خلال ما تقدم يمكننا أن نقدم تعريفاً إجرائياً لمفهوم العنف ضد الأطفال على النحو الآتي:
نقصد بالعنف ضد الأطفال في هذه الدراسة استخدام كافة أشكال العقوبة البدنية والنفسية واللفظية من جانب الوالدين أو احدهما أو أحد أفراد محيطه بما في ذلك العنف الرمزي كالتسخيرية والإهانة و البرامج التلفزيونية و

مختلف البرامج وعدم رعايتهم من جوانب الصحة والاقتصادية ، إضافة إلى استغلالهم في أعمال لا تناسب و قدراتهم المعرفية أو الجسدية .

1. أسباب العنف ضد الأطفال :

تعددت أسباب العنف ضد الأطفال وفقا للمجال الاجتماعي الذي يتفاعل فيه الطفل ، فتارة يكون سبب العنف هو الأسرة المنتجة ، وفي أحيان كثيرة يكون هذا العنف سببه المحيط الخارجي الذي يتفاعل فيه الطفل كالمدرسة و جماعة الرفاق و كل ما من شأنه أن يمارس عنفا ضد الطفل خارج إطار الأسرة و عليه سنعرض هذه الأسباب في الطرح الآتي:

1. اضطرابات عصبية و نفسية للوالدين:

يمكن للوالدين الذين لديهم انخفاض في قدرتهم على الضبط الذاتي ، أو يعانون من تخلف عقلي أو اضطراب في تفكيرهم أن يكونوا عنيفين اتجاه أطفالهم ، و الأمر سيان إذا كان الأولياء يعانون من اضطرابات الشخصية المضادة للمجتمع فتفاعلاتهم تكون كلها عنيفة و فهمهم لسلوك أطفالهم يكون سطحيا و هو ما يجعلهم ينزعون لسلوكيات العنف اتجاه أطفالهم .

2. مشكلة في عمليات المعرفة :

يوجد بعض الأولياء لا يدركون سلوكيات الطفل على نحو ايجابي ، فتكون توقعاتهم مرتفعة عن اللازم أو منخفضة جدا اتجاه سلوكيات أطفالهم مما يجعلهم يشعرون بضرورة التدخل العنيف لتعديل سلوكيات أطفالهم.

3. المشكلات الانفعالية :

بعض الأولياء يجدون صعوبة كبيرة في ضبط سلوكياتهم ، حيث يتميزون بسرعة في الاستثارة و نرفزة شديدة ، مع ظهور استجابات فيزيولوجية مفرطة مثلما يحدث لعرض الآباء عندما يسمعون صراخ طفلهم ، فيبدون تدمرا و اضطرابا شديدا قد يفضي إلى الضرب المبرح للطفل قصد كفه عن هذا السلوك.

4. الخبرات السابقة مع العنف :

يميل بعض الأولياء إلى إعادة إنتاج النموذج الأبوي في حياتهم العائلية ، فالأب الذي خبر قسوة و عنفا في طفولته يحاول سواء قصدا أو لا شعوريا تجسيده مع أطفاله ، فتكون تصرفاته يطبعها العنف بمختلف أشكاله. هناك بحوث توحى نتائجها بأن الآباء المضطهدين أطفالهم كانوا هم أنفسهم في طفولتهم ضحايا أو شهود مثل هذا العنف في أسرهم ، وهناك أخرى لم تصل إلى هذه النتيجة إلا أن صحتها تبقى نسبية حسب ظروف حياة الفرد الذي خبر العنف في حياته و مدى تعلمه و إدراكه لحقيقة تلك التصرفات.

5. العنف الاقتصادي الذي يواجهونه :

يؤدي العبء الاقتصادي و الحاجة إلى المال لتلبية متطلبات الحياة الأسرية إلى شعور الأولياء بالنقص ، فيركزون تفكيرهم و عملهم في كيفية الخروج من الحاجة المادية رغم الصعوبات الكبيرة التي تواجههم ، الشيء الذي يشعرهم بالإحباط فينفعلون بسرعة و يعنفون أطفالهم خاصة عندما يطلبون تلبية حاجاتهم .

6. الأفكار التربوية التقليدية:

تقوم التربية التقليدية على العنف كأداة تربية وتعليمية ، وهذا ما ينتهجه بعض الأولياء لاعتقادهم بأنّ العنف أداة تربوية فاعلة ، غير أنّ البحوث الحديثة تركز على التربية الحديثة القائمة على الإقناع بالحجة ومخاطبة عقل وإدراك الطفل قصد حثّه تلقائياً على التمسك بسلوكيات معينة دون جبر أو إكراه ، ليداوم عليها وتصبح سمة بارزة في شخصيته ، إلا أنّ إقناع بعض الآباء بفاعلية العنف يجعلهم يصرون على تجسيده في تربية أطفالهم.

7. وسائط التربية ومسؤوليتها عن تفشي ظاهرة العنف ضد الأطفال :

إنّ الاكتظاظ وافتقاد الأساتذة لتكوين خاص في علم النفس التربوي واستقالة الأولياء من مهمة متابعة أبنائهم و قوانين مجحفة في حق احد الأطراف المتورطة أو بحق ضحية العنف المسجل في الوسط المدرسي... هي عناصر مشكلة أضحت تهدد المنظومة التربوية في الجزائر إذ لم تسارع السلطات الوصية إلى معالجة هذه الظاهرة التي تخفي ي باطنها مشاكل أعمق وفي غياب الحوار وغلبة الظروف الاجتماعية والاقتصادية على القيم التربوية .

إن أصابع الاتهام تشير للأسرة والمدرسة كأولى وسائط التربية المتسببة في انتشار ظاهرة العنف ضد الأطفال ، فلا يمكننا أن ننكر مدى إسهام وسائط التربية في تفشي العنف ضد الأطفال داخل المدارس ، حيث انه بالقدر الذي تقصر أو تتخلى فيه هذه الأخيرة عن دورها المثالي والفعال في تربية وإرشاد الأبناء يبرز إلى السطح الجانب السلبي والتمثل في العديد من المشكلات والعنف واحد منها ، وستتفقم الأوضاع وتزيد الطينة بلة مع تأثير بقية الوسائط الأخرى كوسائل الإعلام والشارع من خلال جماعة الرفاق.(قاسي سليمة، بوعلي بديعة، 2011، ص 190)

II. أشكال العنف ضد الأطفال :

تعددت أشكال العنف ضد الأطفال و اختلفت باختلاف المجالات الاجتماعية التي يتفاعل ضمنها الطفل وكذلك باختلاف الظروف المحيطة به و من هذا المنطلق يمكننا تحديد بعض أشكال هذا العنف حسب ما يأتي :

أ- العنف النفسي : يشمل إساءة المعاملة النفسية ، أو الإساءة العقلية ، أو الإساءة اللفظية والإساءة العاطفية ويمكن أن يشمل كذلك ما يلي :

- جميع أشكال التفاعل مع الطفل التي تنطوي دائماً على ضرر ، مثل إشعاره بأنه عديم القيمة أو غير محبوب أو غير مرغوب فيه أو بأنه معرض للخطر أو بأن لا قيمة له سوى في تلبية احتياجات غيره .
- الترهيب والترهيب والتهديد ، والاستغلال والإفساد ، والازدراء والنبد والعزل والتجاهل والتحييز، المجافاة وإهمال الصحة العقلية والاحتياجات الطبية والتعليمية .
- الشتم والنبد والإذلال والازدراء والسخرية والنيل من مشاعر الطفل .
- مشاهدة العنف المنزلي .
- الإيداع في الحبس الانفرادي أو العزل أو الاحتجاز في ظروف مُدَلَّة ومُهينة.
- تسلط البالغين أو أطفال آخرين تسلطاً نفسياً على غيرهم والتنكيل بهم بما في ذلك تدخل وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل الهواتف النقالة.

ب- العنف الجسدي:

يعرّف على أنّه أي عقاب تُستخدم فيه القوة الجسدية ويكون الغرض منه إلحاق درجة معينة من الألم أو الأذى ، مهما قلّت شدّتها ، ويشمل معظم أشكال هذا العقاب ضرب الأطفال (الصفع أو اللطم أو الضرب على الرديفين باليد أو استخدام أداة – سوط أو عصا أو حزام أو حذاء أو ملعقة خشبية وما إلى ذلك .

ج- العنف بين الأطفال :

تشمل هذه الفئة العنف الجسدي والنفسي والجنسي ، الذي يقع في الغالب من خلال تسلط أطفال على أطفال آخرين في إطار مجموعات من الأطفال في الكثير من الأحيان ، وهو عنف لا يضر بسلامة الطفل النفسية والجسدية فور وقوعه فحسب ، بل يؤثر في الغالب تأثيراً شديداً على نموه وتعليمه واندماجه في المجتمع في الأجلين المتوسط و البعيد .

د- العنف في وسائل الإعلام :

لجوء بعض المؤسسات الإعلامية إلى اعتماد الإثارة أو العنف في نقل الخبر ، إذ تبرز الحوادث الفظيعة ، دون مراعاة لخصوصيات الأطفال وتعالج قضاياهم ولا تأخذ بعين الاعتبار مصلحة الطفل الفضلى وقد يستخدم ا أطفال لتمرير رسائل لا يدركون معانيها (وثيقة سياسة حماية الطفل ، 2008 ، ص 4)

هـ- الإساءة الجنسية ضد الأطفال :

تتمثل هذه الصورة من أعمال العنف في إكراه المعتدي عليه سواء كان ذكراً أو أنثى على ممارسة الجنس ، أو القيام بأعمال جنسية فاضحة مع المعتدي، ويُعد الاغتصاب أخطر صور الاعتداء الجنسي في نطاق الأسرة وغالبا ما يمارس الاعتداء الجنسي تحت تهديد المعتدى عليه بإيذائه إذا لم يرضخ لرغبات المعتدي.

كثرت في السنوات الأخيرة ظاهرة الاعتداء الجنسي على الأطفال من جميع الشرائح وحتى من الآباء أو أحد أفراد العائلة ، فالعنف الجنسي ضد الطفل يُعرّف على أنّه جر الطفل إلى فعل الجنس وهو لا يعي طبيعة ذلك بوضوح ولا يسمح بها وهي تنتهك القواعد الأخلاقية المرتبطة بالأدوار الأسرية الطبيعية وعليه يمكننا أن نؤكد بأنّ العنف الجنسي ضد الأطفال يعني استخدام الأطفال كوسيلة لتحقيق اللذة الجنسية من طرف أفراد راشدین .

يمكن تقسيم نتائج الاستغلال الجنسي للأطفال إلى نوعين ، فهناك أولاً آثار قريبة صدمية مباشرة وهي : القلق ، فقدان الثقة بالآخرين ، المشكلات الدراسية المفاجئة ، اضطرابات النوم، آلام جسدية ناجمة عن العنف الجسدي المراق للحدث، وهناك آثار لاحقة بعيدة وهي: الاضطرابات الانفعالية كالاكتئاب وانخفاض الشعور بقيمة الذات ، إضافة إلى مشكلات سلوكية مثل الإدمان المتعدد ، ممارسة الدعارة ، وكذلك مشكلات نفسية كتعدد الشخصية .

و- عمالة الأطفال :

يُعد إجبار الأطفال على العمل من طرف الأولياء أحد أشكال العنف ضد الأطفال ، لأن القانون والمنطق يرفضان هذا السلوك ، فالطفل بحاجة للتعليم واللعب لتنمية قدراته الشخصية والمعرفية لينمو نموا سليما ، ثم إن قدراته الجسمية لا تسمح له بمزاولة أي عمل ، إلا أنّ واقعنا الاجتماعي يعكس الوجه الحقيقي لإجبار الأطفال على العمل، فتراهم يمارسون نشاطات خطيرة كتنظيف حاويات الإسمنت في الشاحنات المخصصة لذلك، بحجة أنّ حجم الطفل الصغير يمكنه من أداء مهمة التنظيف كما يجب، متجاهلين الأمراض التي قد يسببها له هذا النشاط .

كما نجد أطفالاً يستخدمون في حمل السلع والبضائع في مختلف أسواق الجملة، ولعل النشاط البارز لدى الأطفال ذكورا وإناثاً يتمثل في بيع بعض المواد على حافة الطرقات وحتى السريعة منها مع تجاهل الخطر المحدق بهم في أحيان كثيرة .

كما أننا نجد في بعض الحالات من يدفع بأطفاله إلى التسول ، لكسب استعطاف الأشخاص حين رؤيتهم لطفل يتسول فيغدقون عليه بالمال ، حتى و عن رفض الطفل فإنه يُجبر من طرف أوليائه وبهذا الفعل يتعلم الطفل سلوكيات انحرافية عديدة منها: الحيلة ، الخداع ، الكذب و السرقة ... هذا كله يضاف إلى أن الطفل المتسول حينما يتعود على المال فإنه يترك مقاعد الدراسة ، وبالتالي يكون عرضة لكل الآفات الاجتماعية بمختلف أشكالها ، ليشكل بذلك مصدر خطر على نفسه و على غيره من أفراد المجتمع . (سعد الدين طبال ، عبد الحفيظ معوشة ، 2013، ص 10)

III. آليات الوقاية من العنف الممارس ضد الأطفال :

تتمثل آليات الوقاية من العنف الممارس ضد الأطفال في تحقق الحماية من الأذى الذي يتعرض له الطفل والذي يكفلها له القانون الدولي من خلال المصادقة على اتفاقية حقوق الطفل عام 1989 التي وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 20 نوفمبر 1989.

ويعني مفهوم حماية الطفل هو: حمايته من الأذى ، ويشمل الأذى العنف ، وإساءة المعاملة ، والاستغلال و الإهمال (من قبل شركة Impact أنشطة " مشروع مراكز العائلة" وهي مبادرة لليونيسيف 2010. Unicef). كما إنّ حماية الطفل تشمل الإجراءات والتوجيهات والمعايير الهادفة إلى وقاية الأطفال من الأذى المتعمد والأذى غير المتعمد ، واعتماد المناهج المناسبة للاستجابة الفورية لدرء الخطر أو معالجته في هذه الوثيقة ، ينطبق مصطلح (حماية الطفل) بشكل خاص على واجب الجمعيات / المؤسسات والعاملين والعاملات فيما اتجاه الأطفال الذين هم في عهدتهم وتحت رعايتهم .

وتقتضي الوقاية من إساءة معاملة الأطفال اتباع نهج متعدد القطاعات ، والبرامج الفعالة في هذا المجال هي البرامج التي تعكف على دعم الآباء وتلقين المهارات الإيجابية اللازمة لتربية الأطفال ورعايتهم ، وتشمل تلك البرامج ما يلي :

- زيارة الممرضين للآباء والأطفال في بيوتهم من أجل دعمهم و تثقيفهم وتزويدهم بما يلزم من معلومات .
 - تثقيف الآباء ، وغالبا ما يكون ذلك في شكل مجموعات ، من أجل تحسين مهاراتهم في مجال تربية الأطفال ورعايتهم ، وتحسين معارفهم في ميدان نماء الأطفال، وتشجيعهم على انتهاج استراتيجيات إيجابية فيما يخص إدارة الأطفال .
 - الاضطلاع بتدخلات متعددة العناصر ، تشمل عادة ، دعم الآباء و تثقيفهم، و التعليم في مرحلة ما قبل الدراسة ، ورعاية الأطفال.
- وفيما يلي بعض البرامج الوقائية الأخرى التي أظهرت ملامح النجاح :
- البرامج الرامية إلى توقي رضوض الرأس المؤذية (التي تسمى أيضا متلازمة هز الرضيع وإصابة الدماغ الرضحية المقصودة)

و عادة ما تنفذ تلك البرامج في المستشفيات وتستهدف الآباء الجدد قبل مغادرتهم المستشفى لإطلاعهم بأخطار متلازمة هز الرضيع وتلقيهم كيفية التعامل مع الرضيع الذين لا ينقطعون عن البكاء .

• البرامج الرامية إلى توقي إيذاء أطفال ، و عادة ما تنفذ تلك البرامج في المدارس من أجل تعليم الأطفال الأمور التالية :

- ✓ ملكية الجسد .
- ✓ الفرق بين اللمس اللائق وغير اللائق .
- ✓ كيفية التعرف على حالات الإيذاء.
- ✓ كيفية الرفض والإجابة بكلمة " لا " .
- ✓ كيفية الكشف عن الإيذاء لأحد البالغين الموثوقين .

وتضمن تلك البرامج فعالية في تعزيز العوامل الحماية ضد الإيذاء الجنسي الذي يتعرض له الأطفال (مثل معرفة الإيذاء الجنسي وسلوكيات الحماية ذات الصلة) ، ولكن البيانات على مدى إسهام تلك البرامج في الحد من أنواع الإيذاء الأخرى لا تزال غير متوافرة .

عدم وجود شبكات إجرامية ناشطة في المنطقة، الارتباط مع الأقران ذو نظرة إيجابية للمجتمع ، بالمهارة الاجتماعية ، ضبط النفس ، التحلي بالمواقف المعارضة للجريمة.

فبرغم من الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق حياة أفضل خالية من العنف الممارس ضد الأطفال، إلا أنه في بعض الحالات مثل الصراعات المسلحة، الأزمات السياسية والكوارث الطبيعية... الخ، فقد تضعف وتتعتل نظم حماية الطفل بما في ذلك القوانين والسياسات واللوائح والخدمات عبر كافة القطاعات الاجتماعية ، وخاصة الرعاية الاجتماعية والتعليم والصحة والأمن . (عمار حسيني ، عبد المليح نقبيل ، 2020، ص 451)

❖ تعددت آليات الوقاية المقترحة لحماية الأطفال من العنف لكن تبقى هذه الآليات على تنوعها فاشلة ما لم تجد التطبيق الأمثل لها ، كما أنّ نقطة البداية في حماية الطفل تتمثل في نشأته في أسرة متوازنة مستقرة و بيئة كذلك لكن ما يعكسه الواقع الاجتماعي من مشاكل أسرية واجتماعية واقتصادية وحروب وغيرها يضرب عرض الحائط كل هذه الآليات ليبقى الطفل دائم العرصة لشتى أشكال العنف .

خاتمة :

كانت ولا تزال ظاهرة العنف تؤرق المجتمعات على اختلافها ، المتطورة منها والمتخلفة ، فهي لم تقتصر على نمط محدد من المجتمعات بل اكتسحت جميعها وبكل الشرائح الاجتماعية خاصة الأطفال، هذه الشريحة التي الهشة و التي تعتبر نتاج البناء الأولي للنسق الكلي وهي بمثابة مرآة عاكسة لكل التفاعلات الاجتماعية في مختلف المجالات الاجتماعية ، و عليه سعت معظم الهيئات إلى حماية الطفل من ظاهرة العنف و التي استفحلت بشكل مخيف في السنوات الأخيرة وأخذت عدة أشكال متجاوزة بذلك الأشكال المعتادة فتعددت بين النفسي والجسدي والجنسي إضافة إلى إساءة المعاملة و عمالة الأطفال والاختطاف و التي أخذت أبعادا كثيرة في تأثيرها شخصية الطفل بشكل بالغ الخطورة من شأنها أن تنتج لنا طفل قابع في قيود الأمراض النفسية و مصدر لمختلف مظاهر العنف ، كما أن

الأسباب ارتبطت بشكل كبير بالأسرة والمدرسة والتي تعتبر مجالات اجتماعية أولية للتفاعل بالنسبة للطفل ومنها سيستمد معظم القيم الاجتماعية والمعايير، لكن يحدث أن تكون هذه المجالات هي مصدر تعنيف الطفل وعليه تبقى ظاهرة العنف ضد الأطفال ظاهرة صعبة المعالجة لارتباطها بعدة خصوصيات تتعلق أساساً بنمط تكوين الفرد وما يكتسب من قيم لكن تبقى هناك محاولات تسعى دوماً لإرساء قواعد دولية وعالمية لحماية الطفل وتجلي ذلك في عدة مواثيق دولية لكن ما يحدث في الواقع يلغي كل هذه المواثيق فما يحدث للأطفال أثناء الحروب والحصار الاقتصادي في مختلف الأصقاع يعتبر وصمة عار على جبين الإنسانية ككل .

قائمة المراجع :

1. ابن منظور، 2004، لسان العرب، ط 3، دار صادر، بيروت.
2. اتفاقية حقوق الطفل، 1989، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة.
3. خليل إبراهيم خليل، 1984، المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع، د ط، دار الحدائق، بيروت .
4. دخينات خديجة، 2012، وضعية الأطفال غير الشرعيين في المجتمع الجزائري، رسالة تخرج، جامعة باتنة الجزائر.
5. سعد الدين طبال و عبد الحفيظ معوشة، 2013، العنف الأسري الموجه ضد الطفل، الملتقى الوطني الثاني حول الاتصال وجودة الحياة في الأسرة .
6. عاطف مفتاح أحمد عبد الجواد، 2020، العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للعنف المدرسي في إطار خدمة الفرد السلوكية، العدد 49.
7. عمار حسيني و عبد المليح نقبيل، 2020، أشكال العنف الممارس ضد الأطفال وآليات الوقاية، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 12.
8. قاسي سليمة و بوعلي بديعة، 2011، نحو آليات مقترحة لدور المدرسة في التصدي لظاهرة العنف لدى تلاميذ المرحلة الثانوية، الملتقى الوطني حول دور التربية في الحد من ظاهرة العنف، العدد 04.
9. مجموعة باحثين، 2000، المنجد في اللغة والأعلام، ط 38، دار المشرق، بيروت.
10. منظمة الصحة العالمية، 2014، إساءة معاملة الأطفال، صحيفة وقائع، العدد 150.
11. منظمة قرى الأطفال، 2008، وثيقة سياسة حماية الطفل .

العنف ضد الأطفال

Violence against children

لندة عبايدية

عبد الرحمان بوقفة

طالبة سنة أولى دكتوراه علم الاجتماع التنظيم والعم

أستاذ محاضراً

جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريرج..

جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريرج..

مخبر الدراسات والبحوث في التنمية الريفية.

الملخص:

يعتبر العنف ضد الأطفال من الظواهر المنتشرة بكثرة خاصة في السنوات الأخيرة، بمختلف أنواعه المادي واللفظي والرمزي وغيره، والذي يترتب عليه أذى ومعاناة لدى الطفل سواء من الناحية الجسمية أو الجنسية أو النفسية، رغم وجود التشريعات والنظم القانونية والسياسية والتربوية والاتفاقيات الإقليمية والدولية التي تؤكد على حماية حقوق الطفل ومكافحة أشكال الجريمة والعنف ضد الأطفال.

هذه الظاهرة ترتبط بعوامل عديدة كالأُسرة والمحيط الاجتماعي وجماعات اللعب والوسائط المختلفة للتنشئة الاجتماعية، التي تنطوي في بنيتها على مجموعة كبيرة من التناقضات نتيجة للتحويلات التي مسّت البنية الكلية للمجتمع المعاصر بفعل ما يسمى بالحدائث والعولمة فهذه الظاهرة تساهم فيها عوامل مختلفة كوسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي والشبكات الاجرامية وظواهر الفقر والحاجة والأزمات والحروب.

وعموماً تهدف المداخلة إلى تحليل ظاهرة العنف ضد الأطفال ومحاولة تقديم تشخيص علمي للظاهرة من خلال البحث في أشكال ومظاهر العنف الممارس ضد الأطفال وأساليب حماية حق الطفل في حياة كريمة.

الكلمات المفتاحية: العنف الطفل القيم الثقافية، الأبعاد الاجتماعية، حقوق الطفل.

Violence against children

Abstract:

Whether it is physical, verbal, symbolic or otherwise, violence against children is a widespread phenomenon, especially in recent years. It causes harm and suffering to children, whether physical, sexual or psychological. This is despite the existence of legislation and legal, political and educational systems as well as regional and international agreements that emphasize the protection of children's rights and combating the different forms of crime and violence against children.

This phenomenon is related to many factors such as the family, the social environment, play groups and the different media of socialization. The latter includes in its structure a large set of contradictions as a result of the transformations that affected the overall structure of contemporary society due to the so-called modernity and globalization. Various factors contribute to this phenomenon, such as the media, social media, criminal networks, poverty, need, crises and wars.

In general, the following intervention aims to analyze the phenomenon of violence against children and attempts to provide a scientific explanation of the phenomenon by examining the different forms of violence against children and the methods of protecting children's right so that they can get a dignified life.

Keywords: violence, children, cultural values, social dimensions, children's rights.

مقدمة:

يعتبر العنف ظاهرة عامة تمر بها جميع المجتمعات على مستويات مختلفة من الشدة، والتفاوت في درجة الحدة، حسب ما تظهر به من أشكال في سلوكيات الأفراد، والعنف ظاهرة متشعبة من مصادر مختلفة الأذى من المحيط الاجتماعي للأفراد بدءاً بالأسرة ثم المدرسة، الأصدقاء، النادي وغيره. كما يعد العنف ظاهرة قديمة وليس وليدة اليوم، فعلى مدى التاريخ نجد إثباتات وشواهد تدل على لجوء الإنسان إلى العنف استجابة لانفعالاته من الغضب، والخوف وحتى لمجرد المتعة.

ورغم ما يشهده العالم تطور علمي متميز، تبقى ظاهرة العنف سمة من سمات البشريته بما الفرد والجماعة، فلم يقتصر العنف على فئة معينة فقط بل تعدى إلى الفئات الضعيفة (الطفولة البريئة) التي يجب أن تحظى بمزيد من الرعاية والاهتمام بدل القسوة وممارسة الإكراه عليهم.

إذ يعد العنف ضد الأطفال من المشكلات الاجتماعية الخطيرة التي تعاني منها معظم مجتمعات العالم، والتي تندرج تحت مختلف أنواع العنف من عنف جسدي، لفظي، جنسي، وغيرها، والنتيجة عن بعض الاختلالات التي تصيب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وغيرها بسبب التغيرات المختلفة التي يمر بها المجتمع، وما يزيد خطورة العنف الممارس ضد الأطفال كونهم في مرحلة عمرية لا تسمح لهم بحمل آثاره المادية والمعنوية، كما أنه يستهدف قدراتهم الإنتاجية والتعليمية والإبداعية، كما يؤدي إلى حالة عدم التوازن في حياتهم.

وتستقطب ظاهرة العنف ضد الطفل اهتماماً عالمياً، والذي حرّمته كل اتفاقيات حقوق الطفل باعتباره مخالفاً لنواميس وأخلاقيات الإنسانية، وقد بدأ ذلك جلياً في مختلف الأبحاث والدراسات والمؤتمرات التي تناولت هذه الظاهرة. وقد فرض ظهور الأشكال الجديدة من العنف على الأكاديميين وعلماء الاجتماع والفلاسفة والمتخصصين الاجتماعيين السعي لإيجاد قوانين وتشريعات وسبل تحمي الطفل من العنف بكل أشكاله.

إن المساهمة في هذه المداخلات تعد رؤية توضيحية لحقل معرفي مهم حول مظاهر العنف ضد الأطفال المنتشرة بكثرة في المجتمعات كافة والتي تعددت الأبحاث العلمية المختلفة حول واقعها عالمياً وعربياً.

هذا ما سنحاول إبرازه من خلال هذه المداخلات التي تسعى لإعطاء إطار مفاهيمي حول العنف ضد الأطفال -الذي عدّ انتهاكاً صارخاً لحقوق المجتمع ككل-، وإعطاء بعض السبل التي تعتبر كآلية لتعزيز الوعي في القضاء على هذا الفعل الشنيع ضد فئة لا تملك جهداً للدفاع عن نفسها، ومن أجل الإلمام بجميع جوانب الموضوع قمنا بوضع النقاط التالية:

-الإطار المفاهيمي للعنف ضد الأطفال؛

- أسبابه؛

-أصنافه؛

- الأثار المترتبة عليه؛

- سبل الوقاية والحد من الانتشار.

1- الإطار المفاهيمي:

1-1- ماهية العنف:

عرفت الإنسانية العنف منذ أن قتل قابيل أخاه هابيل، وكذلك عرفت أغلب المجتمعات الإساءة للأطفال، وأحيانا تركهم وإهمالهم حتى الموت.¹

فالعنف كظاهرة نفسية واجتماعية أصابت كل الفئات الاجتماعية بمختلف مراكزها، حيث لم يقتصر على شريحة معينة، بل مس كل الشرائح الاجتماعية بمختلف مراحلها العمرية خاصة فئة الأطفال،

إن العنف هو السلوك الذي يؤدي إلى إلحاق بالغير أو الذات، سواء كان هذا السلوك فعلا، وهو كل حركة تلحق ضررا بجسم الإنسان، كالقتل، أو الضرب، أو الدفع، أو البتر، أو إلحاق عاهة بعضو،²

أو كان قولاً، كالسب، والشتيم، والقذف، أو التعبير والتهديد، أو كان مساساً بكرامة الإنسان كالتحقير والإهانة والإذلال، أو كان مساساً بحريته كالحجر، أو منعه من الخروج، أو منعه من القيام بما يريد، أو كان بسلب حق من حقوقه، كأخذ ماله، أو منعه من التصرف فيه دون سبب مقبول شرعاً أو قانوناً.³

أما تعريف العنف وفقاً لمنظمة الصحة العالمية فهو "الاستخدام المتعمد للقوة المادية أو القدرة، سواء بالتهديد أو الاستخدام الفعلي، ضد الذات أو ضد شخص آخر أو ضد مجموعة أو مجتمع، بحيث يؤدي إلى حدوث أو رجحان احتمال حدوث إصابة أو موت أو إصابة نفسية أسوء النماء أو الحرمان"، ومن ثم فالعنف يتضمن أكثر من عمل

يفضي إلى الأذى البدني، وعواقبه أكثر بكثير من الوفيات والإصابات، إذ يمكن أن تتضمن الأمراض السارية وغير السارية، والأذى النفسي، والسلوكيات الخطيرة، وتدني التحصيل التعليمي والمهني، والتورط في الجريمة.⁴

وجهة النظر القانونية للعنف:

ينظر للعنف على أنه: القوة والإكراه والتهديد والترويع، إذا كان العنف موجهاً ضد الأشخاص ويشير إلى مصطلحي التخريب والإتلاف إذا كان موجهاً ضد الأموال. وقد عرف العنف بأنه: الاستعمال غير القانوني لوسائل القسر المادي

والبدني ابتغاء تحقيق غايات شخصية أو جماعية.⁵

¹ علي بركات، (2011)، العوامل المجتمعية للعنف المدرسي دراسات ميدانية في مدينة دمشق، ط1، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، سوريا، 44.

² -علي بن عوالي، عبد القادر دوادي، (2018)، العنف المرأة-دراسة تحليلية للمواد المضافة في قانون العقوبات الجزائري، مجلة الحضارة الإسلامية، المجلد 19، العدد: الأول أبريل، ص 5.

³ علي بن عوالي، عبد القادر دوادي، مرجع سابق، ص 5.

⁴ الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال (INSPIRE)، (2017)، منظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا، ص 17.

⁵ فيصل بن عبد الله الرويس، (2020)، العنف ضد الأطفال في المجتمع السعودي دراسة اجتماعية من واقع إحصاءات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، المجلد 09، العدد: 04، أكتوبر، ص 8.

بينما عرفت اتفاقية حقوق الطفل في المادة 19 العنف على أنه "كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية، والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإساءة الجنسية".¹ يعرف فرج عبد القادر طه وآخرون العنف بأنه: السلوك المشوب بالقسوة والعدوان، والقهر والإكراه وهو عادة سلوك بعيد عن التحضر والتمدن، تستثمر فيه الدوافع والطاقات العدوانية استثماراً صريحاً بدائياً كالضرب والتقتيل للأفراد، والتكسير والتدمير للممتلكات واستخدام القوة لإكراه الخصم وقهره، ويمكن أن يكون العنف فردياً (يصدر عن فرد واحد) كما يمكن أن يكون جماعياً يصدر عن جماعة أو هيئة أو مؤسسة تستخدم جماعات وأعداداً كبيرة.²

مفهوم العنف من المنظور السوسيولوجي Sociological perspective :

ذكر "بدوي" معنى العنف في معجم المصطلحات الاجتماعية: "الاستخدام بطريقة غير مشروعة أو غير قانونية للقوة أو القوة التي من شأنها أن تؤثر على إرادة الفرد".³

ويركز المنظور الاجتماعي على العنف بوصفه خلافاً في توازن العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع نتيجة لاعتبارات ثقافية واجتماعية تؤدي إلى العدوان ضد بعضهم البعض. مثال على هذا التعريف هو تعريف "منصور والشربيني" الذي يعرف العنف بأنه "سلوك عدواني أو تصرف من طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة بهدف استغلال أو إخضاع طرف آخر في علاقة سلطة غير متساوية أو متكافئة، مما تسبب في أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة أخرى".⁴

مفهوم العنف من المنظور النفسي Psychological perspective :

العنف هو نمط من السلوك ينجم عن حالة من الإحباط نتيجة للصراعات النفسية اللاواعية أو اللا شعورية التي تحدى بالفرد وتعوقه عن تحقيق أهدافه. لذلك يلجأ إلى العنف هرباً من قوى الإحباط الكامنة. ويقول "فرويد"، مؤسس مدرسة التحليل النفسي: "إن العنف خاصية تمتد جذورها إلى الطبيعة البشرية". وبالتالي، فهي موجودة في حالة كامنة، والتي تنشأ إذا تم اعتراض نشاط الفرد. لذلك، العنف هو استجابة طبيعية، مثل الاستجابات الطبيعية الأخرى للفرد.⁵

¹ محمد جلال حسين، محمد عبد الراضي محمود، (2020)، إشكالية العنف ضد الأطفال في أوغندا، أدب الأطفال، العدد 21، أغسطس، ص 4.

² محمود سعيد الخولي، (2008)، العنف المدرسي- الأسباب وسبل المواجهة، سلسلة قضايا العنف 02- ط 1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ص 61.

³ نرمين حسين السطالي، (2018)، سيكولوجية العنف وأثره على التنشئة الاجتماعية للأبناء، ط 1، السعيد للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص 14.

⁴ نرمين حسين السطالي، مرجع سابق، ص 15.

⁵ نفس المرجع، ص 15.

-يبقى العنف بكل أشكاله سواء كان مادي أو معنوي هو مرفوض شرعا وقانونا واجتماعيا على كافة المستويات وعلى جميع فئات المجتمع لذا يستوجب إيجاد حلول للحد من هذه الظاهرة المنتشرة بشكل مهول خاصة ضد الفئة البريئة (الطفولة).

2-1-تعريف الطفل:

يعرف الطفل في اتفاقية حقوق الطفل على أنه شخص دون سن 18 وتعترف الاتفاقية بتحرر الأطفال من العنف في عدد من أحكامها، لا سيما في المادة 19 بشأن التحرر من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإيذاء البدني أو العقلي والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإساءة المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك الإيذاء الجنسي، وهو في رعاية أحد الوالدين (أو كليهما) أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين)، أو أي شخص آخر يتعهد الطفل برعايته.¹ تعرف حزمة الاستراتيجيات السبع الطفل على أنه: أي شخص دون الثامنة عشرة من العمر، ومن ثم تعرف العنف ضد الأطفال على أنه أي شخص دون سن الثامنة عشرة.²

3-1-تعريف العنف ضد الأطفال:

يقصد بالعنف ضد الطفل: أي فعل أو الامتناع عن فعل، يعرض حياة الطفل وأمنه وسلامته وصحته الجسدية والجنسية والعقلية للخطر، كالقتل، الشروع في القتل، أو الإيذاء والإهمال وكافة أنواع الاعتداءات.³ العنف ضد الأطفال: أي فعل أو الامتناع عن فعل، يعرض حياة الطفل وأمنه وسلامته وصحته الجسدية والجنسية والعقلية للخطر، كالقتل، الشروع في القتل، والإيذاء والإهمال وكافة الاعتداءات الجنسية.⁴ كما يعرف أيضا العنف ضد الأطفال: (حسب منظمة اليونيسيف للأطفال) بأنهم الأطفال الذين يتعرضون لظروف تضرهم صحيا، وجسديا، ونفسيا، وتعوق نموهم الطبيعي وهذه الظروف هي عمالة الأطفال، أطفال الشوارع، الإهمال، إساءة معاملة الطفل، التحرش الجنسي، ودخول الأطفال في صراعات مسلحة أو كوارث.⁵ يعرف العنف ضد الأطفال في أدبيات السوسولوجيا على أنه: سوء استخدام الأطفال أو إساءة معاملتهم، حيث يحرم الأطفال من أدنى حقوقهم الأساسية: كالحرمان من التعليم ومن الرعاية الصحية والاجتماعية والعاطفية.⁶

¹ التقرير المشترك للمقرر الخاص بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال، (2011)، مجلس حقوق الإنسان، الدورة السادسة عشرة، البند 3 من جدول الأعمال، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، 7 مارس، ص 6.

² حزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال (INSPIRE)، (2017)، منظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا، ص 17.

³ فيصل بن عبد الله الرويس، مرجع سابق، ص 10.

⁴ العنف الوالدي تجاه الأطفال وأثره النفسي، رويال كلاس للبحوث، الكويت، ص 4.

⁵ فائق الأسعد، (2010)، العنف الأسري ضد الأطفال في الأسرة الأردنية-دراسة ميدانية في مدينة اربد-، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، ص 15.

⁶ فيصل بن عبد الله الرويس، مرجع سابق، ص 10.

4-1- يعرف صالح حزين الإساءة للأطفال في دراسته بأنها:

سلوك التدخل أو عدم التدخل من الآباء أو القائمين على رعاية الأطفال مما يؤدي إلى حدوث الإصابة أو جروح جسمية أو يترك أثارا نفسية سيئة على الأطفال تعيق نموهم النفسي وتؤثر في شخصيتهم تأثيرا سلبا.¹

2- بعض المفاهيم المرتبطة بمفهوم العنف:

يرتبط مفهوم العنف بمفاهيم مشابهة له، بل تكون أحيانا متداخلة معه بعض الشيء ومن بينها نذكر مايلي:

1-2- تعريف العدوان:

تم تعريف العدوان بأنه: استجابة انفعالي متعلمة تتحول مع نمو الطفل وبخاصة في سنته الثانية إلى عدوان وظيفي لارتباطها ارتباطا شرطيا بإشباع الحاجات.²

ويشير علماء الاجتماع إلى العنف كظاهرة خارجة عن تكوين الأفراد، نجد علماء النفس يميلون لاستعمال مصطلح العدوان بدلا من العنف، وذلك للدلالة على أنه غريزة تدخل في تكوين الإنسان، وكثيرا ما يستعمل كل من المصطلحين للدلالة على نفس المعنى، وهو ما نلاحظه مثلا من خلال التعريف الذي تقدمه جرافيتز (M.Grawitz) حول مصطلح العدوان (agression): العدائية أو العدوانية (agressivité)، فالعدوان فعل أو سلوك، في حين العدائية ميول لهذا السلوك. وتعرف العدائية بأنها ميول إلى الدفاع عن النفس أو تأكيد الذات باستعمال العنف. العدوان والعنف يأخذان هنا نفس المعنى.³

2-2- العنف والإكراه:

قام "دوركايم" باستخدام هذا المفهوم وجعل من الإكراه مقياسا لما هو اجتماعي، خاصة وأن كل مجتمع يفرض على أفرادها جملة من المقاييس وطرق التفكير وأدوار اجتماعية يلتزمون بها، ويقول "دوركايم" في هذا الصدد "يستدل على واقعة اجتماعية ما بالقدرة على الضغط الخارجي الذي تمارسه أو تستطيع ممارسته حيال الأفراد، وإن وجود هذه القدرة يستدل عليها إما بوجود عقوبة محددة، وإما بالواقعة التي تبديها هذه الأخيرة في وجهك محاولة فردية تنطوي على العنف نحوها".⁴

¹ دلال ملحس استيتية، (عمر موسى سرحان 2012)، المشكلات الاجتماعية، ط 1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ص 46.

² عاطف مفتاح أحمد عبد الجواد، (2020)، العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للعنف المدرسي في غطار خدمة الفرد السلوكية، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، المجلد 3، العدد 49، يناير، ص 17.

³ حسان عربادي، (2005/2004)، العنف ضد الأطفال في الوسط الأسري، دراسة ميدانية لعينة أفراد من أسر مقيمة ببلدية براق، رسالة لنيل شهادة الماجستير تخصص علم الاجتماع الثقافي، جامعة الجزائر، ص 45.

⁴ كمال بوطورة، (2016/2017)، مظاهر العنف المدرسي وتداعياته في المدارس الثانوية الجزائرية-دراسة ميدانية بثانويات مدينة الشريعة-تبسة، أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع تخصص علم اجتماع التربية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 83-85.

2-3- العنف والقوة:

القوة تعني في مفهومها العام والشامل مقدرة الفرد على التحكم، وفرض السيطرة والإرادة على الآخرين لتحقيق هدف معين، وفي علم الاجتماع يقصد بها عدة معن منها "السيطرة على الآخرين وهي أيضا التدخل في حريتهم وإجبارهم على العمل بطريقة معينة"، وقد عرف ماكس فيبر القوة بأنها "القدرة على التحكم في سلوك الآخرين سواء برغبتهم أو بدون رغبتهم"¹.

2-4- العنف والإيذاء:

إن الإيذاء كان أحد الصفات التي إذا توافرت في سلوك معين عد هذا السلوك شاذا وغير سوي وعدواني وعنيف، ويعد هدفا للعنف؛ فحينما يقوم فرد ما بالعنف فإنه يهدف بهذا الفعل إيذاء ذاته أو غيره بناء على ما ينطوي عليه فعل العنف معين تم مادية ومعنوية، ويعد من العناصر الأساسية التي إذا توفرت في فعل معين تم اعتباره عنيفا، ولذلك يتضح ان العنف يقترن بالإيذاء، باعتباره أحد العناصر الأساسية المكونة للعنف.²

3- أسباب العنف ضد الأطفال:**3-1- أسباب العنف عموما:**

وقد أرجعت "بدرية العربي الككلي" أسباب العنف إلى ثلاثة أقسام هي:³

- أسباب ذاتية: ترجع إلى شخصية القائم بالعنف كأن يكون لديه خلل في الشخصية بمعاناته من اضطرابات نفسية أو تعاطي المسكرات والمخدرات، أو يكون لديه مرض عقلي.

- أسباب اجتماعية: الظروف الأسرية التي يقوم بها القائم بالعنف التي ربما تتمثل في الظروف الاجتماعية الاقتصادية، مثل الفقر أو الدخل الضعيف الذي لا يكفي المتطلبات الأسرية، أو حالة المسكن أو المنطقة التي يعيش فيها أو نمط الحياة الأسرية بشكل عام، كثرة المشاحنات نتيجة للضغوط المحيطة أو عدم التوافق الزوجي، كذلك المستوى الثقافي وكيفية قضاء وقت الفراغ، والمستوى العلمي لأفراد الأسرة ونوع المهنة التي يقوم بها القائم بالعنف.

- أسباب مجتمعية: كالعنف المنتشر والأحداث العربية والعالمية التي تنتقل عبر الفضائيات والأنترنت فالتغيرات التي تحدث في المجتمع الكبير تنتقل وبشكل غير مباشر إلى المجتمعات الصغيرة.

3-2- أسباب العنف ضد الأطفال:

تنتشر في دول العالم ظاهرة إساءة معاملة الأطفال وإهمالهم، وحتى الآن وعلى الرغم من وجود دراسات عديدة حول هذا الموضوع إلا أنه لم يتم الاتفاق على تعريف معنى الإساءة وأشكالها وخاصة الإساءة الجنسية. وكذلك بسبب التأثير العاطفي والأخلاقي على القدرة وعلى الحجة والحكم العقلي السليم عند التعامل مع حالات الإساءة.⁴

¹ كمال بوطورة، مرجع سابق، ص 84.

² نفس المرجع، ص 85.

³ محمود سعيد الخولي، مرجع سابق، ص ص 78، 79.

⁴ رجاء مكي، سامي عجم، (1429 هـ- 2008 م)، إشكالية العنف- العنف المشرع والعنف المدان، ط 1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ص 102.

ضعف الوازع الديني أو فقدانه كلياً:

إن ضعف الوازع الديني غالباً ما يجعل الإنسان يتصرف بمحض هواه دون مراقبة لحق الله تعالى، أو حقوق البشر،¹ والإسلام دين رحمة وسلام، ودين أخلاق تبعد المسلم عن سبل الطيش والعدوان، لا سيما على الأطفال الذين هم الجنس الضعيف في المجتمع، وقد نهى الله جل وعلا عن البغي والعدوان.²

فقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۗ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل: 90.³

الأسباب الثقافية:

تعني الثقافة في نظر علم الاجتماع جوانب الحياة الإنسانية التي يكتسبها الإنسان بالتعلم لا بالوراثة، ويشترك أعضاء المجتمع بعناصر الثقافة تلك التي تتيح لهم مجالات التعاون والتواصل، وتمثل هذه العناصر السياق الذي يعيش فيه أفراد المجتمع، وتتألف ثقافة المجتمع من جوانب غير عينية من المعتقدات والآراء والقيم التي تشكل المضمون الجوهرية للثقافة، ومن جوانب عينية ملموسة مثل الأشياء والرموز.

هنا الدوافع والأسباب الثقافية في أمور مثل الإغتراب أو البعد عن التراث الأصيل للمجتمع بسبب تأثير الحضارة الغربية على المجتمعات العربية عامة، أو بسبب الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المتناهية الصعوبة والتي يتعرض لها شعب من الشعوب.⁴

الأسباب السياسية:

الأسباب السياسية المفجرة للعنف يمكن أن نسير بها في اتجاهين داخلي وآخر خارجي، فيما يتعلق بالأسباب النابعة من الداخل متشابكة بالتلاحم المشار إليه مع العوامل الاجتماعية أساساً، ويمكن الإشارة إلى أمور مثل الصراع الطبقي أو الفتوي غالباً بين الأشخاص والأشخاص، والأشخاص والجماعات، والجماعات والجماعات، واستخدام المسؤولية للسلطة بشكل غير رشيد وغياب الديمقراطية وبالتالي حضور الدكتاتورية والتسلطية، أو حتى وجود الديمقراطية بشكل صوري وغير حقيقي، أو فرض الأحكام الرفية وسن القوانين الاستثنائية في ظل وجود المؤسسات السيادية أو في غيابها، وعدم السماح بقيام أحزاب بشكل عام أو تجمعات إيديولوجية بشكل خاص، وعدم السماح بتكوين نقابات أو اتحادات أو ماشابهها من تنظيمات سياسية ومهنية أو حتى وجودها جميعاً ولكن بشكل هامش غير فعال لا يعبر عن نبض ومطالب الجماهير.⁵

¹ حسن بن ناصر بن حسن الأسلي، (1429 هـ-1430 هـ)، العنف ضد الأطفال-دراسة فقهية تطبيقية، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ص 39.

² نفس المرجع، ص 39.

³ سورة النحل، - الآية 90.

⁴ بشير ناظر حميد، (2014)، دراسات في علم الاجتماع، ط 1، دار نيبور للطباعة والنشر والتوزيع، العراق، ص 154.

⁵ نفس المرجع، ص 155.

-مشاهد العنف والحرب في التلفزيون:

ليس الطفل الذي تحاصرة المعارك وطلقات الرصاص هو فقط الذي يعاني ويلات الحروب، لكن الطفل الذي يرى مشاهد العنف الواقعي والقتل والدمار أمام شاشات التلفزيون يوميا يصبح ضحية نفسية لهذا الصراع. أن مايعرض يوميا على شاشات التلفزيون العربية والأجنبية ونشأهه كبارا وصغارا.¹

فقد أكدت عدة دراسات قام بها مجموعة من الباحثين التأثير السلبي لمشاهدة العنف في التلفاز على الأطفال وأن المواظبة على متابعة مشاهد العنف على الشاشة الصغيرة تجعل من الأطفال عدائيين يتحولون فيما بعد إلى ناضجين عدائيين مبالغين إلى سلوك العنف بمختلف أشكاله. كما تبين أن مشاهدة العنف بشكل متكرر يجعل أيضا من الأطفال أن يكونوا متحجري القلوب وأقل تعاطفا مع أوجاع الآخرين ومعاناتهم.²

في تقرير نشرته جمعية علم النفس الأمريكية (في 29 يوليو/ تموز 2002) ذكرت وحدة بحوث العنف في القسم الخاص بدعم الأسرة والطفل أن مشاهدة أفلام العنف يجعل الأطفال:

-أقل حساسية للألم الذي يشعر به الآخرون.

-أكثر خوفا من العالم المحيط بهم.

-أكثر عدوانا على الآخرين.

-أبطأ في طلب المساعدة عند الإحساس بالخطر.

-أنهم يخربون لعبهم في مواقف اللعب.

-يظنون أن العالم مكان غير آمن.

وقد أشار التقرير إلى أن بعض التجارب التي أجريت على أطفال ما قبل المدرسة قد وجدت أن الأطفال الذين يشاهدون أفلام الكارتون التي تحوي على العنف بكثرة يتصرفون بعنف أثناء النشاط، فهم لا يطيعون التعليمات يجادلون لا يكملون أعمالهم بشكل كامل بالقياس إلى من يشاهد هذه الأفلام والمشاهد العنيفة بنسبة أقل. وأن مرحلة العمر من 6 إلى 8 سنوات مرحلة حساسة جدا لأن الأطفال في هذا العمر يتعلمون السيناريوهات التي سيسيرون عليها في حياتهم القادمة. وليس كل من يشاهد أفلام العنف ومشاهد القتل والدمار يصبح عنيفا، فقد يصبح جباناً أو منزوياً أو منطوياً ضعيف الثقة بنفسه وقدراته.³

كما يجب أن نحول أدوات الإعلام في المجتمع إلى خدمة المستقبل وليس إلى تدميره. ونتوقف عند التلفاز لأنه اختراع خطير يمكن أن يكون وسيلة تربوية وتعليمية هادفة، أنه يمكن أن يقدم لنا عصارة الثقافة الإنسانية لكل ما يقلل من إمكانيات. أنه يملك السيطرة على العيون والسمع ويمكن أن يشرح للأبناء كافة العلوم بمنتهى الدقة والتسليّة.

¹ نفس المرجع، ص 160.

² عبد الحميد محمد علي، منى إبراهيم قرشي، (2009)، العنف ضد الأطفال-سلسلة الاضطرابات النفسية-، مؤسسة طيبة، ط 1، للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ص 32.

³ بشير ناظر حميد، مرجع سابق، ص ص 161، 162.

ومنه نقول ان ظاهرة العنف ظاهرة مركبة، نشأت عن اجتماع جملة من العناصر والأسباب وتضافرها على النحو الذي لا يمكن إرجاع هذه الظاهرة إلى سبب لألو عنصر واحد دون سواه، ولا يمكن فهم هذه الظاهرة إلا ضمن شبكة العوامل والأسباب التي لأفضت إلى بروزها وأدت إلى ظهورها.¹

4-أصناف العنف ضد الأطفال:

يمكن تصنيف العنف ضد الأطفال إلى عدة أنماط يمكن عرضها فيما يلي:

1-الاعتداء العاطفي: هو إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالطفل، ويتم ذلك بممارسة سلوك ضد الطفل يمثل تهديدا لصحته النفسية، والذي يؤدي في الغالب إلى قصور في نمو الشخصية لدى الطفل، هذا بالإضافة إلى اضطراب في علاقاته الاجتماعية بالآخرين المحيطين به.²

2-العنف من مشاهدة العنف: يمكن أن تتضمن مشاهدة العنف إجبار الطفل على أن يشهد عمل من أعمال العنف، أو يشهد العنف بين شخصين آخرين أو أكثر مصادفة.³

فحسب نظرية العنف الرمزي لعالم الاجتماع الفرنسي بيير بورديو (PIERRE BOURDIEU):

هنا تحدث "بورديو" عن العنف في القطاع التربوي والذي شكل بآليات المنجم الحقيقي لولادة مفهوم العنف الرمزي. ويبين "بورديو" أن العنف الرمزي يتجلى بصورة عفوية في نسق الفعل التربوي، ويمارس وظيفته في مختلف المؤسسات الاجتماعية التربوية المشروعة مثل التلفزيون، الصحف، السينما، دور العبادة وغيرها.⁴

3-الاعتداء البدني: هو الأذى الذي يلحق بجسم الطفل سواء تم ذلك باستخدام اليد أو بوسيلة أخرى، ويحدث ذلك بسبب بعض الرضوض أو الكسور أو الخدوش أو الجروح، وقد يصل في بعض الحالات إلى الخنق أو القتل. وأخطره العنف الجسدي المرتكب من الفروع ضد أصولهم:

يعتبر العنف الجسدي من أخطر وأشد أنواع العنف، لأنه العنف الوحيد الذي قد يؤدي إلى الموت وهي أسمى نتيجة قد يصل لها العنف، ويعرف هذا النوع من العنف بأنه: "استخدام قصدي وليس مصادفة للقوة الجسدية على الآخر"⁵

مما يؤدي إلى إحداث ألم أو جرح أو ضرر". ويعتبر العنف الجسدي عنف واضح وأثاره ظاهرة للعيان ويتم باستخدام الأيدي أو الأرجل أو أداة من شأنها ترك آثار واضحة على الضحية مثل: الصفع والركل واللكم وشد الشعر والرمي

¹ نفس المرجع، ص 162.

² فيصل بن عبد الله الرويس، مرجع سابق، ص 10.

³ حزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال (INSPIRE)، مرجع سابق، ص 17.

⁴ كمال بوطورة، مرجع سابق، ص 97.

⁵ أمينة تازير، (2020)، العنف ضد الأصول-قراءة في قانون العقوبات الجزائري-، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04 العدد: 01، ص 3.

والعض والخنق والضرب والربط بأسلاك وكسر العظام والحرق بالنار أو المواد الكيميائية أو إطلاق النار وغيرها، أو باستخدام أداة كالعصى أو الحجارة أو سكين أو سلاح ناري وغيرها.¹

-**العنف الجنسي:** يتضمن إقامة العلاقة الجنسية بدون الرضاء المتبادل، أو محاولة ذلك؛ والقيام بأفعال ذات طبيعة جنسية، لا تتضمن الاتصال (مثل التلصص أو التحرش الجنسي)؛ والإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي بأشخاص لا يسعهم الموافقة أو الرفض؛ والاستغلال عبر الأنترنت.²

كذلك فإن ختان الإناث يحرم الفتيات من حياة جنسية طبيعية وكاملة، وقد تترتب عليه مضاعفات نفسية وجنسية تلازمها مدى الحياة. وزواج الأطفال الذي يتم قبل سن الثمانية عشر، ويحمل مخاطر أن يكون الزواج جبريا، أو أن يكون ميزان العلاقة في غير صالح الطرف الأصغر سنا. كذلك هناك أوجه قلق خاصة بشأن زواج الفتيات الصغار؛ حيث لا يكن مستعدات، لا جسديا ولا نفسيا، لتحمل مسئوليات الحياة الزوجية، وعبء الحمل المبكر. بل أن هناك فتيات أقدمن على الإنتحار بعد أن أجبرن على الزواج.³

-**الإهمال:** يعدّ نمطا سلوكيا يشير إلى إخفاق أو فشل أو ضعف في الأسرة والمدرسة في إشباع كل من الاحتياجات النفسية أو البيولوجية للطفل.⁴

والإهمال على أيدي مقدمي خدمات الرعاية، ومن هم في السلطة، وكثيرا ما يكون ذلك في المنزل، وقد يمتد إلى أوساط أخرى مثل المدارس، والملاجئ.⁵

-**التنمر:** (بما في ذلك التنمر عبر الأنترنت): هو سلوك عدواني غير مرغوب فيه، من قبل طفل أو مجموعة من الأطفال، ليسوا أشقاء الضحية، ولا تربطهم با علاقة ودية، ويتضمن الأذى البدني، أو النفسي، والاجتماعي المتكرر، وغالبا ما يقع، عبر الأنترنت.⁶

-**العنف الأسري الموجه ضد الأطفال:**

ييدي التحليل الخاص بالأطفال الشواهد على العنف الزوجي أن مظاهر العنف تتزاوج مع سوء التصرف في العلاقة مع الطفل وتنعكس مباشرة على نفسيته.⁷

ويعتبر العنف الأسري أحد الأشكال التي يمكن أن يمارس فيها العنف ويأخذ صورا مختلفة عن الصور التي يمكن أن تظهر في أشكال العنف الأخرى.⁸

وقد يؤدي زواج الأطفال أيضا إلى ترك الدراسة من أجل الزواج، إضافة إلى إمكانية حدوث الطلاق مما يترك الفتيات

¹ أمانة تازير، مرجع سابق، ص 4.

² حزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال (INSPIRE)، مرجع سابق، ص 17.

³ العنف ضد الأطفال في مصر، استطلاع كمي ودراسة كيفية في محافظات القاهرة والإسكندرية وأسيوط، (2015)، المجلس القومي للطفولة والأمومة ويونيسف مصر، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، يناير، ص 31.

⁴ فيصل بن عبد الله الرويس، مرجع سابق، ص 11.

⁵ حزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال (INSPIRE)، مرجع سابق، ص 17.

⁶ رجاء مكي، سامي عجم، مرجع سابق، ص 95.

⁷ نفس المرجع، ص 96.

⁸ صفوان مبيضين، (2018)، العنف المجتمعي، داراليازوري، جامعة نجران، ص 84.

المطلقات بدون تعليم وبدون منزل.¹

5- تأثير العنف على الأطفال:

للعنف تأثير مدمر على الأطفال، يهدد وجودهم ونموهم، وقد رصدت اللجنة الدولية لحقوق الطفل آثاره فيما يلي:-
إصابات مميتة أو غير مميتة (قد تؤدي إلى الإعاقة)-مشاكل صحية (بما في ذلك تأخر في النمو، وأمراض الرئة، والقلب، والكبد، والأمراض المنقولة جنسيا، في مراحل لاحقة من الحياة).

-اضطرابات معرفية (بما في ذلك اختلال الأداء في المدرسة والعمل--آثار نفسية ووجدانية (شعور بالرفض، وعدم القدرة على الارتباط، والصدمة، والخوف، والقلق، وعدم الشعور بالأمان، وفقدان الثقة بالنفس).

-اضطرابات في الصحة العقلية (قلق، وإكتئاب، وهلاوس، واضطرابات في الذاكرة، ومحاولات انتحار).²

-إتيان سلوكيات خطيرة (إستخدام المخدرات والإنخراط مبكرا في ممارسات جنسية).

-آثار ارتقائية وسلوكية مثل: الهروب من المدرسة، وسلوكيات معادية للمجتمع، ومدمرة، مما يؤدي إلى علاقات سيئة بالآخرين، واستبعاد من الدراسة، ومخالفة القانون.³

قائمة المراجع:

- 01- التقرير المشترك للمقرر الخاص المعني بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال، واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال، (2011)، مجلس حقوق الإنسان، الدورة السادسة عشرة، البند 3 من جدول الأعمال، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، 7 مارس.
- 02- العنف الوالدي تجاه الأطفال وأثره النفسي، رويال كلاس للبحوث، الكويت.
- 03- العنف ضد الأطفال في مصر، استطلاع كمي ودراسة كيفية في محافظات القاهرة والإسكندرية وأسيوط، (2015)، المجلس القومي للطفولة والأمومة ويونيسف مصر، منظمة الأمم المتحدة للطفولة، يناير.
- 04- الأسعد فاتن، (2010)، العنف الأسري ضد الأطفال في الأسرة الأردنية-دراسة ميدانية في مدينة اربد-، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن.
- 5- بركات علي، (2011)، العوامل المجتمعية للعنف المدرسي دراسات ميدانية في مدينة دمشق، ط1، الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق، سوريا.
- 6- بن عبد الله الرويس فيصل، (2020)، العنف ضد الأطفال في المجتمع السعودي دراسة اجتماعية من واقع إحصاءات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، المجلد 09، العدد: 04، أكتوبر.
- 7- بن عوالي علي، دواوي عبد القادر، (2018)، العنف المرأة-دراسة تحليلية للمواد المضافة في قانون العقوبات الجزائري، مجلة الحضارة الإسلامية، المجلد 19، العدد: الأول أبريل.
- 8- بن ناصر بن حسن الأسلمي حسن، (1429 هـ-1430 هـ)، العنف ضد الأطفال-دراسة فقهية تطبيقية، بح تكميلي

¹ العنف ضد الأطفال في مصر، مرجع سابق، ص 32.

² العنف ضد الأطفال في مصر، مرجع سابق، ص 7.

³ نفس المرجع، ص 7.

- مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.
- 9- بوطورة كمال، (2016/2017)، مظاهر العنف المدرسي وتداعياته في المدارس الثانوية الجزائرية-دراسة ميدانية بثنائيات مدينة الشريعة-تبسة-، أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع تخصص علم اجتماع التربية، جامعة محمد خيضر بسكرة.
- 10- تازير آمنة، (2020)، العنف ضد الأصول-قراءة في قانون العقوبات الجزائري-، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04 العدد: 01.
- 11- جلال حسين محمد، عبد الراضي محمود محمد، (2020)، إشكالية العنف ضد الأطفال في أوغندا، أدب الأطفال، العدد 21، أغسطس.
- 12- حزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال (INSPIRE)، (2017)، منظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا.
- 13- حسين السطالي نرمين، (2018)، سيكولوجية العنف وأثره على التنشئة الاجتماعية للأبناء، ط 1، السعيد للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
- 14- سعيد الخولي محمود، (2008)، العنف المدرسي- الأسباب وسبل المواجهة، سلسلة قضايا العنف 02-، ط 1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
- 15- سورة النحل، - الآية 90.
- 16- عريادي حسان، (2004/2005)، العنف ضد الأطفال في الوسط الأسري، دراسة ميدانية لعينة أفراد من أسر مقيمة ببلدية براق، رسالة لنيل شهادة الماجستير تخصص علم الاجتماع الثقافي، جامعة الجزائر.
- 17- محمد علي عبد الحميد، إبراهيم قرشي منى، (2009)، العنف ضد الأطفال-سلسلة الاضطرابات النفسية-، مؤسسة طيبة، ط 1، للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر.
- 18- مفتاح أحمد عبد الجواد عاطف، (2020)، العلاقة بين العنف الأسري الموجه نحو الأبناء وممارستهم للعنف المدرسي في غطار خدمة الفرد السلوكية، مجلة دراسات في الخدمة الاجتماعية والعلوم الإنسانية، المجلد 3، العدد 49، يناير.
- 19- مكي رجا، عجم سامي، (1429 هـ-2008 م)، إشكالية العنف- العنف المشرع والعنف المدان، ط 1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
- 20- ملحق استتية دلال، (عمر موسى سرحان 2012)، المشكلات الاجتماعية، ط 1، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن.
- 21- ناظر حميد بشير، (2014)، دراسات في علم الاجتماع، ط 1، دار نيبور للطباعة والنشر والتوزيع، العراق.

العنف ضد الأطفال ، الأسباب ، النتائج والحلول

أ-حليمة شريفي جامعة (أستاذ محاضرأ) محمد بوضياف المسيلة –الجزائر

ط.د حملاوي عقيلة جامعة محمد بوضياف المسيلة – الجزائر

الملخص:

أصبحت الإساءة إلى الأطفال واقعا ملموسا وحقيقة حتمية في جميع المجتمعات دون استثناء وبالرغم من وجودها في المجتمعات الغربية نظرا لطبيعة العلاقات الاجتماعية إلى ان المجتمعات العربية لم تسلم من هذه الظاهرة رغم الأسس العقائدية والروابط القوية التي تسود مجتمعاتنا وتتعدد أشكال الإساءة إلى الأطفال من الحرمان إلى الاعتداء الجنسي إلى التنمر بجميع أنواعه إلا أننا سنركز في دراستنا هذه على العنف الموجه ضد الأطفال من خلال

- التعرف على مفهوم العنف والنظريات المفسرة له
- التطرق إلى أهم أسباب ممارسة العنف على الأطفال
- التطرق إلى نتائج وانعكاسات العنف على الصحة النفسية والجسدية للطفل
- عرض احداث الإحصائيات الرسمية المتعلقة بممارسة العنف ضد الأطفال
- التعرف على دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حماية الطفل من العنف
- التعرف على القوانين العالمية التي تحمي الطفل من العنف
- عرض حلول للحد والتقليل من العنف الممارس ضد الأطفال .

الكلمات المفتاحية

الإساءة – الطفل -العنف – الأسباب – الحلول

Summary :

Child abuse has become a tangible reality and an inevitable reality in all societies without exception. Despite its presence in Western societies due to the nature of social relations, Arab societies have not been spared from this phenomenon, despite the ideological foundations and strong ties that prevail in our societies. There are many forms of child abuse, from deprivation to sexual abuse. To bullying of all kinds, but we will focus in this study on violence directed against children through

Understand the concept of violence and the theories that explain it

- Addressing the main causes of violence against children

Addressing the consequences and repercussions of violence on the psychological and physical health of the child

View the latest official statistics related to violence against children

Recognizing the role of socialization institutions in protecting children from violence

Learn about international laws that protect children from violence

Presenting solutions to reduce and reduce violence against children.

key words

Abuse-Child-Violence-Causes-Solutions

مقدمة :

العنف بصفة عامة ليس بالظاهرة الإنسانية الجديدة بل هو موجود منذ الأزل منذ قتل قابيل أخاه هابيل ،فالحياة الاجتماعية كانت ولا تزال ممزوجة بالعنف ، والعنف يتنامى في مجتمعاتنا الأمر الذي سيترك وبلا شك تأثيرا سلبيا على المجتمع يهدد ترابطه وتماسكه ،غير أن العنف ضد فئة الأطفال يبقى الأكثر انتشارا والأخطر وذلك لتأثيره بعيد المدى على شخصية الطفل الذي يعتبر لبنة المستقبل بما في ذلك الإصابات والعاهات، هذا إلى جانب الآثار العاطفية والنفسية التي تستمر مدى الحياة، وفي أحيان أخرى تفضي إلى الموت ، وكذلك الأعباء الاقتصادية وغيرها من الأعباء.

1- الجانب المنهجي:

1-1 الإشكالية

إن الانتشار الواسع لمظاهر العنف الممارس بين الأفراد، و الذي يمكن ملاحظته بأشكاله المختلفة في حياتنا اليومية، يجعلنا نتساءل عن الأسباب التي تؤدي إلى تبني هذا النمط من السلوك كأسلوب للتعامل مع الآخر، بالرغم من النتائج السلبية التي يمكن أن يتركها على مستوى الفرد وبخاصة ذلك الممارس ضد الأطفال- هذه الفئة التي من المفترض أن تحظى بعناية خاصة نظرا لأهميتها - إلا انه لا يزال ينتشر وبشكل واسع بين الأفراد وفي كافة مؤسسات التنشئة الاجتماعية الشيء الذي يدفعنا للتساؤل حول مفهوم العنف ضد الأطفال ومسبباته وأشكاله وأضراره ودور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في الحد منه ؟

2-1 أهمية الدراسة

تكتسي الدراسة أهميتها في ضوء الملاحظ من أهمية ملحة لتسليط الضوء على موضوع العنف ضد الفئة الأهم في المجتمع وهي فئة الأطفال.

3-1 أهداف الدراسة :

- ✓ التعرف على مفهوم مرحلة الطفولة ومراحلها
- ✓ التعرف على مفهوم العنف بصفة عامة والعنف ضد الأطفال بصفة خاصة .
- ✓ التعرف على أسباب العنف ضد الأطفال
- ✓ التعرف على أشكال العنف ضد الأطفال

✓ الكشف عن الأضرار الناتجة عن العنف ضد الأطفال

✓ الكشف على دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في معالجة ظاهرة العنف .

✓ تقديم مقترحات للحد من ظاهرة العنف ضد الأطفال

4-1 مصطلحات الدراسة :

أ-تعريف العنف :

✓ لغة : مشتق من الفعل الثلاثي (عنف) وهو الخرق في الأمر وقلة الرفق به وهو عنيف ان لم يكن رقيقاً في

أمره (الكافي، 1992، ص 711).

✓ اصطلاحاً:

- تعريف "نيبيرج" (H.L.Nieburg) : العنف فعل، مباشر أو غير مباشر، موجه للتضييق، أو لإهانة، | أو لإبادة الأشخاص و الممتلكات

- تعريف جراهام (H.D.Graham) و روبرت جور (T.R. Gir) : العنف بالمعنى الواسع سلوك يهدف إلى خلق إهانات للأشخاص أو خسائر في الممتلكات، جماعياً أو فردياً (عريادي، 2005، ص 34)

ب- مفهوم الطفولة :

✓ تعريف الطفل لغة : طِفْلٌ بِكسرِ الطاءِ وتسكينِ الفاء، كلمة مفرد جمعها أطفال، وهي الجزء من الشيء،

والمولودُ ما دامَ ناعِماً دونَ البلوغِ، والطِّفلُ أولُ الشيءِ، والطفلُ أولُ حياة المولودِ حتى بلوغه، ويطلق للذكر والأنثى.

✓ تعريف الطفل اصطلاحاً :

والطفولة اصطلاحاً هي المرحلة الزمنية من عمر الطفل التي تمتدّ منذ ولادته حتى بلوغه وتعتبر الطفولة أول مراحل حياة الإنسان بعد ولادته، وهي مرحلة النشأة البدنية وتكوين الشخصية، غير أنّها مختلفة الحدود النهائية لمرحلتها، فلا اتفاق يوطّر نهايتها بشكل واضح (عبد القادر، عطية، 2017، ص 124).

ج- مفهوم العنف ضد الأطفال :

يقصد بمصطلح "العنف ضد الأطفال" كل ما يوقع الأذى أو الضرر على الطفل سواء أكان هذا الأذى أو الضرر جسمياً أو نفسياً. وهذا المعنى فإن مفهوم "العنف ضد الأطفال Violence Against Children" يكاد أن يتطابق مع مفهوم "الإساءة إلى الطفل Child Abuse"، لأن مفهوم الإساءة يتضمن المعنى نفسه وبالتالي يمكن أن يستخدم كل من المصطلحين ليشير إلى المعنى نفسه، ويمكن استخدامها بالتبادل، أو هو الاستخدام القسدي أو العمدي للقوة أو السلطة، أو التهديد بذلك، ضد الطفل، وقد يترتب على ذلك أذى أو موت أو إصابة نفسية أو اضطراب في النمو أو حرمان. ويتسع هذا التعريف للعنف ليشمل جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي، كما يتضمن الإهمال المتعمد أو المعاملة السيئة أو الاستغلال الجنسي (نجوى، 2012، ص 243).

2- الجانب النظري :

1-2 مفهوم العنف :

عرفه (عازار، 2019) أنه انتهاك للشخصية، بمعنى أنه تعد على الآخر، أو إنكاره أو تجاهله مادياً أو غير ذلك (ص 424).

2-2 النظريات المفسرة للعنف:

تتطرق الدراسة إلى تفسير النظريات المتعلقة بموضوع العنف خصوصاً ذلك الذي يؤثر على شخصية الطفل وسلوكه، وتنقسم النظريات المفسرة للعنف إلى ثلاث منطلقات نظرية: الأولى، خاصة بالمدخل البيولوجي، والثانية بالمدخل النفسي الاجتماعي، والثالثة تعنى بالمدخل الاجتماعي الثقافي.

2-2-1 نظريات المدخل النفسي الاجتماعي

هناك نظريات في المدخل الاجتماعي السيكولوجي والنفسي تقوم على أساس تفاعل الفرد بالبيئة الاجتماعية المحيطة به والجماعات والمنظمات، حيث ترى هذه النظريات أن مصدر العنف سببه هذه العلاقات ومن النظريات الاجتماعية السيكولوجية في هذا الجانب، نظرية الإحباط والعدوانية، ونظرية التفاعل الاجتماعي أو التعلم الاجتماعي أ-نظرية الإحباط والعدوان:

پرى مؤيدو هذه النظرية بأن العنف ينتج من الإحباط أو الضغوط الحياتية حيث تعمل بمثابة متغيرات خارجية تؤثر في بعض العمليات النفسية التي قد تدفع الشخص إلى السلوك العدواني، والذي يحدث بسبب إما الظلم وعدم المساواة والفقر ونقص الفرص المتاحة بالمجتمع، وخصوصاً أن العنف سلاح قوي يمارسه الذكور لفرض السيطرة والهيمنة على الإناث أو على المرأة داخل الأسرة وعلى الأبناء، إذا ما فشل في الصراعات التي تواجهه في عمله وتشعره بالضعف، فيعود للأسرة ليمارس قوته على أفرادها، وهي محاولات لتحويل الإحباط الخارجي إلى قوة داخل الأسرة ويذهب ضحية ذلك المرأة والأبناء، بالإضافة إلى ذلك يرى أنصار هذه النظرية أن عدم المساواة بين الأبناء في الأسرة الواحدة تشعر الطفل بالظلم والاضطهاد ويزيد بالتالي ميله للعدوانية والعنف أذن يحدث العنف نتيجة للضغوط البنائية والإحباطات المتكررة

ب-نظرية التعلم الاجتماعي والعنف:

تبني نظرية التفاعل الاجتماعي أو ما يطلق عليها "نظرية التعلم الاجتماعي" على أساس أن العنف هو سلوك متعلم، أي سلوك يتم تعلمه من خلال عملية التفاعل الاجتماعي والتنشئة الاجتماعية التي تقوم بها مؤسسات التنشئة المجتمعية حيث تكون الأسرة المسؤول الأول في التنشئة وتلها المدرسة وجماعة الرفاق أو الصحبة وغيرها. فترى أولاً دور الأسرة في عملية التنشئة، حيث أن الأسرة تنمي لدى الأفراد القيم الأخلاقية وتغرس فيهم القيم السوية، ويكون أفراد الأسرة إما القدوة الحسنة للطفل أو السيئة في التنشئة وحدث التفكك الأسري والصراعات ما بين الآباء والأمهات أو الأخوة يزيد من احتمال أن يكتسب الأبناء أنماط مختلفة لسلوكيات العنف ويصبحوا عدوانيين، أو يؤثر ذلك بشكل آخر في تشكيل أبناء يعانون من اضطرابات وخوف وقلق نفسي، بالإضافة إلى تشدد الآباء في استخدام أساليب القمع والعقاب في التأديب. (المدفع، 2015، ص 9-10)

2-2-2 نظرية التحليل النفسي:

في بداية أعماله اعتبر فرويد العنف رد فعل للإحباط الذي يمنع إشباع الحاجات الليبيدية، وهو ما طوره دولار (JDollard) فيما بعد في تطريته المعروفة باسم (إحباط- عدوان) التي تفترض ان العنف ناتج عن غريزة الأنا للحفاظ

على الذات. فيما بعد أدخل فرويد مفهوماً جديداً وهو غريزة الموت المكتملة لغريزة الحياة، وتعمل غريزة الموت هذه، على تفكيك الوحدات الحية بتحويلها إلى حالة لا عضوية، وتتخذ هذه الغريزة عدة مظاهر قد تبقى داخلية، وهو ما يمثل المازوشي، وسلوكيات التحطيم الذاتي وقد تحول إلى الخارج، وهو ما يعرف بالعنف والعدوان. ويعتقد فرويد أن سيرورة الحضارة والتقليم الاجتماعي اللذان يعملان لخدمية غريزة الحياة تستفيد من غريزة الموت بتحويلها إلى عدوان موجه ضد الغريب من جهتها تعتبر كلاين (Melanie Klein) أن الصراع القطري بين الحب والكره، غريزة الحياة وغريزة الموت، أو القدرة على تحمل وإظهار مشاعر الحب والكره في نفس الوقت، هي صفة مجبولة في الإنسان، مع أنها تختلف في حدتها من شخص لآخر، ويمكن أن تتأثر منذ البداية بالظروف الخارجية المتعلقة بالمحيط ترى كلاين أن الحركات العنيفة الأولى الموجهة نحو الموضوع الخارجي مرتبطة بشعور قوي ومتأجج بالمضايقة وأنه مهما كانت مشاعر الطفل جيدة تجاه الأم والأب فإن العدائية والكره أيضاً يبقيان نشيطين، إن الوالد المتميز بالصرامة الشديدة المفرطة، أو الذي يفتقد للحب والتفهم، يؤثر بالسلب في تكوين ملامح شخصية الولد، ويمكن أن يحمله على إعادته فيما بعد، ولهذا نجد بعض الآباء يستعملون تجاه أطفالهم نفس الأساليب الحالية التي استعملها آباؤهم تجاههم، والفكرة نفسها نجدها عند فروم إريان (Erich Fromm) الذي يتكلم عن ميل للتحطيم، وتأثير ملامح الآباء على تكوين شخصية الطفل فالحب والسعادة التي يعيشها الآباء تصل إلى الطفل كما تصل المشاعر الأخرى كالقلق والكره...؟ ويتضمن حب الأم لطفلها في أعمالها، ظاهرة مهمة وهي التماثل المزدوج (double identification)، أي تماثل الأم لأمها، وتماثلها لنفسها كطفلة في علاقتها بأمها. إن هذا التصور المزدوج للتماثل يشكل العنصر المحوري في أغلب البحوث الحديثة في ميدان التحليل النفسي المتعلقة بالعنف وسوء معاملة الآباء لأطفالهم، والتي تؤكد التاريخ الشخصي المضطرب لهؤلاء الآباء، وأن ملامحهم الشخصية تجدها لدى الأبناء المعرضين لهذا العنف. (عريادي، 2005، ص 67).

3- تعريف الطفولة

عرفت جرافيتز (M.Grawit) الطفولة بأنها مرحلة تطور الفرد من الميلاد إلى المراهقة. وتحددها بمراحل عمر كالتالي:

-الرضيع، من الميلاد إلى عام واحد.

-طفل قبل التمدرس، من عام إلى خمسة أعوام.

-عمر التمدرس، من خمسة أعوام إلى ثلاثة عشر عاماً.

-المراهقة، من 12 و 13 عاماً إلى 18 و 20 عاماً.

في الموسوعة هذه المراحل خمس، وهي:

-الطفولة الأولى، إلى عام واحد.

-الطفولة الثانية، من عام إلى ثلاثة أعوام

-طفولة قبل التمدرس، من ثلاثة إلى ستة أعوام.

-طفولة التمدرس، من ستة أعوام إلى البلوغ.

-المراهقة.

هذه المراحل لا تتجزأ بطريقة دقيقة ومنتظمة، فكل فرد له وتيرته الخاصة به في النمو، والتي تتأثر من حيث تسارعها بظروف حياته.

و في اتفاقية حقوق الطفل المتبنية من الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر 1989 ، جاء في المادة الأولى منها: الطفل هو كائن بشري يقل عمره عن 18 عاما، إلا إذا بلغ سن الرشد قبل ذلك بالنظر إلى التشريع الذي يخضع له. و في التشريع الجزائري سن الرشد محدد في القانون المدني بتسعة عشر عاما كاملة. (عربادي، 2005، ص 90).

4- مفهوم العنف ضد الأطفال

إذا كانت مفاهيم "العنف ضد الأطفال" و "الإساءة إلى الطفل" " وهي مفاهيم متكافئة وتشير إلى المعنى نفسه تقريبا. فإن أصحاب كل تخصص أو كل مجال فرعي يركزون على جانب معين من المفهوم حسب طبيعة التخصص والميدان النوعي الذي يستخدم في المصطلح. فهناك المفهوم الشرعي للعنف ضد الأطفال، كما أن هناك المفهوم القانوني للعنف، وكذلك هناك ، ولا بأس أن نشير إشارة موجزة جدا إلى كل منهم لتوضيح جوانب المفهوم المختلفة.

أ- المفهوم الشرعي للإساءة أو العنف ضد الطفل :

ينطلق من حقوق الطفل وحرياته، فأى انتقاص من الحريات والحقوق التي كفلتها الشرائع السماوية للطفل، يعتبر إساءة إليه وعدوانا موجها إليه، مثل حق الطفل الأصيل في الحياة والبقاء والنماء، وحقه في الانتساب إلى والديه وحقه في الحصول على اسم وجنسية، وحقه في الرعاية الصحية، وحقه في المعاملة الحانية، وحقه في اللعب والاستمتاع بطفولته وغيرها من الحقوق. (خليفة، 2017، ص 44).

ب- المفهوم القانوني للعنف ضد الطفل:

فيشير إلى معنى التعسف أو سوء استخدام السلطة أو الحق (المرجع السابق، ص 93). فالأب له ولاية وسلطة على ابنه؛ لأنه يرعاه ويعمل على تنشئته وتربيته حتى يصبح راشدا مسئولا عن نفسه، ثم عن غيره عندما يتزوج وينجب ، وهذا يعني أن الوالد له ولايته وسلطته، وينبغي أن يمارس هذه الولاية وتلك السلطة حسب القواعد الاجتماعية والأخلاقية، أما إذا مارس سلطته وولايته خارج نطاق هذه القواعد، فإنه يكون في هذه الحالة مسيئا سلطته أو متعسفا في استخدامها، وبالتالي مرتكبا للعنف ضد الأطفال.

5- أشكال العنف ضد الأطفال :

هناك محاولات عديدة لتقديم تصنيفات للعنف و العدوان ، بعضها يريد أن يتميز بالشمولية فيستوعب جميع الأشكال التي يأخذها العنف في الواقع، في حين يركز البعض الآخر على جوانب بعينها، و أشكال خاصة تتفرع منها باقي المظاهر التي يأخذها العنف وسنحاول التطرق إلى أبرز أشكال العنف المتفق عليها من مختلف التصنيفات :

أ-العنف الجسدي

يعرف على أنه أي عقاب تُستخدم فيه القوة الجسدية ويكون الغرض منه إلحاق درجة معينة من الألم أو الأذى، مهما قلت شدتهما. ويشمل معظم أشكال هذا العقاب ضرب الأطفال ("الصفع" أو "اللطم" أو "الضرب على الردفين") باليد أو باستخدام أداة - سوط أو عصا أو حزام أو حذاء أو ملعقة خشبية وما إلى ذلك. ويمكن أن يشمل هذا النوع من العقاب أيضاً، على سبيل المثال، رفس الأطفال أو رجهم أو رمهم، أو الخدش أو القرص أو العض أو نتف الشعر أو لكم الأذنين أو الضرب بالعصا أو إرغام الأطفال على البقاء في وضع غير مريح، أو الحرق أو الكي أو إجبار الأطفال على تناول مواد معينة. وترى اللجنة أن العقاب البدني مهيئ في جميع الحالات. وترد أشكال أخرى محددة من العقاب البدني في تقرير الخبير (بلخير، 2018، ص 35).

ب- العنف النفسي

يشمل إساءة المعاملة النفسية، أو الإساءة العقلية، أو الإساءة اللفظية والإساءة العاطفية، ويمكن أن يشمل كذلك ما يلي:

- جميع أشكال التفاعل مع الطفل التي تنطوي دائماً على ضرر، مثل إشعاره بأنه عديم القيمة أو غير محبوب أو مرغوب فيه، أو بأنه معرض للخطر أو بأن لا قيمة له سوى في تلبية احتياجات غيره.
- الترهيب والترهيب والتهديد؛ والاستغلال والإفساد؛ والازدراء والنبد والعزل والتجاهل والتحييز. المجافاة. الإهمال في الصحة العقلية والاحتياجات الطبية والتعليمية.
- الشتم والنبد والإذلال والازدراء والسخرية والنيل من مشاعر الطفل.
- مشاهدة العنف المنزلي .
- الإيداع في الحبس الانفرادي أو العزل أو الاحتجاز في ظروف مثله أو مهينة
- تسلط البالغين أو الأطفال الآخرين تسلطاً نفسياً على غيرهم وتنكيلهم بهم. بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل الهواتف النقالة والإنترنت) وهو ما يعرف بالتسلط عبر وسائل التواصل الإجتماعي.(حسيني ونقبيل، 2020، ص449).

ج- العنف الجنسي :

يعرف العنف أو الاستغلال الجنسي للطفل بشكل عام بأنه أي اتصال قسري أو حيلي أو متلاعب مع الطفل، من خلال شخص أكبر منه سناً بغرض تحقيق الإشباع الجنسي أو إلحاق ضرر. كما يعرف العنف الجنسي بأنه توريث الطفل في نشاطات جنسية لا يستوعبها كلياً، وغير مهياً لها، وغير قادر على التعبير عن قبولها أو رفضها، وتكون مخالفة للقوانين ومرفوضة ثقافياً واجتماعياً ويكون غالباً بأسلوب التهديد وقد يتبع بالقتل.(عازر، 2019، ص425).

د- العنف الانفعالي : هو عجز ولي الطفل عن توفير بيئة نمائية سليمة يتوفر فيها وجود جو عاطفي يجعل الطفل يرتبط ارتباطاً عاطفياً يضمن نمو مستقر،. ويسمح للطفل بتطوير قدراته الاجتماعية والعاطفية التي تتفق مع قدراته الشخصية ومحيط البيئة التي يعيش فيها، ويؤدي هذا العجز إلى أذى في تطور الطفل الصحي والجسدي (نجوى، 2012، ص245).

هـ- العنف في وسائل الإعلام

هو لجوء بعض المؤسسات الإعلامية إلى اعتماد الإثارة أو العنف في نقل الخبر، اذ تبرز الحوادث الفظيعة، دون مراعاة لخصوصيات الأطفال، وتعالج قضاياهم بصورة لا تأخذ بعين الاعتبار مصلحة الطفل الفضلى، وقد يستخدم الأطفال لتمرير رسائل لا يدركون معانيها (عازر، 2018، ص448).

5- أسباب العنف ضد الأطفال

هناك الكثير من الأسباب التي تجعل من العنف ضد الأطفال ممكناً فالأطفال يمثلون موضوعاً سهلاً للعنف الممارس عليهم من طرف محيطهم الخارجي الذي يعتبر الطفل مؤشراً ضعفاً ومن بين هذه الأسباب

أ-أسباب ذاتية :

وهي عوامل يكون الفرد مصدرها و التي يكون لها أثر كبير على سلوك الفرد نفسه و ارتكابه للعنف ومنها الشعور المتزايد بالإحباط ضعف الثقة بالنفس و ضعف الاستجابة للمعايير الاجتماعية وكذلك عدم القدرة على مواجهة المشكلات التي يعاني منها الفرد بالإضافة إلى العجز، و عدم الشعور بالأطمئنان و القلق ، و ضعف الوعي الديني الذي بدوره يعمل على

تهذيب سلوك الفرد واكتساب قيم سامية ورفيعة تعمل على التحكم و السيطرة في سلوك الفرد. (خليفة، 2018، ص 102).

ب- أسباب أسرية

أشار(عبد القادر، عطية ، 2017) إلى بعض العوامل المسببة للعنف والمتعلقة بمحيطه الأسري ومن بينها :

- خصائص الآباء والأمهات الذين يمارسون العنف لقد أشارت بعض الدراسات إلى أن الآباء والأمهات الذين يمارسون العنف ضد أطفالهم يتميزون بعدد من الخصائص الآتية:

- اضطرابات عصبية و نفسية: إن الآباء الذين لديهم انخفاض في قدراتهم على ضبط الذات ويعانون من تخلف عقلي و اضطراب في تفكيرهم يكونون عنيفين تجاه أطفالهم

- المشكلات المعرفية يوجد بعض الآباء لديهم مشكلة في العمليات المعرفية ولا يدركون سلوكيات الطفل على نحو إيجابي فتكون توقعاتهم أما مرتفعة عن اللزوم أو منخفضة جدا اتجاه سلوك أطفالهم مما يجعلهم يشعرون بضرورة التدخل العنيف لتعديل سلوكيات أطفالهم

- الخبرات السابقة فالأب الذي عاش قسوة و عنف في مرحلة الطفولة يحاول تجسيد هذا العنف مع أطفاله و قد يكون أحيانا من غير قصد فتكون تصرفاتهم يغلب عليها العنف

- العبء الاقتصادي للأسرة: يؤدي العبء الاقتصادي و الحاجة إلى تلبية متطلبات الحياة الأسرية على شعور الآباء بالنقص فتجدهم أغلب الوقت يفكرون في الحالة المادية و كيف يتغلبون على صعوبات الحياة التي تواجههم و قد يشعرون بالإحباط و ينفعلون بسرعة و بكل عنف تجاه أطفالهم خاصة إذا لا تتوفر لهم الظروف الملائمة لتلبية تلك الحاجات.

- الأفكار التربوية التقليدية: تقوم التربية التقليدية على العنف كأداة تربوية تعليمية ، وهذا ما ينهجه بعض الأولياء لاقتناعهم بأن العنف أداة تربوية فاعلة. غير أن البحوث الحديثة تركز على التربية الحديثة القائمة على الإقناع بالحجة و مخاطبة العقل و دفعه إلى التمسك بسلوكيات

معينة دون إكراه حتى أصبح سمة بارزة في شخصيته، إلا أن اقتناع بعض الآباء بفاعلية العلف يجعلهم يصرون على تجسيده في تربية أطفالهم (ص ص 104-105).

ج- الأسباب الصحية :

قد يكون أحد أفراد العائلة يعاني من مرض عصبي هو الأب أو الأم أو الأخ أو الأخت ، مما يزيد في حالة العنف الممارس على الطفل باعتباره صغير السن و ضعيف القوة وهذا بتفاوت درجة الخطورة من حيث نوع العنف المترتب على الممارس له ، فمرض أحد أفراد الأسرة يؤدي بالضرورة إلى حدوث العنف بشتى أنواعه ذلك أن المريض لا يعي ما يفعله خصوصا إذا كان المريض عصبي ، ذلك لأن المريض لا يتحمل الفوضى والأصوات العالية لأنها تشير ليه تلك المرض مما يجعله يمارس العنف ضد الآخر خصوصا الأطفال لأنهم في الأغلب هم ضحايا هذا العنف الذي قد يؤدي بهم إلى أمراض مزمنة وعاهات تلازمهم مدى الحياة، وقد تكون الحالة الصحية للطفل نفسه سببا في ممارسة العنف ضده، فالطفل الذي يعاني من مرض والطفل البيطري والنمو والطفل الذي يعاني من إعاقة ذهنية أو جسدية يكون عرضة للممارسة العنف عليه باستمرار، بحيث تفاوت درجة الإعاقة من طفل لآخر، غي انه من الصعب التحقق من هذه الحالات ميدانيا لأن هذه الحالات من العنف يتستر عليها الأهل. (لزرقي وهلاي، 2009، ص 65)

د-وسائل الإعلام والبرامج التي تشجع على العنف :

يلعب الإعلام دورا هاما في الحياة اليومية لكل الأفراد ، وذلك مع اختلاف برامجه وكثرة القنوات التي تنشط في كافة المجالات الرياضية والسياسية والرسوم المتحركة وأفلام الأكشن والإثارة التي تجعل المتابع لها مع اختلاف جنسه و عمره يجلس أمامها مدة زمنية معتبرة كل يوم بدافع الملل أو فترة الراحة أو في المقاهي والمحلات والأماكن العمومية ، غير أن بعض البرامج التي تكون ذات مشاهد عنيفة تبعث في نفس المتفرج شعورا بالانتقام وتجعل من بعض المراهقين والأطفال يستهينون بحجم هذا العنف الذي يمرر عبر وسائل الإعلام بحيث تبعث في عقوله بعضهم العدائية للغير الذي ربما يكون الأخ أو الجار، حيث نجد غالبا شجار قائم بين الأطفال وربما يكون هذا الشجار خطير و ذلك لاستخدام طرف أو الطرفين أسلحة حادة أو حجارة في عملية العنف. (خليفة، 2018، ص 108).

هـ-الأسباب الاقتصادية والاجتماعية:

فنجد كذلك كل من الضغوطات الخارجية ، ضغوطات بسبب الحياة الاجتماعية ، المشاكل اليومية ، ضغوطات اقتصادية واجتماعية ، هموم العمل ومشاكله ، عدم الاستقرار في العمل كل هذه الأسباب التي يرويها مجموعة من الأفراد الذين ينتمون إلى سكان العبي تساهم في تزايد الغضب والشعور بالإحباط مما ينعكس على الأطفال من ناحية ممارسة العنف عليهم ، ويتميز بالضبط الصارم ، وإيقاع العقاب المتكرر ، وعدم الاستماع للطفل ، والبرود في المعاملة ، ويترك هذا النمط آثارا على سلوك الأطفال تتمثل في الشعور بالتعاسة والانسحاب وعدم الثقة في الآخرين ، حيث يكون العدوان في غالب الأمر موجها بصفة عامة ضد الآخر أو العامل المسبب للإحباط ، مما يساهم في تزايد وتيرة الغضب وبذلك يمارس العنف ضد الطفل باعتباره الشخص الوحيد الذي يفرغ فيه هذه الشحنات الزائدة من الإحباط والفشل في الاجتماعية والاقتصادية والمشاكل الناتجة عنها ، فالإحباط يولد رد فعل وجداني هو الغضب وبذلك تسهل عملية العنف التي تكون حسب وتيرة هذا الغضب. (عبد القادر، عطية، 2017-2019، ص 290).

6- أضرار العنف ضد الأطفال:

يُحدث العنفُ أضراراً عديدةً للأطفال على كافة المستويات الصحية، والنفسية، والاجتماعية، والسلوكية، والتعلمية، وحتى ولو يتم تعرّض الطفل للعنف بشكل مباشر فإنه ووفقاً للأبحاث قد يتعرض لأضرار نفسية وعاطفية إذا كان شاهداً على العنف بين والديه، وفيما يلي توضيح للأضرار التي تنعكس على الطفل:

أ- الأضرار النفسية للعنف ضد الطفل:

يُمكن أن يتسبب تعنيف الأطفال أو إساءة معاملتهم أو إهمالهم بمجموعة كبيرة من المشكلات والعواقب النفسية لهم؛ كالشعور بالتهميش، والخوف، وانعدام الثقة، والاكتئاب، وهو ما يُمكن أن يتحوّل لاحقاً إلى صعوبات تعليمية وصعوبة في تكوين العلاقات والحفاظ عليها، وقد حدّد الباحثون أهم الآثار النفسية الناتجة عن إساءة معاملة الأطفال وهي كالآتي:

- ضعف المهارات الإدراكية والوظائف التنفيذية: فالأطفال الذين يُعانون من العنف وسوء المعاملة معرّضون لمواجهة مشكلات إدراكية، كصعوبات التعلّم وضعف الانتباه أو التركيز، كما أنّهم معرّضون لإعاقات في الوظائف التنفيذية للدماغ، مثل: الذاكرة العاملة، وضبط النفس، والمرونة المعرفية.

- خلل في الصحة العقلية والعاطفية: فالأطفال المعنّفون من الأشخاص المقربين لهم يكونون أكثر عُرضةً للاضطرابات النفسية خاصةً في مرحلة البلوغ، مثل: الاكتئاب، والقلق، ممّا قد يدفعهم إلى التفكير ببعض السلوكيات السلبية، مثل: الانتحار وتعاطي المخدرات. مواجهة بعض - الصعوبات الاجتماعية: حيث يُعاني الأطفال الذين يتعرّضون للعنف والإساءة من بعض الصعوبات والاضطرابات الاجتماعية التي قد تؤثر عليهم بشكل سلبي مستقبلاً، خاصةً فيما يتعلّق بقدرتهم على تكوين صداقات وعلاقات اجتماعية إيجابية في وقت لاحق من حياتهم، ومن أهم الاضطرابات الاجتماعية التي يواجهها الأطفال المعنّفون التعلّق الزائد بأشخاص مُعيّنين خلال مرحلة الطفولة وفي الغالب يكونوا من الأشخاص المقربين، واكتساب سلوكيات عدوانية وعنيفة خلال مرحلة البلوغ.

- اضطراب ما بعد الصدمة: يُقصد بهذا الاضطراب ظهور أعراض معينة لدى الأطفال الذين تعرّضوا لسوء المعاملة، مثل: المعاناة المستمرة من الأحداث الصادمة ذات الصلة بالعنف، وتجنّب الأشخاص والأماكن والأحداث المرتبطة بواقعة العنف، بالإضافة إلى ما ينتابهم من مشاعر سلبية، مثل: مشاعر الخوف، والغضب، والخجل، والمزاجية، وغيرها (عريادي، 2005، ص ص 108-109).

ب- الأضرار الاجتماعية للعنف ضد الطفل

وُجد أنّ تعرّض الأطفال لمواقف وظواهر سلبية وغير آمنة يؤدّي إلى إحداث تغيير في عملية النمو الطبيعية للأطفال، الأمر الذي قد يؤثر بشكل كبير على قدرتهم على التواصل والتفاعل مع الآخرين وتكوين علاقات صحية معهم خلال مراحل حياتهم المختلفة ومن أبرز المشاعر والاضطرابات التي تظهر على الأطفال الذين تعرّضوا لإساءة المعاملة أو العنف والتي تؤثر على حياتهم الاجتماعية سلباً ما يأتي:

- فقدان إحساس الأمان الذي توفره الأسرة الطبيعية.

- افتقارهم للمهارات اللازمة لحلّ المشكلات والسيطرة على الغضب والسلوك العدواني.

- مشاعر الاستياء تجاه الطرف الجاني (المعتف).
- العزلة عن الأصدقاء والأقارب، والخجل، والقلق المفرط من أيّ خطر محتمل.
- مواجهة صعوبة في الثقة بالبالغين. تجنّب المشاركة الاجتماعية، أو الانخراط في أية فعاليات وأنشطة اجتماعية لتجنّب إمكانية التعرّض للمواقف المحرجة.
- فقدان الشعور بالتعاطف مع الآخرين أو محاولة فهم شعورهم. تدفع المشاعر والاضطرابات السلبية الواردة أعلاه المراهقين إلى انتهاج سلوكيات اجتماعية سلبية في بعض الأحيان؛ كالانضمام للعصابات، أو الانخراط في جماعات منحرفة أخلاقياً وسلوكياً، ومن جانب آخر تُشير منظمة اليونيسيف إلى أنّ الأطفال الذين عانوا من آثار العنف الاجتماعية خلال فترة من حياتهم يميلون إلى استخدامهم العنف في علاقاتهم الشخصية للسيطرة على الآخرين (عزر، 2019، ص 428).

ج- الأضرار الصحية للعنف ضد الأطفال :

يُسبب العنف ضدّ الأطفال بكافة أشكاله وخاصة الاعتداء الجسديّ أضراراً صحيّة، قد تكون بعض هذه الأضرار واضحة كالإصابات الجسديّة الناتجة عن الاعتداءات، وقد تظهر بعض هذه الأضرار على المدى البعيد، مثل: النوبات القلبية، وارتفاع ضغط الدم، والسكري، ومتلازمة التعب المزمن، والسرطان، وأمراض الأمعاء، بالإضافة إلى مشاكل في الرؤية، والرئتين، وكمثال أكثر دقّة على بعض الأمراض التي قد تنجم عن العنف، زيادة احتماليّة إصابتهم بالتهاب الكبد الوبائيّ، والإيدز، في حال تعرّضهم لاعتداء جنسيّ.

إلى جانب ذلك هناك ارتباط بين إساءة المعاملة والعنف ونمو الدماغ بشكل سليم، فقد تتوقّف بعض المناطق في الدماغ عن النموّ أو تفشل في أداء وظائفها، ومن هذه المناطق التي قد تتضرّر في الدماغ بسبب سوء المعاملة على المدى البعيد، اللوزة الدماغية وهي المسؤولة عن معالجة المشاعر، وكذلك الحُصين وهو الجزء المسؤول عن التعلّم والذاكرة، وأيضاً قد يتضرّر المخيخ المسؤول عن الحركة والأداء الوظيفي للجسم، إلى جانب العديد من الأضرار، وعليه فإنّ تضرّر هذه المناطق أو بعضها بسبب العنف المتواصل تجاه الطفل سينعكس دون شكّ بشكلٍ سلبيّ على حياته وصحّته.

د- الأضرار التعلّمية للعنف ضد الطفل :

يؤثر العنف ضدّ الطفل وإساءة معاملته على قدراته التعلّمية، وخصوصاً في السّنوات الأولى من عمره، إذ قد يواجه ضعفاً واضحاً في تعلّم اللغة والكلام، ومن ناحية أخرى فقد أثبتت الدراسات أنّ هناك علاقة واضحة بين إساءة معاملة الطفل وتدنيّ تحصيله العلميّ في المدرسة، وأيضاً فإنّ إحدى الدراسات الحديثة أثبتت أنّ نوع العنف أو الإساءة التي يتعرّض لها الطفل يؤثر سلباً وبدرجات متفاوتة على مهارات القراءة لديه، وعلى قدرته على التعامل مع الأرقام. (خليفة، 2018، ص ص 104-106)

7- الإحصائيات العالمية للعنف ضد الأطفال :

يبين التقرير الجديد الذي أصدرته اليونسكو ومنظمة الصحة العالمية واليونيسيف والمثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال والشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال لعام 2020، فإنّ طفلاً من بين كل طفلين في العالم، لا يزال يتعرض للعنف البدني أو الجنسي أو النفسي، وذلك في الوقت الذي ينصب فيه تركيز العالم على احتواء جائحة كوفيد-19.

ويسلط "التقرير العالمي عن وضع الوقاية من العنف ضد الأطفال 2020" الضوء على الأعداد المتزايدة للأطفال الذين يعانون من إصابات وإعاقات ويتوفون، لأنّ بلدانهم لا تتبّع الاستراتيجيات الموضوعية لحمايتهم من الضرر. وهذا التقرير هو الأول من نوعه، حيث يبيّن التقدم الذي أحرزته البلدان بالنسبة إلى إطار عمل "الإلهام": حزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال والتعامل معه.

ويتضمن التقرير التقييم العالمي الأول من نوعه لجرائم القتل المرتكبة بحق أطفال دون سن الثامنة عشرة. وتُقدر أعداد الأطفال الذين سقطوا ضحية جرائم قتل في عام 2017 بأربعين ألف ومائة وخمسين طفلاً. ويستند كذلك إلى بيانات مستقاة من تقرير اليونسكو لعام 2019: "ما وراء الأرقام: القضاء على العنف والتنمر في المدارس"، الذي يسلط الضوء على العنف بوصفه مشكلة رئيسية في العالم، حيث تعرّض 32% من التلاميذ الذين تتراوح أعمارهم بين 11 و15 عاماً لتنمر أقرانهم في المدرسة لمرة واحدة على الأقل خلال الشهر الماضي.

وقالت المديرية العامة لليونسكو، أودري أزولاي: "شهدنا في أثناء تفشي جائحة كوفيد-19 وإغلاق المدارس الذي نتج عنها، تصاعد العنف والكراهية على شبكة الإنترنت، ومن ضمنها التنمر، والآن مع عودة فتح المدارس بالتدرّج، يعبر الأطفال عن مخاوفهم من العودة إلى المدرسة". وأضافت قائلة: "تقع على عاتقنا مسؤولية جماعية لضمان أن تكون المدارس بيئات آمنة لجميع الأطفال، وعلينا أن نفكر ونتخذ الإجراءات بطريقة جماعية بغية القضاء على العنف في المدرسة وفي مجتمعاتنا عموماً".

توصّل التقرير إلى أنّ القوانين التي تحظر العقاب الجسدي للأطفال في جميع الأوساط، بما فيها المدارس، يمكنها التخفيف من العنف الذي يرتكبه الكبار بحق الأطفال، وكذلك العنف الذي يمارسه الأطفال بحق بعضهم البعض. ولكن في حين منعت 79% من البلدان التي ردت على التقرير، العقاب الجسدي، فإنّ 30% من المجيبين يعتقدون بمعاقبة من يرتكب العنف بحق الأطفال لأي سبب كان، بما في ذلك المعلمون.

وصرّحت مساعدة المديرية العامة لليونسكو للتربية، استيفانيا جانيبي، قائلة: "يعتبر هذا التقرير بمثابة تذكير قوي بأنّ وجود سياسات جيدة لا يكفي، وبأننا نحتاج إلى العمل المستمر لضمان إنفاذ هذه السياسات"، وتابعت حديثها قائلة: "سيكون من المستحيل تحقيق التعليم الجيد والمنصف والشامل للجميع، إذا لم يكن متاحاً للأطفال الدراسة في مدارس آمنة وخالية من العنف والعقاب الجسدي، بما في ذلك العنف الذي يرتكبه الأطفال بحق بعضهم، وذلك الذي يمارسه المعلمون وغيرهم من العاملين في المدارس على الأطفال" (المدفع، 2015، ص ص 11).

8- استراتيجيات الحد من ظاهرة العنف الأسري:

من خلال ما سبق ذكره فإن العنف ظاهرة بالغة الخطورة شديدة الضرر على الطفل على المدى القريب والبعيد ولذلك لا بد من انتهاز استراتيجيات متكاملة بين مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية يمكن أن نبين بعض الاستراتيجيات التي يتم من خلالها مواجهة ظاهرة العنف ضد الأطفال على مستوى مختلف مؤسسات التنشئة الاجتماعية

أ- مستوى الأسرة:

للأسرة مكانة مهمة في مواجهة ظاهرة العنف ضد الأطفال ، إذ تعتبر المتسبب الرئيسي فيه لذلك يمكن التعامل مع الأسرة عن طريق الإرشاد والتوجيه النفسي العائلي نحو تجنب سلوكيات العنف للأطفال ، وذلك بغرض التقليل من هذه الظاهرة كما يمكن للمرشد النفسي أن يستدعى ولي أمر الطفل المعنف ويحاول توعيته من خطورة السلوكيات العنيفة الممارسة التلميذ ومحاولة توجيههم للتعامل بحكمة مع الطفل ، بالإضافة إلى تشجيع الأسرة على فتح باب الحوار مع الأبناء و المناقشة داخل الأسرة لكي يتعود الطفل على الحوار وعدم الكبت والاستهجان ، كما يجب تخصيص أوقات الفراغ في المنزل لمراقبة درجة ذكاء الأطفال من قبل الآباء وذلك لتشجيع الأبناء على تنمية المهارات الجسمية والعقلية.

ب- على مستوى مؤسسات التعليم :

ضرورة التأكيد على وجود حاجة ماسة للإرشاد النفسي في كل المستويات والمراحل التعليمية ، بغية تعليم الهيئة التدريسية والإدارية خطورة ممارسة العنف على الأطفال ، فأطفال اليوم هم جيل الغد ، ولا خير من أن نستمر فيهم عملية مواجهة العنف ضد الأطفال ، كشفت الدراسات عن تنامي رهيب لظاهرة العنف المدرسي خلال السنوات الماضية وتعدد أشكال العنف المدرسي وتأثير المؤسسات التربوية بالمحيط الاجتماعي وبالظواهر الإجرامية التي انتشرت بشكل غير مسبوق في ليبيا وكشفت الدراسات أن الظواهر الأمنية وشبكات الإجرام وترويج المخدرات في الأحياء المحيطة بالمؤسسات التربوية شجعت على تزايد ظاهرة العنف

ج- على مستوى وسائل الإعلام :

من المؤكد أن وسائل الإعلام هي أهم وسيط تصل من خلاله إلى عقول وجدان الأفراد ، فمن الضروري استعمال وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمكتوبة في نقل مبادئ التعامل الإيجابي مع الأطفال ، مع توضيح طرق التربية الحديثة للأطفال حتى يتم تثقيف الأولياء بطريقة سليمة تلتقي فيها سلوكيات العنف التربوية للأطفال مع إمكانية عرض حالات لأطفالهم تم تعيينهم وانعكاس الآثار الوخيمة على الأطفال وأسرتهم ، حتى تكون نموذجاً يجب تفاديه كما يمكن عرض نماذج محببة في التعامل مع الأطفال حتى يتم اكتسابها وتجسيدها من طرف الأولياء .

د-على مستوى المساجد :

تعتبر المساجد من أهم المؤسسات التي ترتبط بالحياة الاجتماعية بكل خصائصها ، وتداعياتها وتتطلع إلى الاهتمام بالأطفال وضمان حياة كريمة لهم من منطلق مبادئ الدين الإسلامي ، الذي من أهم مقاصده الحفاظ على الإنسان باعتباره محور الحياة الاجتماعية وللمسجد دور توجيهي وإرشادي للأفراد ، خاصة إذا تعلق الأمر بالعنف ضد الأطفال كطريقة تربوية مستمدة من الفهم الخاطئ للأحاديث الدينية . كما يجب تنمية الوازع الديني لدى الأولياء قصد تفادي ممارسة العنف ضد أطفالهم . (خليفة، 2017، ص ص 104-106).

قوانين عالمية تحمي الأطفال من العنف :

من أبرز القوانين التي تحمي الأطفال من العنف تلك القوانين التي تندرج تحت اتفاقية حقوق الطفل وهي ميثاق دولي يحدد حقوق الأطفال المدنية، السياسية، الاقتصادية والثقافية تراقب تنفيذ الاتفاقية لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة المكونة من أعضاء من مختلف دول العالم.

على حكومات الدول التي أقرت الاتفاقية إرسال تقارير والمثول أمام لجنة حقوق الطفل بشكل دوري ليتم فحص مدى التقدم في تطبيق الاتفاقية ووضع حقوق الأطفال في تلك الدول. هذه التقارير متوفرة على موقع اللجنة في الشبكة العنكبوتية.

صادقت غالبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على الاتفاقية بشكل كامل أو جزئي. وقد وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على إدراج الاتفاقية من ضمن القانون الدولي في 20 تشرين ثاني / نوفمبر 1989؛ وقد دخلت حيز التنفيذ في 2 أيلول / سبتمبر 1990، بعد أن صدقت عليها الدول الموقعة. بحسب الاتفاقية يعرف الطفل بأنه كل شخص تحت عمر الثامنة عشر لم يكن بلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب قانون الدولة.

- تعترف الاتفاقية أن لكل طفل حقوق أساسية، تتضمن الحق في الحياة، الحق في الحصول على اسم وجنسية، الحق في تلقي الرعاية من والديه والحفاظ على صلة معهما حتى لو كانا منفصلين.

- تلزم الاتفاقية الدول بأن تسمح للوالدين بممارسة مسؤولياتهما الأبوية. كما تعترف الاتفاقية بحق الطفل بالتعبير عن الرأي، بحمايته من التنكيل والاستغلال، أن يتم حماية خصوصياته وألا يتم التعرض لحياته.

- تلزم الاتفاقية الدول الموقعة أن توفر تمثيلاً قانونياً في أي خلاف قضائي متعلق برعايتهم وتطلب أن يتم سماع رأي الأطفال في تلك الحالات. تمنع الاتفاقية إعدام الأطفال.

تتمحور الاتفاقية حول الطفل: حقوقه واحتياجاته. وتطلب أن تتصرف الدولة بما يتوافق مع مصلحة الطفل المثلى.

- للاتفاقية بروتوكولان إضافيان تبنتهما الجمعية العامة في أيار / مايو 2000 ويسري مفعولهما على الدول التي وقعتهما وصادقت عليهما: البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والبروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. (منظمة الصحة العالمية، 2020).

خلاصة :

بالرغم من استفحال ظاهرة العنف ضد الأطفال في العالم وفي مجتمعاتنا العربية أيضاً وبالرغم من أضرارها الهدامة على الطفل في كافة الجوانب إلى أن الأمل في الوصول إلى مجتمع هادئ وآمن يبقى مشروعاً قائماً يتطلب تضافر وتكامل جهود جميع مؤسسات المجتمع .

التوصيات والمقترحات

- تجنب الممارسات وأساليب المعاملة الوالدية غير السوية في تربية الأبناء، سواء في ذلك الإفراط في تدليلهم والاستسلام لمطالبهم، أو التفريط في إهمالهم وعدم تمكينهم من حقوقهم، بل وممارسة العنف بحقهم ومعاملتهم بقسوة، وحرمانهم من العطف والحنان.

- إعداد برامج للتدخل المهني موجهة لمقاومة العنف والحد منه ، بحيث تشمل المجالات لثقافية والاجتماعية وتهدف برامج التنمية الاجتماعية إلى مساعدة الأطفال والمراهقين على تطوير مهاراتهم الاجتماعية ، وكيفية حل الصراعات بينهم والبرامج العلاجية التي تهدف إلى تقديم المشورة لضحايا العنف ، والعلاج السلوكي لاضطراباتهم النفسية ، وكذلك برامج تأهيل الآباء وتدريبهم على تطبيق الطرق السليمة في معاملة الأبناء.

- تجنب الوالدين اللجوء إلى حل مشكلاتهم بالعنف والقوة من حيث المبدأ، فإن أجاتهم الظروف إلى العنف فليحرصوا على أن يكون ذلك بعيدا عن مشاهدة الأبناء لهذا السلوك.

المراجع

- بلخير ، محمد(2018): دور مؤسسات التنشئة الاجتماعية في حماية الطفل ، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، ع2،المركز الجامعي تمنراست.
- خليفة ، ابتسام (2018): مظاهر العنف الأسري ضد الطفل وأثره على المجتمع واستراتيجيات الحد من الظاهرة ، مجلة كليات التربية ، ع12،كلية التربية عجيلات.
- خليفة ، عبد القادر، عبد الحق ، قصي (2017): العنف ضد الأطفال أسبابه وآثاره ، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، ع28، جامعة قاصدي مرباح ورقلة.
- عازر، ماريان عزمي (2019): ممارسات العنف ضد الطفل العربي في الإعلام المرئي ، حوليات عين شمس ، ع أكتوبر2019،كلية التربية عجيلات.
- عربادي، حسان، عذب (2005):العنف ضد الأطفال في الوسط الأسري ، مذكرة مكملة لنيل درجة الماجستير جامعة الجزائر 01.
- الكافي ، محمد(1992): المعجم العربي الحديث ، شركة المطبوعات ،بيروت لبنان..
- المدفع، محمد(2005): العنف وسوء المعاملة الوالدية ،مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال ،دبي الإمارات .
- نجوى، عائشة (2018): الآثار النفسية السلوكية المترتبة عن العنف ضد الأطفال ، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، ع25،جامعة حمد خيضر بسكرة.

بعض النماذج والنظريات المفسرة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.

عبدالحفيظ جدو

استاذ محاضر-أ-

جامعة عباس لغرور- خنشلة- الجزائر-

الملخص:

تعد ظاهرة العنف من أقدم الظواهر الإنسانية وجوداً وتطوراً ولقد أخذت أشكالاً متنوعة وصوراً متعددة نتيجة لتعدد الثقافات والمجتمعات، ويعتبر التحرش الجنسي شكلاً من أشكال العنف الشائعة والممارسة ضد الطفل في كل هذه المجتمعات دون اعتبار لأي عامل من عوامل السلالة أو الدين أو اللغة أو غيره. حيث حظيت ظاهرة التحرش الجنسي ضد الطفل في الآونة الأخيرة باهتمام العديد من الدول والهيئات والمنظمات الدولية والوساط الإعلامية والأكاديمية المجتمعية بتسليط الضوء على ظاهرة الإساءة الجنسية للطفل نتيجة لاستفحال وتفاقم انتشارها ودخولها إلى دائرة الحياة اليومية للطفل والمجتمع وكذا ما يرتب عليها من آثار اجتماعية ونفسية مؤلمة ومدمرة لطفل حيث تتغير حياته ويتأثر إيماناً وتأثراً. وكما تعتبر الإساءة الجنسية للطفل من أخطر الجرائم التي تفتشت في المجتمعات وأصبحت مشكلة اجتماعية نفسية وقانونية لما لها من تداعيات سلبية تنعكس على حياة الطفل من عدة جوانب نفسية وسلوكية واجتماعية وانفعالية هذا من جهة، ومن جهة أخرى على المجتمع، كما تبقى انعكاساتها ممتدة إلى مراحل متقدمة من حياة الإنسان. لهذا حاول الكثير من الباحثين تفسير الإساءة الجنسية لطفل، واختلقت تفسيراتهم بسبب اختلاف مشارهم وتوجهاتهم الثقافية والمعرفية والنظرية. ونسعى من خلال هذه الورقة البحثية تقديم وعرض بعض النماذج والنظريات للمفسرة لظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال مع تحديد دلالاتها ودلالات التحرش الجنسي وأسبابه وصوره والآثار المترتبة عليه.

الكلمات المفتاحية: العنف- الطفولة-التحرش الجنسي- الإساءة الجنسية.

Quelques Modèles et Théories explicatives le phénomène des abus sexuels des enfants

Résumé:

Le phénomène de la violence est l'un des phénomènes humains les plus anciens et les plus développés. Il a appris une variété de formes en raison de cette diversité des cultures et des sociétés. Le harcèlement sexuel est une forme courante de violence contre l'enfant sans tenir compte de tout facteur de race, d'origine ; et de la langue ou d'autres facteurs. La ou le phénomène du harcèlement sexuel à l'encontre des enfants a récemment retenu l'attention de nombreux pays et organisations internationales. Des médias de la communauté universitaire pour faire la lumière sur le phénomène des abus sexuels sur l'enfant du fait de l'organisation de sa propagation et de sa l'entrée dans vie quotidienne de l'enfant.

L'abus sexuel est également considéré comme l'un des crimes les plus graves qui s'est répandu dans les sociétés devenu un problème social et psychologique et juridique en raison des répercussions négatives qui se reflètent sur la vie de l'enfant du point de vue psychologique social et comportement et émotionnel. C'est pourquoi de nombreux chercheurs ont tenté d'expliquer l'abus sexuel des enfants et leurs interprétations différentes

en raison même de leurs différentes orientations, culturelles, cognitives et théoriques، à travers de ce document de recherche ; nous cherchons à présenter quelques modèles et théories explicatives de l'abus sexuel de l'enfant.

Mot clés : la violence. L'enfance. Harcèlement sexuel. Abus sexuel.

مقدمة: -

ان الجنس مشكلة مهمة في حياة الانسان، وهي بلا شك مؤثرة في السلوك الفردي والسلوك الاجتماعي، ولقد اعلت الاسلام من قيمة الغريزة الجنسية وجعلها وسيلة لهدف سام هو اعمار الارض، كما لهذا الانسان دورا في بناء الحضارة على وجه الارض، الا ان هذه الغريزة هي كالنهر المتدفق والذي مهمته الاساسية ارواء الاراضي وتخصيبها، لكن هذا النهر قد تزداد قوة تدفقه فتؤدي الى فيضانات تهلك الحرث والنسل، ومن هنا لابد من وضع سدود حوله لتنظيم مجراه ومنعه من ان يسبب كوارث اذا ترك يجري على هواه، وهو ما ادى للأسف الى ظهور الظواهر الجنسية المنحرفة في المجتمعات بكل اطيافه، من اكثر هذه المظاهر هو التحرش الجنسي الذي اصبح من الظواهر الشائعة في السنوات الاخيرة، حيث حظى منذ بدايات القرن الحالي اهتماما واضحا بالتحرش الجنسي الذي يعتبر شكلا من اشكال العنف الشائعة، من ابرز واخطر جريمة هي التحرش الجنسي بالأطفال التي يتعرض لها الذكور والاناث، وليست مرتبطة بالأصل او السلالة او الدين او اللغة، هو نوع من انواع الاعتداء والاساءة الجنسية، أذ الاساءة والاعتداء على الطفل يتظاهر في اتجاهات مختلفة، منها الاعتداء الجسدي على الطفل، والاعتداء العاطفي، الاعتداء الجنسي اي الاساءة الجنسية من صور الاساءة الجنسية التحرش الجنسي وهو يعني استخدام الطفل جنسيا سواء صدر هذا التحرش من بالغ، او مراهق، او طفل اكبر منه سنا، سواء اخذت شكل الخداع او الحيلة او شكل العنف او الاغتصاب. ولهذا سنحاول في هذه الورقة البحثية التطرق الى تعريف الاساءة الجنسية ثم مفهوم وتعريف التحرش الجنسي واشكاله ومراحله واسبابه والنظريات المفسرة للإساءة الجنسية وكذا الآثار المترتبة على التحرش الجنسي.

1-تعريف الاساءة الجنسية:

قبل التطرق الى اهم التعاريف للإساءة الجنسية بيني تعريفها من الناحية اللغوية والاصطلاحية:

أ- الاساءة لغة: معناها الحاق الضرر، القباحة والكراهية، وتأتي في الجملة خلاف الاحسان(ابن منظور، 2003، ص553).

ولقد جاء في المعجم المعاني الجامع: اساء اليه اساءة كبيرة: الحق به الضرر، اضربه.

ب-الاساءة اصطلاحا: لقد عرفنا كل من جابا رينو و جليام (1980) هي افعال من اللامبالاة والاجرام وترتكب من الوالدين او الوصي او غيره على الطفل، ويحكم عليها بناء على قيم المجتمع خبرة المختصين بانها غير ملائمة ومؤذية(المسحر، 2007، ص6).

وكما عرفتها ايضا دائرة الاطباء السرية ان اساءة معاملة الاطفال والاهمال بانها نمط غير طارئ من العنف العاطفي والجسدي الاهمال، يتعرض له الاطفال من الوالدين او الاوصياء، الذي يهدد بأحداث ضرر عاطفي او جسدي

بالطفل. كما عرف عشوي (2003). إساءة معاملة الطفل على أنها كل أنماط السلوك المعتمدة من الوصي على الطفل والتي تؤدي إلى الأضرار بصحته الجسدية والنفسية والعقلية على المدى القريب أو البعيد (المسحر، 2007، ص7).

ج- الإساءة الجنسية: لقد ذكرت الاحدب (2005) أن الاعتداء الجنسي أو الإساءة الجنسية يعني إساءة استخدام الطفل جنسياً، سواء صدرت هذه الإساءة من بالغ، أو مراهق أو طفل أكبر منه سناً، وسواء أخذت شكل الخداع والحيلة أو شكل العنف والاعتصاب.

وقد يكون الاعتداء الجنسي على الطفل وسيلة للإثارة الجنسية، أو الأشباع النزوة الجنسية، بشكل كامل أو جزئي عند من هو أكبر منه، سواء كان شخصاً بالغاً أو مراهقاً،

وللإساءة الجنسية أو للاعتداء الجنسي على الطفل آثاره المدمرة لنفسه عدا عن تشويه براءته أو تغيير فطرته أو حث الدافع الجنسي عنده بشكل لا يتلاءم مع عالم الطفولة الخالي من إرهابات الغريزة الجنسية. وهذه الآثار تظهر مباشرة وغير مباشرة (الاحدب، 2005، ص285).

ولقد عرف كل من بروان وبراتمان (1977) الإساءة الجنسية هي تعرض الطفل لأي تنبيه جسدي غير مألوف لثقافة مجتمع الطفل (المسحر، 2007، ص13).

كما عرف فين كلور الإساءة الجنسية بأنها خبرة جنسية غير مرغوبة مع الطفل تتراوح بين المداعبة وحتى الاتصال الجنسي الذي يقوم به من هو أكبر منه سناً من الطفل (باقري، 2009، ص46).

وأما تعريف والتون (2001) الإساءة الجنسية هي الملامسة والتفاعل الجنسي بين الطفل والراشد حيث يستخدم الطفل للإثارة الجنسية من طرف المعتدي، كما يكون المعتدي في مركز قوة ويستطيع التحكم والسيطرة على الطفل الضحية. (اسماعيل، 2007، ص56).

وتعرف منظمة الصحة العالمية الإساءة الجنسية بأنها توريط الطفل في أنشطة جنسية لا يستوعبها كليا وغير مهياً لها، وغير قادر على التعبير عن رفضها أو قبولها، هذه الأنشطة مخالفة للقوانين ومرفوضة ثقافياً واجتماعياً، وتحدث الإساءة الجنسية من خلال نشاطات جنسية من البالغ على الطفل أو من الطفل آخر أكبر منه سناً أو تطوراً. (جيريل، حرسيس، 2012، صص414).

وفي نفس السياق حسب منظمة الصحة العالمية (2002) فإن حالات الإساءة الجنسية قد تقع على الأطفال في مختلف مراحل الطفولة وتمتد من عمر الخمس سنوات أو دون ذلك إلى سن الخامسة عشر، ويحدث العدوان الجنسي على الأطفال الذكور والإناث، وعلى الأطفال المعاقين والعادين، ونسبة ما يقع على الإناث أكثر مما يقع على الذكور (العجمي، 2007، ص40).

والإساءة بشكل عام هي أي اتصال قسري أو حيلي أو متلاعب مع طفل، من خلال شخص أكبر منه سناً بغرض تحقيق الأشباع الجنسي للشخص الأكبر سناً.

أذن من هنا يمكن الإجماع على أن الإساءة الجنسية بأنها كل نشاط جنسي من بالغ على طفل أو من طفل أكبر منه هذا النشاط يتراوح ما بين المداعبة وحتى الاتصال الجنسي ... وهذا التعريف مرتبط بمفهومين أساسيين هما المسيء

والمساء له، اما المسيء فيمكن تعريفه بأنه شخص يكبر الضحية بخمس سنوات على الاقل وقد يكون اي فرد يتعامل مع الطفل فقد يكون الاب، الام، الخال، العم، الجار، المرابي، المعلم، صديق العائلة، او اي فرد اخر.

اما المساء اليه فهو كل طفل لم يبلغ الثامنة عشر مهما كانت خصائصه تعرض للإساءة جنسية مهما كانت درجتها من طرف راشد يكبره بخمس سنوات على الاقل سواء كانت له صلة به او لم تكن له صلة به.

(المركز الفلسطيني، 2009، ص13).

د-أ- اثار الاساءة الجنسية او الاعتداء الجنسية قريبة المدى:

- اختلال تقييم الطفل لذاته.
- فقد الثقة بالنفس وبالآخرين.
- الشعور بالذنب والاحساس بالدونية
- الخجل الاجتماعي والانطواء على النفس
- التفكير بالانتحار. (الاحدب، 2005، ص286)

د-ب- اثار الاساءة الجنسية بعيدة المدى:

- المشاكل العاطفية والنفسية مثل عقدة الاضطهاد والشعور بالإحباط و الاصابة بالاكتئاب، والامراض النفسية الاخرى المتراوحة بين السلبية والانطوائية، وبين العنف والعدوانية.
- المشاكل الاجتماعية مثل: عدم التكيف الاجتماعي، الرهاب الاجتماعي، وضعف في التحصيل الدراسي.
- المشاكل الجنسية: كممارسة العادة السرية، والوقوع في اسراحلام اليقظة الجنسية الشذوذ الجنسي والعهر، او الاعتداء الجنسي على غيره عندما يكبر.
- الفشل في الحياة الزوجية خاصة ليلة الزفاف نتيجة الخوف النفسي المرافق للعملية الجنسية او الخوف من انكشاف عدم العذرية او الشعور بالإثم لعدم مصارحة الزوج او الزوجة.
- الفشل في التعامل مع الابناء مستقبلا نتيجة الخوف الزائد عليهم من تعرضهم لنفس التجربة.

(الاحدب، 2005، ص287).

2- مؤشرات الاساءة الجنسية:

تعتبر مؤشرات منذرة دالة على اساءة استخدام الأطفال جنسيا:

2-1- المؤشرات الجسدية:

وهي تتظاهر ببعض ما يلي او كله مع التنبيه ان بعضها قد يشير الى اعتداء جنسي، او الى المشكلة اخرى في حياة الطفل يجب تقصيها والبحث عن اسباب وجودها مهما كانت:

- ❖ صعوبة المشي او الجلوس.
- ❖ كدمات غير مفسرة، احمرار، رضوض.(الاحدب،2005،ص287).
- ❖ النزف من المناطق التناسلية او الفم.
- ❖ ملابس ممزقة
- ❖ ملابس داخلية مبقعة او ملطخة بالدم.
- ❖ الاحساس بالألم او الرغبة في هرش الاعضاء التناسلية.
- ❖ قرحات في المناطق التناسلية ، ووجود سائل حليبي فيها.
- ❖ الالتهابات المتكررة في المجرى البولي او في الاعضاء التناسلية.
- ❖ الامراض المتنقلة عن طريق الجنس
- ❖ الحمل احيانا خاصة اذا كانت الفتاة قريبة من سن المراهقة.(الاحدب،2005،ص288)

2-2- المؤشرات النفسية والسلوكية:

قلما يفصح الاطفال للكبار بالكلمات عن تعرضهم للاعتداء الجنسي أو مقاومتهم لمثل هذا الاعتداء، ولذلك فانهم عادة يبقون في حيرة واضطراب ازاء ما ينبغي عليهم فعله في هذه المواقف. ولتردد الاطفال او خوفهم من اخبار الكبار بما جرى معهم اسباب كثيرة، تشمل: علاقتهم بالمتعدي والخوف من النتائج اذا تحدثوا عن الامر، والخوف من انتقام المعتدي، والقلق من لا يصدقهم الكبار.

اذا ولوحظ اي من المؤشرات التالية لدى الطفل فأنها تشير بوضوح اما الى تعرضه لاعتداء جنسي، او الى مشكلة اخرى ينبغي الالتفات ولها معالجتها أيا تكن.

علما بان المؤشرات العشرة الاخيرة اكثر تظاهرا عندما يكون الاحداث بسن قريب من المراهقة او في المراهقة.(الاحدب،2005،ص288).

- ابداء الانزعاج او التخوف او رفض الذهاب الى مكان معين، او البقاء مع شخص معين(قد يرفض البقاء مع الخادمة او جليسة الاطفال او احد الاقرباء او اي بالغ او طفل اخر).
- اظهار العواطف بشكل مبالغ فيه او غير شرعي.
- التصرفات الجنسية مع الالعاب او الاطفال الاخرين، كتقليد الفعل الجنسي مع الدمى، او الطلب من الاطفال الاخرين بما فهم الاخوة القيام بأفعال جنسية.
- الاستخدام المفاجئ لكلمات جنسية، او الاسماء جديدة لأعضاء الجسم الخاصة.
- الشعور بعدم الارتياح، او رفض العواطف الابوية التقليدية.
- القلق ، الكوابيس، رفض النوم وحيدا، الخوف المفاجئ من الظلام او مشاكل النوم الاخرى.
- اضطرابات الاكل، كفقد الشهية، او فرط الشهية، وصعوبات البلع، والام البطن، دون سبب محدد.

- التصرفات التي تتم عن نكوص، مثلا: مص الاصبع، التبول الليلي التصرفات الطفولية، وغيرها من مؤشرات التبعية.
- التعلق الشديد او غيرها من مؤشرات الخوف والقلق(الخوف من الغول أو من الوحش).
- تغير مفاجئ في شخصية الطفل(قد يتحول الطفل النشيط او كثير الكلام الى هادئ وساكن وسارح بمجرد رؤية شخص معين.)(الاحدب،2005،ص289).
- المشاكل الدراسية المفاجئة والسرحان.
- الهروب من المنزل والهروب من المدرسة
- الحصول المفاجئ على نقود
- الحديث عن صديق جديد اكبر منه سنا
- الاهتمام المفاجئ او غير الطبيعي بالمسائل الجنسية، سواء من ناحية الكلام والتصرفات.
- ابلاغ الطفل بتعرضه لاعتداء جنسي من احد الاشخاص
- العجز عن الثقة في الآخرين او محبتهم
- السلوك العدواني او المنحرف او حتى غير الشرعي احيانا.
- متأرجحات المزاج المختلفة(بين الثورة، والغضب، والانفعال) غير المبررة.
- سلوكيات تدمير الذات خاصة اذا كان في سن المراهقة.
- تعمد اذاء الجسد وخاصة الاعضاء التناسلية
- الافكار الانتحارية، وقد يسيطر على المراهق فكرة الموت، ويتظاهر ذلك بأشعار او كتابات او اسئلة حول الموت.
- السلوك السلبي او سلوك الانسحاب وعدم المشاركة في النشاطات المدرسية او الرياضية.
- تعاطي المخدرات، او الكحول، او البدء بعمليات الاغواء والاعواء.(الاحدب،2005،ص290).

3-مراحل الاساءة الجنسية:

هناك عادة عدة مراحل لعملية تحويل الطفل الى ضحية جنسية:

3-أ-المنحى:

- ان الاعتداء الجنسي على الطفل عمل مقصود مع سبق التردد، واول شروطه ان يختلي المعتدي بالطفل.
- (الاحدب،2005،ص299).
- ولتحقيق هذه الخلوة عادة ما يغرى المعتدي الطفل بدعوته الى ممارسة نشاط معين كالمشاركة في لعبة مثلا.
- ويجب الاخذ بالاعتبار ام معظم المتحرشين جنسيا بالأطفال هم اشخاص ذوو صلة بهم.
- وحتى في حالات التحرش من -اجانب-(اي من خارج نطاق العائلة)، فان المعتدي عادة ما يسعى الى انشاء صلة بأم الطفل او احد ذويه قبل ان يعرض الاعتناء بالطفل او مرافقته الى مكان ظاهره بريء للغاية كساحة لعب او متنزه عام مثلا..

أما إذا صدرت المحاولة الأولى من بالغ قريب كالأب أو زوج الأم أو أي قريب آخر، وصحبتها تطمينات مباشرة للطفل بأن الأمر لا بأس به ولا عيب فيه، فإنها عادة ما تقابل بالاستجابة لها، وذلك لأن الأطفال يميلون إلى الرضوخ لسلطة البالغين، خصوصاً البالغين المقربين لهم. وفي مثل هذه الحالات، فإن التحذير مع الأجنبي يغدو بلا جدوى.

ولكن هذه الثقة (العمياء) من قبل الطفل تنحسر عند المحاولة الثانية، وقد يحاول الانسحاب والتقهر ولكن مؤمراه (السرية) والتحذيرات المرافقة لها ستكون قد عملت عملها واستقرت في نفس الطفل، وسيحاول المتحرش الأمر إلى لعبة (سرنا الصغير) الذي يجب أن يبقى بيننا. وتبدأ محاولات التحرش الجنسي عادة بمداعبة المتحرش للطفل محاولاً إقناعه بأن الأمر مجرد لعبة مسلية وأنهما سيشتريان بعض الحلوى التي يفضلها مثلاً حالما تنتهي اللعبة.

وهناك للأسف، منحنى آخر لا ينطوي على أي نوع من الرقة، فالمتحرشون الأعنف والأقصى والأبعد انحرافاً يميلون لاستخدام أساليب العنف والتهديد والخشونة لإخضاع الطفل جنسياً لتزواتهم. (الأحدب، 2005، ص 300).

يحمل الطفل تهديداتهم محمل الجد لا سيما إذا كان قد شهد مظاهر عنفهم ضد أمه أو أحد أفراد الأسرة الآخرين. ورغم للاعتداء الجنسي بكل أشكاله أثار عميقة مريعة، إلا أن التحرش القسري يخلف صدمة عميقة في نفس الطفل، بسبب عنصر الخوف والعجز الإضافي. (الأحدب، 2005، ص 301)

2-3- التفاعل الجنسي:

إن التحرش الجنسي بالأطفال، شأن كل سلوك أدماني آخر، له طابع تصاعدي مطرد، فهو قد يبدأ بمداعبة الطفل أو ملامسته ولكنه سرعان يتحول إلى ممارسات جنسية أعمق. (الأحدب، 2005، ص 301)

3-3- السرية:

إن المحافظة على السر هو أمر بالغ الأهمية بالنسبة للمتحرش لتلاقي العواقب من جهة ولضمان استمرار السطوة على ضحيته من جهة أخرى، فكلما ظل السر في طي الكتمان كلما أمكنه مواصلة سلوكه المنحرف إزاء الضحية ولأن المعتدي يعلم أن سلوكه مخالف للقانون، فإنه يبذل كل ما في وسعه لإقناع الطفل بالعواقب الوخيمة التي ستقع إذا انكشف السر.

وقد يستخدم المعتدون الأكثر عنفاً تهديدات شخصية ضد الطفل، أو يهددونه بالحاق الضرر بمن يحب كشيقة أو شقيقته أو صديقة أو حتى أمه إذا افشى السر. ولا غرابة أن يؤثر الطفل الصمت بعد كل هذا التهديد والترويع.

والطفل عادة يحتفظ بالسر دفيناً داخله إلا حين يبلغ الحيرة والألم درجة لا يطيق احتمالها أو إذا انكشف السر اتفاقاً لا عمداً، والكثير من الأطفال لا يفشون السر طيلة حياتهم أو بعد سنين طويلة جداً، بل إن التجربة بالنسبة لبعضهم، تبلغ من الخزي والألم درجة تدفع الطفل إلى نسيانها (أو دفنها في أوعية) ولا تنكشف المشكلة إلا بعد أعوام طويلة عندما يكبر هذا الطفل. (الأحدب، 2005، ص 301).

المتعدي عليه ويكتشف طبيبه النفسي مثلاً أن تلك التجارب الطفولية الأليمة هي أصل المشاكل النفسية العديدة التي يعانيها في كبره. (الأحدب، 2005، ص 302).

4-اشكال الاساءة الجنسية:

- لفظية مثل المكالمات الهاتفية والحديث عن الافعال الجنسية.
- البصرية وهي مشاهدة الطفل اثناء تغيير ملابسه
- دعارة الطفل وهي اندماج الطفل في سلوك جنسي من اجل الكسب المادي
- الخلاعة وهي اخذ صور الطفل في اوضاع فاضحة واجباره على مشاهدة افلام الاباحية.
- الاستعراضية حيث يعرض المعتدي جسده امام الطفل.
- الاختراق الجنسي بوسائل مختلفة وكذا الاغتصاب
- التحرش الجنسي.(قزو، فاطمة،2016،ص116-117)

5- مفهوم وتعريف التحرش الجنسي:

5-1- مفهوم التحرش الجنسي:

تشير العديد من الكتابات الى ان المصطلح التحرش الجنسي لم يكن موجودا حتى منتصف علم 1970 م وبدا تداول هذا المصطلح تحديد في عام 1973 في تقرير مقدم الى رئيس ومستشار معهد ما ساتوستس للتكنولوجيا-آنذاك-عن اشكال مختلفة من قضايا المساواة بين الجنسين، وبعدها طالبت النساء في الولايات المتحدة ان يتم اعتبار التحرش نوعا من التمييز الجنسي وذلك التشريع الفيدرالي ضد التمييز، وبعدها بدأت النساء تستخدم مصطلح التحرش الجنسي لوصف ما يتعرضن له من انتهاكات تتعلق بالتحرش. ومن ثم بدا الباحثون والعلماء يهتمون به اعتباره شكلا من اشكال العنف ضد المرأة لأنه في التحرش الجنسي ينظر إلى المرأة على انها موضوع او كيان جنسي اولاً ثم على اعتبار انها امرأة عاملة او طالبة.....الخ...ومنذ ذلك الوقت تبلورت العديد من الاسباب التي ادت الى زيادة لاهتمام بمفهوم التحرش الجنسي.

(خطاب،2017،ص22).

5-2-تعريف التحرش الجنسي:

تعرفه ماري خوري: التحرش الجنسي هو عمل واعى مقصود يقوم به الانسان مهووس عنده نزعة جنسية او شهوة يمارسها بأساليب مختلفة ، سمعية، بصرية، رمزية وفي بعض الاحيان جسدية مباشرة مثل الملامسات والتقارب الجسدي من اجل اثاره جنسية او اشباع جنسي للذة الجنسية عادة يقوم باقتحام جسدي مباشر او اقتحام للمسافة الخاصة الحميمية والتي حوالي 45 سنتمتر.

ويعرف(Norbert Sil Lamy).بانه مضايقة شخص عن طريق اقتراحات او كلام او اشارات غير لائقة اين الضحية تتسم بالخجل وتكون في وضعية حرجة وتشعر باهانة ومساس لشرفها والتحرش الجنسي يسبب اجهاد حيث يمكن يؤثر على الصحة العقلية والجسمية للضحية ويمكن ان يخلق جو ذميم في الوسط المهني.

كما يعرفه مؤخر معجم اكسفورد: هو كل سلوك يعبر عن الجنس سواء كان اتصال جسدي او ملاحظات جنسية او نظرات او ملامسات تقع على شخص لا يحبذها تكون داخل محيط العمل من طرف زميلا له.

(مدوري، 2020، ص142).

6- صور وأشكال التحرش الجنسي بالأطفال :

1. النظرة الفاحصة لأعضاء الطفل التناسلية.
2. تجريد الطفل من ملابسه الداخلية
3. تجريد المعتدي من ملابسه في وجود الطفل المعتدي عليه
4. لمس المعتدي لأعضاء الطفل التناسلية.
5. مشاركة الطفل الصور والافلام والمقاطع الاباحية.
6. التحدث مع الطفل بألفاظ ذات ايحاءات جنسية
7. تحريض الطفل على ملامسة الاعضاء التناسلية للمعتدي.(القلة، 2018، ص51)

يوجد مجموعة من الباحثين صنفوا التحرش الجنسي الى ما يلي:

1. سلوك الجنسي لفظي: يتضمن التعليقات والالفاظ والفكاهات الجنسية والايحاءات والحديث الجنسي المنفتح والتعليقات على الاشخاص عن طريق الاستهزاء بأعضاء جسدية والكلام بأمثال شعبية او ادبية.
2. سلوك جنسي غير لفظي: ويتضمن التعبيرات الجنسية العدوانية او الايحاءية كالغمز وعض الشفاه/ والنظرات الموحية كتركيز على مفاتن المرأة.
3. سلوك جنسي جسدي: يتضمن عدد من السلوكيات تبدأ من الريب على الجسد والقرص والتقبيل واللمس والتحسس لاحد اعضاء الجسد والمعانقة.(مدوري، 2020، ص144)

7- اسباب التحرش الجنسي بالأطفال:

اسباب هذه الظاهرة كثيرة ومتعددة ولعل ابرزها:

- ❖ -قلة عناية الاهل بتربية الاطفال وتنشئتهم على القيم الدينية والاجتماعية الحميدة، فالكثير من الاهل- للأسف-لم يعد يعني لهم سلوك ابنائهم الكثير، فترى الاباء منشغلين بمتابعة كل شيء دون استثناء الا تربية ابنائهم، فلا يلقون بالا لما يفعل الابناء ولا يعكفون على مراقبتهم، وخصوصا في مرحلة المراهقة، متحججين بسلوك منهج التربية الحديثة في اعطاء المراهق كامل الحرية دون الحساب او رقابة، حتى ان الامهات في اغلب الحالات تسلك طريق الاباء في الاهمال، فترى المراهق ينمو ويكبر وتكبر معه مشاعر وغرائزه دون ان يجد من يساعد على فهم التغيرات.(غريب، 2010، ص17).

التي يعيشها والتي يفقد القدرة على ادراكها بالطبع. كما الكثير من الاباء والامهات يعتقدون ان المدرسة بيئة امنة تساهم في تربية الابناء، وان ادارة المدرسة تقوم بكل شيء وهذا اعتقاد خاطئ، فحال مدراسنا بات يرثى له، وبالمقابل فان كل ما نستطيع ان تفعله اسرة تعرض طفلها للتحرش الجنسي، هو ان تقوم بنقل ابنها الى مدرسة الى مدرسة اخرى. وقد لا تنتهي المشكلة عند اهل هذا الحد، خاصة اذا كانت المدرسة الجديدة المنقول اليها

الطفل تدار بنفس الأسلوب الذي تدار به المدرسة السابقة مما يعني ان الظاهرة موجودة في جميع المدارس ودرجات متفاوتة.

(غريب، 2010، ص18)

❖ غياب دور المدرسة التربوي والارشادي والتقويي ، وتراجع الاهتمام بالمقررات الدينية بصقة خاصة، حتى اصبحت المدارس بيئة خصبة لشتى الانحرافات السلوكية. وما ساعد على ذلك الزيارة الكبيرة في اعداد التلاميذ والتي لا تتناسب مع اعداد المعلمين مما اعاق عملية الاشراف والمتابعة. كما ان ادارة المدرسة لا تمارس اسلوب المكاشفة في مواجهة المشاكل كمشكلة التحرش الجنسي.. بل تلجأ الى طريقة التستر وادعاء ان مثل هذه الجرائم مجرد حالات فردية او مشاكل محدودة. بالإضافة الى ان الطفل ضحية التحرش الجنسي قد يحجم عن البوح بتعرضه لهذه الجريمة خوفا من المتحرش او لأنه يعلم انه لن يحصل على العون الكافي من ادارة المدرسة والتي يفترض فيها معالجة المشكلة من خلال تفعيل دور الاختصاصي النفسي، الذي غالبا ما يتم تغييب واختزال دوره الحقيقي ليصبح في نهاية المطاف مسؤولا عن مقصف المدرسة والارباح التي يجنيها بدلا من تفهم ومعالجة مشكلات التلاميذ (غريب، 2010، ص19)

❖ قلة الوازع الديني وعدم اتباع اساليب التربية الإسلامية الصحيحة فالإسلام حريص على حماية الطفل وهو جنين في رحم امه ، وامر باتباع اساليب اسلامية وقائية لتربية النشء

❖ الاختلاط غير المنضبط داخل الاسرة وفي حدود العائلة بين الذكور والاناث كأبناء العم وبنات العم، وابناء الخال وبنات الخالة. والعيش في الاسر الممتدة، وعدم الفصل بين الاشقاء الذكور، والاناث، فنجدهم ينامون في ذات الغرفة في سنوات عمرهم الاولى، وتجاهل الاهل لحكمة الاسلام لتفريق بين الابناء في المضاجع.(غريب، 2010، ص19)

❖ الانفتاح على العالم من خلال الفضائيات الغربية الاباحية، والتي لا تراعي ديننا ولا قواعد اخلاقية فيما تبثه عبر شاشاتها. فالمرهق في هذه المرحلة العمرية الخطرة يتعرض لعمليات تشويه فكرية واخلاقية ودينية حيث تبث هذه الفضائيات خبرات معلوماتية واعلامية غنية جدا بالمادة والاثارة الجنسية وهذه الاستثارة الجنسية لا يمكن ان تتبختر في الفضاء بل للأسف تترجم الى افكار وعادات سلوكية وانفعالات لا يمكن ان نسميها بالمقبولة او المتوقعة من قبل الشباب في هذا العمر المبكر جدا. قد زاد على ذلك فساد النظم الرقابية في الكثير من وسائل الاعلام العربية والاسلامية، مما ساهم في تمرير صور ومناظر وافكار مشوهة عن التطور والحضارة.

❖ المراهق الذي تعرض في طفولته يعمد الى ممارسة هذا السلوك بدافع الانتقام، فعادة ما يكون المتحرش جنسيا قد تعرض لعملية تحرش او اعتصاب في طفولته، وعندما يكبر يقوم بالشيء نفسه كنوع من التعويض او الانتقام، لكي يخفف من حدة الالم النفسي الذي مر به يوما. وقيامه بذلك مع طفل

- صغير لأنه يعرف انه اكثر منه قوة، بينما لا يستطيع ان يفعل ذلك مع شخص كبير حيث يجد لذة في اخضاع الطفل وقهره وهي اللذة التي يبحث عنها في المقام الاول.(غريب،2010،ص21).
- ❖ خروج الام الى العمل واضطرابها الاستعانة بالخدمة للعناية بالأطفال وإعطائها الصلاحية الكاملة لذلك، او ايداع الاطفال الحضانة الاهلية. والتي في بعض الاحيان يتم داخلها ارتكاب مثل هذه الجرائم. وقد يلجأ الخدم للثأر من الاهالي في الاطفال..
- ❖ لجوء الكثير من الالباء الى توفير اجهزة جوال لأطفالهم، واهمال فحص هذه الجوال بين الحين والآخر للتأكد ان الجوال لا يستخدم بطريقة سلبية، مما يؤدي الى تعرض الاطفال للمواد الاباحية، ومن ثم انتشارها وتداولها بصورة جعلتها وسيلة لظهور التحرش الجنسي هند التلاميذ في سن مبكرة.
- ❖ توافر المواد الاباحية بشكل سهل لكل من يريد الاطلاع عليها، الامر الذي جعلها منتشرة بين طلاب المدارس وصولاً الى بعض افراد الكادر التعليمي
- ❖ اصحاب السوء في المدرسة او بين اولاد الجيران، او الاقارب والتي قد تدفع الطفل لرضوخ للمتحرش ارضاء له خصوصاً ان من اصحاب الطفل.(غريب،2010،ص21).
- ❖ تهاون الاهل في امر حجاب البنات وعدم اهتمامهم بلباس الفتيات الصغيرات والتساهل في كشف الصدور والظهور، بل البطون ابضا بحجة انهن مازلن دون سن البلوغ وتركهن يختلطن مع المحارم الجيران او حتى الصديقات بصورة تتجاوز الحدود التي لا داعي لها.
- ❖ هناك فئة من الاطفال، تكون مطمع المراهق او البالغ للتحرش بهم، ويجب على الاهل الانتباه لها، وهذه الفئة تكون لها شكل معين ونمط معين ، كالطفل الوسيم الذي اكثر نعومة واقل خشونة، فذلك يكون اكثر عرضة لاهتمام ومطمع المنحرفين، كما ان الطفل ضعيف الشخصية، والذي لا يعرف ما يريد يكون اكثر عرضة للتحرش من غيره.
- ❖ ضعف الحالة الاقتصادية لدى العديد من الاسر، والذي يدفع افرادها جميعاً للنوم في غرفة واحدة.
- ❖ يعتبر علماء النفس والاجتماعان نقص التوعية الجنسية للأطفال في مختلف الاعمار، وحالة التكتم والرفض من قبل الاهالي، في توعية الأبناء جنسيا لاعتبارهم ان الحديث في مثل هذه الامور لا يليق كل ذلك خطأ فادح ويؤدي الى الجهل ومن ثم انتشار هذه الظاهرة.(غريب،2010،ص22).
- ❖ -التنمر-ظاهرة قد تسبق التحرش الجنسي للأطفال:
- عادة ما يسبق التحرش الجنسي مشكلة اخرى لا تقل خطورة عنه، وتسمى ب ظاهرة التنمر- وهذه الظاهرة موجودة في المدارس بصفة خاصة ، وهي تسلط التلاميذ الاقوياء بدنيا على من هم اضعف منهم وإيذائهم ضرباً ولكما وركلا، مما يخلق لدى الضحية مشكلات نفسية ولا يكاد تخلو مدرسة من وجود تلاميذ يمارسون التنمر وكأنهم عصابات فتوه بل ان التنمر يتفشى بدرجة اكبر من التحرش الجنسي ليس بين لفتيان فحسب، ولكن عند الفتيات كذلك مما يشير الى ظهور انماط غير معهودة من العنف في المدارس وخلل واضح في العملية التربوية برمتها.وتكمن خطورة التنمر انه في مرحلة متقدمة من ممارسته قد يؤدي الى التحرش الجنسي بصورة تجعل المدرسة مكانا مقززا لطلاب الصغار يفترض

بهم المكوث في المدرسة مدة لا تقل عن ست ساعات في اليوم لخمسة ايام في الاسبوع.(غريب،2010،ص22).

-كما اضاف الثويني (2000) من اهم الاسباب هي . اخطاء الوالدين كليهما او احدهما المتمثلة فيما يلي:-
مداعبة الزوجين احدهما الاخر او ممارسة الحق الزوجي امام الابناء او تجاهل الصغار منهم—البناء الرديء—التقبيل الزائد عن حده للأطفال—مداعبة الابناء في الاماكن الحساسة—مشاركة الابناء فراش الابوين—الدلع واللين الزائد عن حده—حفلات الاطفال الملابس العارية—دفع الاناث للسلام على الذكور—الكتالوجات النسائية—الحديث عن اسرار الزواج-انحراف احد الوالدين---عدم الاشباع العاطفي-غياب البدائل التربوية-التعري امام الاخرين—التشبه بالجنس الاخر..... وغيرها..
(الثويني،2000/ص18-21).

8-النظريات المفسرة للإساءة الجنسية:

لقد حاول كثير من المختصين والباحثين تفسير الاساءة الجنسية للأطفال ولقد اختلفت نظريتهم وتفسيراتهم بسبب اختلاف مشاربهم وتوجهاتهم النظرية ومن بين هذه النظريات:

8-1- النظرية البيولوجية:

لقد اهتم المنظرون البيولوجيون بالتفسيرات العضوية لسلوك الفرد ولذلك فهم يشيرون دوما الى العوامل البيولوجية مثل الجينات الوراثية والهرمونات وتأثيرها في سلوك الفرد ولذلك يربط علماء البيولوجيا بين الاساءة والعنف الجنسي مثل الاغتصاب والاستغلال الجنسي والاعتداء على المحارم خاصة. اذ انهم يرون وجود علاقة طردية بين الاساءة الجنسية لطفل وارتفاع مستوى الهرمون الذكري التستوستيرون وعلى ذلك فان سلوك بعض الافراد يكونون مولعين بالاتصال الجنسي بالأطفال وهذا يكون درفعل وتعتبر عن ارتفاع هذا الهرمون الذكري(حسين،2008،ص97).

وكما اثبت عدة دراسات عدم وجود اي علاقة بارتفاع مستوى هرمون الذكورة والاساءة الجنسية للأطفال اذ توجد بالعكس كثيرا من الناس البالغات قمن بالاعتداء الجنسي على الاطفال.

8-2-النظرية السيكو دينامية:

رائد هذه المدرسة هو فرويد الذي رأى الانسان يولد ولديه طاقة غريزية قواها الاساسي الجنس والعدوان، وكثيرا ما يختلط هذا الدافعان ببعضهما البعض ومع غيرهما من الدوافع فينتج عن ذلك سلوك يسبب الاساءة للطفل. ويعتقد القائلون بهذا التفسير ان الذين يسيئون للأطفال لهم سمات شخصية معينة تفرقهم عن غيرهم حيث ترجع هذه الاساءة الى الحالة المرضية للشخص الذي يسيئ المعاملة متدرجا من المرض العقلي الخطير الى انحراف الشخصية ، كان يكون الشخص مرتكبا لإساءة يعيش في ظروف واحداث حياته تؤدي به الى المعاناة والاحباط والحق الأذى بالآخرين فهم يؤكدون على اهمية الخبرات والتجارب السابقة التي يمر بها الرجال والنساء على حد سواء في تشكيل شخصياتهم. فخبرات الطفولة التي تتعرض لها المرأة المعتدي عليها، تنمي عندها معتقدات وسلوكيات خاطئة تصبح مع مرور الزمن جزءا من شخصيتها، حتى في مرحلة البلوغ والرشد، ويعتقدن انهن يستحقن العقاب ويخشين من الدفاع عن انفسهن امام من هم اقوى منهن، ويستسلمن بدلا من مواجهتهما، وبسبب

مشاعرهن القوية بعدم اهليتهن ونفعهن وكفاءتهن، ويختزن الرجال الذي يسيئون معاملتهن، فخبراتهن الطفولية عن الرجال هي التي تشكل شخصياتهن اما خبرات الطفولية المبينة على الاساءة لدى الرجال سواء كانوا ضحايا لتلك الإساءة او قد شاهدوها في صغرهم فيكون تأثيرها عليهم اقوى من تأثيرها على النساء. فهي تعلمهم كيف يحصلون على ما يريدون بالقوة، وتشعرهم من الارتياح حيال انفسهم، مما ينتج عنه شخصيات عدوانية مضطربة، لذلك تربط النظرية السيكو دينامية الاساءة الجنسية للطفل بالصراعات النفسية الداخلية المرتبطة بخبرات الطفولة المبكرة لدى المعتدي مثل الصراع الادويبي وقلق الخصاء ولقد استخدم فرويد عقدة اوديب ليفسر لنا زنا المحارم بين الام والابن بوصفه تعبيراً عن الاساءة الجنسية التي تظهر في الطفولة والتي تعي امتلاك الام جنسيا وعلى مستوى البنات هناك عقدة الكترا حيث ترغب الفتاة في امتلاك ابها جنسيا وهكذا ذهب فرويد الى ان السلوك الجنسي المنحرف، ما هو الا تعبير عن مشكلات وصراعات لم تحل في الطفولة عايشها الطفل اثناء نموه النفسي الجنسي، وكما يشير الى نفس الاعلى ويكونون مغمورين بالمحفزات الجنسية الصادرة عن الهو(قزو، فاطمة، 2016، ص113-114).

3-8- النظرية السلوكية والمعرفية:

وترتكز هذه النظرية على انماط التفكير والمعاني التي كونها الطفل المساء معاملته عن هذه الخبرات المسيئة التي تعرض لها نتيجة هذه الافكار والمعتقدات الخاطئة التي كونها الطفل الضحية عن الاساءة التي تعرض لها يظهر لديه العديد من المشكلات الاجتماعية والانفعالية والاختلالات السلوكية ولقد اشار مورفي

(1990) الى ان المعتدين جنسيا على الطفل غالبا يكون لديهم اعتقادات مشوهة وانماط من التفكير السلبي تمثلا عاملا مهما في الاساءة الجنسية للطفل وهي الانكار والتبرير للأفعال التي تصدر ضد الطفل ولقد حدد اربعة أنواع من التحريفات المعرفية تسهم في دعم السلوك المسيء جنسيا نحو الطفل وهي التبرير. ولقد قدم نموذجا من ست مراحل. يمر بها المعتدي وهي صورة الذات السلبية(التجاهل التعرض للإساءة في الطفولة). مما يؤدي الى تقدير منخفض للذات وكذا التنبؤ بالرفض وهي المرحلة الثانية، ومن ثم يعاني العزلة الاجتماعية والانسحاب بعدها يلجأ الى التخيلات للتعويض عن الشعور بالنقص وهي المرحلة الثالثة والهدف من هذه الخيالات هو استثارة نفس المشاعر في خيال الضحية تليها مرحلة التخطيط والمرحلة الاخيرة هي مرحلة الاساءة الجنسية. وهذه الاساءة الجنسية تجعله يشعر بالقوة ويرفض الشعور بالنقص وتؤدي الى الكثير من التحريفات المعرفية من قبيل تبرير سلوكه والتقليل من قيمته وبعد الاساءة تزداد الصورة الذاتية السلبية وبالتالي تتكرر الاساءة(حسين، 2008، ص101)

4-8- نظرية العوامل الاربعة:

صاحب هذه النظرية فليكتور وبروان ولقد اشارت الى وجود اربعة عوامل رئيسية تتكامل في حدوث الاساءة الجنسية للطفل وتشمل:

- وجود دافعية لدى المعتدي للإساءة الجنسية للطفل اي لديه دافع قوي ياتي من عدد مكونات مختلفة وهي التطابق الانفعالي والاستثارة الجنسية والاعاقبة عن الوظيفة الجنسية.

- التعامل مع المشكلات الداخلية لدى المعتدي والقدرة على التغلب عليها عن طريق الإساءة الجنسية للطفل
- التعامل مع المشكلات الخارجية والقدرة على التغلب عليها

ان يكون المعتدي لديه القدرة على اجبار وقهر الطفل والتغلب على مقاومته.
(قزو، فاطمة، 2016، ص114).

8-5-نظرية النسق الاسري:

اشارت هذه النظرية الى تن هناك خصائص لدى الاسر تجعلها على استعداد للإساءة والعنف ضد الاطفال هذه الخصائص تتضمن مقدار الوقت الذي يقضيه اعضاء الاسرة معا ومدى شدة الاندماج والتفاعل بينهم وفي اتخاذ القرار ومدى التواصل بين افرادها وكذا الصراع الذي ينشأ داخلها والذي ينعكس بشكل سلبي على نفسية الاطفال فالآباء الذين يسيئون لأولادهم او زوجاتهم يعيشون في نسق اسري مغلق وهذا السلوك ليس مسؤوليته وحده بل مسؤولية جميع افراد الاسرة. فالاختلال الوظيفي في انماط التفاعل داخل الاسرة يؤدي الى خلق ضغوط واستمرارها الى حدوث الإساءة الجنسية للأطفال كما تؤكد ان الآباء المسيئين جنسيا لأطفالهم غالبا ما يكونون معزولين اجتماعيا ويشعرون بالنقص الثقة في العالم الخارجي ولديهم علاقات غير توافقية مع الآخرين مما يؤدي الى الشعور بالإحباط والإساءة تكون عرض ونتيجة لوجود نسق اسري مختل وظيفيا ومغلق.(حسين،

8-6-نظرية دورة العنف:

حددت نظرية دورة العنف ما اذا كانت النزعات العنيفة تورث من قبل الاسرة الاصلية، نتيجة لعملية تعلم السلوك العنيف من خلال ملاحظة ممارساته داخل الاسرة، او لكون الفرد نفسه قد وضع ضحية لهذا العنف. وتعرف هذه النظرية بالإضافة لكونها دروة العنف بانها نظرية انتقال العنف عبر الاجيال، اذ يشير مفهوم دورة العنف الى ان العنف سلوك يتم تعلمه داخل الاسرة وانه ينتقل من جيل الى الجيل الذي يليه وتتبنى هذه النظرية فكرة ان الاطفال الذين يقعون ضحايا للعنف الموجه نحو الاطفال، او الذين يشهدون العدوان العنيف الذي يمارسه زوج نحو الزوج الاخر. سيكبرون ويتعاملون ويستجيبون لأطفالهم او ازواجهم بالأسلوب نفسه. إذ غالبا ما يطور الاطفال الناجون من العنف الاسري استعدادا مسبقا ونزعة نحو ممارسة العنف مع افراد اسرهم المستقبلية. وقد دعمت العديد من الدراسات المهمة فكرة دورة العنف، حيث استمدت معظم الدراسات التي اجريت حول نظرية دورة العنف الاسري مصادرها من دراسة الحالة، والمقابلات الإكلينيكية والتقارير الذاتية وسجلات الهيئات الرسمية.

(قزو، فاطمة، 2016، ص115).

خاتمة:

ان الحياة الانسانية عبارة عن مراحل عمرية مختلفة ومتباينة ولكل مرحلة منها مطالب خاصة وهذه المراحل تتعاقب بطريقة متناسقة ومنتظمة واول هذه المراحل العمرية مرحلة الطفولة التي تعتبر الزاوية الاساسية والاساس الاول لبناء شخصية الفرد لهذا نجد لها اهمية بالغة في حياة الانسان. ولهذه تم الاعتناء بها لما لها من خصائص واضحة ودقيقة. الا ان هذا العالم الذي اصبح يشهد تغيرات متسارعة وعميقة في كل الجوانب والاصعدة السياسية والاجتماعية والثقافية والدينية ومع ظهور التطور التكنولوجي والمعلوماتي الذي ادى الى الفكر الاباحي والتحرر والانحلال الاخلاقي ظهرت بصفة جلية الامراض النفسية والاجتماعية ومن بين هذه الاضطرابات التي ازدادت في السنوات الاخيرة وللأسف مست شريحة الاطفال هو الاساءة الجنسية التي من اشكالها التحرش الجنسي الذي يعتبر من احد الاشكال خطورة ومنافيا للفطرة السليمة وللأخلاق السامية.

لهذا اشارت كل المؤشرات والدراسات ان ظاهرة الاساءة الجنسية للطفل اصبحت ظاهرة مقلقة ومكلفة لان ارقام هائلة وكبيرة تسجل لهذه الظاهرة سواء عالميا ووطنيا مما دفع الكثير من المختصين والباحثين في العلوم الانسانية والاجتماعية الى محاولة فهم وتفسير ظاهرة الاساءة الجنسية للأطفال من كل الجوانب والوصول الى نظريات ومقاربات مختلفة وليس ذلك فقط من اجل التنظير، بل من اجل وضع استراتيجيات واضحة ودقيقة من اجل الوقاية اولاً ثم مكافحة هذه الظاهرة التي تفاقمت في هذا العصر والتي تقف من ورائها عدة دوافع نفسية واجتماعية واعلامية كل ذلك من اجل الوصول بالطفولة الى بر الامان والعيش بسلام وامن نفسي واجتماعي ثم المحاولة العيش في مجتمع خالي من هذه الآفات المرضية والانحرافات الحديثة.

قائمة المراجع:

- ابن المنصور، (2003). *لسان العرب*، ط3، المجلد4، دار الحديث للنشر والتوزيع.
- اسماعيل، ناصر محمد اسماعيل، (2007). *الانحرافات الجنسية عند الشباب وعلاجها في الكتاب والسنة*، ط1، دار الفجر.
- الاحدب، ليلى، (2001)، *ما لا نعلمه لأولادنا- الف باء الحب والجنس*، ط1، دار السلام.
- الثويني، محمد فهد، (2000). *سألوني عن التحرش الجنسي*، ط1، مكتبة المنار.
- العجبي، فيصل، (2007). *ابعاد الاساءة تجاه الاطفال المعاقين ذهنيا لدى كل من المعلمين اولياء الامور دولة الكويت*، جامعة الخليج العربي، جامعة الكويت.
- الفللة، رقية محمد بنت ابراهيم، (2018). *ماذا تعرف عن التحرش الجنسي؟*، ط1، العربي للنشر والتوزيع.
- المسحري، ماجدة، (2007). *اساءة معاملة في مرحلة الطفولة كما تدركها الجامعة وعلاقتها بأعراض الاكتئاب*، جامعة ملك سعود، جامعة ملك سعود السعودية.

- باقرى، مي،(2009)،إساءة المعاملة البدنية والاهمال الوالدي والطمأنينة النفسية والاكتئاب لدى عينة من تلميذات المرحلة الابتدائية بمدينة مكة المكرمة. جامعة ام القرى.
- جيريل، موسى، حراسيس،(2012).اثر برنامج وقائي في زيادة وعي طالبات الصف الاول الاساسي بالإساءة الجنسية وتمكينهم من اكتساب مفاهيم حماية الذات، مجلة دراسات العلوم التربوية،39(2).ص123-141.
- خطاب، محمد احمد محمود،(2017).سيكود ناميات التحرش الجنسي لدى الاناث.ط1،المكتب العربي للمعارف.
- غريب، سمية محمود،(2010).التحرش الجنسي خطر يواجه طفلك،ط1،الاندلس الجديدة.
- فايد، حسين(2006).إساءة واهمال الطفل،ط1، مؤسسة طبية.
- قزو، فتيحة، فاطمة، محمد،(2016).الإساءة الجنسية للطفل، مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، 16(1)،104-130.
- مدروري، يمينة،(2020).التحرش الجنسي-مقاربة نظرية-مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، 2(5)،139-156.
- مدكور، علي،(2010). التربية الجنسية للابناء،ط1، دار سفير.

واقع العنف ضد الأطفال في الجزائر من خلال المسح العنقودي متعدد المؤشرات 2019

The reality of violence against children in Algeria through the 2019 MIC Cluster Survey

هاشم أمال

عابد عائشة

أستاذة محاضرة أ

أستاذة محاضرة أ.

جامعة: محمد بن احمد وهران 2 - الجزائر

الملخص:

يمثل العنف ضد الأطفال نوع من أنواع انتهاك حقوق الإنسان حسب ما تنص عليه المادة 19 من اتفاقية حقوق الطفل للأمم المتحدة، وهو من أبرز الظواهر والمشكلات العالمية تواجهها، حيث تشير تقارير المنظمات الدولية و الإنسانية المهتمة بالطفولة و الدراسات إلى تعرض الملايين من الأطفال في أنحاء العالم و خاصة في دول العالم الثالث لأشكال كثيرة من العنف من طرف الآباء و الأمهات أو فئات أخرى، مما يشكل تهديدا لحياة هؤلاء الأطفال. ومع تطور المجتمعات تفاقمت هذه الظاهرة بشكل مضطرب مما جعل الحد منها أمرا صعبا أن لم نقل مستحيلا. والجزائر مثلها مثل بقية دول العالم تشهد خلال السنوات الأخيرة ارتفاعا لهذه الظاهرة.

تهدف هذه المداخلة لإبراز واقع العنف ضد الأطفال من 1 إلى 14 سنة، اعتمادا على قاعدة بيانات المسح العنقودي السادس. بينت نتائج الدراسة أن هناك فروق ضعيفة حسب مكان الإقامة و الجنس تعزى لصالح المناطق الحضرية و الذكور، وأن نسب العنف ترتفع مع ارتفاع عمر الطفل، كما أن الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة أكثر تعرضا للعنف عن بقية الأطفال.

الكلمات المفتاحية: العنف- الطفل- الجزائر- العنف الجسدي- الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة - المسح العنقودي السادس،

Summary:

Violence against children is a type of human rights violation as stipulated in article 19 of the UN Convention on the Rights of the Child, one of the most prominent global phenomena and problems in existence, with reports by international and humanitarian organizations interested in children and studies indicating that millions of children around the world, particularly in third world countries, are exposed to many forms of violence by fathers, mothers or other groups, posing a threat to the lives of these children. . As societies evolved, this phenomenon has steadily worsened, making it difficult, if not impossible, to reduce them. Algeria, like the rest of the world, has been witnessing a rise in this phenomenon in recent years.

This intervention aims to highlight the reality of violence against children aged 1 to 14, based on the Sixth Cluster Survey database. The results of the study showed that there are weak differences by place of residence and sex attributable to urban and male areas that rates of violence rise as the child's age increases and that children with special needs are more vulnerable to violence than other children.

Keywords: Violence - Child - Algeria - Physical Violence - Children with Special Needs - Cluster Survey 6,

مقدمة :

تعتبر حماية الأطفال من جميع أشكال العنف حق أساسي، يلتزم المجتمع الدولي بضمانه لجميع الأطفال في أي مكان وفي أي وقت. إلا أن على أرض الواقع، لا يزال العنف واقعا قاسيا بالنسبة لملايين الأطفال في جميع أنحاء العالم مهما كانت درجة تقدم البلد. ان الإحصائيات الرسمية لا تعكس الصورة الحقيقية للظاهرة من حيث حجمها و تواترها. المثير للانتباه فيما يخص ظاهرة العنف ضد الأطفال هو أن المتسبب فيها هم أشخاص معروفين لدى الأطفال و يكتسبون ثقتهم، ولهذا تعم هذه الظاهرة ثقافة الصمت و السرية و حتى اللامبالاة الاجتماعية، رغم المخلفات القوية التي تتسبب فيها على الطفل أولا و المجتمع ثانيا. فالعنف يعوق نمو الطفل، ويضعف قدراته على التعلم، ويضر بالأداء الأكاديمي، ويدمر شخصيته و يضعفها، مما يتسبب في فشله الدراسي، كما يعوق العلاقات المتناغمة، ويؤدي إلى تدني احترام الذات، وهو مصدر للاضطرابات العاطفية والاكتئاب وإيذاء النفس والعدوان. وإضافة إلى هذا، يكلف العنف على المجتمع تكاليف اقتصادية باهظة، وإلى ضعف القدرات البشرية وبالتالي عرقلة التنمية الاجتماعية.

على الصعيد العالمي تشير الإحصائيات إلى وجود ما يقارب مليار طفل ما بين 2 و 17 سنة تعرضوا لعنف بدني أو جنسي أو وجداني أو عانوا من الإهمال خلال سنة 2018 (WHO,2019). تشير البيانات المستمدة في أنحاء العالم إلى إمكانية منع العنف ضد الأطفال. وتتواجد هذه الظاهرة في جميع أنحاء العالم، حتى في تلك التي تشكل مكان أمان و سلام للأطفال والشباب. فحسب المنظمة العالمية للصحة سجل في بداية سنة 2020 ما لا يقل عن 55 مليون طفل في أوروبا من ما يعانون في سنويا من احد أشكال العنف (الجسدي، و الجنسي، و النفسي). و حسب مكتب المنظمة الإقليمي في أوروبا ضمن 204 مليون طفل دون سن 18 سنة في أوروبا هناك 9,6% يتعرضون للاستغلال الجنسي، و 22,9% للعنف الجسدي و 29,1% للعنف العاطفي او النفسي (WHO,2021).

تشير الإحصائيات أن أمريكا لوحدها تسجل مليونين طفل يعانون من مختلف أشكال العنف و الاضطهاد من طرف الكبار، و حوالي 300 ألف طفل في دولة المالي يتم بيعهم كاي سلعة تجارية و يتعرضوا للاعتداء الجنسي ذكور وإناث (OMS,2018). و حسب الإحصائيات الرسمية يوجد ما لا يقل عن 15 ألف طفل يتم بيعهم بحجة العمل في المزارع للبلدان المجاورة و أن ما يقارب مليون و مأتي فتاة ممن هن تحت سن 18 سنة يتم الاتجار بهن. و في المنيا قدرت الرابطة المهنية لأطباء الأطفال أن ما بين 5 – 10 % من الأطفال يتعرضون إلى سوء المعاملة و الامتهان في ألمانيا الاتحادية (OMS, 2018). وبالإضافة إلى ذلك فإن هناك 700 طفل يُقتلون كل عام (OMS, 2018).

و حسب منظمة اليونيسيف يعتبر الملايين من التلاميذ في شتى أنحاء العالم بيئة المدرسة مكانا غير آمن للدراسة والنمو، ويعاني نصف المراهقين في العالم من عنف الأقران في المدرسة أو في محيطها، حيث يتعرض ما يزيد على حوالي تلميذ واحد من كل ثلاثة تلاميذ للتنمر، وواحد من بين كل ثلاثة طلاب تتراوح أعمارهم بين 13 و 15 عامًا يشاركون في شجارات بدنية، 75٪ من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين اثنتين وأربع سنوات يتعرضون إلى التأديب العنيف على أيدي مُقدِّمي الرعاية لهم (البارومتر العربي. 2021)

و الجزائر كبقية دول تعاني من ظاهرة العنف ضد الأطفال خاصة في السنوات الأخيرة مع ظهور اللازمة الاقتصادية على المستوى الوطني والعالمي و التي صاحبها انخفاض للقدرة الشرائية للأسر و انتشار للفقر و البطالة عبر كل الوطن. فرغم عدم وجود إحصائيات رسمية عن الظاهرة إلا أن ما ينشر في الصحف الوطنية من حوادث خطف و

اعتداء و حوادث نتيجة عقوبات عنيفة ضد الأطفال، إضافة إلى الإحصائيات غير الرسمية لبعض الجمعيات و المنظمات غير الحكومية التي تنشط في مجال حقوق الطفل تلفت الانتباه لخطورة وضع الطفولة في الجزائر. و بالتالي تأتي هذه المداخلة للبحث عن واقع العنف ضد الأطفال في الجزائر من خلال اول مسح وطني تطرق الى احدي انواع العنف و الأكثر انتشارا إلا وهما العنف الجسدي و النفسي.

- مشكلة البحث:

و على ضوء ما سبق، ورغم أن العنف ضد الأطفال جريمة وانتهاك لحقوق الطفل في السلامة الجسدية و النفسية و العقلية و حماية لهم، إلا ان الإحصائيات تشير الى واقع مر و قاسي يعيشه أطفالنا من كلا الجنسين و في أعمار مختلفة من طفولتهم. و من هذا المنطلق تأتي هذه الدراسة للإجابة على التساؤلات التالية:

- ما هو واقع العنف ضد الأطفال في الجزائر؟
- ما هي أنماط العنف الأكثر انتشارا في مجتمعنا حسب قاعدة بيانات المسح العنقودي؟
- ما هي الخصائص الاجتماعية والديمغرافية للأطفال المعنفين ؟

-أهداف الدراسة:

1. معرفة حجم ظاهرة العنف ضد الأطفال في المجتمع الجزائري.
2. معرفة خصائص الأطفال المعنفين.
3. معرفة أنواع العنف المنتشرة في مجتمعنا .
4. تسليط الضوء على أهم أسباب و آثار الظاهرة .
5. اقتراح انجح الحلول للحد من انتشارها.

- منهجية البحث:

اعتمدت هذه الدراسة على قاعدة بيانات المسح العنقودي السادس (2019) Mics6 ، والذي شمل 40229 طفل ما بين 01 و 14 سنة موزعين عبر كل القطر الوطني. لقد خص هذا المسح محورا كاملا حول العنف ضد الأطفال. و بالاستعانة بالمنهج الوصفي تم دراسة واقع العنف ضد الأطفال ما بين 01 و 14 سنة، حسب حجمه، أنواعه و آثاره و الخصائص الاجتماعية والديمغرافية.

أولا: ماهية العنف ضد الأطفال

1- مفاهيم الدراسة:

أ. العنف والتعنيف:

- لغة: العنف: هو الخرق بالأمر وقله الرفق به، والتعنيف: فهو التوبيخ والتفريع واللوم (ابن منظور. ص3133).

- اصطلاحاً يقصد بالعنف الاستعمال المتعمد للقوة الفيزيائية (المادية) أو القدرة سواء بالتهديد أو الاستعمال المادي الحقيقي ضد الذات أو ضد شخص آخر أو ضد مجموعة أو مجتمع، بحيث يؤدي إلى حدوث (أو احتمال حدوث) إصابة أو موت أو ضرر نفسي أو سوء النمو أو الحرمان (منظمة الصحة العالمية. 2002. ص5).
- وإجرائياً سوف نستخدم المفهومين العنف أو التعنيف على أنهما نفس المصطلح أي نفس المعنى وهو أي اعتداء بدني أو نفسي أو جنسي يقع على أحد الأطفال من فرد آخر من نفس الأسرة أو خارجها.

ب. العنف ضد الطفل:

- مفهوم الطفل:

الطفل وفق ما هو متعارف عليه دولياً هو "كل إنسان لم يبلغ سن الثامنة عشرة"، وقد أقرت حقوق الأطفال في تشريعية دولية أطلق عليها اسم "اتفاقية حقوق الطفل" صادقت عليها جميع دول العالم باستثناء الولايات المتحدة الأمريكية.

وبالتالي يعرف العنف ضد الأطفال على انه العنف الممارس على الأطفال الذين يقل عمرهم عن 18 سنة، وهو أي عمل من أعمال العنف الذي يترتب عليه الإيذاء الجسدي أو النفسي أو العقلي أو الجنسي، بما في ذلك الحرمان التعسفي و التهديد و الإكراه على القيام بأعمال ضارة بالطفل. ويشمل العنف ضد الأطفال جميع أشكال العنف ضد الأشخاص الذين لا يتعدى سنهم 18 سنة مهما كان مرتكب هذا العنف. وفي هذه الدراسة سوف نركز على جميع أشكال العنف ضد الأطفال بدنيا أو جنسيا أو نفسيا أو لفظيا أو فعليا ومهما كان مرتكبها.

- العنف الجسدي:

وهو الإكراه المادي الواقع على شخص لإجباره على سلوك أو التزام ما ويشمل الضرب، وشد الشعر، والدفع، والصفع، والمسك بعنف، والكي، والحرق، والدهس، والعض، ولى الذراع، وكسر العظام، واستخدام مواد سامة وحرارة، وإطلاق عيار ناري، ورمي الضحية بألة حادة أو بقطعة من أثاث المنزل (اليونيسيف. 2018. ص2).

- العنف اللفظي:

ويشار إليه عادة بالعنف النفسي ويشمل 'التجاهل والتعامل بعدم الاحترام أو الإخافة والترهيب والحط من الشأن والتهديد بالأذى والشتيم بكل أنواعه' (صندوق الأمم المتحدة للسكان. ب.ت. ص57).

-العنف الجنسي:

ويشمل هذا النوع المعاشرة الجنسية الكاملة أو محاولة المعاشرة الجنسية بدون رضا الطرف الثاني أي عن طريق العنف أو الإكراه، أو الضغط على الأفراد وحشرهم لغاية جنسية، والأفعال ذات الطابع الجنسي التي لا تنطوي على المعاشرة، مثل التنصيص أو التحرش الجنسي، و أعمال الاتجار الجنسي التي ترتكب ضد شخص عاجز عن إبداء الموافقة أو الرفض والاستغلال الالكتروني، بغض النظر عن علاقة المعتدي بالضحية.

- العنف النفسي:

ويتمثل في تقييد تحركات الطفل، والتوبيخ، والسخرية، والتهديدات والترهيب، توجيه اللوم الزائد للطرف الأخرى والتمييز والاحتقار والنبد وغير ذلك من الأشكال غير الجسدية للمعاملة العدائية، مما يصيب الطفل بالعزلة وعدم الثقة بالنفس وينتج عنه شخص غير سوي يميل للعدوانية والإيذاء وتسيطر عليه الرغبة في الانتقام.

2- أشكال العنف ضد الأطفال:

عند الحديث عن العنف الذي يمارس ضد الأطفال فإننا نتحدث عن أشكال متعددة من العنف يمكن أن نلخصها في التالي:

أ. - العنف المنزلي:

ويشمل العنف الجسدي والنفسي الذي يمارس في إطار الأسرة الواحدة سواء من قبل الأب أو الأم أو الإخوة، حيث لا يوجد أي قانون أو عرف اجتماعي يمنع الأبوين من ممارسة الضرب أو أي شكل من أشكال العنف الجسدي في إطار ما يتبينانه من أساليب تربوية. وليس القصد بالضرب هنا الضرب التربوي (أو التأديبي كما يصطلح عليه البعض) وإنما العنف الجسدي كالضرب المبرح سواء باليد أو باستخدام أداة معينة. ورغم أن البعض يرى أن هذا الفعل يخص فقط الأسر غير المتعلمة أو غير المثقفة أو الفقيرة دون سواها، إلا أن الواقع غير ذلك، حيث تثبت الوقائع أن مثل هذه الممارسات تتم حتى في الأسر المثقفة والمتعلمة وغيرها بدون استثناء.

كذلك هو الحال بالنسبة للعنف النفسي كالشتم والسب والتقريع الحاد أو التعيير، أو الحبس في مكان مغلق كالحمام مثلاً لساعات طويلة، أو غير ذلك من أساليب التعذيب النفسي التي تفوق في بعض الأحيان ما يقوم به بعض المجرمين والمعذبين، كما يشكل اختيار الدراسة أو العمل الذي قد لا يتناسب مع ميولهم وقدراتهم وكذلك إجبارهم على العمل وترك الدراسة وما إلى ذلك من أمور تقرير مستقبل الأطفال أحد أشكال العنف المنزلي.

ب. العنف المدرسي:

تعتبر المدرسة مؤسسة تربوية قبل أن تكون تعليمية إلا أن على أرض الواقع بعض الممارسات التربوية الخاطئة لا تزال تمارس فيها ضد الطفل، وعلى رأسها الضرب المبرح والعقاب القاسي الذي قد لا يتناسب في بعض الأحيان مع حجم الخطأ الذي يرتكبه الطفل أو سنه. وقد نشر في بعض الصحف سواء الوطنية أو العربية لحالات وصل فيها الضرب إلى حد التسبب في حدوث كسور أو رضوض أو نزيف أو فقدان للبصر لدى الطفل، بل إن بعض الحالات أدت إلى الوفاة. وفي الكثير من الأحيان يتسبب هذا النوع من العنف ضد الأطفال وبالأخص في مرحلة المراهقة أي في المرحلتين الإعدادية والثانوية إلى ظهور حالة من العنف المضاد لدى الطفل، فيخرج المجال إلى بروز سموم معادلة العنف والعنف المضاد الاجتماعية والأخلاقية والتي تؤثر سلباً على العملية التربوية. وتستخدم أيضاً الشتائم والتقريع الحاد وجميع أشكال العنف النفسي كأحد أنواع العنف المدرسي، ولا يقتصر العنف المدرسي على هذا بل يشكل التمييز بين الطلاب على أساس أن هذا ينتهي لأسرة بسيطة والآخر ينتهي لأسرة ذات نفوذ أحد أهم أنواع العنف المدرسي فهو يصنف ضمن العنف النفسي ضد الأطفال.

ت. عمالة الأطفال:

رغم إلزامية التعليم في أغلب دول العالم خاصة في المرحلة الابتدائية، إلا أن معدلات التسرب من التعليم تشهد ارتفاعاً ملحوظاً في جميع الدول، مع تفاوت بين البلدان، ويرجع هذا لمجموعة من العوامل والظروف، ونتيجة لتدني الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للأسر يتجه معظم الأطفال المتسربين من المدارس إلى سوق العمل لمساعدة

أهاليهم مادياً. وحتى و ان لم ينقطع الطفل كلياً عن الدراسة، فإنه قد يتجه للعمل خارج أوقات الدراسة او خلال العطل المدرسية من اجل مساعدة الأسرة و تحسين مدخولها. ان من أهم أسباب اختيار أرباب العمل الأطفال للعمل تدني مستوى الأجرة من جهة و سهولة استغلالهم و السيطرة عليهم من جهة أخرى. و يتعرض الطفل خلال عمله إلى أشكال مختلفة من العنف (الجسدي و النفسي) و عموماً يعتبر تشغيل الطفل لساعات طويلة و إرهاقه في أعمال لا تتوافق و قدراته الجسدية نوع من الاعتداء على حريته و صحته و بالتالي طاقته للنمو و يعتبر هذا نوع من العنف ضد الأطفال.

ث. العنف في الشارع:

مع تدهور الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية و انتشار التكنولوجيا شهدت المنظومة الأخلاقية و الاجتماعية بعض التغيرات التي كان لها انعكاسات سلبية على الفرد و الطفل بالخصوص و نجد منها العنف في المنزل و المدرسة و مكان العمل و كذلك في الشارع، و ينعكس العنف ضد الأطفال على نفسيته و شخصيته التي يمكن ان تتحول من شخصية سالمة و هادئة إلى شخصية عدوانية و انتقامية، مما يشجع في انتشار الجرائم و جنح الأحداث.

ج. العنف الجنسي (الاعتداءات الجنسية):

تعتبر حوادث الاعتداءات الجنسية على الأطفال أقل ظهوراً من أشكال العنف الأخرى، إلا ذلك لا يعنى بالضرورة قلة حدوثها وهذا راجع أولاً لارتباط هذا النوع من الممارسات بالعار و الفضيحة و ثانياً بسبب النظرة السلبية للطفل المتعدى عليه من طرف بعض أفراد المجتمع خاصة إذا كان الطفل المتعدى عليه انثى. و تندرج تحت هذا النوع عدة أنواع فرعية أخرى نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- **الاعتداء على المحارم:** وهو أحد الأنواع حديثة الانتشار. و من أمثلتها اعتداء الأب على ابنته و الأخ على أخته و العم على ابنة أخيه و زوج الأم على ابنة زوجته، و العديد من الأشكال الأخرى. و ليس هذا النوع من الاعتداءات مقتصر على البنات فقط وإنما يقع الأولاد ضحية له أيضاً.

- **الاعتداء على البنات:** ويقصد به الاعتداءات الجنسية من غير المحارم سواء على الأولاد أو البنات. و بكل أسف تعاني أيضاً هذه الظاهرة من الافتقار إلى الإحصائيات و الأرقام الصحيحة.

ح. العنف ضد الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة:

ويقع العنف ضد هذه الفئة بصورة مضاعفة أولاً بسبب طفولتهم من جهة و بسبب ظروفهم الخاصة من جهة أخرى. و يندرج تحت هذه الفئة :: المعاقون. الأطفال الذين يعانون من صعوبة في التعلم. الأيتام. المشردون و الجانحون.

3- أسبابه:

تتعدد الأسباب التي تجعل الطفل يتعرض للعنف و يمكن اختصارها فيما يلي:

1- التنشئة الاجتماعية:

يعتبر العنف وليد التراكمات التي يعيشها الفرد في محيطه، فإذا ترعرع احد الوالدين في محيط مليء بالعنف فانه يشب و يتطبع عليه و يجد نفسه يمارسه بشكل طبيعي على أطفاله من باب التعلم الاجتماعي و التربية و ربما يعتبره رمزا لرجولته و طريقة لفرض سلطته و هيئته.

ب- الظروف الثقافية و العادات الاجتماعية:

وهي تلعب دورا كبيرا في تبرير العنف و انتشاره.

- **الظروف الاجتماعية:** إن ظروف الحياة القاسية قد تؤدي برب الأسرة إلى الانفعال و الغضب تصل

في بعض الأحيان إلى فقدان السيطرة و بالتالي التحول الى شخص عنيف بسبب الضغوطات النفسية التي يمر بها.

- **ضعف الوازع الديني والقيم الأخلاقية:** تنتشر هذه الظاهرة و تتفاقم خاصة في المجتمعات غير

المتدينة أو المتدينة ظاهرياً، بمعنى أن الوازع الديني فيها يكون ضعيفاً.

- **ضعف الوعي وتدني المستوى الثقافي:** أثبتت الدراسات ام هناك ارتباط عكسي بين العنف و المستوى

الثقافي و الوعي حيث كلما قل الوعي زاد معدل الظاهرة.

- **خلط المفاهيم:** ونعني به هنا هو استخدام بعض الشعارات الجذابة بما يمكن أن يشجع على إساءة

استغلال الطفل و التعامل معه. - **انتشار الرذائل و الفساد في المجتمع:** كالخمور و الدعارة و عدم الحشمة و ما إلى ذلك

من أمور، وهي ما يتسبب في تعرض الأطفال للعنف الجسدي في الغالب نتيجة الوقوع تحت تأثير المسكرات و

المخدرات، وكذلك الاعتداءات الجنسية نتيجة حالة الهيجان الجنسي بسبب رؤية المشاهد الخلاعة وغيرها.

- 4- آثار ظاهرة العنف:

لظاهرة العنف ضد الأطفال آثار وخيمة على الطفل أولاً و على المجتمع ثانياً، ممكن حصرها في الآتي.

- فقدان الطفل للثقة بالنفس ومنه الشعور بالخوف عند القيام بأي عمل خارج منزله خاصة في المدرسة و الشارع،

نتيجة العنف الذي تعرض له في احدي مراحل نموه داخل أسرته. كما يمكن أن يسبب العنف ضد الأطفال إلى

اضطرابات سلوكية و اضطرابات في النوم و كراهية الغير و الوحدة و الانطواء أي الابتعاد عن أفراد المجتمع.

- يؤدي العنف بالطفل إلى الميول للعدوانية و الشعور بالإحباط و ضعف الشخصية مما يؤثر سلباً على دراسته و

مستقبله و بالتالي حياته ككل. و قد يؤدي في حالات عديدة إلى الإصابة بإعاقات أو مشاكل صحية و نفسية

تصاحب الطفل المعنف طيلة حياته و ربما تكون سبباً في فشله و خسارة حياته .

- ويمكن للعنف خلال المراحل المبكرة من نمو الطفل أن يؤثر سلباً على نموه الإدراكي وان يؤدي الى ضعف مستواه

مستوى التحصيل الدراسي و الانجاز المهني. وترتفع لدى هذه الفئة من الأطفال معدلات القلق و الاكتئاب و الانتحار

، و يؤدي ببعض الفتيات إلى الحمل غير المقصود و ربما الى الإجهاض.

ثانياً - نتائج الدراسة :

هدفت هذه الدراسة لمعرفة العنف ضد الأطفال في المجتمع الجزائري من حيث الخصائص الاجتماعية

والديمغرافية وأنواعه من خلال بيانات المسح العنقودي متعدد المؤشرات السادس الذي اجري سنة 2019، و قد

شملت عينة الدراسة 40229 طفل ما بين 1 و 14 سنة حسب ما جاء في هذا المسح.

في الدراسة الاستقصائية المتعددة المؤشرات التي أجريت في الجزائر، 2019، طرحت سلسلة من الأسئلة على

الامهات و مقدمي الرعاية للأطفال ما بين 1 الى 14 سنة حول الأساليب المستخدمة في الأسرة من حيث انضباط

الأطفال و مدى موافقتهم على العقاب الجسدي، خلال الشهر السابق للمقابلة، و قد خص المسح السادس فقط

نوعين من العنف و هما العنف الجسدي و النفسي. و قد تم استجواب 20603 أم و مقدمي الرعاية.

وسنقوم أولاً بتقديم الأطفال المعنفين حسب الخصائص الاجتماعية و الديمغرافية ثم نتعرف على آراء الأمهات و مقدمي الرعاية حول ضرورة العقاب الجسدي حسب بعض المتغيرات.

1. الخصائص الديمغرافية والاجتماعية :

يهدف هذا العنصر إلى تقديم صورة عن الأطفال المعاقبين، ما هي خصائصهم، وما هي الفروق بين مختلف عناصر هذه الخصائص (الجنس، السن، مكان الإقامة، المنطقة الجغرافية، المستوى التعليمي، الصعوبات الوظيفية و مؤشر الرفاه الاقتصادي)، وطرق العقاب المستخدمة في المجتمع الجزائري و أثارها على الطفل و معرفة أيضا مدى موافقة الوالدين و مقدمي الرعاية ذكورا و نساء على ضرورة معاقبة الأطفال. وجاءت النتائج كالتالي:

1- حسب الجنس:

بينت نتائج البحث أن 90% من أساليب العقاب المستخدمة من طرف الأولياء و مقدمي الرعاية هي أساليب عنيفة، ويتعرض الذكور أكثر من الإناث للعقاب العنيف بفارق يقدر ب 2,1 نقاط. و يتسبب العقاب 78% في العنف النفسي و 66,4% في العنف الجسدي منها 17% عقاب جسدي عنيف، مع فروق صغيرة بين الجنسين. ويتضح من خلال نتائج المسح أن الأطفال ما بين 1 و 14 سنة في الجزائر يتعرضون في معظمهم إلى العقاب الجسدي إلى درجة تشكل عنفا جسديا و نفسيا في نفس الوقت (66,4%) و ذلك بالنسبة للجنسين، و هذا يدل على ان الأولياء و مقدمي الرعاية يعتبرون العقاب احد الطرق الناجحة لتربية و تأديب الطفل دون مراعاة درجات العقاب و المبالاة بآثارها السلبية على صحة الطفل الجسدية و النفسية و العقلية.

جدول رقم 1: توزيع الأطفال من 1 إلى 14 سنة حسب طريقة العقاب المستخدمة و الجنس

المجموع	كل طرق العقاب العنيفة	العقاب الجسدي		العنف النفسي	الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط	
		الكل	العنيف			
20 750	85,1	68,0	18,1	78,9	9,6	ذكور
19 549	83,0	64,7	15,4	76,5	11,4	إناث
40 298	84,08	66,4	16,8	77,7	10,5	المجموع

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6.

2- حسب السن:

بينت النتائج ان الوالدين و مقدمي الرعاية اقل عنفا مع الأطفال الأصغر سنا (1-2 سنة) و الأكبر سنا (10-14 سنة). ترتفع نسبة العنف النفسي و العنف الجسدي نتيجة العقاب عند الأطفال ما بين 3 و 9 سنوات و تقل نوعا ما بعد ذلك (10-14 سنة)، و يرجع ذلك و عي الأطفال كلما ارتفع سنهم من جهة و اخذ الأولياء و مقدمي الرعاية بعين الاعتبار سن الطفل الحساس (المراهقة) عند العقاب.

جدول رقم 2: توزيع الأطفال من 1 إلى 14 سنة حسب طريقة العقاب المستخدمة و السن

المجموع	كل طرق العقاب العنيفة	العقاب الجسدي		العنف النفسي	الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط	
		الكل	العنيف			
5 940	72,8	57,0	9,4	66,1	12,3	ans1-2
6 146	88,3	76,3	18,0	81,1	8,3	ans3-4

15 414	87,3	72,6	19,3	80,9	9,3	ans5-9
12 798	83,4	58,6	16,6	77,7	12,1	ans0-141
40 298	84,08	66,4	16,8	77,7	10,5	المجموع

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6.

3- حسب مكان الإقامة والمنطقة الجغرافية:

تسجل المناطق الريفية أعلى نسب العنف مهما كان نوعه جسدي او نفسي و لكن بفرق لا يتعدى 0,6% مقارنة بالمناطق الحضرية (84,4% مقابل 83,8% على التوالي)، ويرجع ذلك لقسوة أصحاب الريف وعدم وعيهم بخطورة العقاب العنيف على الطفل. ويرتفع العقاب العنيف بنوعيه في مناطق الهضاب العليا (87,7%)، ثم المناطق الشمالية الوسطى (85%)، وتعتبر المناطق الشمالية الغربية اقل عنفا عندما يتعلق الأمر بطرق العقاب المستخدمة (79%)، مما يدل على عدم تأثير التنمية و التحضر في اختيار طرق العقاب غير العنيفة. وتسبب طرق العقاب المستخدمة في العنف النفسي أكثر من العنف الجسدي (77,7% مقابل 16,8%)، ويؤكد هذا إلى عدم إدراك الأولياء لخطورة العقاب العنيف خاصة على الصحة النفسية للطفل و آثار ذلك على حياته المستقبلية.

جدول رقم 3: توزيع نسبة الأطفال المعنفين حسب نوع العنف و مكان الإقامة و المنطقة الجغرافية

المجموع	كل طرق العقاب العنيفة	العقاب الجسدي		العنف النفسي	الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط	الحضر	مكان الإقامة
		الكل	العنيف				
24 684	83,8	65,3	15,7	77,2	11,2	الحضر	مكان الإقامة
15 614	84,4	68,2	18,5	78,6	9,3	الريف	
12 852	85,0	66,5	13,4	80,3	10,9	شمال وسط	المنطقة الجغرافية
5 192	82,8	69,3	20,7	78,3	10,9	شمال شرق	
6 189	79,0	59,7	14,3	68,0	12,2	شمال غرب	
11420	87,29	70,42	20,39	81,59	08,78	الهضاب العليا	
4 646	81,7	62,2	16,3	73,3	10,6	الجنوب	
40 298	84,08	66,4	16,8	77,7	10,5		المجموع

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6.

4- حسب المستوى التعليمي:

عامة تعتبر الأمهات الأميات اقل عنفا ضد أطفالهن مقارنة بغيرهن. ولكن إذا أخذنا العقاب الجسدي العنيف على حدا، فنجدهن أكثر عنفا، حيث تبين النتائج انه كلما ارتفع المستوى التعليمي للام كلما كانت طرق العقاب الجسدي اقل عنفا، وهذا راجع لوعي الأم المتعلمة وإدراكها لخطورة العقاب العنيف على صحة الطفل وما يترتب عنه مستقبلا وكذلك استخدامها لطرق جديدة للعقاب دون تعنيف للطفل. أما فيما يخص العنف النفسي، نلاحظ أن الأمهات الأميات وذوات المستوى التعليمي العالي اقل عنفا من غيرهن. وقد يفسر ذلك بقلة الضغوطات عند الأم غير المتعلمة واللجوء إلى رياض الأطفال و المربيات بالنسبة للام لمساعدتها في تربية أطفالها.

جدول رقم 4: توزيع نسبة الأطفال المعتنفين حسب نوع العنف والمستوى التعليمي للام

المجموع	كل طرق العقاب العنيفة	العقاب الجسدي		العنف النفسي	الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط	
		الكل	العنيف			
7 592	80,6	61,6	19,5	74,9	13,0	بدون مستوى
6 880	84,0	66,8	18,0	77,0	9,7	ابتدائي
11 895	86,8	70,3	18,0	80,5	8,1	متوسط
9 191	84,6	66,5	14,8	77,9	10,9	ثانوي
4 739	81,7	63,5	11,3	75,9	12,9	عالي
40 298	84,08	66,4	16,8	77,7	10,5	المجموع

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6.

5- حسب مؤشر الثروة:

عامة و حسب بيانات المسح العنقودي السادس تعتبر الأسر الفقيرة اقل عنف على الأطفال مقارنة بالأسر المتوسطة و الغنية (82,99% و 85,6% و 84,59% على التوالي)، و لكن فيما يتعلق بالعقاب الجسدي العنيف فنجد انه كلما ارتفع المستوى المعيشي للأسرة كلما قل العنف العقاب العنيف ضد الأطفال (19,61% و 17,2% و 13,09%). وقد يكون ذلك راجع إلى أن الأسر الفقيرة مع الظروف الاقتصادية الصعبة التي تعيشها و التي تؤثر على طبع و سلوك افرادها خاصة الوالدين مما تجعلهم أكثر عنف على أطفالهم.

جدول رقم 5: توزيع نسبة الأطفال المعتنفين حسب نوع العنف و مؤشر الرفاه الاقتصادي

المجموع	كل طرق العقاب العنيفة	العقاب الجسدي		العنف النفسي	الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط	
		الكل	العنيف			
17736	82,99	67,37	19,61	76,34	10,07	فقير
8 088	85,6	68,6	17,2	78,3	9,6	متوسط
14475	84,59	63,99	13,09	79,08	11,50	غني
40 298	10,5	84,08	66,4	16,8	77,7	10,5

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6.

6- حسب معاناة الطفل من صعوبات وظيفية:

يلاحظ من خلال نتائج الجدول رقم 6 ان الأطفال الذين يعانون من صعوبات وظيفية كالقدرة على النظر أو الحركة أو الاتصال وغيرها أكثر عرضة إلى العقاب الجسدي العنيف مقارنة بغيرهم (23,2% مقابل 16,6% على التوالي)، ويلاحظ نفس الشيء بالنسبة للعنف النفسي لكن بدرجة مما يلفت الانتباه، فعوض ان يعامل بلطف مراعاة لوضعه الصحي نجده يتلقى عقوبات جسدية و نفسية عنيفة، وهو ما يعاني منه معظم الأطفال المصابين بإعاقات وظيفية. ويجب الإشارة إلى ان هذا النوع من العقوبات تزيد من عجز الطفل الوظيفية و أيضا النفسية.

جدول رقم 6: توزيع نسبة الأطفال المعنفين حسب نوع العنف و الصعوبات الوظيفية للطفل ما بين 2 و 14 سنة

المجموع	كل طرق العقاب العنيفة	العقاب الجسدي		العنف النفسي	الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط	
		الكل	العنيف			
5922	84,9	68,7	23,2	77,7	8,5	لديه صعوبة وظيفية
31370	85,8	68,0	16,6	79,7	10,5	ليس لديه أي صعوبة وظيفية
40 298	84,08	66,4	16,8	77,7	10,5	المجموع

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6

7- حسب الصعوبات الوظيفية للام :

أظهرت نتائج الدراسة أطفال الأمهات اللواتي لديهن صعوبات وظيفية يعانون أكثر من غيرهم من العنف الجسدي و النفسي (87,9% مقابل 84,7%)، و الفرق أكبر في حالة العنف الجسدي (28% مقابل 16,5%) مقارنة بالعنف النفسي . فمن المعلوم أن إصابة الشخص بصعوبات وظيفية تجعل منه أكثر قلقا و أقل تحمل مما يجعله يصب كل غضبه

على أطفاله و من هم حوله. ة الأم الوظيفية تجعل منها ا

جدول رقم 7: توزيع نسبة الأطفال المعنفين حسب نوع العنف و الصعوبات الوظيفية للام (18-49 سنة)

المجموع	كل طرق العقاب العنيفة	العقاب الجسدي		العنف النفسي	الأساليب التأديبية غير العنيفة فقط	
		الكل	العنيف			
2 470	87,9	71,6	28,0	83,5	7,0	لديها صعوبة وظيفية
34 393	84,7	67,9	16,5	78,0	10,0	ليس لديها أي صعوبة وظيفية
3 436	75,2	47,8	11,2	70,5	17,2	المجموع

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6

II. مواقف الأولياء اتجاه العقاب الجسدي:

اهتم المسح العنقودي السادس بمعرفة آراء الأولياء و مقدمي الرعاية حول موافقتهم على العقاب الجسدي للطفل ما بين 2 و 14 سنة، فكانت النتائج كالتالي:

1- حسب الجنس و مكان الإقامة و المنطقة الجغرافية:

أولا يجب الإشارة إلى أن اقل من ربع (4/1) المبحوثين يوافقون على ضرورة و أهمية العقاب الجسدي في تربية الطفل، و لا يوجد فرق بين الجنسين، أي أن الآباء و الأمهات لديهم نفس الرأي فيما يخص العقاب (23,8% مقابل 23%).

وهناك اختلاف طفيف بين من يسكنون المناطق الحضرية و من يسكنون في الأرياف لصالح الحضر (23,4% و 22,3% على التوالي). و يعتبر الجنوب الجزائري اقل موافقة على استخدام العقاب الجسدي ضد الأطفال الأقل من 14 سنة قبل كل من الشمال الشرقي والوسطي والهضاب العليا الشرقية والغربية. وتسجل الهضاب العليا للوسط أعلى نسبة للموافقة على العقاب الجسدي (31,3%) و تليها المنطقة الشمالية الغربية (26,7%). و قد يفسر هذا ربما بالاختلاف الموجود بين الجنوب و الشمال فيما يخص الثقافة و السلوك المنتهج في تربية الأبناء.

جدول رقم 8: نسبة الموافقة على معاقبة الطفل جسديا حسب الجنس و مكان الإقامة و المنطقة الجغرافية

المتغيرات	يجب معاقبة الطفل جسديا	عدد الأمهات ومقدمي الرعاية الذين يستجيبون لوحدة انضباط الطفل
الجنس	ذكور	23,8
	إناث	20 571
مكان الإقامة	حضر	12 567
	ريف	8 036
المنطقة الجغرافية	الشمال وسط	6 627
	الشمال الشرقي	2 788
	الشمال الغربي	3 305
	الهضاب العليا الوسطى	1 622
	الهضاب العليا الشرقية	2 911
	الهضاب العليا الغربية	1 113
	الجنوب	2 236
	المجموع	20 603

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6.

2- حسب السن و مكان الإقامة و المنطقة الجغرافية

أن الأولياء الأصغر سنا (اقل من 25 سنة) اقل موافقة على العقاب الجسدي للأطفال (18,2%)، و ترتفع هذه النسبة مع ارتفاع سن الولي، فمن المعروف انه مع العمر يصبح الشخص اقل تحملا وأكثر غضبا مما يجعل منه يلجا إلى الضرب مثلا مباشرة دون محاولة البحث على طرق أخرى للعقاب.

كما أن للمستوى التعليمي للام و مقدمي الرعاية علاقة مع نوع العقاب المستخدم، فكلما ارتفع المستوى التعليمي لأحدهما كلما قلت نسبة موافقتهم على العقاب الجسدي لتنتقل من 26,2% إلى 18,5%، و يرجع هذا كما سبق وأن ذكرنا إلى دور التعليم في توعية الأولياء بالآثار السلبية للعقاب الجسدي .

أما حسب مؤشر الثروة أو مستوى الرفاه الاقتصادي، تظهر نتائج الدراسة أن الأولياء و مقدمي الرعاية الأكثر فقرا هم الأكثر موافقة على العقاب الجسدي للأطفال (25,0%) من غيرهم، وهذا نتيجة الضغوطات المادية و الاجتماعية

التي يعيشونها، فعلى سبيل المثال ضيق البيت يؤثر على الطفل فيجعله أكثر شغبا و بالتالي قد يعرض نفسه للعقاب الجسدي من احد الأولياء.

وأخيرا تبين من المسح العنقودي السادس انه لا يوجد فرق بين الأولياء و مقدمي الرعاية في السن 18 الى 49 سنة فيما يخص الموافقة على العقاب الجسدي للطفل بين من يعانون من صعوبات وظيفية و من لا يعانون (23,9% و 23%).

جدول رقم 9: نسبة الموافقة على معاقبة الطفل جسديا حسب السن و مكان الإقامة و المنطقة الجغرافية

المتغيرات	يجب معاقبة الطفل جسديا	عدد الأمهات و مقدمي الرعاية الذين يستجيبون لوحدة انضباط الطفل
سن الأم أو مقدمي الرعاية	<25 ans	836
	25-34 ans	7 705
	35-49 ans	10 245
	50 ans &+	1 815
المستوى التعليمي للام أو مقدمي الرعاية	بدون مستوى	3 480
	ابتدائي	3 378
	متوسط	6 169
	ثانوي	4 674
مستوى الرفاه الاقتصادي	عالي	2 902
	الأكثر فقرا	4 550
	فقير	4 400
	متوسط	4 140
	غني	3 912
صعوبات وظيفية (18-49 سنة)	الأكثر غني	3 600
	لديها صعوبات وظيفية	1096
	ليس لها صعوبات وظيفية	17533
	غير مصحح	1974
المجموع	23,0	20 603

المصدر: استغلال بيانات المسح Mics6.

خاتمة:

العنف ضد الأطفال من أكثر القضايا الاجتماعية و الدولية التي تلفت اهتمام الباحثين والمنظمات الحكومي وغير الحكومية بما إنها تمس فئة حساسة و ركيزة و مستقبل أي مجتمع. و لكن للأسف لا تخلو المجتمعات العربية بل تتفاقم فيها أكثر من غيرها. والجزائر مثلها مثل بقية الدول العربية تشهد في السنوات الأخيرة ارتفاعا لمعدلات العنف ضد الأطفال بكل أنواعه حتى تلك التي لا تتماشى مع عروبة المجتمع وإسلامه، خاصة مع تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع.

ويتفاوت حجم الظاهرة حسب المنطقة الجغرافية ومكان الإقامة والمستوى التعليمي للوالدين و جنس الطفل حيث تقل نسب الأطفال المعنفين كلما ارتفع المستوى التعليمي للوالدين و يرجع ذلك لإدراك الوالدين لخطورة الضرب العنيف على صحة الطفل العقلية و النفسية و الشخصية. ينتشر العنف ضد الأطفال أكثر في المناطق الريفية عنه في المناطق الحضرية خاصة العنف الجنسي وقد يكون ذلك راجع لتأثير الوضع الاقتصادي و ضعف المستوى التعليمي. في الأخير نقترح مجموعة من التوصيات للحد من انتشار هذه الظاهرة، لأنه لا يمكن تقبل العيش في مجتمع يعنف أفرادها الفئة الأكثر حساسية و براءة و مستقبل أمة، فمن خلال العنف ضد الأطفال فإننا نحطم أمة بإكمالها على المدى البعيد.

إن تضافر الجهود بإمكانها القضاء على العنف ضد الأطفال و ذلك بإتباع الاستراتيجيات السبع التي نصت عليها الغاية 16-2 من أهداف التنمية المستدامة و التي تهدف للقضاء على العنف ضد الأطفال مع حلول سنة 2030 ، وهي:

- 1- تنفيذ القوانين (حظر السلوك العنيف و تقييد إتاحة الكحول و الأسلحة النارية على سبيل المثال).
- 2- تغيير القواعد و القيم خاصة تلك التي تتغاضى عن الانتهاك الجنسي للفتيات او السلوك العنيف بين الفتيان على سبيل المثال.
- 3- تهيئة بيئات مأمونة (تحديد البؤر الساخنة للعنف في الأحياء ثم التصدي للأسباب المحلية عبر ضبط الامن الموجه لحل المشاكل و تدخلات أخرى .
- 4- دعم الأبوين و مقدمي الرعاية و توفير تدريب للأبوين خاصة صغار السن.
- 5- تعزيز الأجور و الأوضاع الاقتصادية
- 6- تقديم خدمات الاستجابة
- 7- تنمية المهارات التعليمية و الحياتية.

وأخيرا نقترح مجموعة من التوصيات تدعيما للاستراتيجيات السبع من اجل القضاء على ظاهرة العنف ضد الأطفال.

الحلول والتوصيات للحد من هذه الظاهرة:

- العمل على نشر الوعي الديني والأخلاقي لخطورة الظاهرة و طرق الوقاية من ذلك.
- وضع الأنظمة و التشريعات لضبط أسلوب التعامل مع الأطفال في المدارس و الالتزام بتطبيقها.
- محاربة ظاهرة عمالة الأطفال من قبل الدولة و المجتمع و الحرص على مواصلة الطفل دراسته إلى ما بعد السن 16 سنة .
- تعزيز الدور الإعلامي في محاربة هذه الظاهرة و الإعلان على مرتكبيها..

- تشديد العقوبات على مرتكبي العنف ضد الأطفال.
 - الاهتمام أكثر بالأطفال خاصة ذوي الاحتياجات الخاصة والأسر المعوزة.
 - المتابعة المستمرة للأطفال الذين تعرضوا للعنف خاصة العنف الجنسي، وتقديم الدعم النفسي من خلال برامج الإرشاد النفسي في المؤسسات التعليمية، خلال جميع المراحل
- قائمة المراجع:

1. ابن منظور. لسان العرب. دار المعارف. القاهرة.
2. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2018). الجزائر: عدالة النوع الاجتماعي والقانون. تقييم القوانين المؤثرة على عدالة النوع الاجتماعي والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي.
3. البارومتر العربي. (2021). نتائج البارومتر العربي. الدورة السادسة. الاستطلاع الأول. www.arabbarometer.org
4. أنس عباس غزوان. (2014) , العنف الأسري ضد الأطفال و انعكاساته على شخصية: دراسة اجتماعية ميدانية في مدينة حلة, جامعة الكوفة/كلية العلوم, مجلة جامعة بابل- العلوم الإنسانية, المجلد 23, العدد 4
5. صندوق الأمم المتحدة للسكان (2021) ، <https://www.unfpa.org>،
6. منظمة الصحة العالمية. (2002). التقرير العالمي حول العنف والصحة. المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط. القاهرة. مصر
7. منظمة الصحة العالمية. (2013). <https://WWW.OMS.ORG>
8. منظمة الصحة العالمية. (2018).
9. اليونيسيف (2018). محددات العنف في مصر. إحصائيات تحت المجهز. رقم 2
10. شجن رعد وايناس فصيح (2019). العنف المجتمعي ضد الأطفال الممارس عليهم العنف من وجهة نظر الام ومعلمات المركز، المجلة العربية للعلوم التربوية و النفسية، بغداد، العدد 10، ماي 2019.

باللغة الاجنبية:

- 1- Hillis S, Mercy J, Amobi A, Kress H. Pediatrics, Global prevalence of past-year violence against children: a systematic review and minimum estimates. 137(3): e20154079.
- 2- Ministère de la santé, de la population et de la réforme Hospitalière. UNFPA, Unicef. (2020). *Enquête par grappes à indicateurs multiples (Mics6). 2019. (Rapport final des résultats)*
- 3- Nations Unies, (2011), La protection des enfants contre la violence : un impératif en matière de droits de la personne | Représentante spéciale chargée de la question de la violence à l'encontre des enfants <https://violenceagainstchildren.un.org/fr/protecting-children-violence-human-rights-imperative>
- 4- UNICEF (2013), *Every Child's Birth Right: Inequities and trends in birth registration*. UNICEF.
- 5- Unicef , <http://www.unicef.org/egypt>
- 6- WHO (2018), Violence against children. WWW.WHO.int, Retrieved 16-7-2018. Edited
- 7- WHO (2019), Violence against children. WWW.WHO.int, Retrieved 16-7-2019. Edited

العنف الجنسي ضد الأطفال.

سلسيل بن قاسم

هبة لعراية

طالبة دكتوراه السنة الثالثة: فلسفة القيم

طالبة دكتوراه علم النفس المدرسي

جامعة محمد لمين دباغين سطيف-2- الجزائر

الملخص:

أصبحت ظاهرة العنف الجنسي من أكثر الظواهر الاجتماعية تعقيدا، وغموضا وتركيبا وانتشارا . هذا الوباء الصامت الذي هو عبارة عن إشراك الطفل في فعل جنسي لا يدركه ولا يستطيع إعطاء موافقة عليه مع شخص بالغ .والهدف هو إشباع متطلبات ممارسي هذا الفعل. فجوهر موضوع هذه الدراسة هو الطفل المعتف. ذلك أن نتائج العنف الجنسي تظهر على مستويات مختلفة ذات أهمية كبيرة في حياة الطفل وفي تحديد مستقبله ،سواء على المستوى الشخصي ،النفسي ، الإجماعي، الدراسي، العلائقي. وعليه تهدف هذه الورقة البحثية إلى توعية العامة حول العنف الجنسي ضد الأطفال من خلال التطرق إلى مفهومه، أسبابه، أشكاله ومن ثم الآثار الناجمة عنه. كما أنه يعتبر من طابوهات المجتمع أين يحظر التكلم عنه وحتى دراسته دراسة علمية. وستحاول الباحثتان اعطاء نظرة مختصرة شبه شاملة عن هذا النوع من العنف الذي يتعرض له الطفل .

الكلمات المفتاحية: ظاهرة اجتماعية، العنف الجنسي، الطفل، الوباء الصامت، طابوهات.

Abstract :

Sexual violence has evolved into one of the most complicated, perplexing, and pervasive societal problems. This hidden pandemic is the participation of a kid in a sexual act for which he is unaware and is incapable of consenting with an adult, with the aim of meeting the demands of the act's practitioners. The abused kid is the central topic of this research because the effects of sexual violence manifest at a variety of significant levels in the child's life and influence his future, whether on the emotional, psychological, social, intellectual, and relational levels. As such, this study article seeks to increase public knowledge of sexual violence against minors by examining its idea, causes, manifestations, and subsequent consequences. It is also considered taboo in society since it is illegal to discuss it or even do scientific research on it. The two researchers will try to give a succinct, semi-comprehensive overview of this kind of child abuse.

Keywords: Social phenomenon, sexual violence, child, silent epidemic, queues.

-مقدمة :

لقد لوحظ على مر العقود الأخيرة، اهتمام عالمي متزايد بمسألة مواجهة قضية سوء معاملة الأطفال بشكل عام، والعنف الجنسي ضد الطفل بشكل خاص. وما الأبحاث والدراسات من آلام المجتمع العربي الإسلامي اليوم هي اكتساح ظاهرة العنف الجنسي ضد الطفل، هذه الظاهرة التي مست الأطفال من الذكور والإناث، وتعددت أشكالها وتنوعت آثارها منها النفسية والجسدية والاجتماعية، إنها ظاهرة مرضية قاتلة لعالم الطفل في كل المجتمعات، فإذا شُوّهت نفسية الطفل فحتمًا سيكون المجتمع مشوّه، فالطفل مرآة عاكسة للمجتمع، فإن أردنا البحث عن أسباب ومسوغات تدهور المجتمع لابد أن نبحث عن العلل المرضية التي رافقت الفرد منذ نشأته، وقرءاء مراحل تكوينه والتركيز على مرحلة الطفولة له، لأنها الصفحة البيضاء الأولى له فإن حسُن مظهرها ونقاوتها فإن نتائجها ستعكس على صورة المجتمع، وإن مُزقت وشوّهت سيكون حتمًا مجتمعًا ممزقًا ومريض. وتكتسي الدراسة أهميتها من كونها تنطرق إلى موضوع يعتبر من طابوهات المجتمع أين يحضر التكلم عنه أو حتى دراسته بالرغم من زيادة انتشاره وتكرار حدوثه في السنوات الأخيرة. أما بالنسبة لأهداف الدراسة فهي تهدف إلى التطرق وتسليط الضوء على ظاهرة العنف الجنسي ضد الأسباب لعل ذلك يؤدي إلى التخفيف منها ولما لا الحد منها.

والإشكال الذي يمكن أن نطرحه هنا هو: ما هي هذه الظاهرة؟ وما هي الأسباب التي ساهمت في انتشار هذه الظاهرة؟ وما هي النتائج والآثار الإساءة الجنسية للطفل؟

1- مفهوم العنف الجنسي:

قد تختلف تسميات هذه الظاهرة من عنف جنسي، إساءة جنسية، اعتداء جنسي ولكن الفعل واحد وآثارها واحدة. هناك تعريفات كثيرة للعنف الجنسي ضد الأطفال ، وفقا لوجهة النظر النفسية ، الاجتماعية، القانونية وجميعها تتفق في أن العنف الجنسي هو إشراك الطفل في فعل جنسي لا يدركه ولا يستطيع إعطاء موافقة عليه مع شخص بالغ أو طفل أكبر منه والهدف هو إشباع متطلبات المعتدي. كما أن العنف الجنسي فعل مجرم أخلاقيا وقانونيا في كل العالم.

ووفقا للتعريف الذي قدمته منظمة الصحة العالمية 1999 هو إشراك الطفل في نشاط جنسي وهو أو هي لاتستوعبه بصورة كاملة ولا يستطيع الموافقة عليه بناء على الإدراك والمعرفة أو أن يكون غير مستعد لهذا الفعل نتيجة عدم نموه.

ويحدث العنف الجنسي على الأطفال عن طريق نشاط بين طفل وشخص بالغ أو طفل آخر، يكون من خلال عمره أو نموه في موقع مسؤولية أو ثقة أو سلطة، بحيث يكون النشاط المزمع فعله لإرضاء أو إشباع احتياجات الشخص الآخر وقد يشمل هذا لكنه يقتصر على إغراء أو إجبار الطفل في الاشتراك في أي نشاط جنسي غير قانوني واستغلال للطفل في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير القانونية. والاستغلال السيء للطفل في القيام بأعمال تنطوي على العري والإباحية ، وكذلك المواد والصور التي يتم نشرها على شبكة الانترنت (علي، 2020، ص20)

وعليه يمكن القول بأن العنف الجنسي ضد الأطفال هو قيام شخص بالغ بإشراك الطفل في فعل جنسي لا يدركه ودون موافقته لتلبية شهواته الجنسية.

2-أسباب انتشار ظاهرة العنف الجنسي ضد الأطفال:

من بين الأسباب الرئيسية التي ساهمت في كثرة انتشار ظاهرة العنف الجنسي للأطفال هو إدمان على التفرج الإباحيات، لما يزداد تدفق الصور عند المتفرج فإن آفاق إدراكه تزداد ضيقا وانحسارا، وتزداد احساساته تبليدا و نكوصا، ناهيك عن الاستمتاع البصري الفاحش الذي يعقبه ألم، بل "هو عين الألم الذي يجده كل مدمن، وكلما زاد إدمانه، اشتد ألمه، فلا يبرح الخوف بأنما يُدمن عليه لا يدوم أو لا يكفي، فكيف الحال إذ انقطع عنه السبب لا يستطيع له دفعا أو لوضع لا يجد منه مخرجا، ولا يقتصر المتفرج على ردّ المنع الإدراكية المختلفة إلى المتعة البصرية، بل يقيم علاقة خاصة بهذه المتعة، إذ يخرجها من نطاق الأثر الحاصل باتصال العين بالعالم، نافذة مفتوحة عليه، ليُدخله إلى نطاق اشتهاه هذا الإتصال لذاته،... يجعل المتفرج متعته البصرية تزوج بالشهوة فتنتقل عن وصفها الأول الذي هو اللذة المعطاة إلى وصف اللذة المشتهاة" (الرحمن 2017، ص51)

لذا فالمتفرج "يشتهي أن ينظر إلى الصور، لا بشهوة النظر فحسب، بل أيضا بشهوة الجنس، مستمتعا بهذا النظر، لأنه ينظر إلى سؤأة غيره من خلال الشاشة، مستمتعا بهذا النظر، لأن الصورة أضحت في حقه سؤأة" (الرحمن 2017، ص52، 51)

هكذا انتزع ستار الحياء عن الإنسان ليبيدي سوءاته، فلم يعد يخفي سرا أو يحمل ذرة من ذرات الحياء ولا من قيم الكرامة، بل أطلق العنان لأنواع الخلاعة والفجور بما تبث في الأفلام والمسلسلات ومؤسسات الإشهار لشقى مظاهر الجنس في إعلاناته أو أفلامه الثوران شهوات المتفرج، "فإن الإدمان على التفرج يفضي بصاحبه إلى تعقب الصورة المثيرة، لأنه يستبدل بالنظر شهوة النظرة، ومتى حصل هذا الاستبدال، وقع في التلصص الذي يفضي به بدوره، إلى تعقب صور السوءات، مستبدلا بشهوة النظر شهوة الفرج، ومتحصل هذا الإستبدال الثاني انقلب نظره إلى سؤأة كالفرج سواء بسواء وإن هذه لفتنة الإفتراضية التي يقع فيها المتلصص، تجعله كالبهيمة، لأن الحيوان لا يظهر سوءات هو لا يشغله ظهورها أو اخفاؤها، عكس ما يقوم به المتفرج المتلصص في سلوكاته اللانسانية، بل ما يقوم به هو أنه هدم قيمه ودّل نفسه لأنه اختزل سلوكه وحياته أو وجوده في الجنس، لأن المتفرج على الصور الإباحية جعل من ذاته أو كله سؤأة ليس في نظره فحسب بل في كل أفعاله الإدراكية وجميع جوارحه، فهو بحاجة إلى ستر في كل أفعاله لأن التفرج هو النظر لفاقد للحياء.

أشكال العنف الجنسي:

من بين أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال نجد:

1. لفظي مثل المكالمات الهاتفية والحديث عن الأفعال الجنسية
2. البصري وهي مشاهدة الطفل أثناء تغيير ملابسه
3. دعارة الطفل وهي اندماج الطفل في سلوك جنسي من أجل الكسب المادي
4. الخلاعة وهي أخذ صور الطفل في أوضاع فاضحة وإجباره على مشاهدة الأفلام الإباحية
5. الإستعراضية حيث يعرض المعتدي جسده أمام الطفل
6. الإختراق الجنسي بوسائل مختلفة وكذ الإغتصاب
7. التحرش الجنسي بالجسد

-آثار العنف الجنسي على الطفل:

يقترن العنف الجنسي على الطفل بإعاقة وظيفية ضئيلة، أعراض جسدية حادة، تشخيصات طبية شائعة وأبرز الأعراض الجسدية هي أوجاع في الرأس، أوجاع في البطن، اضطرابات معوية ومعدية، اضطرابات في الجهاز التناسلي والحوض، أعراض الهلع. غير أن هذه الأعراض الجسدية غالباً ماتظهر بعد مرور سنوات على الصدمة الأولى مما يجعل الربط بينها وبين العنف الجنسي أقل بدهاءة. كما أن هناك ارتباط قائم ومثبت بين العنف الجنسي في مرحلة الطفولة وانخفاض مستوى الأداء المدرسي والفرار من المنزل والإدمان على المخدرات.

كما وقد وصف كيندال-تاكيت ومارشال (1998) سبعة نطاقات من الاضطرابات التي تظهر لدى البالغين والناجمة عن العنف الجنسي في مرحلة الطفولة/المراهقة:

- 1- اضطرابات مابعد الصدمة (الأفكار الوسواسية، الصور والذكريات المفاجئة عن تجربة العنف الجنسي)
 - 2- الاضطرابات المعرفية (مثل النظر إلى العالم على أنه مكان خطر، الشعور المزمن بالعجز، تدني في تقدير الذات)
 - 3- الاضطرابات العاطفية (مثل الاكتئاب، الخوف، القلق، الرهاب، الوسواس القهري، الغضب)
 - 4- ضعف في الاحساس بقيمة الذات (الصعوبة في حماية الذات، الصعوبة في وضع الحدود)
 - 5- تفادي المواجهة (مثل التفارق، الافراط في الشرود الذهني، فقدان الذاكرة في مايتعلق بالحوادث المرتبطة بالعنف الجنسي)
 - 6- صعوبات في العلاقات مع الأشخاص الآخرين (مثل الاضطرابات في العلاقات الحميمة، صعوبة في التعبير عن الذات)
 - 7- مشاكل صحية (مثل التغيرات في بنية الدماغ، قصور في جهاز المناعة، إحساس بالتعب، مشاكل في الجهاز التناسلي، تعاطي المخدرات، آلام في الرأس)
- غير أنه هذه الأعراض قد لاتظهر على كافة الأطفال. فيبدو أن ثمة عوامل عديدة تساهم في ظهور المزيد من الأعراض المرضية يمكن تصنيفها كعوامل ترتبط بالطفل نفسه وأخرى ترتبط بالعنف الجنسي. ومن العوامل التي ترتبط بالطفل نذكر عمر الضحية عند العنف الجنسي إذ يلعب دوراً مهماً. فمن المثبت أن العنف الجنسي في مرحلة الطفولة يؤدي إلى عواقب وخيمة ويكون ضحاياها أكثر عرضة للإصابة بالأمراض النفسية من ضحايا العنف الجنسي الذي يقع في سن الرشد.

وعلى سبيل المثال النساء اللواتي تعرضن في طفولتهن للعنف الجنسي قبل سن 14 عاماً، سجلن نقاطاً أكثر في مقياس بيك للاكتئاب من اللواتي لم يتعرضن للعنف الجنسي. وقد خلص البحث الذي قامت به كيندال مع مجموعة من المؤلفين والذي تناول 45 دراسة تجريبية أجريت في التسعينيات، إلى أن آثار العنف الجنسي للطفل تختلف وفقاً للعمر. وبالنسبة للأطفال ما قبل سن المدرسة، فأكثر الأعراض شيوعاً التي تظهر عليهم هي القلق والكوابيس والخلل في السلوك الجنسي، أما لدى الأطفال في سن المدرسة فأبرز الأعراض تشمل الخوف والأمراض العقلية والعدائية والكوابيس والمشاكل في المدرسة وفرط النشاط والسلوك التراجعي، كما يعاني المراهقون بدورهم من الاكتئاب والسلوك الانسحابي، السلوك الانتحاري والمؤذي للذات، الآلام الجسدية، الأعمال المخلة بالقانون،

الفرار من المنزل والإدمان على المخدرات. ولا بد من الإشارة هنا إلى أن قدرة الطفل على البقاء وتخطي الأحداث المعاكسة والنمو بشكل ملائم عقياً هي شكل من أشكال الآلية الدفاعية التي يستنبطها الطفل للتعامل بشكل إيجابي مع الصدمة. كما وترتبط قدرة التكيف بسيرة الشخص وسوابقه والطريقة التي ينظر بها إلى الأحداث التي تصادفه في حياته.

وتؤثر الظروف المحيطة بالعنف الجنسي في طريقة استجابة الطفل له. لحدة هذا النوع من العنف وقساوته التي تنعكس من خلال طبيعته وتيرته. فقد أظهرت الدراسات أن العنف الجنسي ضد الطفل الأكثر انتهاكاً (مثل الايلاج) يقترن بأعراض نفسية وجسدية أكثر حدة ووضع صحي أكثر تدهوراً من أشكال العنف الجنسي الأقل عنفاً. كما أن تكرار حوادث العنف الجنسي تقترن بزيادة إخفاء الأعراض الجسدية. إلى جانب ذلك كله فهوية المعتدي (علاقته بالضحية، فارق العمر) والاستراتيجيات المعتمدة (التهديد، الإغواء.....) وطول فترة إبقاء هوية المعتدي سرية، ورد فعل المحيط، خاصة الطرف غير المعتدي من الأبوين (التزام الصمت، اللامبالاة، أو إلقاء اللوم على الضحية) تؤثر بدورها وتؤدي إلى المزيد من العواقب. (محفوظ، 2008، ص14، 15، 16)

_ الآثار النفسية:

من الآثار النفسية التي تظهر على الأطفال المعنفين جنسياً، والتي تستمر هذه الآثار في كل مراحل العمرية من المراهقة، الكهولة.. فقد "بينت دراسة ججلاد ستون وآخرون 2004 وجود ارتباطات دالة بين التعرض للإساءة الجنسية والإساءة الانفعالية في مرحلة الطفول وبعض المشكلات النفسية كالإكتئاب والقلق وإيذاء الذات والعنف واضطرابات الهلع بالإضافة إلى ذلك بعض التحريفات المعرفية وتدني تقدير الذات وكذا محاولة تكرار وسوء التوافق الجنسي، الإساءة مرة أخرى"، فتغيب السعادة عن عالمهم البريء وتحطم رغبتهم في اللعب والإستمتاع والإكتشاف ويشل الإبداع عنهم لأن الطفل سيكون تائهاً وشارداً ومعتزلاً عن واقعه، بالإضافة أنه يجد صعوبة في إقامة علاقة صداقة سليمة مع أقرانه، فيبقى راكناً وصامتاً، لأنه أصبح يعاني من الجفاف العاطفي .

مكافحة العنف الجنسي ضد الأطفال (حسب مجلس حقوق الانسان):

يشدد مجلس حقوق الانسان حول حقوق الطفل على مجموعة من الخطوات في إطار مكافحة العنف الجنسي ضد الأطفال حيث يبحث جميع الدول على القيام بالخطوات التالية:

أ-اتخاذ تدابير تشريعية وغيرها من التدابير الفعالة والملائمة، أو تعزيز التشريعات والسياسات القائمة المصممة لحظر جميع أشكال العنف الجنسي والاعتداء الجنسي على الأطفال في جميع الظروف وتجرىم مرتكبها والقضاء عليها؛
ب-ضمان المساءلة والسعي إلى وضع حد لحالة الإفلات من العقاب التي يحظ بها مرتكبو العنف والاعتداء الجنسيين ضد الأطفال في جميع الظروف، بما في ذلك في حالات النزاع وحالات الطوارئ والتحقيق في هذه الأفعال ومقاضاة مرتكبها وإنزال العقوبات الملائمة بحقهم على نحو يتناسب مع عقوبات الجرائم الأخرى الخطيرة، والاعتراف بأن الأشخاص المدانين بارتكاب عنف جنسي ضد أطفال ينبغي أن يُمنعوا من العمل مع الأطفال إلى حين إنشاء الآليات الوطنية اللازمة لضمان عدم تشكيلهم خطراً يهدد الأطفال، ويشجع الدول في هذا الصدد على تبادل المعلومات ذات الصلة، حسب الاقتضاء، فيما يتعلق بالإدانات الصادرة في جرائم العنف الجنسي ضد الأطفال، بغية تحسين حماية الأطفال من التعرض لهذه الاعتداءات في البلدان الأخرى، فضلاً عن تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات في مجال منع الجناة المدانين من العمل مع الأطفال والحرص في الآن ذاته على صونكرامة الطفل وحقه في الخصوصية.

ج- إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية لمنع جميع أشكال العنف والاعتداء الجنسيين ضد الأطفال عن طريق معالجة أسبابها الجذرية، بوسائل تشمل الاستثمار في التعليم والتوعية لتعزيز التغيير الاجتماعي في المواقف والسلوكيات التي تتغاضى عن أي شكل من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، بما في ذلك الممارسات التقليدية الضارة، أو تعتبرها أمراً عادياً.

د- زيادة التزامها بتقديم التمويل في الوقت المناسب وعلى نحو دائم وكاف لمنع تعرض الأطفال لأفعال العنف والاعتداء الجنسيين وحمايتهم منها، فضلاً عن إعادة تأهيلهم وإدماجهم. بما في ذلك توفير التمويل الملائم لتطوير البحوث المتعلقة بالعنف الجنسي الممارس ضد الأطفال توجيهاً لتحسين تدابير المنع وإجراءات التدخل.

هـ- إنشاء مؤسسات مستقلة لحقوق الطفل، مكتملة للهيكل الحكومية الفعالة المعنية بالطفل، أو دعم هذه المؤسسات أو توطيدها أو تعيينها، ومنها مكاتب أمناء مظالم الأطفال أو ما يماثلها أو مراكز التنسيق المعنية بحقوق الطفل في المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أو المكاتب العامة لأمناء المظالم العامة، وتزويدها بما يكفي من التمويل وتيسير وصول الأطفال إليها. وتمكينها من القيام بدور أساسي في رصد الإجراءات المتخذة لمنع العنف والاعتداء الجنسيين ضد الأطفال رصداً مستقلاً وتعزيز أعمال حقوق الأطفال ضحايا العنف والاعتداء الجنسيين على الصعيد العالمي.

و- حماية الأطفال من جميع أشكال العنف والاعتداء الجنسيين التي يرتكبها العاملون معهم ومن أجلهم، بما في ذلك في المؤسسات التعليمية ومراكز الرعاية والاحتجاز. والتي يرتكبها موظفون حكوميون، كأفراد الشرطة وسلطات إنفاذ القانون والموظفين والمسؤولين في مراكز الاحتجاز أو مؤسسات الرعاية. وذلك بوسائل تشمل توفير التدريب والتثقيف للموظفين الذين يعملون مع الأطفال وضمان توعية من يعملون معهم مع أطفال ينتمون إلى فئات الأقليات وغيرها من الفئات الضعيفة بما لهؤلاء الأطفال من احتياجات وحقوق خاصة.

ز- وضع وإنشاء آليات مشورة وتظلم وإبلاغ فعالة ومراعية لاحتياجات الطفل، على المستوى الوطني وعلى مستوى المجتمعات المحلية، وضمان التزامها بمبدأ السرية، وملاءمتها لأعمار الأطفال، ومراعاتها معايير نوع الجنس والإعاقة. وأن تكون نزيهة ومأمونة ومشهورة ومتاحة لجميع الأطفال للإبلاغ عن حوادث العنف والاعتداء الجنسيين، بما في ذلك في حالات الطوارئ والنزاع، والتصدي لها.

ح- إتاحة سبل الوصول إلى خدمات رعاية وإعادة تأهيل وإعادة إدماج اجتماعي فورية ومجاناً، قدر الإمكان، لجميع الأطفال ضحايا العنف والاعتداء الجنسيين دون تمييز. بالاستناد إلى مهج متكامل وكلي يشمل في جملة أمور الدعم النفسي والتثقيف، لضمان إعادة تأهيل هؤلاء الضحايا نفسياً وإعادة إدماجهم بشكل كامل في المجتمع.

ط- توفير التدريب والتثقيف الملائمين للأشخاص الذين يعملون مع الأطفال ضحايا العنف والاعتداء الجنسيين، بما لا يقتصر على الأخصائيين النفسيين والأطباء وحدهم، وإنما يتعداهم إلى الموظفين القانونيين بمن فيهم القضاة وأفراد الشرطة المسؤولين عن تلقي شكاوى الأطفال ضحايا العنف الجنسي، تحريزاً من إيقاعهم ضحايا مرة أخرى.

ي- تناول البعد المتعلق بنوع الجنس في جميع أشكال العنف والاعتداء الجنسيين ضد الأطفال وإدماج منظور قائم على نوع الجنس في جميع السياسات المعتمدة والإجراءات المتخذة لحماية الأطفال من أشكال العنف والاعتداء الجنسيين جميعها، والاعتراف في الآن ذاته بأن البنات والأولاد يواجهون مخاطر متفاوتة تتعلق بأشكال متباينة من العنف الجنسي في مراحل عمرية مختلفة وفي أوضاع مختلفة.

ك- ضمان المشاركة الفعلية للأطفال في جميع المسائل والقرارات التي تؤثر على حياتهم، وذلك بالتعبير عن آرائهم وإيلائها الاعتبار الواجب وفقاً لأعمارهم ومدنضجهم، بما يشمل جميع الإجراءات الإدارية والقضائية. وتوفير المساعدة الملائمة من منظور الإعاقة ونوع الجنس والعمر، لتمكين جميع الأطفال من المشاركة بنشاط وعلى قدر المساواة.

ل- ضمان مشاركة نشطة للأطفال في وضع تدابير منع ممارسات العنف والاعتداء الجنسيين ضدهم وصد هذه الممارسات ورصدها، بوسائل تشمل تعزيز المبادرات التي يتزعمها الأطفال وتطويرها.

م- وضع استراتيجيات أو خطط عمل منسقة ومتعددة القطاعات على المستوي الوطني وعلى مستوى المجتمعات المحلية، وتعزيزها وتنفيذها من أجل التصدي للعنف ضد الأطفال، بما في ذلك العنف والاعتداء الجنسيين ضد الأطفال، في سياق استراتيجيات محلية شاملة لحماية الطفل وبأهداف واقعية ومحددة زمنياً، وضمان تخصيص موارد مالية وبشرية كافية لتنفيذ هذه الاستراتيجيات وخطط العمل. بما في ذلك وضع ترتيبات لرصد الإجراءات المتخذة من أجل التصدي للعنف الجنسي ضد الأطفال واستعراضها بصفة منتظمة.

ن- تحسين نُظم جمع البيانات ونُظم المعلومات الوطنية والمحلية ب شأن الأطفال المعرضين للخطر، من أجل توجيه السياسات ورصد التقدم المحرز لمنع ممارسات العنف الجنسي ضد الأطفال والحرص في الآن ذاته على صون كرامتهم وحقهم في الخصوصية وتفادي وصمهم.

س- ضمان تسجيل الأطفال بعد ولادتهم فوراً وضمان بساطة إجراءات التسجيل وسرعتها وفعاليتها وإتاحتها بتكلفة رمزية أو مجاناً، والتوعية بأهمية تسجيل المواليد على المستويات الوطنية والإقليمية والمحلية.

ع- إنشاء وتنفيذ آليات وبرامج قانونية إقليمية ومحلية لمعالجة سلوك المعتدين جنسياً ومنع نكوصهم، بحيث تقترن هذه الآليات بالعقوبات الجنائية ولا تحل محلها، وإعادة إدماج الجناة المدانين بصورة مأمونة في المجتمع، وجمع الممارسات الجيدة في هذا المجال وتبادلها.

ف- تبادل الممارسات الجيدة بشأن جميع القضايا المتعلقة بمكافحة العنف الجنسي ضد الأطفال ومناقشة هذه الممارسات في المحافل الإقليمية والمتعددة الأطراف (الأمم المتحدة الجمعية العامة – مجلس حقوق الإنسان. "الدورة الثالثة عشرة البند، بلا تاريخ)

4_ الوقاية من العنف الجنسي ضد الأطفال:

للقاية من هذه الظاهرة المميته التي تميته الطفل والأسرة والمجتمع في آن واحد لذا لابد البحث عن سبل الوقاية من هذا الفيروس الصامت:

_ ضرورة نشر الوعي و طرح موضوع الإساءة ونتائجها إعلامياً وفكرياً سواء في إقامة الندوات والمحاضرات في كل الأماكن لرفع الوعي العام بها في المجتمع.

_ تقوية المجتمع دينياً وروحياً والعودة إلى تعاليم شريعتنا الإسلامية لما تتضمنه من قيم الحياء والرحمة والألفة والمودة وغيرها من القيم العليا التي تحيي الإنسان.

_ ضرورة تثقيف الطفل وتوعيته من طرف الوالدين وتدريبته على المواجهة الفعالة.

_ ضرورة عرض الطفل على الطبيب النفسي لمعالجته.

_ضرورة تشجيع الطفل المعنف لإعادة تكوينه النفسي والفكري وزرع فيه الأهداف والآمال المستقبلية لتحقيق وصنع ذاته بذاته.

خاتمة:

وفي الأخير لقد تطرقنا في هذه الورقة البحثية إلى العنف الجنسي ضد الأطفال من حيث المفهوم والأسباب والآثار وسبل مكافحة هذا النوع من العنف. هذه الظاهرة التي أضحت سريعة الانتشار في هذه السنوات الأخيرة وبالرغم تكرار حدوثها في العالم العربي بشكل عام والجزائر بشكل خاص إلا أنه لم تهب لها السبل أو الإجراءات الصارمة بحق القائمين بهذا السلوك الشنيع والمتجرد من الانسانية والذي يستهدف صغار المجتمع أو الفئات الضعيفة وفي هذا الصدد وجب على السلطات اتخاذ إجراءات صارمة وردعية في حق مرتكبي هذا السلوك وعدم الرأفة بهم.

اقتراحات الدراسة:

- القيام بحملات توعوية للأولياء والقائمين برعاية الطفل حول خطورة هذه الظاهرة وآثارها على نفسية الطفل وعلى مستقبله.
- تحذير الأطفال من الوثوق في أي شخص خارج من العائلة.
- إجراء المزيد من البحوث العلمية التي تخص متغير الدراسة لندرة هذه الدراسات على المستوى المحلي والعربي.

قائمة المراجع:

- 1- الأمم المتحدة الجمعية العامة -مجلس حقوق الانسان. "الدورة الثالثة عشرة البند 3من جدول الأعمال تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية". 18 مارس 2010.
- 2- زياد ر. محفوض، (2008) جيزيل أبي شاهين، غيداغ عناني و جنان. أ أسطالإساءة الجنسية للطفل الوضع في لبنان، بيروت-لبنان: لوارانس قرافيكس..
- 3- ناهد محمد الحسن علي (2020)-الوباء الصامت للإساءة الجنسية للأطفال الوقاية والعلاج.. السودان: دار المصورات للنشر والطباعة والتوزيع.
- 4- طه عبد الرحمن. (2017). دين الحياء: من الفقه الإثماري إلى الفقه الائتماني . بيروت: المؤسسة العربية للفكر والإبداع.
- 5- قزو فتيحة. (2016). الإساءة الجنسية للطفل. الجزائر: مجلة تطوير العلوم الإجتماعية، العدد الرابع عشر.

التوجهات النظرية النفسية والاجتماعية المفسرة للتحرش الجنسي (قراءة نظرية مقارنة للتحليل السيكولوجي والسيكولوجي)

د. نادية على المهدي عبد النبي*

قسم علم النفس، كلية الآداب، جامعة سيها، ليبيا

د. مبروكة عبدالسلام غيث فراوي*

قسم علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة سيها،

الملخص:

يعد التحرش الجنسي شكلاً من أشكال العنف الشائعة الممارسة ضد الطفل، كما يعد مشكلة نفسية واجتماعية، وقانونية، وهي ظاهرة منتشرة في كافة المجتمعات الإنسانية وتُمارس بين مختلف الفئات والشرائح الاجتماعية، بغض النظر عن المستوى التعليمي والثقافي والاقتصادي، كما أنها تسبب أثراً هداماً وانعكاسات سلبية على الفرد والمجتمع. وحيث أن لكل دراسة علمية نظريات مفسرة للظاهرة المدروسة فقد سعت الدراسة الحالية إلى تقديم مقارنة نظرية تحليلية لظاهرة التحرش الجنسي، وذلك من خلال عرض أهم النظريات النفسية والاجتماعية المفسرة له، فمن خلال النظرية نستطيع أن نحصل على تفسير دقيق ومتعمق للمشكلة المطروحة، كما نحصل على فهم أوسع واشمل للظاهرة المدروسة.

حيث ترى معظم النظريات النفسية أن التحرش سلوك فردي مضطرب ناجم عن بنية نفسية مضطربة، لذا اقترن بالرفض والعقاب من كافة المجتمعات على اختلاف ثقافتها ودياناتها وتشريعاتها القانونية، والسبب الرئيس لهذه الظاهرة، يكمن في عدم اخذ هذه الظاهرة على محمل الجد العلمي بالتحليل والتفسير من قبل المختصين في الصحة النفسية، وعلم النفس، وعلم الاجتماع، وعلم الاجرام، وتؤكد النظرية التحليلية (فرويد) على أن التحرش الجنسي اضطراب نفسي يستدعي تدخلاً علاجياً محدد ودقيق، وليس مرضاً نفسياً.

بينما ترى النظريات الاجتماعية أن التحرش الجنسي بالأطفال، يعد من أهم الظواهر الاجتماعية، التي تستدعي معرفة وتحليل العوامل المرتبطة به، كما ترى بأن السبب الأساسي في ظهور هذه الظاهرة هو اختلاف المعايير التي تنظم السلوك بين الوحدات الاجتماعية المختلفة داخل المجتمع، والتي قد تؤدي إلى صراعات داخلية وأنماط مختلفة من العنف الذي قد يكون التحرش أحد أشكاله. وتؤكد كلاهما على أن مشكلة التحرش الجنسي ليست مشكلة فردية بل هي مشكلة اجتماعية.

الكلمات المفتاحية: التحرش الجنسي، النظريات النفسية والاجتماعية، تفسير التحرش، قراءة تحليلية.

Psychological And Social Theoretical Trends Explaining Sexual Harassment (A comparative Theoretical Study Of Psychological And Sociological Analysis)

Abstract: Sexual harassment is a common form of violence practiced against children. It is also a psychological, social, and legal problem. It is a widespread phenomenon in all human societies and is practiced among various social groups and segments, and causes destructive effects and negative repercussions on the individual and society. Through the current study, we seek to present an analytical theoretical approach to the phenomenon of sexual harassment by presenting the most important psychological theories that explain it.

Where most psychological theories see that harassment is a disturbed individual behavior resulting from a disturbed psychological structure, which is associated with rejection and punishment from all societies, regardless of their different cultures, religions and legal legislations, and the main reason for this phenomenon is that this phenomenon is not taken

seriously scientifically with analysis and interpretation by specialists In mental health, psychology, sociology, and criminology, the analytical theory (Freud) emphasizes that sexual harassment is a psychological disorder that requires a specific and precise treatment, not a psychological disease.

On the other hand, social theories indicate that sexual harassment of children is one of the most important social phenomena that require knowledge and analysis of the factors associated with it. They also see that the main reason for the emergence of this phenomenon is the difference in standards regulating behavior between different social units within society, which may lead to conflicts. Internal violence and different types of violence in which harassment may be one of its forms. Both emphasize that the problem of sexual harassment is not an individual problem, but rather a social problem.

Keywords: sexual harassment, psychological and social theories, interpretation of harassment, analytical reading.

مقدمة:

نوع الاهتمام الواسع بموضوع العنف في الآونة الأخيرة كنتيجة لتزايد صور العنف ودخوله بقوة إلى دائرة الحياة اليومية للناس، بالإضافة إلى اهتمام الدول والجمعيات والهيئات والمنظمات الدولية بهذه الظاهرة، فلقد تحول العنف إلى ظاهرة عالمية، وأصبح جزءاً لا يتجزأ من تفاعلات الأفراد مع بعضهم البعض في حياتهم اليومية (زايد، وآخرون: 2002، ص 1-2)، (مرسي: 2020، ص 6).

وتعد مشكلة التحرش الجنسي من أكثر أنواع العنف أهمية وخطورة، حيث تنتشر بشكل واسع، في كافة المجتمعات الإنسانية، ولا يقتصر وجودها على دولة أو شعب معين دون غيره، فهي تمارس بين مختلف الفئات والشرائح الاجتماعية، وتأخذ أشكالاً مختلفة وتنتشر في جميع الأماكن، حيث أصبحت الإساءة الجنسية ظاهرة تثير القلق سواء على المستوى العالمي أو المحلي وذلك بسبب معدل انتشارها من جهة، وبسبب أثارها الخطيرة وانعكاساته السلبية على الفرد والمجتمع من جهة أخرى (مدوري: 2020، ص 14) (الجبيلة، الطريف: 2017، ص 169).

ومع هذا الانتشار الواسع لموجات العنف، طال العنف بصوره المختلفة وأشكاله المتعددة حياة معظم الافراد والشرائح الاجتماعية المختلفة، وحظيت المرأة والطفل بالنصيب الأكبر من العنف، وذلك إلى الحد الذي يجعل من الصعب إرجاع هذا العنف إلى سبب واحد، ولكن هناك العديد من الاسباب المتشابكة والمختلفة التي أدت لبروز ظاهرة العنف (النايلسي وآخرون: 2017، ص 27).

وترى (عبادة: 2007) أن الاهتمام العلمي الواسع بدراسة العنف بشكل عام، جاء نتيجة التزايد المستمر في موجات العنف، وتعدد الاسباب المؤدية إليه، وتعدد الأشكال التي يتجسد فيها، ويتضمن هذا الاهتمام العلمي سواء من قبل الباحثين، أو من قبل المؤسسات المهتمة بهذا الشأن اهتمام خاص بالعنف من خلال الاساءة الجنسية، وبمراجعة التراث النظري المتعلق بهذا الموضوع نلاحظ أن هناك قليل من أشكال العنف تم السكوت عنها ولم تتم دراستها بالشكل الكافي، ومن أهم هذه الأشكال التي تم السكوت عنها هو العنف الجنسي. ويتصدر موضوع العنف ضد الأطفال اهتمام كافة مؤسسات المجتمع التي تعمل في مجال حقوق الطفل بجميع أنحاء العالم. حيث يتعرض الطفل لأنواع من العنف تشمل العنف الجسدي، والعنف الجنسي، والعنف العاطفي، والإهمال. وتؤكد (مسعودي: 2018) على أن حالات

التحرش الجنسي على الأطفال يعد أحد أكثر أشكال العنف الموجه ضد الأطفال قسوة من حيث أثارها المدمرة على نفسية الطفل و موه ومن حيث أبعادها الاجتماعية السيئة وهذا ما تطرقت إليه مجموعة من الدراسات والبحوث سواء العربية أو الأجنبية (ص3).

فالتحرش سلوك لا أخلاقي يتنافى مع القيم الإنسانية ومع العادات والتقاليد، وتكمن خطورته في كونه متعدد الصور والأشكال، ويمارس في أماكن متعددة، وهو من الجرائم الأخلاقية التي بدأت بالتزايد في السنوات الأخيرة التي شهدت تغيرات عالمية ومحلية كبيرة على كافة المستويات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والتكنولوجية وخصوصا في مجال الإعلام والاتصال (الناقلي وأخرون: 2017، ص27). فعلى الرغم من الآثار الإيجابية للعولمة وتكنولوجيا الاتصال و المعلومات، إلا أن هناك تداعيات سلبية لها لا يمكن إغفالها أثرت على الشباب العربي وجذبتهم إلى اللهو والمجون ومختلف أشكال الفساد والانحلال الخلقي (مدوري: 2017، ص146).

كذلك فقد انتشرت أشكالاً مستحدثة للتحرش الجنسي من قبيل التحرش الإلكتروني من خلال بث رسائل غرامية وصور جنسية على البريد الإلكتروني للضحية، ويسمون هؤلاء بضحايا الرسائل الإلكترونية (Flame Mail) وقد أشار "ويلسون" في بحث أجراه على (5034) مبحوثاً إلى أن أكثر من نصف أفراد عينة البحث، تلقوا رسائل تحرش إلكترونية (حمزة: 2017، ص223).

وتشير (مدوري: 2020) إلى أن السبب الرئيس وراء زيادة حجم وتعقد هذه الظاهرة السلبية هو التكتّم الشديد على حقائقها نظراً للثقافة المهيمنة في مجتمعاتنا العربية. بسبب الاعراف التي تداولها المجتمع، فتناول وطرح موضوع الثقافة الجنسية، أمر لا يتم التطرق اليه، لأنه ممنوع عن الحديث أو النشر أو التداول نظراً لأنه يمس شرف الأسرة والعائلة وهو من المحرمات. هذه الثقافة التي جعلت الكثيرين ممن تعرض أطفالهم للتحرش أو الإساءة الجنسية، لا يقومون بتقديم شكوى ضد المتحرش بهم خاصة مع عدم إمكانية إثبات حدوث التحرش الجنسي من جهة، وتخوفاً من (الوصمة) من جهة أخرى، فهم بذلك يفضلون التكتّم والصمت، بالرغم من القوانين التي تم سنّها لردع المتحرشين وحماية الطفل في مختلف الدول العربية إلا أن حقوق الطفل يجب الحفاظ عليها بكافة السبل، ويجب أن تبقى مكفولة ولقد حظيت مشكلة الإساءة الجنسية للأطفال في الآونة الأخيرة بمتابعه العديد من الأوساط الإعلامية والأكاديمية والمجتمعية وعلى كافة مستوياتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، على الرغم من السرية التي تحيط بالموضوع الذي ينحصر في إطار (الغيب) (مدوري: 2020، ص141)، (المركز الفلسطيني للديمقراطية: 2009، ص3).

على الرغم من تزايد البحث حول ظاهرة التحرش الجنسي وزيادة الابحاث العلمية حول الموضوع، إلا أن الباحثين والخبراء القانونيين وصانعي السياسات لا يزالون يختلفون حول أسباب التحرش الجنسي (مرسي: 2020، ص6)، ولقد تعدد أسباب ممارسة وانتشار هذا السلوك العدائي الجنسي ولعل من أبرز الأسباب هو أن الكثير من الأسر لا تقوم بدورها تجاه أبنائها من حيث التربية والتنشئة الاجتماعية السليمة وتقويم السلوك وتنمية الوازع الديني، بالإضافة إلى ضعف الدور التربوي للمدارس، باعتبارها العامل المؤثر في تنشئة الطفل بعد الأسرة، أيضا سوء الحالة الاقتصادية وانتشار معدلات البطالة بين الشباب تعد من أهم العوامل الاجتماعية المؤدية إلى انتشار هذه الظاهرة، حيث يعبر الشاب عن إحساسه بالضيق في شكل ممارسة عنيفة ومدمرة لذاته وللآخرين من حوله فهو دائما يسعى إلى إيجاد منافذ للتعبير عن غضبه وانفعالاته الجامحة ومن ثمة يلجأ إلى الاعتداء على الآخرين، أضف إلى ذلك وسائل

الاعلام والعمولة فانتشار وسائل الاعلام المسمومة والأفلام الإباحية والدخول على المواقع الإباحية على شبكات الانترنت التي أصبحت اليوم دافع للكثير من السلوكيات الغير سوية حتى ولو كانت بأسلوب غير مباشر فالكثير منها تبث العديد من مظاهر الرذيلة والصور الإباحية على أنها أمر عادي في المجتمع، ذلك بالإضافة إلى الأسباب القانونية كغياب نص القانون والتواجد الأمني المعني بحماية الشارع وتوفير سبل الأمان للمواطنين، ويبقى الخوف والخجل من اللوم والاستنكار الاجتماعي من الآخرين هو السبب الرئيس في هذه المشكلة. (مدوري: 2020، ص 146)، (الناقلي، وآخرون: 2017، ص 29)، (الشيخ، وآخرون: 2009، ص 38).

وتأسيساً على ما سبق تعدّ الإساءة الجنسية للطفل من الممارسات الخطيرة التي أثارت انتباه الاخصائيين الاجتماعيين والنفسيين والمهتمين في مجال مكافحة الجريمة وذلك لتأثيرها البالغ على ضحايا هذا النوع من الاساءة على الطفل حاضراً ومستقبلاً، حيث أظهرت العديد من الدراسات والأبحاث التأثيرات المتعددة على ضحاياه، ومن بعض الأعراض النفسية الانفعالية الشعور بالذنب، وعدم احترام الذات والشعور بالاكنتاب والقلق والغضب اضطرابات النوم واضطراب ما بعد الصدمة، لذلك يلاحظ توجه العديد من المختصين في الدول الأجنبية لدراسة التحرش لفهم دوافعه والتعرف إلى أشكاله وآثاره المختلفة. أما في الدول العربية فقد بدأ الباحثون والمختصون بدراسات خجولة لهذا الموضوع نظراً لحساسيته التي تأتي من حساسية المواضيع المتعلقة بالوصمة الاجتماعية (الناقلي وآخرون: 2017، ص 27، 30)، (مدوري: 2020، ص 150-151).

وعليه سعت الدراسة الحالية إلى لفت الانظار إلى تفشي مشكلة التحرش في المجتمع، كما تسعى من خلال الدراسة إلى تقديم مقاربة نظرية تحليلية لظاهرة التحرش الجنسي، وذلك من خلال عرض مختلف النظريات النفسية والاجتماعية المفسرة له، كما سعت الباحثتان إلى أن هذه الدراسة تهدف لأضافة مهمه للدراسات المحلية القليلة التي بحثت هذا الموضوع.

أولاً مشكلة الدراسة:

لا يخفي عن أحد أن أهم ما ترتب علي الاهمال الواضح في تناول هذه الظاهرة، هو تزايد انتشار أفعال التحرش الجنسي، لهذا أصبح من الضروري أن نفتح هذا الملف المتوتر في وقتنا الراهن، والذي يعد من الاشكاليات الخطيرة التي تهدد أهم مكون من مكونات بناء النسيج الاجتماعي، وهو الطفل وبالتالي الاسرة ومن ثم المجتمع ككل، فالتحرش الجنسي اصبح يمثل إحدى أخطر المشكلات الاجتماعية التي تهدد العلاقات الاجتماعية، وعمليات التفاعل الاجتماعي بين الافراد في المجتمع . حيث تنصدر مشكلة الإساءة الجنسية عامة وعلى الاطفال بشكل خاص اهتمام كافة المؤسسات التي تعمل في مجال حقوق الطفل في جميع أنحاء العالم، ويتفق الجميع على ضرورة التصدي لهذه الانتهاكات ومحاربة جميع أشكال الاعتداءات على الاطفال. فمشكلة الإساءة الجنسية للأطفال من أخطر المشاكل التي طفت على السطح في مجتمعنا العربي خلال الآونة الأخيرة، وهي بمثابة قضية خطيرة يجب الوقوف عليها والعمل بشكل جاد للحد منها (المركز الفلسطيني للديمقراطية: 2009، ص 3).

وتأسيساً على ما سبق تحددت مشكلة الدراسة في محاولة التوصل لإطار نظري ملائم لدراسة التحرش الجنسي، وذلك من خلال رؤية تحليلية للرؤى والاتجاهات النظرية التي تم صياغتها لدراسة هذه الظاهرة في ضوء النظريات

النفسية والاجتماعية والاسلامية. دون اغفال للنظرية الاسلامية فقد اهتمت الشريعة الإسلامية في الكتاب والسنة بالأطفال وكيفية التعامل معهم والإحسان والرفق بهم ونادت بضرورة احفظ حقوقهم الشرعية بحيث أصبح الاهتمام بهم مؤشراً حضارياً تتسابق عليه الدول والشعوب.

وعليه تحددت مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي الآتي:

ما هي أهم التفسيرات التي قدمتها النظريات النفسية والاجتماعية والاسلامية لظاهرة التحرش الجنسي؟

ومنه تفرعت الاسئلة الفرعية التالية:

1- ما هو التفسير الذي قدمته النظريات النفسية لظاهرة التحرش الجنسي؟

2- ما هو التفسير الذي قدمته النظريات الاجتماعية لظاهرة التحرش الجنسي؟

3- ما هو التفسير الذي قدمته النظرية الاسلامية لظاهرة التحرش الجنسي؟

ثانياً: أهداف الدراسة:

الهدف من الدراسة هو كسر حاجز الصمت والتستر على مثل هذه المواضيع لإظهار مبلغ الخطر الذي يتعرض له الطفل بصفة خاصة، كما تهدف إلى زيادة التوعية بهذه الظاهرة الخطيرة في المجتمع وتبسيط الضوء على مشكلة من أهم مشاكل المجتمع التي تؤثر على أهم شريحة به وهم الأطفال.

فإن التحرش الجنسي (Sexual Harassment) يعد مشكلة ذات ابعاد نفسية واجتماعية، ويرتبط بالدرجة الاولى بالبناء النفسي للفرد كما يرتبط بطبيعة البناء الاجتماعي للمجتمع ونمط اساليب التنشئة الاجتماعية التي يتبعها المجتمع في تربية أبنائه، والقائم على أسس جنديرية، كما يمثل مشكلة اجتماعية تعوق الأفراد عن تحقيق أهدافهم، وتصيبهم بالإحباط، والاتجاهات السلبية تجاه العلاقات الاجتماعية. ولا يخفي عن احد أن السكوت عن هذه المشكلة الخطيرة داخل العديد من المجتمعات العالمية والعربية جعل منها واحدة من أهم وأخطر المشكلات المسكوت عنها داخل المجتمع، ولقد اعتاد المجتمع البشري على أن المشكلة لا تكون حادة وعميقة إذا لم يكتب الكثير عنها، وبالتالي فموضوع التحرش الجنسي من المواضيع المسكوت عنها .

وعليه تهدف الورقة البحثية إلى تبسيط الضوء على تفسير ظاهرة التحرش الجنسي وذلك من وجهة نظر النظريات النفسية والاجتماعية المختلفة، دون اغفال للنظرية الاسلامية بهذا الخصوص .

ثالثاً: أهمية الدراسة:

يعد التكتّم في تناول موضوع التحرش الجنسي بالدراسة والمعالجة بالرغم من تفشيها وانتشارها بالمجتمع هو بمثابة تستر عليها وذلك خوفاً من (الوصمة) مما جعل الكثير من الأسر تفضل عدم البوح بما يحدث لأطفالها من اساءة جنسية، وهذا بدوره يعطي أهمية علمية ومشروعية بحثية لدراسة موضوع التحرش الجنسي، خاصة أن هذه الظاهرة لم تلقى أي اهتمام بحثي أكاديمي في مجتمعنا العربي والمحلي، الا أنه لوحظ في الآونة الأخيرة تنامي عدد كبير من اشكال العنف المرتبطة بالتحرش الجنسي، والآثار النفسية المترتبة عنها، حيث تحاول الورقة البحثية التوعية بهذه المشكلة، وتتأكد أهمية هذه الدراسة من خلال أنها تقع في نطاق مناهضة العنف ضد الطفل، حيث أنها تركز على شكل مهم من أشكال العنف، وهو (الإساءة الجنسية) الموجه ضد الطفل، كما يمكن الاستفادة من الدراسة في مواجهة هذه الظاهرة

ووضع الآليات المبكرة لعلاجها، والتصدي لها، وذلك من خلال طرح وجهات النظر المختلفة التي قدمتها النظريات السيكولوجية والسوسولوجية المختلفة في تفسير هذه الظاهرة.

رابعاً: منهج البحث :

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي للتوصل إلى الحقائق العلمية المتعلقة بهذا الموضوع لكونه المنهج المناسب لمثل هذا النوع من الدراسات، ولا يقف المنهج الوصفي عند مجرد الوصف (جمع البيانات والحقائق) بل يمتد إلى تصنيف الحقائق والبيانات وتحليلها وتفسيرها لاستنباط دلالات ذات مغزى، بهدف الوصول إلى نتائج نهائية يمكن تعميمها، بحيث تمكن الباحث من الوقوف على طبيعة الظاهرة وتساعد في تشخيص جوانب القوة والضعف فيها، العمل على تعزيز جوانب القوة ومواجهة جوانب القصور ووضع التصورات للحلول والمقترحات لعلاجها ثم التنبؤ بما ستكون عليه الظاهرة (القطب: 2006، ص 265).

خامساً: تحديد مفاهيم الدراسة:

يشير (Tata, 1993) إلى أن هناك اشكالية تواجه الباحثين في تحديد مفهوم التحرش الجنسي ويتضح ذلك في عدم وجود تعريف واضح للسلوكيات التي تتضمن فعل التحرش، كما لا توجد اشكال واضحة لمكوناته، بسبب تفاوت معاني هذا الفعل من وجهة نظر الباحثين فالتحرش الجنسي له معاني متنوعة وعديدة، وهو ما يعنى عدم وجود تعريف إجرائي متفق عليه (Tata, J: 1993, p 211-199).

- التحرش الجنسي :يشير التحرش الجنسي الى مجموعة متنوعة من التعليقات والسلوكيات غير مرغوب فيها، وتشمل السلوكيات اللفظية وغير اللفظية للجنس الآخر وكذلك الإيماءات الجنسية أو النكات أو اللمسات غير المرغوب فيها.(Nicole T. Buchanan, 2008: p 378).

يعرف علماء النفس التحرش الجنسي بناء على وصف براون (Browne: 1997) يعتبر التحرش الجنسي سلوكاً ناتجاً عن عدم التوازن النفسي للفرد (Browne, K. R. 1997: p 15).

- التحرش الجنسي بالطفل : هو استخدام الطفل لإشباع الرغبات الجنسية لبالغ أو مراهق، ويطلق التحرش الجنسي على كل إثارة يتعرض لها الطفل عن عمد، وذلك بتعرضه للمشاهد الفاضحة أو الصور الجنسية أو العارية، أو غير ذلك من مثيرات كتعمد ملامسة أعضائه التناسلية فضلاً عن الفعل الجنسي المباشر في صورته المعروفة، الطبيعي منها والشاذ (المركز الفلسطيني للديمقراطية: 2009، ص 6).

- الاستغلال الجنسي: هو اتصال جنسي بين طفل وشخص بالغ من أجل إرضاء رغبات جنسية عند الآخر مستخدماً القوة والسيطرة عليه (المركز الفلسطيني للديمقراطية: 2009، ص 6).

- الاغتصاب: هو فرض اتصال جنسي رغماً عن رغبة عن إرادة الضحية باستغلال المكانة، السيطرة، السلطة أو الخداع أو استغلال عجز نفسي أو عقلي أو جسدي لدى الضحية، وليس الاغتصاب تعبيراً عن رغبة جنسية أو عواطف تجاه الضحية إنما اعتداء عنيف يهدف إلى إذلال أو الإساءة إلى الضحية من خلال استعمال الجنس وسيلة لممارسة العنف (المركز الفلسطيني للديمقراطية: 2009، ص 5).

- المتحرش جنسيا "المعتدي": هو شخص يكبر الضحية بخمس سنوات على الأقل وله علاقة ثقة وقرب بالضحية، وفي كثير من الأحيان قد يمارس التحرش الجنسي شخص تربطه بالضحية صلة قرابة أو معرفة أو عمل، وقد يكون غير معروف للضحية لذا قد يكون المتحرش أي فرد من أفراد المجتمع (المركز الفلسطيني للديمقراطية: 2009، ص 6)

- درجات الاساءة الجنسية وفق صعوبتها:

1- الاغتصاب: فرض عملية جنسية كاملة، قد تتم من خلال استعمال القوة أو بإغراءات عن طريق اللعب.
2- اعمال مشينة: ملامسة الاعضاء الجنسية للطفل، أو طلب منه ملامسة الاعضاء الجنسية للأكبر منه سنا أو الاقوى منه جسدا.

3- مشاهدة: كشف الطفل على مواد، أفلام، مواقع، صور أو أجواء جنسية.

4- مداعبات: ويتمثل في الغمر والنظرات والنكات الجنسية.

وبتحليل هذه التعاريف، نجد أنه يتضمن عدد من الأبعاد هي:

- لا يوجد تعريف محدد للتحرش الجنسي، ويتضح ذلك من وجود العديد من السلوكيات المعبرة عن التحرش الجنسي، سواء بدنية أو لفظية

- أشكال التحرش الجنسي، تتضمن كل فعل يعتمد على الإشارة، أو اللفظ، أو اللمس والاحتكاك الجسدي.

- تتفق اغلبية التعاريف السابقة على أن التحرش الجنسي هو سلوك غير سوي وغير مقبول اجتماعيا، لكن تختلف من حيث الهدف من التحرش حيث هناك من يرى أنه يهدف إلى تحقيق الرغبة الجنسية وهناك من يرى أنه يهدف إلى المضايقة وهناك من يرى أنه يهدف إلى الإيذاء والإساءة.

- تختلف هذه التعريفات في شكل التحرش ومكان وقوعه، فهناك التحرش عن طريق الإيماءات والإشارات وهناك تحرش عن طريق الملامسات والملاصقات .

أولا/ النظريات النفسية المفسرة للتحرش الجنسي:

ينشأ تعدد النظريات العلمية في مجال دراسة وتفسير الظاهرة الانسانية من تعقدها، بمعنى صعوبة تفسيرها بردها إلى عامل واحد فقط، فيكون الاختلاف في الوحدة التفسيرية التي يتبناها كل باحث كأساس لهذه التعددية، فقد يتخذ باحث مهتم بمجال بنائية ووظيفة الجسم من المنظومة الغدية وحدة تفسيرية لهذه الظاهرة ويصل إلى قاعدة تفسير العلاقة بين هذه الظاهرة ومنظومة الغدد ويتخذ باحث آخر مهتما بذات المجال من الصفات المورفولوجية للجسم أساسا لتفسير هذه الظاهرة ويصل إلى قاعدة، وثالث يتخذ من الحيوية البيولوجية وحدة تفسيرية ويصل إلى قاعدة، وهكذا فإن مجموع هذه القواعد والمبادئ النظرية يكون نسقا فكريا محددًا يفسر الظاهرة ومن مجموع هذه الانساق الفكرية تتكون النظريات القادرة على التفسير المعرفي للظاهرة الانسانية، حيث تظل نظرية واحدة غير كافية لمقتضيات التفسير للظاهرة الانسانية نظرا لتعقدها وهذا يجعلنا في حاجة إلى كل النظريات لكي نحيط بكلية الظاهرة، فلكل دراسة علمية نظريات مفسرة للظاهرة المدروسة ومن خلال النظرية نستطيع أن نحصل على تفسير عميق للمشكلة المدروسة، وتعد ظاهرة التحرش الجنسي من الظواهر الانسانية المعقدة التي تفسر على اسس بدنية بيولوجية وعقلية

معرفية ونفسية واجتماعية، وقدمت في مجالها كثير من القواعد والمبادئ النظرية التي كشفت عن بعض من طبيعتها، إضافة إلى التفسير الإسلامي لظاهرة الانحراف السلوكي وما نصت عليه الشريعة الإسلامية. وسوف تتناول الورقة البحثية فيما يلي هذه النظريات.

1- نظرية العجز المكتسب:

يجسد نموذج العجز المكتسب (Siligman, Abramson, Teasdale, Holahan & Moos) ويرى أصحاب هذه النظرية أن تكرار تعرض الفرد للأحداث الضاغطة مع ادراكه عدم القدرة على التحكم والسيطرة على الأحداث، يجعله يشعر بالفشل وينسب هذا الفشل إلى اسباب داخلية ثابتة وشاملة وغير محددة، مما يجعله يشعر بعدم القيمة وعدم الكفاية وفي النهاية يكون العجز في المواجهة وهذا العجز يجعله يبالغ في تقدير الأحداث الضاغطة، ويشعر بعدم الكفاية في مواجهتها مما يزيد من شعوره بالفشل والعجز، وفي النهاية يتكون لدى الفرد الشعور بفقدان الأمل، حيث لا جدوي من المواجهة طالما أن المواجهة محكوم عليها بالفشل (ابراهيم: 1995، ص 17-18).

كما أشار كل من (Siligman & Peterson) إلى أن هناك توازن بين العجز المكتسب في حالته الأصلية والاستجابات تجاه التعرض للإساءة حيث كلاهما يسبق بحدث سلبي لا يمكن السيطرة عليه، وهنا الشخص تكون له قدرة السيطرة قليلة أو منعدمة، في كلتا الحالتين يعتقد الشخص بأنه لا يمكن السيطرة على ما يحدث له في المستقبل على سبيل المثال في حالة التحرش الجنسي بمجرد أن الشخص يُدعى " بالضحية " يشعره ذلك بالعجز والضعف والهشاشة اتجاه هذا الحدث، إن الأشخاص الذين يعانون من العجز المكتسب والضحايا تظهر عليهم أعراض اكتنابيه أو اختلالات مرتبطة بعدم القدرة (العجز المكتسب) في وضعيات مختلفة غير الوضعيات التي تسببت في بداية العجز على سبيل المثال بعد التعرض للتحرش الجنسي يُظهر الفرد (الطفل) سلوكيات سلبية، على سبيل المثال الخوف وعدم القدرة على مواجهة (الشخص المتحرش) وصعوبة إيجاد حلول مناسبة في مجالات الحياة المتنوعة (مدوري: 2020، ص 147).

وأشار ادلر (Edler) إلى أن الأفراد الذين يعانون من مشاعر النقص وعدم الكفاية يفتقرون إلى الثقة في انفسهم وقدراتهم، ويعتقدون انهم لا يمكنهم التغلب على ما يواجهونه من صعوبات في الحياة وبهذا يصبحون عرضة للاضطرابات النفسية والجسمية والسلوكية (سلامة: 1990، ص 57).

كما أشار (Siligman & Peterson) إلى أن العجز المكتسب والحق الأذى (الإساءة) تتميزان باستجابات العجز أو الاكتئاب لدى الفرد والتي تحدث بسبب الاعتقاد بأن الأحداث المستقبلية لا يمكن السيطرة عليها، على سبيل المثال محاولة الهروب من المعتدي تعتقد الضحية بأنها لا تملك أي مصادر نفسية او اجتماعية لإيجاد حلول يمكنها من التصدي للأحداث السلبية المختلفة التي يمكن أن تحدث لها مستقبلا، وبهذا الشكل يحس الفرد بالعجز وتظهر لديه أعراض الاضطرابات النفسية والجسمية والسلوكية والتي من أهمها الاكتئاب، فطريقة إدراك الفرد للحدث له علاقة بالقدرة على التحكم والسيطرة فيه، كذلك طريقة التفسير والتوقعات تساعد على مواجهة الحدث، فعدم القدرة على التحكم والسيطرة هو ما يؤدي إلى العجز المكتسب، كما أن هناك فروق فردية في الاستجابة للأحداث السلبية، ويرى العالم أن الإساءة المتكررة تخلق لدى الضحية الميل إلى الاستقرار والشمولية، وأن هناك علاقة وطيدة بين لوم الذات والاكتئاب عند ضحايا التحرش الجنسي (مدوري: 2020، ص 147).

وهذا ما أشار إليه (Holahan & Moos) 1985، حيث وجد أن الأشخاص الأعلى في اعراض الاكتئاب كانوا أقل ثقة وطموح ونجاح وأقل في المساندة الاجتماعية، وأقل قدرة على المواجهة الاجتماعية، وأكثر هروبا وتجنباً، كما اشارا إلى أن متغيرات الشخصية (كالثقة بالنفس، والطموح) تجعل الفرد أكثر قدرة على المواجهة، فالثقة بالنفس تجعل الفرد أكثر صلابة و أكثر قدرة على التغيير، وبالتالي فهي أحد أهم المتغيرات النفسية التي تساعد الفرد على المواجهة الناجحة .
(Holahan,& Moos: 1985, 737-739)

ويشير (Holahan & Moos) إلى أن ادراك الفرد للضغوط وقدرته على مواجهتها بفاعلية يتوقف على طبيعة المصادر النفسية و الاجتماعية المتاحة للفرد فإذا كان الفرد يعتقد في كفايته وتمكنه وقيمه وفاعليته فإنه سوف يكون اقل تأثراً بالأحداث الضاغطة (عبدالرازق:1996، ص43).

ونظرية العجز المكتسب كما طرحها الباحثة الأكاديمية لينور والكر (Leinorwalker) ربطت بين التحرش الجنسي وعمليات التنشئة الاجتماعية، حيث تدعم هذه الاخيرة أفعال التحرش الجنسي من خلال اعتمادها على الجندر، فعمليات التنشئة الاجتماعية المعتمدة على الجندر تخلق وتحافظ على تفاوتات القوة بين الذكور والإناث على المستوى الاجتماعي، وهذا ما يفسر أن أغلب مرتكبي فعل التحرش "المتحرشون" من الرجال، وأن أهداف فعل التحرش، في الغالبية من النساء، أضف إلى ذلك أن عمليات التنشئة الاجتماعية التقليدية القائمة على أساس الجندر، تعلم النساء التسامح والتجاهل لفعل التحرش الجنسي، وتجنب المواجهة والاعتراض على هذا الفعل، وذلك خوفاً من المخاطر الاجتماعية والسيكولوجية التي قد تترتب على مقاومة أفعال التحرش بآليات واستراتيجيات علنية .
(Rospendaand Others p. 41).

وفي مجتمعاتنا العربية نجد أن العنف الذي يُمارس، من قبل الزوج أو الأب أو الأخ أو أيا كاف المعتدي، يفسر نوعية الثقافة السائدة في المجتمع العربي، والتي تعمل من خلال التنشئة الاجتماعية التي تتبعها الاسر العربية في تربية الابناء سواء كانوا ذكورا أو إناثا والتي تعزز التفوق الذكوري، فالمرأة في المجتمعات العربية تربي على أساس الطاعة وقبول العنف، وهذا ما يفسر خضوع وتبعية المرأة العربية من ناحية، ومن ناحية أخرى يفسر خوف المرأة من مواجهة المعتدي في ما يمكن أن يلحق بالمرأة من أضرار بسبب ثقافة المجتمع (منصوري، قاضي: 2018، ص 22-23).

ومما يؤخذ على نظرية العجز المكتسب انه عند فحص العجز المكتسب باستخدام اختبارات عشوائية على الناس تبين صعوبة التنبؤ بالسلوك وفقا لهذه النظرية، بالإضافة إلى أن هناك عددا من ردود الفعل الانسانية لا يمكن تفسيرها بهذه النظرية (عبدالله: 1995، ص 130).

من خلال ما سبق نلاحظ أن هذه النظرية أكدت على ان الاضطرابات الانفعالية تحدث بسبب ادراك الفرد للشعور بعدم الكفاية في مواجهة حادثة (التحرش الجنسي) مما يجعله يتوقع الفشل ويبالغ في تقدير الحادثة فيكون الفشل، ويتكرر الفشل فيكون العجز، كما نلاحظ أن مجتمعاتنا العربية تعزز نظرية العجز من خلال اساليب التنشئة الاجتماعية التي تتبعها الاسر العربية في تربية الابناء سواء كانوا ذكورا أو إناثاً حيث تعزز التفوق الذكوري على الإناث، فالمرأة في المجتمعات العربية تربي على أساس الطاعة وقبول العنف من جانب الرجل.

2- النظرية النفسية التحليلية:

نظرية التحليل النفسي (فرويد) في تفسيرها لظاهرة التحرش الجنسي ركزت على مفهومين أساسيين هما: اللاشعور، والجنسية الطفولية، وذلك من خلال مراحل مرتبطة بمراحل شبكية (مناطق جسدية تحقق اللذة) هي المرحلة الفمية والشرجية والجنسية، وحتى يتم الوصول إلى المرحلة الجنسية يمر الطفل بالمرحلة الفموية المبكرة والفموية السادية والشرجية ليتم تجميع الغرائز الجزئية إلى أولوية المناطق الجنسية، التي تشمل المرحلة القضيبية، ومرحلة الكمون، ثم مرحلة الرشد.

الشذوذ حسب النظرية الفرويدية يرتبط بعدم حل مركب الأوديب، أين يتوجب على الشاذ النكوص إلى مرحلة متقدمة، ليكون نمطه الجنسي مبني على نمط قبل جنسي تحكمه غرائز جزئية، والنكوص والتثبيت بحيث يبقى جزء من الطاقة النفسي مرتبط أو مستثمر مثبت على مرحلة من مراحل النمو النفسي الجنسي. وتمثل ظواهر التثبيت نقاط حساسية أثناء النكوص. والنمو السليم من وجهة نظر هذه النظرية يفترض به المرور من مرحلة إلى مرحلة موالية معتمداً على حل صراع المرحلة السابقة. بعد ذلك تحولت النظرة التفسيرية إلى المراحل قبل الجنسية والغرائز العدوانية واعتمد الكثيرون على مفهوم الجنسانية (Lasexualisation) كاستثمار عالي للغريزة الجنسية و كدفاع ضد العواطف القاسية، حيث أنها تمنح الغرائز دلالة وتقاوم ضد الاكتئاب.

واعتبرت هذه النظرية العلاقة مع الأم هي محرك الشذوذ فهذا يؤكد دور المشهد الأولي أيضا الذي يعرفه (FREUD) بأنه ملاحظة الطفل المباشرة للفعل الجنسي بين الأبوين أو لنتائج هذا الفعل كالحمل والولادة؛ كما أشارت النظرية إلى ذلك على أنه مجموع اتهامات لاشعورية تخص العلاقة الجنسية والأسطورة الفردية لكل شخص فيما يخص الصور الأبوية وقد أشار لدور هذا المشهد في الشذوذ والاعتصاب، حيث يعيش الطفل هذا المشهد كصدمة، ويحدث صدمات وقلق فقد الحب وقلق الخصاء وقلق الإهمال والاستثارة من دون هدف والعجز.

يوصل هذا المشهد الطفل إلى التأكد من الاختلاف التشريحي للجنسين الذي لا يقبله إلا إذا واجه قلق الخصاء بشكل حاد، ويشكل تقبل الاختلاف بين الجنسين عنصرا قاعديا لتكوين الهوية الجنسية، ومهما كانت علاقة الطفل بهذا المشهد فان " السيناريو الشاذ له وظيفة أساسية في التحكم بالقلق الأصلي الذي يهدد بتدمير الموضوع أو الشخص نفسه" كما له وظيفة ترميم الجروح؛ لأن الشاذ لا يرتبط باللذة الجنسية فقط.

وترى النظرية أن الشذوذ الذي يحوي مفهوم الاعتداء الجنسي هو " مرض للعلاقة بالموضوع يحرك الغرائز الجنسية والعدوانية وكذلك القلق الأصلي". وميزت هذه النظرية بين مفاهيم الشذوذ والشذوذية والاعتداء الجنسي، الذي اعتبرته مرضا قائما بحد ذاته تكون فيه الأسبقية للفعل العنيف على الفعل الجنسي الذي يحمل القليل من اللذة الشبقية؛ كونه ينتهي غالبا بعدم بلوغ اللذة. ويكون الفعل محاولة دفاعية لحماية الأنا من الانفجار أو من الاكتئاب. فالمعتدي الجنسي يعيش هشاشة في الحدود تترجم وجود مرض في النرجسي (فمهتم من خلال فعله بتكوين سند نرجسي، لذا يختار موضوعا خارجيا (الضحية) ليكون كموضوع ساند. وتفسر ذلك على أساس أن فعل الاعتداء الجنسي هو دفاع لمواجهة الضعف النرجسي والضعف في الهوية؛ بحيث يقوم تصور الهوية على أنا مثالي للقدرة المطلقة القضيبية، ويكون الفعل الاعتدائي كفعل دفاعي شاذ يسيطر على مقدمة المشهد النفسي في سجلي الذهان والحالات البينية، كما

يمكن أن يتواجد في بعض الوحدات النفسية المرضية كالسيكوباتية والبارانويا مما يؤكد صعوبة إعطاء تشخيص بنيوي واحد لكل الحالات (مسعودي: 2018، ص 36-38)، (جعدوني: 2011، ص 97-100).

ومما سبق يتضح لنا ان نظرية التحليل النفسي (فرويد) في تفسيرها لظاهرة التحرش الجنسي ركزت على مفهومين أساسيين هما: اللاشعور، والجنسية الطفولية، واعتبرت هذه النظرية العلاقة مع الأم هي محرك الشذوذ فهذا يؤكد دور المشهد الأولي أيضا الذي يعرفه (FREUD) بأنه ملاحظة الطفل المباشرة للفعل الجنسي بين الأبوين أو لنتائج هذا الفعل كالحمل والولادة، حيث ترى معظم النظرية التحليلية أن التحرش سلوك فردي مضطرب ناجم عن بنية نفسية مضطربة .

3- النظرية البيولوجية:

انطلقت هذه النظرية من التطور المعرفي ووسائل التقصص والبحث في محاولة لكشف إصابات عضوية وراء فعل التحرش الجنسي، حيث انقسم هذا التطور إلى ثلاث مراحل أساسية هي:

أولا مرحلة الستينات من القرن العشرين والتي ركزت على تحديد كروموزومات العدوانية.

تفسر هذه المرحلة فعل التحرش الجنسي بوجود كروموزومات غير عادية أو معتمدة أو غياب كروموزومات، تحدث هذه الحالة اضطرابات مختلفة تتميز بعدم السواء جسدي أو مظاهر سلوكية تجعل الشخصية متهيئة للاعتداء الجنسي وقد تحدد مركبين أساسيين الأول مركب (xyy) فكل شخص عادي يملك (46) كروموزوم الجنسية تتجزأ في (23) زوج، ويمثل الزوج الثالث والعشرين الكروموزومات الجنسية، المكمل الكروموزومي (46) المتمثل في (xy) يشكل الجيني الذكري والمكمل (4) (xx) يشكل الجين الأنثوي وبعض الأشخاص لديهم (47) جين (xyy) بمعنى وجود كروموزوم (y) زائد ناجم عن خطأ في الانقسام الخلوي وبناءً على ذلك أعتبر العلماء أن العدوانية هي سمة ذكورية. وعليه أصبح تواجد سلوك عدواني وبنية جسدية قوية ونقص عقلي مع ضعف المراقبة الانفعالية لدى الأشخاص ذوي (xyy) منبأ بوجود اضطرابات كروموزومية تؤدي بدورها إلى حدوث اضطرابات في كل من صورة الجسد والهوية الجنسية .

كما أظهر هؤلاء الأشخاص عوامل مشتركة جسدية كالاضطرابات العصبية الحركية واضطرابات اللغة لدي العينة المدروسة واضطرابات الكتابة مما جعلهم بحاجة لتربية خاصة، تؤدي هذه العوامل إلى سوء تقدير الذات كما اشتركوا أيضا في بعض العوامل النفسية كنقص النضج النفسي والاتجار وهشاشة الانفعالية وضعف القدرات الاجتماعية مع عجز عن تأدية الدور الذكري في علاقتهم مع المرأة وغياب كلا السلوكيات الجنسية شاذة إلا إذا تواجدت مع مرض عقلي.

ثانياً مرحلة السبعينات التي تميزت بالبحث في هرمونات الغدد:

هدفت إلى إبراز دور الهرمون الذكري في الاعتداء الجنسي، حيث أن النمو والنضج الجنسي للجسد وزيادة الاهتمام بالجنس تظهر في مرحلة النضج ويرافقها زيادة في الإفرازات الغدية (هرمون التيسترون الذكري) الأساسي وهو هرمون يرتبط بالسلوك الجنسي العادي من خلال نشاط الخصيتين في وظيفتي إنتاجية الهرمون الذكري وإنتاجية الحيوانات المنوية، حيث يؤثر نشاط الغدد على تحديد الفروق الجسدية ونمو جهاز الإنتاج الذكري ونمو المميزات الجنسية الذكورية الأساسية والثانوية، ولها دور في العملية الأيضية للعديد من الأنسجة كالعضلات والكليتين والكبد، ودورها الآخر يخص الجهاز العصبي المركزي .

واتضح من خلال الدراسات التي أُجريت عن (التحرش الجنسي) أن دور هذا الهرمون في التحرش الجنسي غير محدد وذلك بسبب محدودية الدراسات في هذا المجال ومحدودية العينات التي خضعت للدراسة بينما أشارت الدراسات إلى أن أقلية فقط من المعتدين جنسيا يتميزون بارتفاع في هرمون الذكورة.

ثالثا مرحلة الثمانينيات التي ارتبطت بالعلوم العصبية:

تؤكد الدراسات على ارتباط السلوك الجنسي السوي كباقي السلوكيات بسلامة الجهاز العصبي، وتتدخل الناقلات العصبية كالسيروتونين (Serotonin) والدوبامين (Dopamine) والنورادرينالين (Noradrenaline) وتتفاعل فيما بينها في الهميبوتلاميس. وتؤثر الكحوليات والمخدرات خاصة الهيروين والكوكايين على الناقل العصبية وتؤثر بالتالي على السلوك الجنسي، وقد ارتبطت العديد من الاضطرابات العصبية بمختلف السلوكيات الجنسية وهذا ما سمح بتطبيق مختلف وسائل التشخيص على هؤلاء الأشخاص كالاختبارات العصبية والنفسية والارتداد المغناطيسي النووي.

من خلال العرض السابق نلاحظ أن هذه النظرية قد مرت بثلاث مراحل في تفسيرها للتحرش الجنسي: الأولي: فسر فعل التحرش الجنسي بوجود كروموزومات غير عادية أو معتمدة أو غياب كروموزومات وعليه أصبح تواجد سلوك عدواني وبنية جسدية قوية ونقص عقلي مع ضعف المراقبة الانفعالية لدى الأشخاص ذوي الخلل الكروموزومي (xyy) منبأ بوجود اضطرابات كروموزومية تؤدي بدورها إلى حدوث اضطرابات في كل من صورة الجسد والهوية الجنسية .

بينما الثانية: هدفت إلى إبراز دور الهرمون الذكري في الاعتداء الجنسي، حيث أن النمو والنضج الجنسي للجسد وزيادة الاهتمام بالجنس تظهر في مرحلة النضج ويرافقها زيادة في الإفرازات الغدية (هرمون التيسترون الذكري)، غير أن دور هذا الهرمون في التحرش الجنسي غير واضح بسبب محدودية الدراسة، والعينة.

أما الثالثة: فقد أكدت على الارتباط بين السلوك الجنسي السوي والجهاز العصبي السليم، كما أشارت الدراسات إلى ارتباط العديد من الاضطرابات العصبية بمختلف السلوكيات الجنسية (مسعودي: 2018، ص33-36)، (جعدي: 2011، ص 94-97).

4- النظرية السلوكية:

ترى هذه النظرية أن جميع انماط السلوك (السوية والشاذة) وكذلك انماط التوافق وسوء التوافق متعلمة من البيئة وذلك من خلال الخبرات التي يتعرض لها الفرد، وأوضح (Tolman) انه عندما يجد الأفراد أن علاقاتهم مع الآخرين غير مثابة فإنهم ينسلخون عن الآخرين، ويبدون اهتماما أقل فيما يتعلق بالتلميحات الاجتماعية، وينتج عن هذا أن يأخذ هذا السلوك شكلاً شاذاً أو غير متوافق (عبداللطيف: ب ت، ص88).

كما ترى النظرية السلوكية أن السلوكيات الجنسية المنحرفة تنتج من عامل واحد هو الاستثارة الجنسية المنحرفة، بعد ذلك ظهر نموذجا تفسيريا آخر يقوم على فرضية أن السلوكيات الجنسية المنحرفة لا تأتي فقط من زيادة الاستثارة الجنسية المنحرفة، لكن من العجز في الاستثارة الجنسية غير المنحرفة والمهارة الاجتماعية الضرورية للوصول إلى شريك راشد ملائم، ثم ظهر نموذجا ثالثا يقوم على النموذجين السابقين ويربط زيادة الاستثارة بالعجز في المهارة الاجتماعية، التي تشكل حواجز أمام توظيف نفسي مشبع على المستوى الداخلي، مما يحدث قلقا يكون سببا في تحريض السلوك الجنسي المنحرف. فكرة هذه النماذج السلوكية تقوم على تعلم السلوكيات الجنسية السوية والمنحرفة (مسعودي: 2018، ص38).

وترى هذه النظرية أنه لا يمكن تحديد عامل واحد أو عجز واحد مميز للتحرش لكنه تفاعل كثير من نقاط العجز تتضمن المهارة الاجتماعية، القدرات المعرفية، والتعامل مع الاستثارة الجنسية ومواضيعها المحددة و المختلفة (جعدوني: 2011، ص 101-102).

من خلال ما سبق نلاحظ أن هذه النظرية أكدت على أن جميع انماط السلوك (السوية والشاذة) وكذلك انماط التوافق وسوء التوافق متعلمة من البيئة وذلك من خلال الخبرات التي يتعرض لها الفرد، وترى النظرية السلوكية أن السلوكيات الجنسية المنحرفة تنتج من الاستثارة الجنسية المنحرفة، والتي يتم تعلمها من البيئة، أي أنها تؤكد على الركن البيئي في تعلم انماط السلوكيات المنحرفة (كالتحرش الجنسي).

ثانياً النظريات الاجتماعية المفسرة للتحرش الجنسي :

تشير الادبيات إلى أن الاهتمام بالانحرافات الجنسية قبل (1950) كان من اختصاص مدرسة التحليل النفسي والطب العقلي فقط، ومع مطلع القرن العشرين بدأ الاهتمام بمفهوم العنف انطلاقاً من مفاهيم القيم والمعايير الاجتماعية والثقافية، وبدأت النظرية الاجتماعية تهتم بدراسة الدعارة وزنا المحارم والتحرش الجنسي بالأطفال، وكذلك الاغتصاب والعديد من الظواهر الإجرامية، وصنف الإدمان على الكحول والفقر والعنف كعناصر مرتبطة بالجرائم الجنسية، واعتبر الاعتداء الجنسي ظاهرة اجتماعية، كما حاول المختصين فحص وتحليل العوامل المرتبطة به (جعدوني، 2011، 102-104)، (مسعودي: 2018، ص 39-40).

وترى هذه النظرية أن هناك ارتباط بين التحرش الجنسي وعمليات التطبيع ذلك أن الأخيرة قد تدعم أفعال التحرش الجنسي من خلال اعتمادها على الجندر، حيث أن عمليات التطبيع الاجتماعي المعتمدة على الجندر تخلق وتحافظ على تدعيم رؤيتهم هذه من خلال الاستناد على أن أغلب مرتكبي فعل التحرش "المتحرشون" من الرجال وأن أهداف فعل التحرش والأغلبية من النساء وهذه العمليات الاجتماعية التقليدية القائمة على أساس الجندر تدفع بالإناث إلى تجاهل أفعال التحرش الجنسي من قبل الرجال وتجعلهن يتجنبن مقاومة هذه الأفعال، إضافة إلى أن ثقافة المجتمع الجندرية وتحذر الإناث من العديد من المخاطر الاجتماعية والنفسية التي قد تترتب على مقاومة أفعال التحرش والمتحرشين ، وكذلك تؤكد النظرية على أن مشكلة التحرش الجنسي ليست مشكلة فردية في العديد من المجتمعات بل هي مشكلة اجتماعية عامة على مستوى جميع مؤسسات المجتمع (عبادة، ابو دوح: 2008، ص 277).

ومن خلال عرض هذه النظرية يتضح لنا أنها تربط بين التحرش الجنسي وعمليات التطبيع الاجتماعي ذلك أن الأخيرة قد تدعم أفعال التحرش الجنسي من خلال اعتمادها على الجندر، وترى أن التحرش الجنسي هو عملية تنجم عن أن الفروق القائمة بين الجنسين في المكانة الاجتماعية والثقافية، وهذه من أسباب انتشار ظاهرة التحرش الجنسي، وتشير إلى أن القوة وممارستها هي أساس التحرش الجنسي، كما أن النوع والطبقة والمكانة لهم تأثير في التحرش الجنسي، وتؤكد رواد هذا الاتجاه على أن مشكلة التحرش الجنسي ليس مشكلة فردية بل هي مشكلة اجتماعية تحدث في جميع المجتمعات .

1- نظرية التفكك الاجتماعي :

تري هذه النظرية أن اختلاف المعايير التي تنظم السلوك بين الوحدات الاجتماعية المختلفة داخل المجتمع والتي ينتقل الفرد في تفاعله خلالها ومن بينها (الأسرة، والمدرسة، وجماعة الرفاق)، وكنتيجة لهذا التفاعل سيواجه الفرد صراعات

داخلية تؤدي به إلى العنف، ومع اتساع دائرة معارفه فإن ذلك كله قد يؤدي إلى اضطراب في المخزون المعرفي للمعايير، وفي حالة وجود معايير مختلفة بين الجماعات فستحدث صراعات داخلية تؤدي إلى أنماط مختلفة من العنف الذي قد يكون التحرش أحد أشكاله (الإبراهيم: 2010، ص 299-329).

2- النظرية التصنيفية:

تشير الادبيات إلى أن أول نموذج للتصنيف هو النموذج الفرويدية الذي عرف الشذوذ بمقابل الفعل الجنسي العادي الذي يقصد به الجماع الموجه للإشباع واللذة الجنسية من خلال الإيلاج الفرجي مع شخص مناسب عمريا من الجنس المغاير، واستمر هذا النموذج. الذي بني على اللاشعور إلى عام 1950، ثم برز النموذج المعرفي، الذي طرح مشكلا منهجيا تمثل في نقص عناصر تشخيصية إجرائية ونقص التحقق من مصداقية الاحكام، مما يفتح المجال للعناصر الذاتية.

تم التوصل إلى تصنيف المعتصبين حسب أربعة عوامل أساسية تدفع بالشخص إلى المرور إلى الفعل هي:

أولاً: البحث عن السلطة وهو دافع ينطلق منه المعتدي الذي يبحث عن تأكيد الفحولة والسلطة. وهم رجال يحسون بعدم التكيف في الحياة العامة وأمام النساء خاصة وعجز عن إقامة علاقة حميمة معهم؛ لذا يلجئون إلى استعمال القوة لإخضاع الضحية. ويكون الاغتصاب وسيلة لاختبار قدراتهم الجنسية وانكار الشك النسبي المرتبط بالفحولة المعاش كتصعد داخلي.

ثانياً: البحث عن الولاء، ويرى هذا الاتجاه أن المعتدي الجنسي عنيف ويعيش حالة من الصراع الذي يمس الهوية، فيكون المرور إلى الفعل وسيلة دفاعية لنقل الغرائز العدوانية. هدف هذا النوع من المعتدين هو جرح وانقاص قيمة الضحية وتدميرها، والفعل هو مجرد وسيلة للتعبير عن ذلك و غالبا ما يكون الفعل انفجاريا وتلقائيا يسبق بحادث مثير كالشجار مع العائلة مثلا. ما يحرك الفعل ليس الاستثارة الجنسية، بل حالة من الوله قريبة جدا من الغضب، وغالبا ما تكون الضحية غير معروفة.

ثالثاً: السادية: في هذا النوع يكون المعتدي شخصا ساديا يدمج الغرائز العدوانية والجنسية. يرتبط الاعتداء الجنسي بعنف جسدي ملاحظ على الضحية ويتم الإعداد والتحضير للفعل بشكل محكم، توفر له الوسائل لتعذيب الضحية وممارسة بعض الطقوس عليها، أي يوجه التعذيب خاصة للمناطق الجنسية كالبتير والحرق.

رابعاً، السلوك المضاد للمجتمع، كان قد أشار إليه معظم المختصين، يشمل هذا النوع المعتدين السوسيوپاتيين والانفجاريين. كما يمكن أن يوجد هذا النوع في أحد الأنواع المذكورة سابقا، وهم المعتدين الذين يبحثون عن الإشباع الفوري لرغباتهم وحاجاتهم.

حاليا يحاول العديد من المختصين الوصول إلى تصنيف آخر للمعتدين جنسيا، بهدف وضع استراتيجية تمنع الانتكاس في السلوك، فنجد مثلا النموذج المقترح من طرف (KNIGHT ETK, PRENTKY, 1990) والذي يصنف المعتدين إلى أربعة أصناف: المعتصب الانتهازي و الذي يدفعه وله الاختلاف وعدم تحمل الإحباط ويحركه الدافع الجنسي كالسادى الذي يحركه دافع الوله اتجاه المرأة وتدميرها. وهنا يكون السلوك الجنسي وسيلة للوصول إلى هذه الغاية. أما فيما يخص البيدوفيلين فقد لوحظ غياب معايير تصنيفية مشتركة بينهم رغم اعتمادهم على إستراتيجية إغراء الطفل في البداية و

اللجوء إلى التهديد والقوة والعنف إذا لمس مقاومة حادة من الطفل. هذا الأخير الذي يقع عليه الكره أو رغبة السيطرة والخضوع للمعتدي (جعدوني: 2011، ص 91-103).

3- نظرية الفرصة:

تتكون نظرية الفرصة من مجموعة نظريات تنطلق من فكرة أن الفرصة تصنع الجريمة وتتخلص هذه النظرية في أن حدوث التحرش المكاني والزمني يتطلب توافر ظروف معينة مثل: توافر الهدف، والشخص المدفوع للتحرش وغياب الحماية اللازمة ضد التحرش وعدم وجود شرطة أو رقابة داخلية عند الفرد أو ضبط اجتماعي. وتشمل نظريات النشاط الرتيب ونمط الحياة والاختيار العقلاني.

- نظرية النشاط الرتيب: تربط هذه النظرية بين البيئة والجريمة. وكذلك عودة الافتراضات العقلانية للطبيعة الإنسانية. ركزت نظرية النشاط الرتيب على البعد المكاني، لكنها تعدتها إلى الزمان سواء على مستوى الساعة أو اليوم، واعتبر ذلك من الأنشطة الإنسانية اليومية. وأسهمت بنقطتين مركبتين لمدخل النشاط الرتيب:

- 1- التحليل الشامل أو الكلي للمجموعات السكانية.
- 2- يقدم فكراً منتظماً للأنشطة الإنسانية والتفاعلات الاجتماعية اليومية فقدم أمثلة أمبريقية لتغير الأنشطة الإنسانية. ويقصد بالنشاط الرتيب، أي نشاط إلى المدرسة أو الجامعة والنوم والتسوق وإذا ما حدث أي تغير للأنشطة الرتيبة فسوف يتبع ذلك تفكك اجتماعي.

وتتكون هذه النظرية من ثلاث أجزاء رئيسية:

- المجرم ذو الرغبة: ويعني ذلك أي شخص قد يرتكب جريمة ولأي سبب.
- الهدف المناسب: قد يكون شخصاً أو شيء ما، (الضحية والجانب الأخلاقي).
- غياب الرقابة القادرة: وليس المقصود رجال الأمن على الأغلب بل الجيران وربما وسائل الرقابة الالكترونية والأقفال الآمنة.

- نظرية نمط الحياة:

ويمكن من خلال هذه النظرية تفسير سلوك العنف لدى الأفراد بأنه بسبب أسلوب حياة الضحية أثناء تعاملها مع الجاني، وكذلك من الأسباب المهمة حاجة الضحية للمكافأة من الجاني، مما يجعل الضحية غير قادرة على إبداء أي ردة فعل مناسبة لهذا السلوك كذلك يمكن أن نفسر هذا السلوك وفقاً لهذه الفرضية أن الضحية قد تقدم للجاني الإجراءات الكفيلة بتحفيزه على القيام بهذا السلوك. جميع هذه الأسباب كفيلة أن توقع الجاني في ارتكاب جريمة التحرش.

4- نظرية غياب الرادع:

تنطلق هذه النظرية من فكرة (هيرتشي) أن الكائن الإنساني بطبيعته يولد وهو يحمل سلوكاً غير اجتماعي بما في ذلك إبداء الآخرين والاعتداء عليهم، تري هذه النظرية أن العنف يتزايد عندما لا يكون هنالك عقوبة على مرتكبه، سواء أكانت العقوبة قانونية أم اجتماعية، وتؤكد النظرية على أن الإنسان يوازن بين الفائدة التي سوف يحصل عليها مقابل

الضريبة أو التكلفة التي سوف يدفعها، ويتصرف بناء على نتيجة الموازنة، ولذلك فإن زيادة التكلفة المادية والمعنوية هي السبيل لتقليل من العنف بأشكاله (النابلسي، وآخرون: 2017، ص 30-31).
وتؤكد على أن أسباب التحرش جاءت نتيجة غياب الرادع النظامي، وجعل هذا الأمر من الأمور التي لا تستوجب الوقوف عليها ومعالجتها بشكل جدي من الانظمة التعليمية.

ثالثاً/ النظرية الإسلامية في تفسير التحرش الجنسي:

يدعو الاسلام إلى القيم السلوكية الفاضلة والمثل الأخلاقية القويمة التي هي عماد المجتمع الإسلامي الفاضل، والتي تنطوي على مجموعة متكاملة من النظم والتشريعات الاجتماعية والأخلاقية التي من شأنها أن تحدد طبيعة سلوك الإنسان وتنظم علاقاته بالآخرين تنظيمًا يؤدي إلى التضامن والتعاون والتكافل بين أبناء المجتمع الإسلامي (الحسن: 2008، ص228).

وقدمت النظرية الاسلامية علاجاً لجل المشاكل المتعلقة بالانحرافات السلوكية في المجتمع الإنساني، ولم تقتصر على مجرد تحليل الأسباب والدوافع فحسب، حيث اختلف المنهج العلاجي اختلافاً جوهرياً عن العلاجات التي قدمتها النظريات الغربية، فالنظرية الإسلامية قد صنفت الانحرافات السلوكية إلى أربعة أصناف:

- جرائم الاعتداء على النفس وما دونها: وفيها القصاص أو الدية مع الشروط.

- جرائم الملكية: وفيها القطع و المقاصة ووجوب رد المغضوب.

- الجرائم الأخلاقية: وفيها الرجم و القتل و الجلد.

- جرائم ضد النظام الاجتماعي: كالمحاربة و الاحتكار ونحو ما فيها التعزيز و ، الغرامة.

إن التحرش الجنسي في الشريعة الإسلامية جريمة أخلاقية تمس جسد المعتدي عليه بشكل مخالف للشريعة الإسلامية الذي حفظه الله وأقر حمايته وصانه من شتى أنواع الاعتداء عليه بداية من النظر حيث يقول سبحانه وتعالى (تعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور)¹ صدق الله العظيم (قطب: ص 119). ويقصد بها النظرة التي بها التمعن التدبير في المفاتن والجسد والتدقيق في ذلك بدرة تثير الشهوة.

يقول الإمام الشافعي رحمة الله عليه: بداية المعصية النظرة وتأتي المرحلة الثانية هي الكلام وهي محرمة وفقاً للجريمة وهو القول الخادش للحياء (قطب: ص 190، ص 496).

ورغم أن التشريع والفقهاء الإسلامي لم يشر صراحة إلى التحرش الجنسي تحديداً، إلا أنه تناول جوانب كثيرة ترتبط بهذا الموضوع و نظم إطارها الشرعي صونا للشرف وكرامته ، وانطلاقاً من هذا المبدأ فإن الإسلام لم يهمل الثقافة الجنسية باعتبارها جانب مهم من جوانب حياة الإنسان، إذ ينظر إليه البعض أنه "رجس من عمل الشيطان" أو من قبيل الرهينة، و الواقع أن الإسلام قد عني به و وضع له من القواعد و التوجيهات و الأحكام ما يضمن أداءه لوظيفته في غير غلو ولا كبت و لا انحراف، وأما حفظ الفروج الذي دلت عليه الكثير من الأوامر الالهية و النبوية، وحفظها له حدود سنتها

¹ سورة غافر: الآية 19.

الشريعة فالمراد حفظ الفروج عن استعمالها فيما نهي عنه شرعا و ليس المراد حفظها عن الاستعمال أصلا و هي الرهينة المدحوضة بأدلة متواترة المعنى.

كما وضع الإسلام مجموعة من الضوابط والآداب التي تضمن استبعاد الممارسات الفوضوية للعلاقات بين الجنسين، فيجب غض البصر عن الجنسين يقطع الإسلام الطريق على وسائل الإثارة في النفوس البشرية، وبإيجاب اللبس الساتر حارب التشريع أسباب الفتنة و في غير حالات الضرورة يحرم على الرجال الاختلاء بالمرأة الأجنبية حتى وإن كانت ملتزمة باللباس الساتر، و هو ما تشير إليه أغلب التشريعات الوضعية و حتى الغربية منها في تحديد حالات التحرش الجنسي، إذ تعتبر الخلوة بالجنس الآخر في مكان مغلق داخل مقرات العمل من غير ضرورة لذلك ركنا مفترضا في إقامة جريمة التحرش الجنسي (مسعودي: 2018: 23-33)

وتأسيسا على ما سبق نري أن التفسير الإسلامي لظاهرة الانحراف يختلف اختلافا جذريا عن التفسيرات الغربية الأخرى، حيث هذه الأخيرة تجعلها أكثر بعدا عن تحليل الواقع الاجتماعي الإسلامي، إلا أننا لا ننكر دور العوامل والتفسيرات البيولوجية والنفسية والاجتماعية كأحد الأسباب المهمة في نشوء السلوك المنحرف ولا يكتفي الإسلام بتحديد الانحرافات والجنايات والتمييز بينهما فحسب، بل يذهب أبعد من ذلك ومن الآيات القرآنية الكريمة قوله تعالى "ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا"¹

التعقيب على النظريات :

تعد النظرية جزءاً أساسياً من الواقع المعاش في حياتنا اليومية وهي الأساس وراء تغيير كل فرد لأفعاله ومشاهداته اليومية، والنظرية هي ذلك النسق التصوري الذي تم صياغته في ضوء الخبرة بالمعرفة العلمية المتاحة وفي ضوء الخبرة بالواقع التاريخي والمعاصر للظواهر وحركتها، ومن هذا المنطلق تتشعب النظريات التي تبحث في تفسير السلوك الانحرافي والجريمة بصفة عامة، حيث اختلفت الآراء والنماذج حول توضيح الأسباب والعوامل التي تدفع بالأفراد إلى التحرش الجنسي كسلوك المنحرف.

ومن خلال عرض النماذج النظرية المختلفة التي اهتمت بتفسير ظاهرة التحرش الجنسي يتضح لنا أنها قدمت تفسيرات مختلفة لهذه الظاهرة، فهناك نظريات إرجعت اسباب التحرش الجنسي لأسباب نفسية وأخذت التفسير النفسي في تحليلها للظاهرة، بينما نظريات اخري ارجعتها لأسباب اجتماعية متعلقة بالبيئة المحيطة، اما النظرية الاسلامية اعتمدت على التشريع والفقهاء الاسلامي في تحليلها لظاهرة التحرش الجنسي بأنه سلوك محرم، حيث اتضح من العرض السابق للنظريات النفسية على اختلاف صياغتها بأنها قد أفلحت في أن تبرر جزءاً أساسياً من التفسير حيث أن ظاهرة التحرش الجنسي من الظواهر التي تفسر على أسس بدنية بيولوجية وعقلية معرفية ونفسية، فمن خلال عرضنا لنظرية العجز المكتسب تبين لنا أن من أهم اسباب التحرش هو شعور الفرد أو الطفل بالخوف والعجز وعدم القدرة على مواجهة الشخص المتحرش، بينما ركزت نظرية التحليل النفسي بفرويد على منطلقة الشعور وأن الشذوذ مرتبط بعدم حل عقدة أوديب واعتبرت ان التحرش الجنسي سلوك فردي مضطرب، كما اشارت النظرية النفسية البيولوجية إلي أن الفرد يتعرض لكروموزومات عدوانية خلقت له حالة من الاضرابات المختلفة في شخصيته جعلته مهيناً للاعتداء الجنسي، كما اكدت النظرية السلوكية بأن جميع انماط السلوك الشدة او السوية هي انماط

¹ سورة الأسراء، الآية 32.

مكتسبة من البيئة وأن السلوكيات الجنسية المنحرفة هي نتاج عامل واحد وهو الاستثارة الجنسية التي يتم اكتسابها من البيئة .

ومع هذا فإن هذه النظريات قد تتفادى الكثير من النقد إلا أنها هي الأخرى أهملت عاملا رئيسيا وهو الجانب الاجتماعي ودوره في السلوك الانحرافي فالتحرش الجنسي ليس ظاهرة فردية بل اجتماعية .

أما النظريات الاجتماعية فقد ركزت على العامل الاجتماعي في تفسيرها للتحرش الجنسي وارجعت السلوك الانحرافي الى الظروف الاجتماعية، والاقتصادية والثقافية، فالتحرش الجنسي ما هو إلا ظاهرة اجتماعية على حد قول "روبرت ميرتون" بمعنى ان هذا السلوك هو نتاج بواعث ودوافع اجتماعية بيئية خالصة. واهتمت النظرية الاجتماعية بدراسة التحرش الجنسي بالأطفال، وكذلك الاغتصاب وزنا المحارم، والعديد من الظواهر الإجرامية، كما اهتمت بمعرفة وتحليل العوامل المرتبطة بالتحرش، وصنف العنف والإدمان على الكحول كعناصر مرتبطة بالجرائم الجنسية، واعتبر الاعتداء الجنسي ظاهرة اجتماعية.، حيث تري نظرية التفكك الاجتماعي أن اختلاف المعايير بين الجماعات ستحدث صراعات داخلية تؤدي إلى انماط من الانحرافات الجنسية والعنف الذي يؤدي الي التحرش الجنسي ، كما ركزت نظرية الفرصة علي ان الفرصة تصنع الجريمة وأن حدوث التحرش الجنسي يحتاج لظروف معينة للظهور والانتشار. بينما اشار هيرتشي في نظريته علي أن الكائن الانساني يولد وهو يحمل سلوكا غير اجتماعي بما في ذلك ايداء الآخرين والاعتداء عليهم ، وان العنف يتزايد عندما لا يكون هناك عقوبة وكدت هذه النظرية علي ان اسباب التحرش الجنسي جاءت نتيجة لغياب الرادع النظامي في المجتمع .

وهذا واتفقت النظريات النفسية والاجتماعية على أن هناك ارتباط بين التحرش الجنسي وعمليات التنشئة الاجتماعية، وعملية التطبيع الاجتماعي ذلك أن الأخيرة قد تدعم أفعال التحرش الجنسي من خلال اعتمادها على الجندر، وتري أن التحرش الجنسي هو عملية تنجم عن الفروق القائمة بين الجنسين في المكانة الاجتماعية والثقافية، وهذه من أسباب انتشار ظاهرة التحرش الجنسي، وتشير إلى أن القوة وممارستها هي أساس التحرش الجنسي، كما أن النوع والطبقة والمكانة لهم تأثير في التحرش الجنسي.

ولا يمكننا ان نغفل دور التفسير الاسلامي لظاهرة الانحراف السلوكي، حيث اختلف المنهج العلاجي اختلافا جوهريا عن العلاجات التي قدمتها النظريات الغربية، فرغم أن التشريع والفقهاء الإسلاميين لم يشر صراحة إلى التحرش الجنسي تحديدا، إلا أنه تناول جوانب كثيرة ترتبط بهذا الموضوع و نظم إطارها الشرعي صونا للشرف وكرامته، وانطلاقا من هذا المبدأ فإن الإسلام لم يهمل الثقافة الجنسية باعتبارها جانب مهم من جوانب حياة الإنسان، وقدمت النظرية الإسلامية علاجا لحل المشاكل المتعلقة بالانحرافات السلوكية في المجتمع الإنساني، ولم تقتصر على مجرد تحليل الأسباب والدوافع فحسب، بل وضع الحلول الكفيلة بالحد من هذه السلوكيات وهذا واضح في الكثير من الاحكام التي جاءت في احكام الشريعة الإسلامية والسنة النبوية.

التوصيات:

- 1- نشر الوعي بمفهوم التحرش الجنسي وضرورة العمل على تكثيف الدراسات والأبحاث النفسية والاجتماعية والقانونية والاقتصادية بهدف التعمق في فهم المشكلة بكل جوانبها وذلك من خلال تفسيرها من زوايا مختلفة.
- 2- تنفيذ أنشطة وبرامج للأطفال وأولياء الأمور لتوعيتهم حول موضوع الإساءة الجنسية.

- 3- يري اصحاب نظرية العجز المكتسب أن تعرض الفرد للتحرش الجنسي مع ادراكه عدم القدرة على التحكم والسيطرة على الأحداث يجعله يشعر بالفشل والعجز عن المواجهة، حيث ربطت النظرية سالفه الذكر بين التحرش الجنسي وعمليات التنشئة الاجتماعية وبناءً عليه توصي الدراسة الأسر بإعادة النظر في أساليب التنشئة الاجتماعية للأبناء سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً.
- 4- ترى النظرية السلوكية أن السلوكيات الجنسية المنحرفة متعلمة من البيئة، وتأسيساً على ذلك توصي الدراسة بأن تقوم الأسرة بدورها التربوي في توعية الأبناء وذلك من خلال التربية الجنسية للأبناء وفقاً للمرحلة العمرية التي يمرون بها، كما توصي بمراقبة كل ما يشاهده الأبناء سواء كان معروضاً بوسائل الاعلام، او على وسائل التواصل الاجتماعي.
- 5- تشجيع الطفل (ضحية التحرش) على الشكوى بشكل رسمي عن حادثة التحرش، وذلك من خلال توعية الطفل عن كيفية مواجهة عمليات التحرش التي قد يتعرض لها، مما يجعله أكثر صلابة نفسياً، وقدرة على المواجهة، وأكثر ثقة، ويكسبه المهارات الاجتماعية لضبط وتحديد نطاق علاقاته الاجتماعية.
- 6- اجراء دراسات نفسية متعمقة تشمل العلاقة بين التحرش الجنسي واضطراب ما بعد الصدمة، والغضب، والاكتئاب والقلق، وتدريب الأخصائيين النفسيين على كيفية تقديم المساعدة لحالات التحرش الجنسي بالطفل خصوصاً.
- 7- إثارة انتباه واهتمام المنظمات والمؤسسات الدولية والعالمية بالتحرش حتى تصبح تلك القضية من بين العناصر ذات الأهمية ومن ثم تتبنى حيالها سياسات واستراتيجيات مناسبة للتعامل معها، من خلال تشجيع الحوار حول هذه المشكلة لزيادة الوعي من خلال الحملات الإعلامية والدعائية، بهدف حماية الطفل من التحرش، وضع استراتيجية للحد من هذه الظاهرة.
- 8- إبراز الدور الايجابي لوسائل الإعلام، وذلك من خلال مراقبة ما يعرض من برامج تخالف العادات والقيم العربية والاسلامية، وتوَجُّع الغرائز، (خاصة افلام الكرتون التي تحمل هذه المضامين) ووضع خطة إعلامية متكاملة لمواجهة هذه المشكلة.
- 9- لفت النظر للأثار السلبية للعولمة وتكنولوجيا الاتصال والمعلومات، حيث أن لها تداعيات سلبية لا يمكن إغفالها، وذلك من خلال مراقبة محتوى ما يعرض بالإنترنت لكي لا يُستغل الطفل ويقع فريسة للتحرش الالكتروني.
- 10- ضرورة تكاتف الجهود الاهلية والحكومية من أجل الحد من انتشار هذه الظاهرة، وضرورة إيقاع العقوبة اللازمة بحق المعتدين جنسياً على الأطفال وفق ما ينص عليه القانون.

المراجع:

- 1 إبراهيم، أسماء بدري. (2010): الصحة النفسية لدى النساء المعنفات في الأردن. مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد الثامن، العدد عشرة، 299-329.
- 2 إسماعيل، شاهيناز. ظاهرة التحرش الجنسي: أسبابها-نتائجها-طرق علاجها، دار العلوم للنشر، القاهرة.
- 3 الجبيلة، الجوهرة بنت فهد. الطريف، غادة عبدالرحمن. (2017): اسباب التحرش الجنسي بالأطفال، واثاره، وطرق علاجه (دراسة سوسيو-نفسية). مجلة الملك خالد للعلوم الانسانية، المجلد السادس والعشرون، العدد الثاني، 167-193.

- 4 الحسن، إحسان محمد. (2008): علم الاجتماع القانوني. ط 1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- 5 جعدوني، زهراء. (2011): دراسة سيكوباتولوجية للتوظيف النفسي للمعتدي الجنسي، رسالة دكتوراه منشورة، جامعة وهران. كلية العلوم الاجتماعية، الجزائر.
- 6 حمزة، احمد محمد عبدالكريم. (2017): التحرش الجنسي بالمرأة (دراسة استطلاعية على المجتمع السعودي). مجلة الإرشاد النفسي، العدد 05، جزء 1، 220-285.
- 7 مدوري، يمينة. (2020): التحرش الجنسي (مقاربة نظرية)، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد الخامس، العدد الثاني، 139-156.
- 8 زايد، أحمد وآخرون. (2002): العنف في الحياة اليومية في المجتمع المصري، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة.
- 9 زروقي، خولة. (2015): التعليم وتغيير سلوك المنحرف داخل مؤسسة إعادة التربية (دراسة ميدانية بمؤسسة إعادة التربية). رسالة ماجستير منشورة، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، شعبة علم الاجتماع.
- 10 سلامة، ممدوحة. (1990): الأسرة وعلاقات الوالدين بالأبناء، محاضرات كلية الآداب، جامعة الزقازيق.
- 11 الشيخ، صالح عبدالرحمن، وآخرون. (2009): التحرش الجنسي اسبابه، تداعياته، أليات المواجهة" (دراسة حالة المجتمع المصري). جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية.
- 12 عبادة، مديحة أحمد. ابودوح، خالد كاظم. (2008): العنف ضد المرأة دراسات ميدانية حول الجسدي والعنف الجنسي. ط 1، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة.
- 13 عبادة، مديحة احمد. ابودوح، خالد كاظم. (2007): الابعاد الاجتماعية للتحرش الجنسي في الحياة اليومية (دراسة ميدانية بمحافظة سوهاج)، مؤسسة مركز قضايا المرأة المصرية، مصر.
- 14 عبدالرازق، عماد. (1996): المعاناة الاقتصادية والضوابط الوالدية وعلاقتها بالمشكلات النفسية والسلوكية للأبناء، رسالة دكتوراه (فير منشورة)، كلية التربية، جامعة الزقازيق.
- 15 عبد اللطيف، مدحت عبد الحميد. (ب ت): الصحة النفسية و التوافق الدراسي، تقديم عباس عوض، الاسكندرية، دار المعرفة الجامعية.
- 16 عبدالله، تهاني احمد. (1995): الخصائص النفسية لبعض الامراض الجلدية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد الدراسات العليا للطفولة، جامعة عين شمس.
- 17 مرسي، صفاء محمد. (2020): التحرش الجنسي بالفتيات المعاقات ذهنيا، كلية الخدمة الاجتماعية، قسم خدمة الفرد، مصر.
- 18 مسعودي، ايمان. (2018): التحرش الجنسي بالأطفال وأثاره في الكبر. رسالة ماجستير منشورة، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر.
- 19 القطب، احمد. سمير، عبد الحميد. (2006): الجامعة وتعميق قيم الانتماء في ضوء معطيات القرن الواحد والعشرين، دراسة ميدانية، مجلة كلية التربية بجامعة المنصورة، العدد (60)، يناير 2006 مصر.

- 20 منصورى، منى. قاضى، رزىقة. (2018): دور المرأة فى حدوث التحرش الجنسى ضدها فى المجتمع الجزائرى (دراسة ميدانية لحالات من النساء بمديرية النشاط الاجتماعى والتضامن وجمعية أوركيدا بمدينة البويرة). رسالة ماجستير منشورة، جامعة أكلي محند أولحاج البويرة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، الجزائر.
- 21 النابلسى، هناع حسنى. العضائلة، لبنى مخلد. البكار، عاصم محمد. (2017): التحرش الجنسى فى الجامعات: أسبابه وتداعياته (دراسة على طالبات كلية الأميرة رحمة الجامعية)، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 44، العدد 1، 27-42.
- 22 وحدة النشر والمعلومات. (2009): دراسة حول واقع الاعتداء الجنسى على الأطفال فى محافظات قطاع غزة، المركز الفلسطينى للديموقراطية وحل النزاعات
- 23 - Browne, K. R. (1997): An Evolutionary Perspective on Sexual Harassment: Seeking Roots in Biology Rather Than Ideology. *Journal of Contemporary Legal Issues*, 8, 5-77.
- 24- Holahan, C. T.& Moos, R. H. (1985): Life Stress and health: personality, coping, and family support in stress resistance. *Journal of Personality and Social Psychology*, vol.49, No3. (pp. 739-747).
- 25- Kathleen M. Rospenda and Others, *Doing Power: (1998): The Confluence of Gender, Race, and Class in Contra power Sexual Harassment*, *Gender and Society*, Vol. 12, No. 1.
- 26- Nicole T. Buchanan,(2008): Subset Comparison Between Sexual Harassment Black Women and White Military Rank ,*Psychology of Women Quarterly*, Washington, p.378.
- 27- Tata, J (1993): The Structure and Phenomenon of Sexual Harassment: Impact of Category of Sexually Harassing Behavior, Gender, and Hierarchical Level, *Journal of Applied Social Psychology*, 23, 3, 199-211.

الإساءة الجنسية بالأطفال - التأصيل النظري والإنعكاسات النفسية- -التحرش الجنسي أنموذجا-

د: فضيلة عروج

Fadila Arroudj

أستاذة محاضرة-أ- ، جامعة أم البواقي ، أم البواقي / الجزائر

Oum el Bouaghi University, Oum el Bouaghi / Algeria

الملخص:

تمثل مرحلة الطفولة إحدى مراحل النمو الرئيسية والحجر الأساس في بناء شخصية الأفراد والمجتمعات، وذلك لما لها من تأثيرات بالغة على مراحل النمو اللاحقة كالمراهقة والرشد وتحديد طبيعة هذا النمو وتأثيراته على بناء الشخصية وتكاملها وديناميكيته في الإطار السوي أو المرضي، وفي هذا الصدد تجمع الكثير من الدراسات النفسية حول الطفولة أهمية دراسة مشكلات الطفولة والتكبير بالتدخلات العلاجية ما أمكن من أجل تفادي الوقوع في الانحرافات النفسية واستفحال الاضطرابات التي دون شك ستؤثر على البناء النفسي السليم للشخصية في مراحل العمر المقبلة، ومن خلال المحاولة البحثية الحالية سنحاول تسليط الضوء على أحد أكبر المشكلات التي يعانيها الأطفال في صمت وهي ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال كإحدى الجرائم التي تعطل سير النمو النفسي السليم للطفل بل وتحطم موارده النفسية وتساهم بشكل رئيسي في نشأة الاضطرابات النفسية والعقلية والانحرافات السلوكية في مراحل المراهقة والرشد.

سنحاول من خلال مداخلتنا تسليط الضوء على الظاهرة (التحرش الجنسي) على الأطفال بشكل خاص من خلال مدخل مفاهيمي للموضوع نركز فيه على الخصوص على الظاهرة ومختلف أبعادها النظرية، ثم نتعرض للآثار النفسية والتي تعاش كصدمات نفسية حادة يمكن أن يعانيها الطفل في حال عدم وجود تكفل نفسي وأسري مبكر، وانعكاساتها على مراحل النمو اللاحقة. الكلمات المفتاحية: الطفولة، الإساءة الجنسية، التحرش الجنسي، صدمات نفسية، الاضطرابات النفسية.

Child Sexual Abuse - Theoretical Background and Psychological Repercussions - Sexual Harassment as A Model

Abstract:

The childhood stage represents one of the main stages of growth and the cornerstone in building the personality of individuals and societies, because of its profound effects on the subsequent stages of development, such as adolescence and adulthood,. In this regard, many childhood Psychology studies gather about The importance of studying childhood problems and making therapeutic interventions as early as possible in order to avoid falling into psychological deviations and disorders that undoubtedly will affect the healthy psychological structure of the personality in the next stages of life. Through the current research will try to shed light on one of the biggest problems that children suffer from Silently, it is the phenomenon of sexual harassment of children as one of the crimes that disrupts the proper psychological development of the child and even destroys his psychological resources and contributes mainly to the emergence of psychological and mental disorders and behavioural deviations in the stages of adolescence and adulthood.

Through our intervention, we will try to shed light on the phenomenon (sexual harassment) on children in particular through a conceptual approach to the subject, in which we focus in on the phenomenon and its various theoretical dimensions, then we will be exposed to the psychological effects that is considered As psychological traumas that the child may suffer in the absence of early psychological and family support, and its impact on the later stages of growth.

Keywords: childhood, sexual abuse, sexual harassment, psychological trauma, psychological disorders.

مقدمة:

تعتبر الطفولة بامتداد مراحلها وعلى مدى سنوات طويلة مرحلة نمو وتأسيس للشخصية السوية المتوازنة في حال النمو بشكل سليم، تتميز بالهشاشة وعدم اكتمال احد أهم ميكانيزمات النمو والمحدد الرئيسي له (عملية النضج)، ونقصد بذلك نضج الوظائف النفسية والسيولوجية وما يتبعها من نضج في نظام العلاقات الإجتماعية والمعرفية، هذا ويقع على عاتق كل مؤسسات التنشئة الإجتماعية السهر على مرافقة الطفل خلال هذه المرحلة الحرجة من النمو مرافقة نفسية اجتماعية تضمن سلاسة الانتقال إلى مراحل لاحقة كالبلوغ والمراهقة والرشد وهو يحمل خصائص الشخصية السوية المرنة القادرة على التأقلم والتكيف مع معطيات البيئة الخارجية والتعاطي معها مهما كانت تقلبات الحياة، غير أن هذا النمو وفي كثير من الأحيان قد تعترضه الكثير من العوائق التي تعرض الأطفال لممارسات عنيفة كالإساءة الجنسية التي تؤثر بشكل سلبي على سير خط نموهم السوي مما يعرضهم للوقوع في اضطرابات نفسية تشكل عائقا أمام البناء السوي لشخصياتهم بل وتساهم في بناء شخصيات مرضية يعاني منها الفرد والأسرة والمجتمع ككل.

تعد الإساءة الجنسية كل استغلال أو استخدام أو إقناع أو إغراء أو استمالة أو إكراه لأي طفل على المشاركة أو مساعدة أي شخص آخر على المشاركة في أي سلوك جنسي صريح أو التظاهر بسلوك من هذا النوع، وذلك بهدف تصويره أو الاغتصاب أو التحرش أو البغاء، أو أي شكل آخر من أشكال الاستغلال الجنسي للطفل أو ممارسة سفاح القربى مع الأطفال (المنلا:2012.ص.143)، إن مصطلح السيطرة على الطفل في الفعل الجنسي يتكرر في أكثر من تعريف، وفي ذلك ترى (Sgroi, 1986. p.26) أن الاعتداء الجنسي على الطفل هو "فرض سلوك جنسي على طفل ليس لديه التطور العاطفي والنضج والتجربة اللازمة، أو القدرة على استدراج طفل ضمن علاقة جنسية تستند على السيطرة الكاملة للجناح راشدا كان أم مراهقا"، فالتعدي الجنسي في هذا الإطار يشير إلى فعل السيطرة على الطفل وهو أي نشاط جنسي يفرض على القاصر ويعاش كاعتداء بحيث يجبر الطفل على التعايش معه رغما عنه، وفي ذلك تعتبر منظمة الأمم المتحدة أن الإساءة الجنسية للطفل تقع عندما يكون هذا الأخير ضحية لشخص راشد أو على الأقل أكبر منه بغرض الإشباع الجنسي وهذا الجرم قد يقع في عدة أشكال كالمكالمات الهاتفية الخليعة، البصبة، صور إباحية، اختلاس النظر والتعري، الاغتصاب، الدعارة، زنى المحارم... الخ.

هذا وتشير الدراسات إلى ان الإساءة الجنسية تكثر حيث يزداد العنف ولحروب والأزمات الإجتماعية والبطالة وداخل التجمعات البشرية الفقيرة وفي السجون ومعسكرات الجنود، وفي البيئات المية التي تؤمن بالقوى السحرية أين يتم أحيانا اللجوء للسحرة لضبط سلوك المراهقين والحد من تمردهم فيتم استغلالهم جنسيا من قبل هؤلاء المشعوذين، أما عن الجنس الأكثر استهدافا للإساءة الجنسية فالدراسات في ذات السياق تشير إلى أنها تطال الأطفال فتياتا أو فتيانا، إلا أن الإناث قد تستهدفن بشكل أكثر من الذكور والسبب في ذلك حسب اعتقادنا هو إحصاء الذكور عن الإفصاح عن الاعتداءات الجنسية انطلاقا من التنشئة الإجتماعية وما تشرّبوا منه من مفاهيم اجتماعية حول قدرة الذكر على حماية نفسه من الاعتداءات، وبالتالي فإن الإفصاح عن انتهاكاتهم الجنسية قد تشعرهم بالذنب والعجز وفي ذلك نرى أن عدد الحالات المصح بها هي في الواقع أقل بقليل مما يحدث في الحقيقة، هذا ومن بين أكثر

أشكال الإساءة الجنسية بالأطفال شيوعاً هي ظاهرة التحرش الجنسي الذي برز في السنوات الأخيرة كأحد أهم الانتهاكات التي يجب مواجهتها والتصدي لها، والتي استرعت اهتمام الباحثين الأكاديميين والميدانيين وذلك في مجالات العلوم النفسية والاجتماعية والطبية والقانونية على حد السواء، بالإضافة إلى اهتمام جمعيات المجتمع المدني وذلك نظراً لما عرفته الظاهرة من انتشار ليست فقط لأنها تمس فئة الأطفال بل لأنها تكاد تمس كل فئات المجتمع وخاصة الهشة منها مثل النساء والأطفال وحتى من ذوي الاحتياجات الخاصة، ورغم ذلك فالظاهرة لا تزال تعتبر من الموضوعات المسكوت عنها ولم تحظى بالتنوير من قبل وسائل الإعلام رغم الدور الكبير والتأثير الإيجابي الذي يمكن أن تلعبه هذه الوسائل في إزالة الغبار عن مثل هكذا ظواهر.

يعتبر التحرش الجنسي بالأطفال من السلوكيات الغير سوية، ويعد من المشكلات المجتمعية الخطيرة التي تخلف الكثير من المشكلات والاضطرابات النفسية وتؤثر على النمو النفسي والاجتماعي السليم للشخصية بل وتمتد تداعياتها إلى المراهقة والرشد وتساهم في معاشة الأفراد المتعرضين للتحرش الجنسي بمختلف أشكاله في طفولتهم لمعاناة نفسية سببها عنف الفعل والذي يعاش كتجربة نفسية مؤلمة وقاسية بل وقد يعاش كصدمة نفسية تعد من الصدمات المعقدة وفي ذلك تعتبر Lenore Terr الرائدة في العمل حول الصدمة عند الأطفال حيث عندما يكون الحدث الصدمي متكرراً وحاضراً باستمرار، هناك تهديداً بأن يتكرر في أي وقت ولمدة طويلة من الزمن تحدث الصدمة بسبب عامل ضاغط ومزمن ومؤذي (مثل: العنف العائلي، الاعتداءات الجنسية، العنف السياسي، الحروب، الخ....) (عروج:2018، ص.34). كما وللتحرش الجنسي آثار سلبية على المستوى النفسي والاجتماعي كسوء الهضم والإحساس بالخجل والعار الشديد والاعتراض الصامت والانكفاء على الذات بالإضافة إلى القلق والتوتر العصبي، واختلاف الحالة النفسية والمزاجية، والاستغراق في النوم، وتدني الميل لممارسة الأنشطة اليومية العادية والتعبير عن مشاعر الحزن والألم والقلق والتوتر والغضب والميل للعزلة.. حيث أنه وفي ذات الشأن أكد (Barb,2003) أن الآثار الناتجة عن معاشة أحداث صدمية تؤثر سلبياً على تكوين شخصية الطفل. فيما سجلت الطالبات اللاتي تعرضن للاعتداء الجنسي في مرحلة الطفولة ميلاً أكبر للاعتداء الجنسي في مرحلة البلوغ مع شعور بتدني تقدير الذات، ويعتبر الاعتداء الجنسي على الأطفال مؤشراً للتعرف على قدرتهم في تكوين علاقات مع الآخرين وعلى التكيف النفسي لديهم كما وأشار (Hyman,1993) إلى أن التعرض للاعتداء الجنسي على المرأة في الصغر يؤثر على الصحة العامة والصحة النفسية والتحصيل الدراسي، كما يؤثر على مشاركتها في سوق العمل والقوى العاملة وعلى نوع المهنة التي تختارها في المستقبل.

من خلال عرضنا لإشكالية الدراسة فإننا سنحاول الإجابة على عديد التساؤلات حول ماهية الظاهرة (التحرش الجنسي) كنوع من أنواع الإساءة الجنسية التي يتعرض لها الأطفال؟، وأنواع التحرش الجنسي بالأطفال؟ ثم ما هي مجمل المراحل التي يتم من خلالها استدراج الطفل للممارسة التحرش وذلك من أبسط صوره إلى غاية ممارسة العملية الجنسية الكاملة؟ وما هي الانعكاسات النفسية والاجتماعية التي يعانها الطفل الضحية بعد تعرضه لصدمة التحرش الجنسي المرافق في كثير من الأحيان بالعنف الجسدي؟ وكيف هي تأثيراتها على الصحة النفسية للطفل وللأسرة وللمجتمع ككل؟

أهمية الدراسة:

- تأخذ المحاولة البحثية الحالية أهميتها من كونها تسلط الضوء على ظاهرة تعدد من الأمراض الإجتماعية المنتشرة في المجتمعات المتقدمة والسائرة في طريق النمو على حد السواء، وهي ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال.
- تستمد الدراسة الحالية أهميتها من كونها تسلط الضوء على مرحلة هامة من مراحل النمو وهي مرحلة الطفولة وما تحمله من معاني حول التأسيس السليم للشخصية ودورها البارز في تنمية مظاهر النمو النفسي والاجتماعي وتأثيرها على مراحل النمو اللاحقة، فالاهتمام بالطفل ومشكلاته ومستقبله يعد اهتماما بالمجتمع ككل.
- تتطرق الدراسة للعديد من المفاهيم والمصطلحات ذات العلاقة بموضوع الدراسة كالإساءة الجنسية والعنف الجسدي والإساءة الجسدية والنفسية والتي تصب كلها في كونها أحداث صادمة تؤثر في البناء النفسي السوي للأطفال ومن ثمة تلقي بانعكاساتها على مراحل المراهقة والرشد.
- نحاول من خلال الدراسة الحالية لفت انتباه المجتمع ككل وخاصة من تؤول لهم مسؤولية تنشئة الأطفال لضرورة السهر على حماية هذه الفئة بشتى الوسائل وضرورة الدعم والمرافقة النفسية في حال تعرض الطفل لمثل تلك الانتهاكات النفسية والجسدية.

أهداف الدراسة:

يهدف من خلال محاولتنا البحثية الحالية تنوير الرأي العام ومجموع المتخصصين والعاملين في شؤون الطفل من أولياء ومربين ومؤسسات المجتمع المدني من جمعيات ونوادي، تنويرهم ولفت انتباههم إلى خطورة ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال وذلك من خلال تقديم محتوى علمي يشرح الظاهرة ومراحل تطورها وتبعاتها وانعكاساتها النفسية والاجتماعية ليس على فئة الأطفال فقط بل على الأسرة والمجتمع ككل.

أولاً: مصطلحات الدراسة:

• **الإساءة الجنسية بالأطفال:** إن الإساءة الجنسية هي كل استغلال أو استخدام أو اقناع أو اغراء أو استمالة أو إكراه لأي طفل على المشاركة أو مساعدة أي شخص آخر على المشاركة في أي سلوك جنسي صريح، أو التظاهر بسلوك هذا النوع بهدف تصويره، والاعتصاب أو التحرش أو البغاء أو أي شكل آخر من أشكال الاستغلال الجنسي للطفل أو ممارسة سفاح القربى مع الأطفال (فضال:2117. ص81)، كما وتعرف "SgROI" " Suzane الاعتداء الجنسي على الطفل بأنه "فرض سلوك جنسي على طفل ليس لديه التطور العاطفي والنضج والتجربة اللازمة، أو القدرة على استدراج طفل ضمن علاقة جنسية تستند على السيطرة الكاملة للجناح راشداً كان أم مراهقاً.

• **التحرش الجنسي:** هو كل إثارة يتعرض لها الطفل أو الطفلة عن عمد، من المشاهد الفاضحة أو الصور الجنسية أو العارية أو غير ذلك من مثيرات كتعمد ملامسة اعضاءه التناسلية أو حثه على لمس أعضاء شخص آخر، أو تعليقه عادات سيئة، هذا فضلاً عن الإعتداء الجنسي المباشر(السيد: 2000)، كما عرفته(غريب:2010)

بأنه "إتصال جنسي بين طفل وشخص بالغ من أجل إرضاء رغبات جنسية لدى الخير باستخدام القوة والسيطرة على الطفل".

ثانياً: التحرش الجنسي – نظرة مفاهيمية-

يرى العديد من العلماء والباحثين أن التحرش الجنسي يعد واحداً من أهم المشكلات والآفات الإجتماعية التي تنخر جسد المجتمع وخاصة عندما يتعلق الأمر باستهداف فئات هشة كالأطفال في مراحل عمرية متقدمة تعرف بدورها البارز في التكوين والتأسيس للشخصية الإنسانية، فهو بذلك يعمل على عرقلة سير النمو العادي والسوي بل ويؤسس لسيرووات نفسية ومرضية تعوق الأفراد عن تحقيق أهدافهم وتصيهم بالإحباط والعجز وترسخ فيهم الأفكار والاتجاهات السلبية تجاه العلاقات الإجتماعية التي بفضلها تنمو المجتمعات وتزدهر، وقد تعددت مفاهيم التحرش الجنسي بتعدد أشكال وصور هذا التحرش، وفي ذلك تعرف منظمة الصحة العالمية مفهوم التحرش الجنسي بأنه تدبير أو تعليق جنسي موجه بطريقة أو بأخرى ضد شخص باستخدام الإكراه أو التهديد بالأذى أو استخدام القوة الجسدية من قبل شخص بغض النظر عن علاقته بالضحية وعن مكان الفعل (WHO,2004)، أما دومينيك و لاروش (Dominique et Laroche,1988) فينظران للتحرش الجنسي على أنه كل أشكال التقدم والطلبات ذات الدلالة الجنسية والغير مرغوب فيها كالإيماءات واللمس وطلبات الخروج والمقترحات... وغيرها، والتي تتسم بفضاضة التعبير عنها مثل الاعتداء الجنسي والاعتصاب كما أن هناك بعض التعريفات التي يقتصر مفهوم التحرش الجنسي من خلالها على الأفعال الجسدية ومنها ما يشير إلى ان التحرش الجنسي هو عبارة عن إقرار الفرد امرأة كانت أم طفل بأنه تعرض لملاسة بعض أجزاء جسده (Domon,2004).

ويتضح من خلال (المعجم الوجيز: 1985) أن عديد المعاني اللغوية للفظ التحرش يجمع بين القول والفعل، وأنه يحمل معنى الخشونة أو التهيب أو الاعتداء الخفيف، وهذا اللفظ اللغوي العربي بالإضافة إلى دلالات المعنى الإنجليزي يتفقان على جمع معنى التحرش على القول والفعل وهذا يدفع قول القائلين بأن التحرش يتوقف عند القول فقط دون الفعل وأن الفعل يدخل في نطاق هتك العرض، فالتحرش الجنسي حسب نفس المصدر هو أي قول أو فعل يحمل دلالات جنسية تجاه أي شخص آخر يتأذى من ذلك ولا يرغب فيه، والتعريف بهذا الشكل يجمع بين الرغبة الجنسية والعدوان من طرف لأخر بغير تراض.

1. التحرش الجنسي وبعض المفاهيم ذلات العلاقة:

يشير المتخصصون والباحثون في مجال التربية الجنسية إلى أن هناك تداخلاً يكاد يصعب التمييز فيه بشكل واضح بين مختلف المفاهيم والمصطلحات المشكلة لمفهوم العنف الجسدي والنفسي ومن بين تلك المفاهيم ذات العلاقة بموضوع التحرش الجنسي ندرج ما يلي:

أ. الإساءة الجنسية:

إن الإساءة الجنسية هي كل استغلال أو استخدام أو اقناع أو اغراء أو استمالة أو إكراه لأي طفل على المشاركة أو مساعدة أي شخص آخر على المشاركة في أي سلوك جنسي صريح، أو التظاهر بسلوك هذا النوع بهدف تصويره، والاعتصاب أو التحرش أو البغاء أو أي شكل آخر من أشكال الاستغلال الجنسي للطفل أو ممارسة سفاح القربى مع الأطفال (فضال: 2017، ص.81). كما وتعرف "Sgroi Suzane" الاعتداء الجنسي على الطفل بأنه "فرض سلوك جنسي على طفل ليس لديه التطور العاطفي والنضج والتجربة اللازمة، أو القدرة

على استدراج طفل ضمن علاقة جنسية تستند على السيطرة الكاملة للجناح راشداً كان أم مراهقاً. (P, 26).
1986, Sgroi)
بعد الإطلاع على العديد من التعاريف لهذا المفهوم وجدنا أنها تتضمن وبشكل واضح الإتهام الجنسي للطفل والملاطفة والاعتصاب وجماع المحارم والتحرش، حيث أشارت العديد من نتائج الدراسات السابقة للكلمة الهائل من الأطفال الذين أسئ إليهم جنسياً (وكسلر: 1990. ص. 201).
ب. الإيذاء النفسي:

اختلفت التسميات حول مفهوم هذا النوع من الإيذاء، فهناك من يطلق عليه الإيذاء النفسي، أو الإيذاء العاطفي، ويشير البعض إلى أن الإيذاء النفسي، يتضمن التهديد، أو التخويف، أو الإيذاء اللفظي، أو المطالبة بالقيام بأشياء غير واقعية أو بجرح مشاعره ومعايرته ويعرف بعض الأساتذة، الإيذاء النفسي للطفل بأنه "أي سلوك أو عمل متعمد، يصدر من قبل أحد الوالدين أو كليهما أو الآخرين المحيطين بالطفل أو من غرباء عن الطفل، تجاه أحد أو كل الأطفال في الأسرة، ويتسبب في إحداث أي نوع من أنواع الضرر والأذى للطفل، وذلك بإتباع الأساليب التي تسبب أماً نفسياً للطفل كالسخرية منه، أو إهماله، أو نبذه، أو تهديده، أو تخويفه، أو توجيه العبارات الجارحة له، أو معاملته معاملة سيئة، أو التفرقة بينه وبين أخوته أو حرمانه من العطف والمحبة والحنان، إلى غير ذلك من الأعمال التي تتسبب في الأذى النفسي للطفل كنتيجة لها.
ج. الإيذاء الجنسي:

يعرف الإيذاء الجنسي للطفل بشكل عام بأنه أي اتصال قسري، أو حيلي، أو متلاعب مع طفل، من خلال شخص أكبر منه سناً (أي أكبر منه بخمس سنوات فأكثر)، بغرض تحقيق الإشباع الجنسي للشخص الأكبر منه سناً. كما يعرف بأنه الاستغلال الجنسي الفعلي أو المحتمل للطفل أو المراهق وفي الأغلب يكون الإيذاء صادر من أقرب الأشخاص للطفل والذي في عادة يراهم كثيراً.

2. أنواع التحرش الجنسي بالأطفال: يمكن تصنيف التحرش الجنسي بالأطفال وفق نوعين أساسيين

- أ. التحرش الجنسي المصحوب بالعنف الجسدي: ترتفع نسبة هذا النوع من التحرش مع ارتفاع سن الضحية وكبر جسمها، حيث يظهر هذا النوع خصوصاً في المراهقة لأن الطفل يصبح أكثر وعياً بالمخاطر وأكثر قدرة جسدية على مقاومة المتحرش وعلى الدفاع عن نفسه مما يجعل التحرش مترافقاً مع العنف الجسدي وذلك لإرغام الضحية على الخضوع والاستسلام قسراً لإرادة الجاني الذي يكون بشكل عام من الغرباء عن الطفل.
- ب. التحرش الجنسي المتدرج وغير المترافق مع مقاومة الضحية: ويعد هذا النوع هو الأكثر انتشاراً في الوسط الأسري ومن أكثر أنواع العنف الأسري انتشاراً، فالمعتدي يملك سلطة مؤقتة على الطفل بحكم أنه أحد أفراد أسرته الصغيرة أو من العائلة الممتدة (عم، خال، صهر... الخ)، وبالتالي فهو غير مشكوك فيه، إن هذا النوع من التحرش الجنسي بالأطفال هو الأكثر شيوعاً يليه ذلك الذي يقوم به أشخاص غرباء حيث إن المعتدي في مثل هذا النوع من التحرش يتبع عادة نموذجاً واحداً للتحرش الجنسي من حيث الظروف والمكان

والمدة والعبارات والأسلوب والتهديدات وقد تزداد متطلباته في حال امتدت الإساءة والتحرش لسنوات (شحرور:1997، ص7).

3. مراحل التحرش الجنسي بالأطفال:

إن تحويل الطفل إلى ضحية يمر بعدة مراحل، ولكن هذا لا يعني أن الشرط الأساسي للثبوت من وقوع التحرش على الطفل هو المرور بكل تلك المراحل وفق تدرج ثابت، إذ أن تطور التحرش وفق هذا السلم يتأثر بعوامل مختلفة من مثل ظروف الاعتداء، شخصية الجاني أو مرتكب التحرش وكذلك سن الضحية ونمط شخصيتها.

أ. مرحلة الرشوة والتشريط -تهيئة الضحية : إذا لم كن الجاني من أهل الطفل وكان من الأشخاص المعروفين للأسرة، فإنه غالباً ما يتقرب من أهل الطفل ويعرض خدماته للاعتناء به أو لمرافقته أو لإيصاله، خاصة إذا تعذر ذلك على الوالدين، فالتحرش الجنسي على الطفل هو عمل مقصود مع سبق التردد واول شروطه أن يختلي المتحرش بالطفل ولتحقيق تلك الخلوة عادة ما يغري الطفل بدعوته إلى ممارسة نشاط معين (Gabel,1992,p.29)، أو يلجأ إلى أسلوب الإغراء المادي فيجلب له الهدايا والحلويات، فإذا ما تجاوب الطفل مع كل ذلك الود العلي من قبل المتحرش انتقل به إلى المرحلة الثانية، أما في حال عدم التجاوب لإعتبارت عدة كأن يذعر الطفل أو يرفض إغراءات الجاني أو يفضح أمره يضطر الجاني للبحث عن بديل أسهل أو عن ضحية جديدة.

ب. مرحلة التحسس-التقرب التدريجي من الضحية:- تبدأ هذه المرحلة بشكل عام بمحاولات المتحرش بمداعبة الطفل حيث يقبله ويعانقه بحنان ثم يلمسه ويتحسس في أماكن حساسة من جسمه محاولاً إقناعه بأنهما يلعبان، وأنهما سيذهبان إلى مكان محبب أو سيشتريان الحلويات ما أن ينتهيا من اللعب، في هذا السياق يستغل الجاني عدم وعي الطفل بالتربية الجنسية وعدم مقدرته على تمييز المباح من المحرم وقد يطرح الطفل على نفسه الكثير من التساؤلات بقصد الاطمئنان حول ماهية تلك المداعبات وعن الهدف منها. وإذا ما تكررت تلك الممارسات التي يطلبها الجاني فغن ثقة الطفل بالجاني تتزعزع فيفكر الطفل بالانسحاب ولكن سيطرة الجاني عليه لا تؤدي لنجاح ذلك الانسحاب، إذ أن الطفل لا يصرخ ولا يهرب ولا يستطيع فهم دلالات ما يحدث فيتم الدخول مباشرة في مرحلة جديدة.

ج. مرحلة التفاعل الجنسي وتورط الضحية: تتميز هذه المرحلة بالنشاط الجنسي المشترك أو التورط الفعلي للطفل حيث يطلب المعتدي من الطفل أن يبادل نفس السلوكيات المنحرفة، ثم يصعد في تحرشه ويتمادى فيكشف أمامه عن أعضاءه الجنسية وعندما تتطور العلاقة إلى هذا المستوى نجد الضحية نفسها غير قادرة على التراجع، لأنها استسلمت وقامت بنشاط جنسي مشترك وهذا ما سيمهد للمرحلة اللاحقة.

د. مرحلة السيطرة على الضحية: في هذه المرحلة تزداد سيطرة الجاني على الضحية بشكل واضح ويلجأ إلى إقناع الضحية بالسرية التامة حول ما يحدث بينهما سواء بالترغيب أو التهيب وعدم الإفصاح عن ما

- يحدث بينهما لأي شخص كان، فالمحافظة على السر هو أمر بالغ الأهمية بالنسبة للمعتدي لضمان استمرار السيطرة على الضحية والنجاة من العواقب في حال انكشاف الأمر (Gabel,1992,p,36).
- هـ. **مرحلة التهديد العلني أو الضمني:** تتضمن المرحلة تهديد وتخويف الطفل وترهيبه على أن الإفصاح عما يحدث بينهما لن يكون في مصلحته، مما يضمن استمرار وتطور العلاقة ومن التهديدات التي يمكن أن يسمعاها الطفل ويرضخ للجاني بموجبها (أنت طفل صغير لن يصدقك أحد، سأقتلك إن فعلت، ستطرد من البيت، سأقتل أهلك إن أفصحت، لن يصدقك أحد... الخ)، وهذه الطريقة يضمن الجاني استمرار رضوخ الطفل للتحرش الجنسي المرافق بالتهديد إلى أن يتم إقامة علاقة جنسية كاملة مع الطفل.
- و. **مرحلة الكشف عن التحرش والنجاة منه أو الإخفاء والكبت:** هذه المرحلة تشكل منعطفا هاما إذ أن الطفل يمكن أن ينجو باتجاه الكشف عن تعرضه للتحرش الجنسي والتحرر نهائيا من تجربته المريرة وذلك في حال قدم له المحيط المساعدة والمساندة والتأهيل، وإما أن ينجو باتجاه إخفاء ما يحدث نهائيا وما سيتبع ذلك من استمرار تعرضه للتحرش واستمرار تحمله للمشاعر الأليمة الجارحة وصولا إلى كبت التجربة الصادمة وما يترتب عنها من اضطرابات وتناذرات صدمية يصعب معالجتها لاحقا (المنلا:2012، ص.ص.191.196).
4. **التحرش الجنسي كحدث صادم والعوامل المؤثرة فيه:**

يرى (فرويد1920، FREUD) أن الصدمة النفسية هي تجربة معاشة تحمل للحياة النفسية وخلال وقت قصير نسبيا زيادة كبيرة جدا في الإثارة لدرجة أن تصفيتها أو إرسالها بوسائل التسوية المألوفة تنتهي بالفشل مما ينجر معها لا محالة اضطرابات دائمة في قيام الطاقة الحيوية بوظيفتها وفي كتابه "ما وراء مبدأ اللذة" يعرف الصدمة بأنها "كل إثارة خارجية قوية قادرة على إحداث انهيار في الحياة النفسية للفرد الصدمة تعبر عن حوادث شديدة ومؤذية ومهددة لحياة الفرد بحيث تتطلب مجهود غير عادي لمواجهة والتكيف مع الوضع الجديد ويعرفها (متشال وافرلي MITCHEL و EVERLY) بأنها أي حادث يتعرض له الفرد ويخترق الجهاز الدفاعي لديه مع إمكانية تمزيق حياته بشدة، وينتج عن هذا الحادث تغيرات في الشخصية أو مرض عضوية إذا لم يتم التحكم فيه والتعامل معه بسرعة وفاعلية وتؤدي الصدمة إلى نشأة الخوف العميق والعجز أو الرعب، هذا وتشير بعض الدراسات على خطورة تعرض الأطفال لمختلف الصدمات النفسية ومن بينها الاعتداءات الجنسية التي تصنف من الصدمات النفسية المعقدة ومن النوع الثاني خاصة إذا لم يتم التكفل بالضحايا مبكرا، وللأسف الشديد فإن أكثر خاصية تميز حالات التحرش الجنسي بالأطفال هي ذلك التكتم وسيطرة الجاني على الضحية وتهديده لها وإبقاء المشكلة سرا مما يجعل الضحايا يعيشون في صدمات مستمرة يصعب معها الاعتراف واتباع خط المعالجة النفسية المتخصصة، ويتحكم في ذلك مجموعة من العوامل والتي من خلالها يتحدد حجم ومدى تأثير الأطفال ضحايا التحرش الجنسي بما يمارس ضدهم من سلوكيات منحرفة، حيث ترتبط قسوة الحدث الصادم وردات فعل الأطفال حسب سنهم، نوعية العلاقة بالمعتدي ونسبة تواتر الاعتداءات وبطبيعة التحرش ونوعه يمكننا إدراج بعض تلك العوامل والتي عددها (المنلا:2012) على النحو التالي:

أ. **عمر الطفل عند وقوع التحرش الجنسي:** كلما كان سن الطفل صغيرا كلما سهلت السيطرة عليه، ومن ثمة تكون الانعكاسات النفسية أسوأ وأعمق نظرا لعدم نضجه الكافي لتمييز الأحداث والأشخاص والمواقف المناسبة من غيرها الغير مناسبة والغير سوية.

- ب. **جنس الضحية (الطفل):** يعيش الذكور والإناث نفس الخبرة الصدمية ويؤثر الحدث الصادم فيهم بنفس الطريقة ولم تذكر الدلائل التشخيصية المتتالية حتى الدليل التشخيصي الخامس أية فروقات بين الجنسين فالمعاناة النفسية واحدة ومجمل التناذرات البعد صدمية متواجدة في الحالتين، غير أن مشاعر العجز وتقوض المفاهيم الذكورية الفوقية التي يمتصها الذكور من التنشئة الإجتماعية حصنتهم بنوع من الثقة الوهمية بقدرتهم على حماية أنفسهم والدفاع عنها، وفي حال الإعتداء تتغير تلك المفاهيم وتكبر معها حجم المعاناة.
- ج. **حدة الإعتداء الواقع على الطفل:** كما أشرنا إليه سابقا أن التحرش الجنسي يمر بعدة مراحل وهو على أنواع متعددة من مستوياتها البسيطة إلى درجة ممارسة العلاقة الجنسية الكاملة وبالتالي فإن الأثر النفسي المترتبة على تلك لممارسات المنحرفة تتحدد بطبيعة التحرش ودرجته والمرحلة التي يمارس ضمنها.
- د. **نوعية الأجواء العائلية التي يعيش فيها الطفل:** كلما كانت الجواء العائلية آمنة مطمئنة بالنسبة للطفل كلما تشجع الطفل عن الإفصاح عما يمارس ضده من سلوكيات غامضة وغير مفهومة، الشيء الذي يخفف من حدة الحدث الصادم وما يتحكم في ذلك هو طبيعة ردات الفعل الخاصة بالأسرة وكيفية احتواء الطفل وطمئنته وعدم لومه أو توبيخه، فكلما تصرف الهلب طريقو واعية كلما سهلت آثار الحدث الصادم.
- هـ. **التربية الجنسية التي يتحصن بها الطفل:** كلما توردت للطفل بمفاهيم صحيحة حول التربية الجنسية وما تحمله من معاني حول النوع البشري والاختلاف بين الذكور والإناث، وطبيعة التكوين الجسدي وخصوصية الجسد، كلما كان الطفل مزودا بالوعي حول جسمه وخصوصية تكوينه وأخذ المساحة والمسافة اللازمة في التعامل مع الغرباء وحتى مع الأقارب كلما كانت فرص النجاة كبيرة ومكنت الطفل من تمييز وإدراك الخطر والهروب منه أو التبليغ عنه.
- و. **حدة العنف الجسدي المرافق للإعتداء الجنسي:** كلما كانت مقاومة الطفل كبيرة كلما كان العنف المرافق للإساءة الجنسية أكثر حدة، والدليل على ذلك تلك الآثار الجسدية التي نجدها على جسد الضحايا والتي تتراوح بين الخدوش والكدمات والنزيف الشرجي والمهبلي وصولا في كثير من الحالات إلى تمزق غشاء البكارة والشرج واحيانا إلى موت الضحية. هذا بالإضافة إلى عوامل أخرى كهوية المعتدي وصلة القرابة بينه وبين الضحية، تأثير شخصية الطفل وكيفية تجاوبه مع الموقف الصادم، ردود الفعل العائلية تجاه الضحية وامتداد فترة التحرش الجنسي قولاً أو فعلاً.

5. التحرش الجنسي بالأطفال كتجربة صدمية وانعكاساتها على الصحة النفسية:

يعتبر الاهتمام بالطفولة في عصرنا الحاضر من أهم المعايير التي يقاس بها تقدم وتطور المجتمعات وتحضرها في أبعادها الإجتماعية، الاقتصادية والحضارية، فأطفال اليوم هم رجال الغد وقادة الأمة ومستقبلها، ومن ثمة وجب على القائمين على شؤون هذا المجتمع التفتن لأهمية رعاية وإعداد أطفال اليوم كحتمية حضارية يفرضها التطور العلمي التكنولوجي المعاصر، كما أن هذا الإعداد يتوقف على ما يضمنه المجتمع من مؤسسات وما يقدمه من برامج ومناهج تضمن تكويننا نفسيا، تربويا واجتماعيا يساهم في بناء شخصيته بما يتوافق وتغيرات وتعقيدات الحياة العامة، ومن أعقد تلك التعقيدات على الإطلاق معايشة الأطفال لأحداث صعبة ومؤلمة وعنيفة أقل ما يقال عنها أنها أحداث صدمية تؤثر بشكل معقد على سيرورة تكوينهم النفسي وبنيات شخصياتهم ولنا في مختلف أنواع الإساءة الجنسية بالأطفال وخاصة ما تعلق منها بالتحرش الجنسي الكلام الكثير في ذلك، لذلك بات من الضروري الاهتمام

بالسيرورات النفسية والتوظيف النفسي للصددمات النفسية التي يعانيها الأطفال بغية التدخل المبكر للتخفيف من الاضطرابات النفسية من جهة ومنع تطور المشكلات النفسية التي تسيطر على الطفل إلى تناذرات بعد صدمية يصبح من الصعب التخلص منها بعد ذلك.

إن تأثير الأحداث الصدمية على الطفل يعد أكثر خطورة منه عند الراشد، ذلك أن الصعوبة لدى الطفل تكمن في معاناة الطفل من تظاهرات صدمية متعددة الأشكال يصعب الكشف عن مصدرها خاصة في حال عدم اكتمال النمو اللغوي عند الطفل أو إذا كان الطفل لا يتكلم مما يقود إلى تفاقم المشكل عند الطفل شيئا فشيئا (زقار: 2000)، إذ يعتبر نضج الأعضاء الحسية والحركية عند الطفل وكذا تطور اللغة كوسيط لإدراك الطفل لما يدور من حوله من أحداث، وفي ذات الشأن ترى داميانى Damiani أن تأثيرات الحدث الصدمي متعلقة بشكل رئيسي بمدى ومستوى نضج الأنا وانعكاساته على التنظيم الهوامي للطفل، فكلما صغرسن الطفل كلما كبرت درجة خطورة إصابة صورته الجسدية ونموه النرجسي (زقار: 2000)، وفي ذات الشأن يقترح بايلي (Baily 1999) عدة مراحل تصف نمو الطفل من حيث الجوانب الحسية الحركية، المعرفية واللغوية والتي تمكن الطفل بعد نضجها من إدراك مختلف ما يدور حوله من أحداث، كما ركز العالم برونر Bruner على مراحل النمو المعرفي عند الطفل واقترح برونر ثلاث مراحل لتكوين المعرفة لدى الطفل و المتمثلة في:

أ. مرحلة التمثيل الحسي:

يبدأ الطفل التعلم في هذه المرحلة من خلال الأنشطة التي يمارسها بنفسه مع الأشياء الحقيقية أو المصنعة المحسوسة، فالتعلم هنا يحدث من خلال التمثيل الحسي لهذه الأشياء ولا يحدث من خلال صور عقلية لها، أو عن طريق كلمات ورموز.

ب. مرحلة التمثيل شبه الحسي:

في هذه المرحلة يتعامل الطفل مع الصور و الرموز مستخدما الصور الذهنية عندما تكون المعلومات على شكل محتوى لغوي فالطفل في هذه المرحلة تكون لديه خلفية حسية مناسبة عن الأشياء مما لا يستدعي حضورها بذاتها، حيث يكون الطفل أكثر قدرة على التعلم.

ج. التمثيل الرمزي أو المجرد:

يصل طفل هذه المرحلة إلى مستوى من النضج العقلي بحيث يتعامل مع الأشياء بواسطة الرموز المجردة دون الإعتماد على خلفيتها الحسية أو شبه الحسية حيث يتم استخدام الكلمات و الأرقام دون الاستعانة بالصور أو الأشياء الحقيقية (عروج: 2020، ص68).

وفي ذات السياق ربط Baily (1997) تأثير الأحداث الصادمة التي يتلقاها الطفل بمراحل نموه المختلفة فيرى أن تجارب الانفصال عند الرضيع تعادل تجربة الموت عند الراشد كما أنه بالنسبة للأطفال في مراحل عمرية صغيرة فإن استجابة الأولياء للحدث الصدمي تعد أساسية، فرعب الراشد يعتبر إدراكا مضطربا فالراشد الذي طالما اعتقد الطفل أنه مصدرا للحماية يصبح عاجزا وبدون موارد، كما أن أي حدث بسيط ويمكن أن يفسر أنه عديم الأهمية بالنسبة للراشد يمكن ان يكون مصدر رعب وخوف عند الطفل.

بالنسبة للأطفال الأكبر سناً والذين يتمتعون بتحكم تدريجي للفكر التجريدي، فإن ذلك يسمح لهم بالانتقال لفهم أفضل لمفهوم الموت والتي تدرك من طرف الطفل كصدمة نفسية، وتضيف (Terr1983) ان أحد أهم ميزات صدمة الطفل أنه يصعب عليه عرض مفهوم المستقبل، فالمستقبل غامض ومهم وليس هناك أية خطط مستقبلية، الشيء الذي نلاحظ عكسه تماماً بالنسبة للأطفال الذين لم يتعرضوا لصدمة نفسية، وللدفاع ضد التوتر والقلق الذي تخلفه الأحداث الصدمية فالطفل وعقب ما يتعرض له من أحداث وبعد أسابيع من ذلك يستخدم بعض الآليات الدفاعية ونذكر منها،

- الإنكار الخيالي: والذي من خلاله يحاول الطفل التخفيف من الطابع المؤلم للواقع وذلك بتخيل ان الحادث وقع بصفة مختلفة.
- كف التفكير التلقائي: ومن خلاله يحاول الطفل تجنب التفكير في ما حدث الشيء الذي يثبط إنتاجه للأفكار المولدة للقلق والتوتر.
- التثبيت في الصدمة: فالطفل يحكي وبصورة تكرارية، غير كاملة ومجردة من الانفعالات حيث ان التكرار يجعل تلك الأفكار مقبولة نوعاً ما، فالطفل يتجنب مواجهة مخاوفه الحالية او السابقة لذلك وجب الاهتمام بما يمكن ان يواجهه الطفل مستقبلاً من خلال إعادة معايشة الحدث الصادم لذلك يجب على الأخصائيين التركيز على الخطورة الكامنة في المستقبل (مكيري، دس.ص.40).

6. التحرشات الجنسية كأحداث صادمة في الطفولة وانعكاساتها على الصحة النفسية

للمراهقين:

يذكر الدكتور مكيري Mekiri في محاضراته حول علم النفس الصدمي أنه لم نعد بحاجة للتذكير أنه من خلال النظرة الديناميكية النفسية تعتبر المراهقة سياقاً لتحويلات نفسية خاصة، تمثل مرحلة عابرة للشخصية، ومن خلال النظرة المرضية النفسية فإن أعراض المراهقة ورغم انها تظهر وكأنها فردية إلا أن فهمها لا يمكن ان يتم إلا من خلال إرجاعها إلى نقطة التقاطع بين النفس والعائلة والمجتمع هذا إذا ما استثنينا تلك التدخلات الضيقة لشتى المجالات في المشاهد النفسية الداخلية الطفولية، وهنا تتواجد كل الرهانات المزدوجة الخاصة بالمرور والتحول من ربط وفك واندماج وانفراد واكتساب وتحويل، هذه التحويلات من شأنها أن تتم في وسط نفسي بحث إلا أن تأثيراتها تخضع لمجموع العناصر المكونة للواقع الجماعي العائلي والاجتماعي (مكيري: دس.ص.41).

إن كل المتخصصين الذين حاولوا فهم ودراسة كل ما يمكن أن يحدث للجهاز النفسي لدى المراهقين من جراء معايشتهم لأحداث صدمية يؤكدون على شدة وتضاعف الاضطرابات وذلك على مستوى السياقات المتعلقة بالهوية وعلى مستوى التماهيات وتنتج هذه الاضطرابات نتيجة الخلل الواضح في البنية الدفاعية للأنا، وفي هذا الصدد يركز كل من (Bauret.T.Lacha.C.M-R.Moro.2001.p.471) على أهمية إعادة النظر في الصورة التماهية والتماهيات والانتماءات بإدخال سياقات الانشطار وشدة الكبت والتي تعتبر كدفاعات ضد الصدمة الشيء الذي يعقد من عمل بناء الشخصية.

أما على مستوى الأعراض نجد أن العديد من الدراسات خلصت إلى ان المراهقين اللذين تعرضوا لأحداث صدمية ويعايشون حالات إجهاد ما بعد الصدمة وخاصة منهم أولئك اللذين عايشوا خلال طفولتهم أحداث عنيفة كأحداث العنف الممارس بمختلف أشكاله ومن ضمنه مختلف التحرشات الجنسية والتي تعاش كتجارب صدمية عنيفة

ومعقدة، نجد ان هذه الفئة تعاني حتى بعد سنوات من وقوع الحدث الصدمي وبعد مرور فترات كمون معتبرة من تناذرات بعد صدمية أهمها تناذر التكرار، تناذر التجنب، تناذر فرط الإستثارة والتناذر العصبي الإعاشي، كل ذلك سيكون مرفوقا باضطرابات على مستوى التنظيم العاطفي والمعرفي والذي يتجسد من خلال الصعوبات الكبيرة التي يواجهها المراهقون في مجال التحصيل الدراسي والمعرفي والنتائج عن عدم القدرة على التركيز، إضافة إلى المشكلات السلوكية والانفعالية التي تبرز وبشكل خاص في الوسط المدرسي والتي من أبرز أشكالها كل مظاهر العنف والتي تبدأ بالعدوانية التي تكون كرد فعل تجاه بعض المثيرات الخارجية والتي سرعان ما تتحول للمحيط الأسري ويمكن أن تتحول نحو الذات وما ينجر عن ذلك من مجموع الاضطرابات السلوكية كالسرقة والضرب والتكسير وما يتبعها من مشكلات انفعالية كالاكتئاب والشعور الدائم بالقلق والملل والشعور بالعجز وفقدان الأمل في المستقبل وإن لم يتم التكفل والتركيز على هذه الاضطرابات من طرف جميع من لهم علاقة بالطفل المتحرش به وبمحيطه، فإن ذلك ودون محالة سيزج بالمراهقين في دائرة الإدمان وتناول العقاقير ذات الانتحاء النفسي وتعزز المرور إلى الأفكار الانتحارية.

خاتمة:

حظيت قضية التحرش الجنسي بالأطفال في السنوات الأخيرة اهتمام الأوساط المجتمعية والأكاديمية والإعلامية، وعلى كافة مستوياتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وذلك نظرا لما تخلفه من مشكلات نفسية سلوكية وانفعالية وتأثيرها على مراحل الحياة المقبلة كالمراهقة والرشد، حاولنا من خلال الورقة البحثية الحالية تقديم عمل يتناول بالدراسة ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال على اعتبارها أحد أنواع الإساءة الجنسية، الظاهرة تحتاج إلى جهود جميع الفاعلين في المجتمع من أكاديميين وميدانيين وإعلاميين ومؤسسات المجتمع المدني لمواجهة هذه الظاهرة هذا فضلا عن الدور الكبير الذي يجب أن تلعبه الأسرة في احتضان أبنائها وتعليمهم قواعد التربية الجنسية السليمة، لتمكين الطفل في سن صغير تمييز السلوكيات السوية عن غيرها من السلوكيات الشاذة وبالتالي النجاة من محاولات الإيقاع به، وعلى الباحثين في مجال علم النفس والصحة النفسية التعرض لهذه القضية الشائكة بالدراسة والتحليل لمعرفة أسبابها والعوامل التي تؤدي إليها وكيفية التصدي لها ومواجهة تداعياتها وانعكاساتها السلبية على الفرد والأسرة والمجتمع ككل..

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

السيد، إيمان، (2000): التحرش الجنسي بالأطفال: التعريف والأسباب والوقاية والعلاج، دارا لزهراء للنشر والتوزيع، مصر.

المنلا، باسمة، (2012): العنف الأسري على الطفل، ط1، دار النهضة العربية، بيروت.

المعجم الوجيز، (1985): وزارة التربية والتعليم، القاهرة.

شحرور، حسين، (1997): الإساءة الجنسية للطفل، منشورات الاتحاد اللبناني لرعاية الطفل، المؤتمر العام الرابع حول سوء معاملة الأطفال.

عروج، فضيلة، (2020): محاضرات في علم النفس النمو، مطبوعة بيداغوجية، جامعة أم البواقي، الجزائر.

عروج، فضيلة(2018): محاضرات في علم النفس الصدمة، مطبوعة بيداغوجية، كلية العلوم الإجتماعية والعلوم الإنسانية، جامعة أم البواقي، الجزائر.

غريب، سميحة، (2010): التحرش الجنسي خطر يواجه طفلك، دار الأندلس للنشر والتوزيع، مصر.
فضال، نادية، (2017): أثر سوء المعاملة الوالدية في ظهور جنوح الأحداث، مذكرة دكتوراه منشورة، جامعة أم البواقي، الجزائر.

زقار، سي موسى، (2000): الصدمة والحداد عند الطفل و المراهق-نظرة الإختبارات الإسقاطية-، جمعية علم النفس، الجزائر العاصمة.

المراجع باللغة الأجنبية:

Barbo, E (2003): The Effects of Child Sexual Abuse, Child Physical Abuse, and Combined Child Sexual and Physical Abuse on Adult Sexual Victimization and Adult Posttraumatic Stress Disorder. PH.D, Northern Illinois University. United States.

Baily.L(1997 : Traitement des psych-traumatismes de l'enfant.In Urgences psychiatrique Intervention de crise.Paris.321.

Damiani ,c (1997) :les victimes – violence publique et crimes privés , paris , bayard.

Hyman ,B (1993): The Economic Consequences Of Child Sexual Abuse in Women. PH.D, Brandeis University.

Gabel,Marceline1992 :Les enfants victimes d'abus sexuels,Paris,Puf

Sgroi ,Susane(1986) : L'agression sexuelle et l'enfant, aproche et thérapie ,Paris, è ditions De Trècarre'.

Terr, l (1990) : Childhood trauma : an outline and overview, american journal of psychiatry, 148, 10-20.

المفاهيم الأساسية للعنف والتحرش الجنسي ضد الأطفال

البروفيسور: أحمد مسعودان

ط.د: لعبيدي امال

جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج / الجزائر

University. Mohammad el Bachir Elibrahimi; BBA.Algeria

الملخص:

مما لا شك فيه أن مرحلة الطفولة هي اللبنة الأساسية و البناء القاعدي الذي يبرئ الطفل للاندماج والتعايش في مجتمعه ضمن قواعد وأسس ترسخها كل أسرة لتكوين الطفل وتنشئته تنشئة سليمة. من حيث المعاملة، الاهتمام والتواصل معه كونه كائن يفتقد القوة واقرب منه الى الكائن الضعيف، ولعل هذه المرحلة بالتحديد نظرا لأهميتها بالنسبة لإعداد الطفل قد تواجه مشاكل تعيق استكمال هذه الأخيرة بالشكل السليم ، وتضع الطفل امام تحديات لمراحل عمرية لاحقة، فمن بين هذه المعوقات نلاحظ بعض الظواهر المرضية التي يعيشها أي مجتمع من المجتمعات ومن بينها العنف ضد الأطفال، وتتخذ هذه الأخيرة اشكالا عديدة من بينها: العنف الجسدي او الإساءة العاطفية، الايذاء والاستغلال الجنسي، الإهمال والاستخفاف هذا كله يسبب في الحاق اضرار فعلية محتملة تهدد بقاء الطفل على قيد الحياة وحتى المساس بكرامته، لذلك قمنا بتصميم هذه الورقة البحثية من اجل إعطاء فهم عام ودقيق للمفاهيم المذكورة .

الكلمات المفتاحية: العنف، التحرش، التحرش الجنسي، العنف ضد الأطفال، الاستغلال الجنسي، الإساءة الجنسية.
Basic concepts of violence and sexual harassment against children.

Abstract:

Childhood is undoubtedly the basic fundamental brick and the basic structure which prepares the child to integrate and coexist in his society within rules and principles firmly established by each family in order to shape and raise the child appropriately, such as: treatment, care and communication with him as is considered a human being who lacks strength and is more like a weak person. This stage in particular, with regard to its importance in preparing the child, may face problems hindering its sound completion and put the child before challenges for later stages in his life. Within these obstacles we can notice some of the unsound phenomena which every society is living and which is violence against children. The latter has many forms such as: physical violence or emotional abuse, sexual abuse, harassment and sexual exploitation, negligence and underestimation. All this may cause serious damages which threaten the existence of the child and even hurt his dignity. Thus, we have prepared this research paper in order to give a general and accurate understanding for the above mentioned concepts.

Keywords : violence. Violence against children. harassment. sexual harassment. sexual abuse exploitation. sexual exploitation.

مقدمة:

يعتبر العنف ظاهرة اجتماعية مرضية وجدت مع وجود الجنس البشري على وجه الأرض، وهي بطبيعتها الحال من السمات الطبيعية للبشر ولا يخلو العالم من هذه الظاهرة ولا حتى في مجتمعاتنا العربية، كونها تتميز بطابع اجرامي يهدد قيم الإنسانية من بينها: الكرامة، حرية العيش، الأمن والاستقرار هذه الأخيرة التي تمثل ما يعرف بمتطلبات العيش او بحقوق البشر سواء في القانون الوضعي أو الإلهي.

حيث ان العنف لا يستثني أي شريحة في المجتمع بل تطالها جميعها بدءا من الأطفال، النساء، كبار السن، مخلفا وراءه أضراراً واثار منها ماهي معنوية ومادية، فلهذا اتجهت الدول وحتى الأديان الى نبذ هذه الظاهرة وذلك بسن العديد من القوانين التي تجرم الأفعال العنيفة بمختلف اشكالها ووسائلها الغير مشروعة.

ومن الملاحظ ان الفئات الأكثر تضررا من العنف هي فئة الأطفال نظرا لما تحمله من خصائص مغايرة عن الفئات الأخرى وهي الفئة العمرية الأقل قوة وأكثر ضعفا وأصغر سنا مما يتعرضون الية من أذى جسدي ومعنوي واهمال واستغلال وإساءة تعرضهم للخطر على حياتهم وعلى وجودهم بالأخص ما يشمل العنف الجنسي واستغلالهم لخدمة مصالح من هم في مراكز القوة والتسلط على الآخرين وذلك باستعمال القوة والاكراه والنفوذ، لذلك نريد في هذه الورقة العلمية توضيح المفاهيم الخاصة للعنف بأشكاله وأنواعه.

تحديد مفاهيم الدراسة**1/ العنف:****1-1 العنف لغة:**

عنف ب /عنف على يعنف، عنفا وعنافة فهو عنيف، والمفعول معنوف به.
-عنف بولده /عنف على ولده: لأمه وأخذه بشدة وقسوة بغية ردعه وإصلاحه، عكس رفق "عنف على تلميذه -طبع عنيف"

عنف يعنف، تعنيفا، فهو معنف والمفعول معنف. (أحمد، 2008، ص1563)

2-1 العنف اصطلاحا:

VIOLENCE كلمة تعني الأذى والشدة والتحرّيف والاعتصاب، وهي تنحدر من الكلمة اليونانية VIOLENCIA والتي تعني السمات العنيفة والوحشية والقوة وكلمة العنف VIOLENCE اسم مشتق من الفعل VIOLAT والذي يعني يعتدي وينتهك ويدنس ويغتصب ويدنس ويغتصب وتوجد تعريفات عديدة للعنف منها تعريف باس (buss) الذي يرى انه سلوك يصدره الفرد لفظيا او بدنيا او ماديا صريحا او ضمنيا مباشر او غير مباشر ويترب على السلوك الحاق اذى بدني او مادي للشخص نفسه صاحب السلوك أو الآخرين. (مبروك إبراهيم، 2019، ص13).

يقدم روبرت براون Robert m brown تعريفا للعنف بوصفه انتهاكا للشخصية بمعنى انه تعد عن الآخر أو انكاره أو تجاهاه ماديا أو غير ذلك، فأى سلوك شخصي ومؤسستي يتسم بطابع تدميري مادي واضح ضد اخر يعد عملا عنيفا. (ذبيان، 2013، ص15).

ويعرف اندري لالاند "العنف خاصة ظاهرة او فعل عنيف. يتعلق الامر باستخدام غير مشروع، او على الأقل غير قانوني للقوة. بالنسبة اليانا نحن الذين نعيش تحت نير قوانين مدنية، فنحن مجبرون على وضع تعاقب، اذ بواسطة القانون يمكننا ان نكون ضد العنف".

نطلق اسم العنف على مايلي:

- كل ما يفرض على الكائن، بحيث يكون متناقضا مع طبيعته: نقول "حركة عنيفة" (بالمعنى الارسطي). تستعمل هذه العبارة أيضا في اللغة الفلسفية، نسبة الى مذهب ارسطو، لكنه استعمال نادر جد، ويمكن ان يساء فهمه نظرا للمعنى المخالف الذي يأخذه في اللغة المتداولة.

- كل ما يمارس بقوة حادة ضد ما يشكل عائقا بالنسبة اليه "ريح عنيفة (أي عاصفة)"، صدمة عنيفة، انفجار عنيف.

- نستعمل كذلك كلمة عنيف، عندما نتحدث عن الاحاسيس او الأفعال: بل حتى على الطباع والتي تلتقي في فكرة واحدة، الا وهي وجود اندفاعات تنفلت من قبضة الإرادة: «هوى عنيف-رغبة عنيفة». ومع ذلك يمكننا عند الاقتضاء ان نتحدث عن فعل، او قول "عنيف بشكل ارادي"، لكن هذه حالة استثنائية، نكون دائما فيها إزاء نوع من التصنع. -نستعمل كلمة عنيف، عندما يتعلق الامر بشخص (او بطبعه): ونعني ذاك الذي يتصرف بطريقة عنيفة، ضد كل ما يقاومه. (لزرقي، لهلاي، 2009، ص9).

- كل ما يحيل على العنف، فذاك الذي يعمل من اجل العدالة، يعمل لما فيه مصلحة الجميع، بينما أولئك العنيفين لا يعملون الا لما فيه مصلحة لأنفسهم، وفي بعض الأحيان يكونون في نهاية المطاف عنيفين ضد ذواتهم". (لزرقي، لهلاي، 2009، ص10).

3-1 العنف من منظور نفسي:

ان العنف هو كل فعل ظاهر او مستتر مباشر أو غير مباشر، مادي او معنوي، لإلحاق الأذى بالنفس HH أو بالآخر او بالآخرين سواء كانوا الأقارب او من غير الأقارب. كما ان العنف هو وسيلة الفرد للهروب من الشعور بالفشل او العجز. ويعد العنف من مظاهر الصراع وهو يتدرج من صراع بسيط الى صراع عنيف وقد يتطور العنف فيبدأ بالطم على الوجه والسب والضرب وينتهي بالقتل او الشروع فيه. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص14).

ويعرف العنف بأنه: السلوك المشوب بالقسوة والعدوان والقهر والاكراه، وهو عادة سلوك بعيد عن التحضر والتمدن تستثار فيه الدوافع والطاقت العدوانية، ويمكن ان يكون العنف فرديا يصدر عن فرد واحد كما يمكن ان يكون جماعيا ويصدر عن جماعة او عن هيئة او مؤسسة تستخدم جماعات واعدادا كبيرة على نحو ما يحدث في التظاهرات السلمية التي تتحول الى عنف وتدمير واعتداء او استخدام الشرطة للعنف في فضها للتظاهرات والاضطرابات. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص14-15).

4-1 العنف من منظور قانوني:

تصدى فقهاء القانون الجنائي لتعريف العنف في إطار نظريتين تتنازعان مفهوم العنف، النظرية التقليدية، حيث تأخذ بالقوى المادية بالتركيز على ممارسة القوة الجسدية، اما النظرية الحديثة، التي لها السيادة في الفقه الجنائي المعاصر - فتأخذ بالضغط والاكراه الارادي، دون تركيز على الوسيلة، وانما على نتيجة متمثلة في اجبار إرادة غيره

بوسائل معينة على إتيان تصرف معين. بينما يعرفه عيد بانة: الجرائم التي تستخدم فيها أية وسيلة تتسم بالشدة للاعتداء على شخص الإنسان وعرضه، ولا يتحقق العنف في جرائم الاعتداء على الأموال إلا باستخدام الوسائل المادية. وعليه فإن تعريف العنف في التشريعات الجنائية: وكل مساس بسلامة جسم المجني عليه، من شأنه الحاق الأذى به والتعدي عليه. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص 16-17).

1-5 العنف من منظور اجتماعي:

يعرف العنف بأنه: الأذى باليد أو باللسان، أو بالفعل أو بكلمة في الحقل التصادمي مع الآخر، ولا فرق في ذلك بين أن يكون فعل العنف والأذى على المستوى الفردي أو المستوى الجماعي. فلا يخرج في كلا الحالتين من ممارسة الأذى سوءاً باللسان أو اليد. فالعنف سلوك ايدائي، قوامه انكار الآخر كقيمة متماثلة للأنا أو للنحن، كقيمة تستحق الحياة والاحترام، ومن مرتكزه استبعاد الآخر عن حلبة التغالب، أما بخفضه الى تابع، وأما بنفيه خارج الساحة وأما بتصفيته معنويًا أو جسديًا. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص 17-18).

ومن ثم، فإن معنى العنف في المنظور الاجتماعي هو عدم الاعتراف بالآخر، ورفضه وتحويله الى الشيء (المناسب) للحاجة العنيفة، إذ جاز الكلام. وعدم الاعتراف لا يعني عدم المعرفة، بل يعني معرفة معينة (مقبولة) هذا الفاعل العنفي يراقب المقابل، يتصوره بالطريقة المناسبة لرسم صورته (الضحية) وللتحكم بصيرورته.

وعليه فإن العنف هو واقعة اجتماعية تاريخية، ينتجها الفاعل الفردي (المتسلط الأنوي) مثلما ينتجها الفاعل الجماعي (المتسلط الجمعي) في سباق التصارع على الامتلاك الأنوي أو الجمعي للآخرين، وفي غياب أي انتظام علائقي من النوع الديمقراطي أو المساواتي العضوي. لذلك تعرف موسوعة الجريمة والعدالة العنف بأنه: يشير الى كل صور السلوك، سواء كانت فعلية أو تهديدية التي ينتج عنها-أو قد ينتج عنها- تدمير وتحطيم للممتلكات أو الحاق الأذى أو الموت بالفرد أو الجماعة والمجتمع. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009 ص 18).

هو كل إيذاء بالقول أو بالفعل للآخر، سواء كان هذا الآخر فردا او جماعة وعملية الأذى تارة تكون فردية، حيث يقوم شخص ما باستخدام اليد أو اللسان بشكل عنيف تجاه شخص آخر، ويصطلح على هذه العملية ب (التسلط الأنوي). وتارة يكون العنف جماعيا (المتسلط الجمعي)، إذ تقوم مجموعة بشرية، ذات خصائص مشتركة، باستخدام العنف والقوة، كوسيلة من وسائل تحقيق تطلعاتها الخاصة، أو تطبيق سياقها الخاص على الواقع الخارجي. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص 19).

1-6 العنف من منظور إسلامي:

حين نتبع أقوال العلماء والفقهاء لتحديد معنى العنف فقها نجد أن الفقهاء -بكل طبقاتهم وأطوارهم التاريخية- لم يميزوا بين مقولة الاكراه ومقولة العنف فهي تستخدم بوصفها من المترادفات.

فقد تم تعريف الاكراه: بأنه فعل يفعله المرء بغيره فينتفي به رضاه أو يفسد به اختياره. وفي هذا الاتجاه نفسه عرف الاكراه: ان يصير الرجل في يدي من لا يقدر على الامتناع منهم من سلطان أو لص أو متغلب على واحد من هؤلاء، ويكون المكره يخاف خوفا عليه أنه ان امتنع من قبول ما امر به يبلغ به الضرب المؤلم أكثر منه أو اتلاف نفسه. والرأي الغالب لدى الفقهاء: ان الاكراه قد يكون ماديا عندما يكون الوعيد والتهديد منتظر الوقوع. وعليه فإن التهديد

يعد عنفا إذا سبب ضررا جسمانيا للمجني عليه، بخلاف ما يقف عند حد الضغط على إرادة المجني عليه، فإنه يكون اكرها فحسب. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص 17).

2/ العنف ضد الأطفال:

يقصد بالعنف ضد الأطفال كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو العقلية أو الإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال أو إساءة المعاملة أو الاستغلال بما في ذلك الإساءة الجنسية. وهو الاستخدام المتعمد للقوة والطاقة البدنية المهدد بها أو العضلية ضد أي طفل من قبل أي فرد أو جماعة تؤدي إلى أو من المرجح للغاية أن تؤدي إلى ضرر فعلي أو محتمل لصحة الطفل أو بقاءه على قيد الحياة أو نموه أو كرامته. وهو استخدام وسائل اكرهية لتحقيق الأهداف. وهو القوة الجسدية التي تستخدم للإيذاء أو الاضرار. وهو عدوان متطرف إلى أحداث ضرر بالغ أو تحطيم للأشخاص أو الأشياء أو التنظيمات. كما أنه نشاط تخريبي يقوم به الفرد لإلحاق الضرر والأذى المادي أو الجسدي أو المعنوي كالتخريب أو الاستخفاف. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص 77).

ولقد حرمت كل اتفاقيات حقوق الطفل موضوع العنف ضد الأطفال باعتباره مخالفا لنواميس وأخلاقيات الإنسانية.. والعنف نوعان ما هو مرتكب ضد الأطفال ونابع من المؤسسات التي ينتهي إليها. وهذا النوع يقصد به الاستخدام المتعمد للقوة أو السلطة أو التهديد بذلك ضد الذات أو ضد شخص آخر أو عدد من الأشخاص أو مجتمع بأكمله مما يترتب عليه أو قد يترتب عليه أذى أو موت أو إصابة نفسية أو اضطراب في النمو أو الحرمان. ولا يقتصر استخدام العنف على الضرب أو الإهانة بل يتعدى ذلك إلى استخدام الأطفال في الحروب المسلحة وعمالة الأطفال وحتى ختان الإناث يعد نوعا من أنواع العنف ضد الأطفال. والنوع الثاني من العنف هو العنف عند الأطفال والمقصود به السلوك الخاطئ والعنف الصادر من الطفل ضد الآخرين والذي يأخذ عدة أشكال كالقتل والسرقة وإيذاء الآخرين وإيذاء نفسه وجميع الأفعال التي يحرمها القانون التي تلحق ضررا ضد الأفراد. وهذا النوع من العنف يعد أخطر من النوع الأول. فإذا كان النوع الأول يؤدي إلى حقوق الطفل فإن النوع الثاني يؤدي إلى خلق شخصية مجرمة. (عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص 77).

3/ مفهوم التحرش الجنسي:

كان أول ظهور لمصطلح التحرش الجنسي في منتصف عام 1970، وكان يستعمل للتعبير عن أحد أشكال العنف ضد المرأة وهو العنف الجنسي، ومنذ ذلك الوقت بدأ الاهتمام به كمصطلح يرتبط غالبا بالمعنى اللغوي له ذلك أنه يفيد الاغواء والاثارة والاحتكاك والمراودة عن النفس والعاطفة والغريزة الجنسية.

حيث تعتبر فرنسا أول دولة أوروبية تجرم التحرش الجنسي ويعتبر مجلس الشيوخ الفرنسي أول من استعمل مصطلح التحرش الجنسي بنص المادة 33/222 من قانون العقوبات الفرنسي لسنة 1992 المعدل بالقانون الصادر في 1992/07/2 في نهاية الباب الخاص بالاعتداءات الجنسية وأنشأ بذلك جنحة جديدة سماها التحرش الجنسي وضعها جنب إلى جنب مع الاغتصاب والاعتداء الجنسي المقترن بعنف، وعدل هذا القانون بالقانون رقم 98/468 المؤرخ في 1998/06/27. (السيد المحلاوي، 2019، ص 289).

1-3 التحرش لغة:

التحرش من الحرش ، والتحرش بمعنى اغراؤك الانسان والأسد ليقع بقرنه وحرش بينهم : افسد واغرى بعضهم ببعض وقال الجوهري: التحرش الاغراء بين القوم وكذلك بين الكلاب ، وفي الحديث النبوي الشريف ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التحرش بين الهائم وهو الاغراء وتهيبج بعضها على بعض كما يفعل بين الجمال والكباش والديوك وغيرها، وقيل الحرش ان تهيبج الضب في جحره فاذا خرج قريبا منك هدمت عليه بقية الجحر تقول منه احرشت الضب ، وحرش الضب يحرشه حرشا صاده، وحرش المرأة حرشا جامعها مستلقية على قفاها.(السيد المحلاوي، 2019، ص 209).

2-3 الجنس لغة:

جاء في المعجم الوسيط: الجنس هو اتصال شهواني بين الذكر والانثى فهو كل فعل يسعى لتحقيق رغبة جنسية ومن هذه المعاني يتضح ان لفظ التحرش الجنسي يقصد به الاغواء والاغراء والاثارة والخديعة والاحتكاك والخشونة والتهيبج والتحرش والافساد (السيد المحلاوي، 2019، ص 292).

وفي لسان الحال المضايقات والابتزازات الجنسية او بالأحرى المراودة عن النفس، وكلها معاني مرفوضة دينيا واخلاقيا في التعامل بين الرجال والنساء. فالذي يقوم بالتحرش الجنسي هو في الحقيقة يشابه الهائم ولا يشابه عقلاء الناس اذ ان الهائم توقع من يكون امامها وقت ثوران شهواتها والمتحرش أيضا قد تجرد من التمييز والعقل اذ ان أصحاب القول السليمة تنفر من هذا الفعل. (السيد المحلاوي، 2019، ص 293).

3-3 التحرش الجنسي اصطلاحا:

عرفه الثوبني بانه كل ما يثير الشهوة من لمس او مسح او حدة نظر الى العورات من قبل الجنسين أو حتى الكلام الوصفي المخل.

وعرفه السيد بانه كل اثاره يتعرض لها الطفل /الطفلة عن عمد للمشاهد الفاضحة او الصور الجنسية او العارية، او غير ذلك من مثيرات كتعمد ملامسة أعضاء شخص اخر او تعليمه عادات سيئة، فضلا عن الاعتداء الجنسي المباشر.

ويعرف بأنه اتصال جنسي بين طفل وشخص بالغ من أجل إرضاء رغبات جنسية لدى الأخير باستخدام القوة والسيطرة على الطفل.

ويعرف اجرائيا: بأنه شكل من أشكال التحرش الجنسي التي يتعرض لها الطفل ويلجأ للمستشفيات المحددة بالدراسة لتلقي الدعم والعلاج. (رجاء الله السلمي، 2017، ص 172).

ويعرف التحرش الجنسي للطفل بأنه محاولة الحصول على المتعة الجنسية من الطفل أو الطفل على غير إرادة منه وبطريقة سرية. ويكون ذلك اما عن طريق الملامسة الجنسية المباشرة لأي عضو من الأعضاء الجسدية ذات الدلالة الجنسية أو محاولة الدخول أو إتمام العملية نفسها او ممارسة الشذوذ.

أو بدون التلامس مثل التعرية أمام الشخص أو اظهار التغيرات التغيرات الجنسية على الأعضاء الجنسية وملاحقة الطفل لكي يراها أو تصوير الطفل في أوضاع مخلة أو ارسال رسائل بريد الكترونية تعرض صور مخلة أو حتى الاقتراب من الشخص لمسافة تضايق خصوصيته.

وقد يحدث ذلك من شخص قريب من الأسرة وذلك يكون أكثر شيوعاً أو من شخص غريب. (خلف الغامدي، دس، ص 02).

وللتحرش الجنسي اشكال كثيرة كما تقول د. ايمان السيد منها:

- * لمس المناطق الحساسة للطفل/الطفلة.
- * تحريض الطفل/الطفلة على لمس المناطق الخاصة للمعتدى او المتحرش .
- * كشف وإظهار الأعضاء التناسلية للطفل/الطفلة.
- * تصوير المناطق الحساسة للطفل/الطفلة.
- * تعريض الطفل/الطفلة لصور جنسية او عارية أو أفلام اباحية او مناضر مخلة و فاضحة.
- * اجبار الطفل /الطفلة على التلفظ بالفاظ جنسية فاضحة.
- * تعليم الطفل/الطفلة عادات سيئة كالاستنماء مثلاً.
- * ارتكاب جريمة الزنى ان كان المتحرش به فتاة ، او لواط ان المتحرش به صبياً. (محمود غريب، 2010، ص 15).

4/الإساءة الجنسية:

1-4 الإساءة لغة:

تعني الحاق الضرر، والقباحة والكرهية، وهي في الجملة خلاف الاحسان. (قزو، حمزة، 2016، ص 109).

2-4 الإساءة اصطلاحاً:

وضع جليام وجابارينو تعريفاً للإساءة وهو أفعال من اللامبالاة والاجرام ترتكب من الوالدين او الوصي او غيره على الطفل، ويحكم عليها بناء على قيم المجتمع وخبرة المختصين بانها غير ملائمة ومؤذية .
وتعرف أيضاً دائرة الأطباء السرية لاساءة معاملة الأطفال والإهمال الإساءة" بانها كل نمط غير طارئ من العنف العاطفي أو الجسدي أو الإهمال ، يتعرض له الأطفال من الوالدين او الاوصياء ، والذي يهدد باحداث ضرر عاطفي او جسدي بالطفل ."

ويعرف عشوي إساءة معاملة الأطفال على انها كل أنماط السلوك المتعمدة من الوصي على الطفل والتي تؤدي الى الاضرار بصحته الجسدية والنفسية والعقلية على المدى القريب او البعيد.

وللاساءة اشكال عدة وهي الإهمال ، الإساءة الجسدية ، الإساءة النفسية او العاطفية والإساءة الجنسية هذه الأخيرة التي سنتناول تعاريف لها. (قزو ، حمزة، 2016، ص 109).

3-4 الإساءة الجنسية:

يعزى الاهتمام بهذا المفهوم لكل من براتمان وبراون سنة 1977. ويقصد به تعرض الطفل لأي تنبيه جسدي غير مألوف لثقافة مجتمع الطفل في حين تعرف الإساءة الجنسية للطفل بشكل عام بأنها: أي اتصال قسري ، او حيلي او متلاعب مع طفل ، من خلال شخص اكبر منه سنا بغرض تحقيق الاشباع الجنسي للشخص الأكبر سناً. (قزو ، حمزة، 2016، ص 109).

اما فينكلور فعرف الإساءة الجنسية بانها "خبرة جنسية غير مرغوبة مع الطفل تتراوح بين المداعبة وحتى الاتصال الجنسي الذي يقوم به من هو اكبر سنا من الطفل".

وتعرفها منظمة الصحة العالمية بأنها توريط الطفل في أنشطة جنسية لا يستوعبها كليا ، وغير مهيا لها ، وغير قادر على التعبير عن رفضها او قبولها .هذه الأنشطة مخالفة للقوانين ومرفوضة ثقافيا واجتماعيا .وتحدث الإساءة الجنسية من خلال نشاطات جنسية من البالغ على الطفل او من طفل اخر اكبر منه سنا او تطورا . (قزو، حمزة، 2016، ص110).

وحسب هذه المنظمة (2002) فان حالات الإساءة الجنسية قد تقع على الأطفال في مختلف المراحل الطفولة وتمتد من عمر الخمس سنوات او دون ذلكالى سن الخامسة عشر ، ويحدث العدوان الجنسي على الأطفال الذكور والاناث ، وعلى الأطفال المعاقين والعايدين ، ونسبة مايقع على الاناث اكثر مما يقع على الذكور.(قزو، حمزة، 2016، ص110).

وتعرف كذلك على انها "تعرض الطفل لاي أنشطة او سلوكيات جنسية صادرة من قبل شخص بالغ وتشمل الممارسات ذات الطبيعة الجنسية بالفم او باللمس او الاحتضان او الايلاج للاعضاء التناسلية او أي جزء من أجزاء الجسم او باستخدام أداة او التحرش اللفظي، كما تشمل استغلال الطفل في أغراض الدعرة ، او انتاج الصور العارية او استغلاله لأغراض جنسية عبر وسائل الاتصال الحديثة مثل الانترنت".(جمعة البحر، 2015، ص05).

ويعرفها معجم علم النفس والطب النفسي الإساءة الجنسية بانها: صور من صور الإساءة للطفل تتميز بالنشاط الجنسي وهذه الصورة قد تاخذ شكل الاعتداء الجنسي على المحارم او تأخذ شكل الاغتصاب او المعايشة الجنسية او بعض صور السلوك الشهوي الاخر التي يمكن ان تمارس بين شخص بالغ واخر ينحصر عمره بين سنوات المهد وبين المراهقة.(أبو المجد محمد احمد، 2018، ص19).

ويعرف الرفاعي الإساءة الجنسية بأنها تعرض الطفل للأيذاء بصورة مباشرة من خلال الممارسات الجنسية التي يقوم بها المسيئون ، والتي يمكن حدوثها داخل الأسرة .بمعنى تعرض الطفل للأيذاء الجنسي من أحد أفراد الأسرة ويمكن أن تحدث خارج نطاق الأسرة ، بينما يصف باراديس baradise الإساءة الجنسية للطفل بأنها عبارة عن أي اتصال أو تفاعل جنسي بين طفل أقل من 18 سنة وراشد، وغالبا ما يكون المعتدي أكبر من الطفل في الوضع الاجتماعي أو القوة، أو التحكم، ويشير عكاشة الى جماع الصغار هو استعمال الطفل جنسيا ، والذي غالبا ما يكون مصحوبا ببعض السمات السادية، ويورد الشربيني وآخرون عن الهجوم الجنسي على الأطفال ، بأنه أي استغلال من قبل البالغين لطفل دون السادسة عشر من أجل الحصول على اللذة الجنسية أو الاشباع الجنسي، ويتنوع ذلك ما بين المكالمات الهاتفية الفاضحة، أو عرض الأعضاء النسوية ، أو مراقبتهم حين يخلعون ملابسهم ، أو تصويرهم في مناضر فاضحة ، والملاطفة حتى محاولة الممارسة الجنسية معهم ، او اغتصابهم ، ويدخل في مضمون الإساءة الاجنسية أيضا جماع المحارم.(عبد العزيز موسى، محمد زين العايش، 2009، ص213).

4-4 اشكال الإساءة الجنسية منها:

-لفظية مثل المكالمات الهاتفية و الحديث عن الأفعال الجنسية.

-البصرية وهي مشاهدة الطفل اثناء تغيير ملابسه .

- دعارة الطفل وهي اندماج الطفل في سلوك جنسي من أجل الكسب المادي.
- الخلاعة وهي اخذ صور للطفل في أوضاع فاضحة واجباره على مشاهدة الأفلام الإباحية .
- الاستعراضية حيث يعرض المعتدي جسده امام الطفل .
- الاختراق الجنسي بوسائل مختلفة وكذا الاغتصاب .
- التحرش الجنسي بالجسد.(قزو، حمزة، 2016، ص116).

5/ مفهوم الاستغلال الجنسي :

1-5 الاستغلال لغة :

وتشير التعاريف المعجمية الشائعة للاستغلال إلى معنيين بديلين، أحدهما تقني والآخر معياري. فمن خلال المعنى الأول يمكن أن يشير الاستغلال (على نحو محايد) إلى الاستفادة من شيء ما أو موقف ما - وليكن مورداً مثلاً - أو استخلاص منفعة منه. وبالمعنى الثاني، فهو يركز على العلاقات بين الناس حيث يشير، على نحو يُحتمل أن يكون انتقاصي²، إلى استفادة المرء، لغاياته الخاصة، من شخص (أو من خصائصه أو حالته). (مكتب الأمم المتحدة، 2015، ص19).

2-5 الاستغلال اصطلاحاً:

من المؤكد أنّ مفهوم الاستغلال بعداً زمنياً وثقافياً على حد سواء. ذلك أنّ ممارسات العمل التي قد تُعتبر اليوم على نطاق واسع استغلالية (ومحظورة بموجب القانون) مثل عمل الأطفال الضار والعمل الاستعبادي، لم تكن دائماً يُنظر لها على هذا النحو. وفي بعض الثقافات والمجتمعات، فإنّ المعاملات الجنسية التجارية استغلالية بحكم الواقع، وهو مبرر رئيسي لتجريمها. وفي ثقافات ومجتمعات أخرى ينعدم هذا الربط المباشر بحيث تكون سمات إضافية، مثل القسر، ضروريةً من أجل إثبات حدوث استغلال يستوجب توقيع عقوبة قانونية. (مكتب الأمم المتحدة، 2015، ص20).

وفي القانون الدولي، يجسّد استخدام مصطلح الاستغلال ازدواجية المعنى المشار إليها أعلاه. فلدى الإشارة إلى 'شيء'، كالمورد الاقتصادي مثلاً، يكون للاستغلال معنى محايد، وربما حتى إيجابي. ولدى الإشارة إلى شخص، فإنّ دلالة الاستغلال تكون سلبية حتماً. فعلى سبيل المثال، يحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان "استغلال الدعارة وكذلك جميع اشكال الاستغلال التي تضر بالأطفال. كما استخدم الاستغلال كمصطلح جامع لتوحيد مجموعة محددة من الممارسات الضارة وعلى الرغم من استيعاب القانون الدولي لهذه الإشارات، فإنه هو نفسه لا يتضمن تعريفاً عاماً للاستغلال. (مكتب الأمم المتحدة، 2015، ص21).

3-5 الاستغلال الجنسي:

أي إساءة استعمال فعلية أو محاولة إساءة استعمال لحالة ضعف أو فارق في السلطة أو ثقة لأغراض جنسية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، التهديد أو الاستفادة مالياً أو اجتماعياً أو سياسياً من الاستغلال الجنسي لشخص آخر. (منظمة الصحة العالمية، 2017، ص04).

الاستغلال الجنسي للأطفال Commercial Sexual Exploitation أو كما يطلق عليه Child pornography هو مصطلح يشير إلى ظهور الأطفال في صور أو أفلام أو مشاهد ذات طبيعة إباحية أو مضمون جنسي، بما فيها مشاهد

أو صور للاعتداء الجنسي على الأطفال . وعادة ما يظهر هؤلاء الأطفال بملابس خفيفة أو بعض الملابس أو عراة تماما. كما يعني هذا المصطلح تصوير أي طفل بأية وسيلة كانت يمارس ممارسة حقيقية أو بالمحاكاة أنشطة جنسية صريحة، أو أي تصوير للأعضاء الجنسية لإشباع الرغبة الجنسية أساساً، ويعتبر معتدياً وإن بشكل غير مباشر أي شخص يطالع صوراً إباحية للأطفال أو يحتفظ بها. واستخدامهم (٢) (كما يستخدم هذا المصطلح للإشارة إلى دعارة الأطفال في الأعمال الإباحية والسياحة الجنسية). (عبد العال إبراهيم، 2013، ص1116).

ويطرح مصطلح الاستغلال الجنسي للأطفال إشكاليات كثيرة في تعريفه. وقد نصت الاتفاقية الأوروبية للإجرام المعلوماتي على ثلاث صور لما يعرف بالاستغلال الجنسي أو بيورنوغرافيا الأطفال. الأولى اما تكون مرتبطة ضرورة بوجود اعتداءات جنسية واقعة على الأطفال. والثانية ان تكون متعلقة بصور مركبة كلياً أو جزئياً. من ذلك استبدال الوجه الأصلي للشخص الذي يظهر في الصورة بوجه الطفل. اما الحالة الأخيرة فتتمثل في الصور التي يظهر فيها اشخاص راشدين تم اختيارهم بمواصفات جسدية طفولية تجعل الناظر يعتقد أنهم أطفال، والغاية من ذلك هو اثاره غرائز الكهول المنحرفين ذوي الميول الجنسية نحو الأطفال. (عبد العال إبراهيم، 2013، ص1117).

الا ان البعض يعيب على هذا التعريف تركيزه على الصور. ذلك أنه في دراسة على بعض العينات على الانترنت لوحظ وجود نصوص تحريضية لها مفعول أهم من الصور، لذلك فانه من الضروري -حماية الأطفال- الاخذ بتعريف يعتبر الاستغلال الجنسي او ما يعرف ببيورنوغرافيا الأطفال كل تصوير للأطفال في وضعيات جنسية واضحة مهما كانت طبيعتها، سواء كان ذلك عبر صور أو رسوم أو أصوات. كانت حقيقية أو مركبة، حتى وان تبين أن المعنيين ليسوا أطفالاً بل تم اختيارهم وفق معايير طفولية لغاية التضليل. (عبد العال إبراهيم، 2013، ص 1117-1118).

يعرف النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الاستغلال الجنسي للأطفال-باعتباره من صور الاتجار بالبشر- بأنه "كل فعل جنسي تجاري يتم بالقوة أو الاحتيال أو الاكراه، أو أي وسيلة تقع على من هم دون الثامنة عشرة من عمره".

وقد يأخذ الاستغلال الجنسي للأطفال شكل الدعارة الجبرية أو القسرية، كما يأخذ شكل العروض الإباحية، ويقصد بدعارة الأطفال أو بغناء الأطفال -كما ورد بالبروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستخدامهم في العروض والمواد الإباحية -"بأنه استخدام طفل لغرض أنشطة جنسية لقاء مكافأة أو أي شكل اخر من أشكال العرض. (عبد العال إبراهيم، 2013، ص1118).

خاتمة:

من خلال الورقة البحثية المقدمة لمجموعة من المفاهيم الخاصة بالعنف ضد الأطفال نستنتج ان هذه الظاهرة مازالت محط إشكاليات كبيرة نظرا لتعدد الحياة وتعقد الأساليب المستخدمة في تنفيذ الأفعال العنيفة وبالرغم من تعدد نظرة العلوم بمختلف توجهاتها لظاهرة العنف ضد الأطفال الا انهم يشتركون في قالب واحد وهو ان العنف ظاهرة تؤثر في استمرارية المجتمع واستقراره.

قائمة المراجع:

- أحمد، مختار عمر، (2008). معجم اللغة العربية المعاصرة المجلد الأول، ط1. القاهرة.
- السعيد، مبروك إبراهيم، وآخرون، (2019). إدارة الانفعالات والتحكم في مستوى العنف. القاهرة: مؤسسة الباحث للاستشارات البحثية.
- ندا، ذبيان، (2013). العنف المقتنع العنف السياسي-العنف الاجتماعي-الدين والعنف. دط. دمشق. سوريا: دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع.
- بن رجاء الله السلي، فالج، وآخرون. (ديسمبر 2017). أسباب التحرش الجنسي بالأطفال. واثاره. وطرق علاجه. دراسة سوسيونفسية، مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الإنسانية، العدد الثاني، المجلد السادس والعشرون، المملكة العربية السعودية.
- عزيز لزرقي، محمد الهلالي. (2015). العنف دفاتر فلسفية نصوص مختارة. دط. المغرب: دار توبقال للنشر، المغرب،
- محمود غريب، سميحة. (2010). التحرش الجنسي خطري يواجه ابنك. ط1. مصر: الاندلس الجديدة للنشر والتوزيع،
- جمعة البحر، منى، وآخرون. (2015). العنف وسوء معاملة الأطفال. دراسة ميدانية على عينة من الأطفال المواطنين في مجتمع الامارات. ط1. الامارات العربية المتحدة: إدارة البرامج والبحوث مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال.
- قزو، فتيحة، حمزة، فاطمة. (جوان 2016). الإساءة الجنسية للطفل مجلة تطوير العلوم الاجتماعية، المجلد الأول، العدد الرابع عشر، جامعة الاغواط، الجزائر.
- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. (2015). مفهوم الاستغلال في بروتوكول الاتجار بالأشخاص، فيينا، النمسا.
- حسيب السيد المحلاوي، أنيس. (2019). جريمة التحرش الجنسي في القانون الجنائي والفقهاء الإسلامي، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد الرابع والثلاثون، الجزء الرابع، كلية الشريعة والقانون، دمنهور، جامعة الأزهر.
- أبو المجد محمد احمد، سعاد. (2018). الإساءة الجنسية وعلاقتها باضطراب صورة الجسم لدى عينة من الأطفال دراسة اكلينيكية، مجلة الخدمة النفسية، المجلد الحادي عشر، كلية الآداب، جامعة عين شمس، مصر.
- عبد العال إبراهيم، عادل. (2013). جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال عبر شبكة الانترنت وطرق مكافحتها في التشريعات الجنائية والفقهاء الجنائي الإسلامي: جامعة الأزهر القاهرة. كلية الشريعة والقانون.
- علي عبد العزيز، رشاد. بنت محمد زين العايش، زينب. (2009). سيكولوجية العنف ضد الأطفال. ط1. القاهرة: عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة.
- أحمد خلف الغامدي، أحمد. (دس). كيف تحمي ابنك من التحرش الجنسي؟؟-لا للتحرش الجنسي . دط.

الأطفال في وضعيات الإساءة الجنسية

د/ أحمد سعود

جامعة: واد سوف - الجزائر-

د/ أمال بويحياوي

جامعة الطارف -الجزائر-

الملخص:

ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال تعد من أخطر الأزمات التي يتعرض لها العالم بأسره، فالتحرش الجنسي بالأطفال على إثر تسخيرهم في أعمال غير مؤهلين جسديا ونفسانيا للقيام بها له مضار على المجتمع بأكمله، وليس على الطفل العامل وحسب، فهو عمل مشين يهدد سلامة وصحة ورفاهية الطفل، كما يعمل على استغلال ضعفه ويقضي على نموه الطبيعي. إن الوجه البشع والمدمر للتحرش الجنسي بالأطفال، الهدف منه استغلال الأطفال مباشرة في تجارة الجنس المربحة، أو لأغراض غير تجارية، هدفها إشباع الرغبة الجنسية المتأججة للمستغل. وهدف الدراسة هو تشخيص الظاهرة، وتوفير المعلومات عنها، لكي يسهل مكافحتها، أو محاولة التخفيف من حدتها على المستوى الدولي والداخلي.

الكلمات المفتاحية: الطفل، عمالة الأطفال، الإساءة الجنسية، الاستغلال الجنسي، المواد الإباحية...

Children in situations of sexual abuse

Abstract:

The phenomenon of child sexual abuse is one of the most serious crises faced by the entire world. Sexual harassment of children occurs as a result of harnessing them to work that they are not physically and psychologically qualified to do, where the harm is not only on the child, but is reflected on the entire community, as it is a disgraceful act that threatens the safety and health and the child's well-being, as well as exploiting his weakness and eliminating his natural growth. The ugly and destructive face of child sexual commercial purposes aimed at satisfying the burning sexual desire. The study aims to diagnose the phenomenon and provide information about it, in order to facilitate its elimination at the international and local levels.

Key-words: Child, Child labor, sexual abuse, sexual exploitation, pornography

مقدمة:

شهد القرن العشرين تطورا كبيرا لمفهوم حقوق الإنسان، وتزايد الاهتمام الدولي بوضع القواعد والاتفاقيات التي تكفل حقوق الإنسان وتحفظ كرامته، و في خضم هذه المسيرة، ومع زيادة حجم مشكلة الإساءة الجنسية للأطفال، وما رافق ذلك من بروز لآثارها السلبية على الطفل و المجتمع، تزايد الاهتمام الدولي بهذه الظاهرة، و عالجا في عدد من الاتفاقيات و المواثيق التي نصت على ضرورة موائمة الدول الأطراف لقوانينها مع ما تضمنته موادها من حقوق. وظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال هذه تعد من أخطر الأزمات التي يتعرض لها العالم بأسره، فالتحرش الجنسي بالأطفال على إثر تسخيرهم في أعمال غير مؤهلين جسديا ونفسانيا للقيام بها، له مضار على المجتمع بأكمله، وليس على الطفل العامل وحسب، فهو عمل مشين يهدد سلامة وصحة ورفاهية الطفل، كما يعمل على استغلال ضعفه ويقضي على نموه الطبيعي.

إن الوجه البشع والمدمر للتحرش الجنسي بالأطفال، الهدف منه استغلال الأطفال مباشرة في تجارة الجنس، خاصة عندما كثرت هذه الخدمة على مواقع الإنترنت التي لها أسبابها، فهي تجارة مربحة شأنها شأن استغلال الأطفال في عبودية العمل "استرقاق عمل الأطفال"، وهو التعبير المستخدم بصورة واسعة للإشارة إلى استعباد الأطفال، لسداد الديون المستحقة على آبائهم و أجدادهم.

لقد أضحي من الضروريرسم خطة عمل دولية، إقليمية و وطنية للقضاء على الإساءة الجنسية للأطفال. ولا يتأتى ذلك إلا بمعرفة أسباب وإحصائيات حول الظاهرة، وبالأخص مجال انتشارها وأساليب ممارستها، وذلك يحد من وطأتها ومحاولة القضاء عليها أو حتى التخفيف من حدتها.

و من خلال الطرح السالف، سوف يتم التطرق لطرح إشكالات وتساؤلات حول طبيعة وأبعاد وصور الممارسات الجنسية المسلطة على الطفولة؟ وما هي الطرق و التقنيات التي تتبعها الأطراف المستغلة لهذه الشريحة؟ دون أن ننسى التعرف على الأصناف والفئات المستهدفة من وراء هذا الاستغلال. معتمدين في ذلك على المنهج التحليلي والوصفي المناسب للدراسة.

بحثنا هذا يدخل ضمن فعاليات الملتقى الدولي الموسوم بـ: "الإساءة الجنسية للأطفال، الواقع وسبل المعالجة" في المحور الثالث تحت عنوان: صور وأشكال الإساءة الجنسية للأطفال والفئات المستهدفة، وذلك ضمن ورقة بحثية (مداخلة) للمشاركة ضمن فعاليات ملتقى تحت عنوان: الأطفال في وضعيات الإساءة الجنسية

وعليه سوف نقترح خطة ثنائية للبحث في العناصر التالية:

المبحث الأول: التأصيل المفاهيمي للإساءة الجنسية للأطفال

المبحث الثاني: مظاهر الإساءة الجنسية للأطفال.

المبحث الأول: التأصيل المفاهيمي للإساءة الجنسية للأطفال

إن ظاهرة للأطفال ضاربة الجذور في القدم، ويرجع ذلك في غالب الأحيان إلى حوادث سنهم وطراوة عودهم، التي تجعلهم معرضين لمثل هذا الخطر، فهم يشكلون شريحة اجتماعية مظلومة ومقصية، سلبت حقوقها الأساسية من التعليم والنماء والرعاية والمساعدة والحماية... فهم مستهدفون جميعا مهما اختلفت وضعيتهم، سواء كانوا أطفال داخل الأسرة، أو أطفال بكامل وضعيتهم الصحية والعقلية أو أطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، أو عاملون، أو مجندون، أو للاجئين... ومهما كن سنهم المحدد قانونيا.

و في هذا المبحث سوف نتعرف على مفهوم الإساءة الجنسية للأطفال في مطلب أول، وكذا الشريحة المستهدفة لهذه الأساءة والاستغلال في مطلب ثان.

المطلب الأول: مفهوم الإساءة الجنسية للأطفال

إن الإحاطة بموضوع ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال يقتضي من الأمر الولوج في تحديد معناها الدقيق، ليسهل الأمر في ما بعد دراسة الظاهرة والوقوف عند معالمها، وبالتالي يتم تشخيصها، فيسهل الأمر في احتوائها، لمكافحتها أو محاولة التخفيف من حدتها.

وفي هذا المطلب سوف نقوم بتحديد مصطلح الطفل، ثم مصطلح الأساءة الجنسية لهذا الأخير.

الفرع الأول: تعريف الطفل

من منطلق الاهتمام بالطفولة على المستوى الدولي والمحلي فإن قوانين هذه الأخيرة تضمنت تعريف الطفل، وقبل الإشارة إلى هذه القوانين فإن أحكام الشريعة الإسلامية اهتمت بهذه الشريحة وأعطت هي الأخرى تعريفا للطفل.

أولا: التعريف اللغوي للطفل

الطفل في اللغة العربية يعني الصغير من كل شيء، سواء كان إنسان أو حيوان أو نبات أو حدث، فصغير الإنسان من الميلاد إلى البلوغ طفل، وكذلك أول الليل طفل وأول النهار طفل، أما مرحلة الطفولة في اللغة العربية، فهي الفترة الزمنية منذ لحظة الميلاد حتى مرحلة البلوغ.

ويقول بعض الفقهاء، أن كلمة طفل باللغة الفرنسية *Enfant* مشتقة من الكلمة اللاتينية *infants* وتعني لم يتكلم بعد. (منتصر سعيد حمود: 2007، ص16)

ثانيا: تعريف الطفل في الشريعة الإسلامية

أجمع فقهاء الإسلام في الشريعة الإسلامية أن مرحلة الطفولة تبدأ منذ لحظة تكوين الجنين في رحم أمه و تنتهي بالبلوغ.

والشريعة الإسلامية هي أول من ميز بين الصغار والكبار من بين البشر في السن تميزا واضحا، إذ قررت أحكاما باختلاف السن منذ ولادة الإنسان إلى حين بلوغه سن الرشد.

- 1- مرحلة الصغير غير المميز: وتبدأ بولادة الصغير حتى بلوغه سن السابعة من العمر.
- 2- مرحلة الإدراك: وتبدأ من سن السابعة وتنتهي بالبلوغ.
- 3- مرحلة الإدراك التام: وتسمى بمرحلة البلوغ وتبدأ من سن الخامسة عشر أو الثامنة عشر على اختلاف العلماء. (منتصر سعيد حمود: 2007، ص16)

ثالثاً: تعريف الطفل في القانون الوضعي

تعريف الطفل في القانون الوضعي، يقتضي منا تعريفه في القانون الدولي والمحلي.

1- تعريف الطفل في القانون الدولي

يقصد بالطفل وفقاً لأحكام اتفاقية حقوق الطفل " كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشر ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه" (اتفاقية حقوق الطفل: 1989)
تنص المادة الثالثة فقرة أربعة من بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال على مايلي:
- يقصد بتعبير (طفل) أي شخص دون الثامنة عشر من العمر.(بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال: 2000)

2- تعريف الطفل في القانون المحلي

ويعرف القانون الفلسطيني الطفل في المادة الأولى منه هو "كل إنسان لم يتم الثامنة عشر من عمره(القانون الفلسطيني: 2007)

وفي القانون الليبي في المادة الأولى يقصد بالطفل في تطبيق أحكام هذا القانون، الصغير الذي لم تبلغ سنه السادسة عشر، ويشمل ذلك الجنين في بطن أمه. (القانون الليبي: 1427هـ)
ورد تعريف الطفل في التشريع الجزائري في نص المادة 442 من قانون الإجراءات الجزائية على ما يلي " يكون بلوغ سن الرشد الجزائري في تمام الثامنة عشرة " يعني أن كل شخص لم يبلغ من العمر 18 سنة كاملة فهو حدث بمفهوم القانون، وله الحق في الحماية الكاملة من الدولة والمجتمع تبعاً لعدم نضوجه العقلي ونموه البدني.(قانون الاجراءات الجزائية: 1966)

أما الطفل في القانون المغربي نصت المادة 209 من مدونة الأسرة: " سن الرشد القانوني هو 18 سنة شمسية كاملة " إذن الطفل من له أقل من 18 سنة شمسية كاملة. وإذا وصل إلى 18 سنة فهو مبدئياً راشد إلا إذا كان هناك سبب قانوني يدعوا إلى نقص أهليته أو فقدانها. (إدريس الخوري: 2004/2005، ص 8)
ما يلاحظ عن التعريفات في القوانين المحلية أنها تناولت تعريف الطفل وفقاً للنصوص القانونية الدولية، باستثناء المشرع الليبي الذي حدد مفهوم الطفل بأنه الذي لم يبلغ السادسة عشر.

الفرع الثاني: تعريف الإساءة الجنسية للطفل

هناك العديد من المصطلحات التي يطلقها العلماء والباحثون على تعريف مصطلح الإساءة الجنسية، فمنهم من يطلق عليها الاغتصاب الجنسي، أو الاعتداء الجنسي، أو الاتصال الجنسي، أو التحرش الجنسي، أو الاستغلال الجنسي، أو الإيذاء الجنسي، أو الاحتكاك الجنسي.(سعاد أبوالمجد محمد أحمد ، ص109)
يشمل مصطلحا " العنف الجنسي ضد الأطفال " أو " الإساءة والاستغلال الجنسيين للأطفال " عبارة عن أفعالاً متنوعة من الإساءة في بيئات وعلاقات مختلفة، أو أوضاع يتعرض فيها الطفل للإساءة الجنسية بواسطة أحد الأقرباء، أو مقدمي الرعاية في المنزل، للاغتصاب من شريك حميم، أو الإكراه على بيع الجنس مقابل الطعام أو النقود أو الخدمات، أو يتبرك دون بديل عن ذلك، أو للاعتداء الجنسي في طريق المدرسة، أو داخلها بواسطة شخص بالغ أو عصابة أو أحد النظراء المقيمين في المجتمع المحلي، أو بواسطة شخص بالغ موضع ثقة، أو سلطة مثل قسيس أو ضابط شرطة أو أخصائي اجتماعي أو مدرب رياضي، أو للاستغلال الجنسي على شبكة الانترنت على يد شخص بالغ أو طفل أكبر منه سناً، وفي بعض الأحيان على يد مجموعات منظمة من مرتكبي الجرائم الجنسية ضد

الأطفال، أو للاغتصاب بواسطة أحد المقاتلين أو أفراد قوات حفظ السلام في سياق الحرب أو التشرّد أو الكوارث. (منظمة الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف": 2020، ص 5)

يعرفها الباحث "بريان كوربي Brian Corby" بأنها: "إجبار أو إغراء الطفل على المشاركة في أنشطة جنسية، سواء كان الطفل مدركاً أو غير مدركاً لما يحدث، وقد تشمل تلك الأنشطة اتصال جسماني متضمناً إما الإيلاج كالإغتصاب أو اللوطية أو الأفعال غير الإيلاجية، وقد تشمل أنشطة غير اتصالية مثل اشتراك الطفل في مشاهدة أو إنتاج مواد إيلاجية، أو مشاهدة أنشطة جنسية، أو تشجيع الأطفال على التصرف بطرق جنسية غير لائقة (سعاد أبوالمجد محمد أحمد، ص 110)

و يعرف كذلك هذا النوع من الاستغلال على أنه "استخدام الأطفال ممن هم دون سن الثامنة عشرة لإشباع الرغبات الجنسية للبالغين. (بشرى سلمان حسين العبيدي: 2010، ص 285)

وهذا التعريف يعد ملائماً جداً ليشمل الاستغلال الجنسي بأشكاله كافة سواء بمقابل أو بدون مقابل. (بشرى سلمان حسين العبيدي: 2010، ص 285)

إن الاعتداء الجنسي أو ما يعرف بالإساءة الجنسية يكتنفها الكثير من السرية، وهو أمر بالغ الأهمية من طرف المسيء، وذلك حتى يضمن استمرارية اللقاء بالطفل ومواصلة سلوكه المنحرف إزاء ضحيته، ولأن المنحرف يعلم بسلوكه المخالف للقانون وأنه يشكل جريمة فهو يعمل ما بوسعه لإقناع الطفل بالعواقب الوخيمة التي يتعرض إليها في حالة انكشاف السر. والكثير من الأطفال يعمدون إلى إخفاء هذا السر طيلة حياتهم، بل أن التجربة بالنسبة لبعضهم تبلغ من الخزي والألم درجة تدفع الطفل إلى نسيانها (عادل بضيف، دس ، ص 9)

المطلب الثاني: شريحة الأطفال المستهدفة للإساءة الجنسية

مهما اختلفت وضعية الأطفال الموجودين فيها، فهم معرضون للإساءة الجنسية بشتى أنواعها، والتي قد تكون لغرض تجاري أو غير تجاري، إذ أن المسيء أو المستغل يغتنم فرصة وجود الطفل في وضعية صعبة، فيجعل منه ضحية جنسية.

وفي هذا المطلب سنبين شريحة من الأطفال التي يؤدي بها المطاف ولأسباب معينة لأن تكون ضحية جنسية للمستغل الجنسي.

الفرع الأول: الأطفال المستغلين في العمل و أطفال الشوارع وذوي الاحتياجات الخاصة

وفي هذا الفرع سنتعرف على شريحة الأطفال المستهدفة للاستغلال على التوالي:

أولاً: الأطفال المستغلين في العمل

تعد ظاهرة تشغيل الأطفال من الظواهر القديمة قدم الإنسانية، حيث وجدت أنماط متعددة منها في مختلف المجتمعات الإنسانية، فيقحمون في أعمال لا تتفق مع سنهم، فيتعرض الطفل إلى ضروب الإهمال، القسوة و الإساءة الجنسية خاصة. وأبرز هذه الأعمال:

1- عمل الأطفال في المنازل

نتيجة الفقر تدفع الأسر بأطفالها للعمل في المنازل، فيبرغم الأطفال على تأدية العمل لساعات طويلة مقابل الحصول على راتب ضئيل، أو من دون الحصول على شيء. ومعظم مخدم المنازل هم إناث. تبدأ أعمال الخدمة المنزلية كل يوم على الساعة الخامسة صباحاً، فهم يقومون بأعمال شاقة، ولا وقت لديهم للعب ويواجه الذين يحاولون

الهرب عقوبة قاسية (عبد الرحمان عسيري: 2006، ص16). ويعاني عدد غير معروف من هؤلاء الأطفال إلى حالات التحرش الجنسي والاعتصاب، وفي الأخير يؤدي بهم المطاف إلى الموت، وكثير من الفتيات يؤدي بهم المطاف إلى الهرب من منزل المخدم، وعند انسداد سبل العيش يدفع الأمر بهن إلى امتحان الدعارة (باسم عاطف المهتار: 2008، ص33)

2- عبودية الدين والقنانة والعمل القسري

تعد هذه الصورة من أسوأ أشكال عمل الأطفال بموجب المادة 2 من الاتفاقية رقم 182 لسنة 1999 الخاصة بحضر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها (سوسن تمر خان بكه: 2006، ص416). وهذه الظاهرة تضع الأطفال ضحاياها تحت رحمة رب العمل بالكامل، إذ أن هذه الصورة ترتبط بالاختطاف والفصل عن الأسرة والحرمان من الذهاب إلى المدرسة والتعرض لساعات طويلة جدا من العمل المضني، وخضوع الأطفال للعبودية يكون من أجل تسديد الدين الذي يسبب ألما حادة ومعاناة لجميع الضحايا من الأطفال، بسبب تجريدتهم من الحرية، (بشرى سلمان حسين العبيدي: 2010، ص277) وبعدها القيام بالاعتداء عليهم جنسيا.

3- عمل الأطفال في قطاعي الصناعة والزراعة

تعد عمالة الأطفال في المصانع ظاهرة قديمة، بدأت مع ظهور الثورة الصناعية في كل من أمريكا وأوروبا، حيث هاجرت العديد من العائلات من المناطق الريفية للإقامة في المناطق الصناعية، وهنا انتهر أرباب العمل فرصة وجود اليد العاملة المتمثلة في الأطفال ليقوموا باستغلالهم بالكيفية التي يريدونها، وتقدر ساعات العمل للأطفال قرابة 19 ساعة في اليوم، ونتيجة للاستغلال البشع يتعرض الكثير منهم للموت أو لحوادث العمل، كما يتم إرسال الأطفال الصغار على الآلات للعمل كمساعدين حيث يتعرضون لأصناف شتى من الضرب والتعذيب من العاملين تحت إشرافهم. (عبد الرحمان عسيري: 2005، ص89)

يفضل أرباب العمل عمالة الأطفال لأسباب عديدة منها قلة أجور الأطفال والطاعة العمياء وعدم شمولهم بالتأمين الصحي والضمان الاجتماعي... الخ. ومجالات الصناعة التي يعمل بها الأطفال متعددة مثل صناعة الكبريت، الجلود، السجاد والأحجار الكريمة.... الخ.

واستغلال الأطفال في القطاع الزراعي يعد هو الآخر وجهها من أوجه استغلال الأطفال، فقد أشار تقرير منظمة حقوق الإنسان العالمية لسنة 2002 إلى أنه من بين 250 مليون طفل العاملين في العالم، 70 بالمائة أي 170 مليون طفل يعملون في القطاع الزراعي تحت ظروف عمل في غاية الخطورة والمشقة، فهم يتعاملون مع الآلات الثقيلة والحادة الخاصة بالحرث والحصاد، ويشير التقرير إلى أن عدد الأطفال العاملين في القطاع الزراعي يبلغ عشرة أضعاف العاملين في القطاع الصناعي. كما أن ظروف العمل التي يعملون بها أكثر سوء من تلك التي يعمل بها أقرانهم في القطاعات الصناعية، ضف إلى ذلك أن الاهتمام العالمي والعلمي بهذه الشريحة قليل نسبيا مقارنة بالأطفال العاملين في المدن الحضرية. (عبد الرحمان عسيري: 2005، ص89)

ففي الريف المغربي أين تنتشر عمالة الأطفال بكثرة فإن بعض الإحصائيات تشير إلى أن نسبة 73 بالمائة يقطنون الريف المغربي يعملون في الزراعة، تشكل الفتيات نسبة لا يستهان بها، وبداية العمل تكون مع بداية الرابعة صباح. (ناهد رمزي: 2002، ص19)

تشير منظمة حقوق الإنسان في أحد تقاريرها سنة 2002 إلى أن عدد الأطفال العاملين في مزارع القطن بمصر يصل سنويا إلى مليون طفل، وفي البرازيل يعمل قرابة 3 ملايين طفل في مزارع السكر والقهوة، وفي الهند يصل

العدد إلى 15 مليون طفل من الأطفال الأرقاء العاملين بنظام السخرة في القطاع الزراعي. (عبد الرحمان عسييري: 2005، ص 97).

إن الأطفال وهم يؤدون عملهم يتعرضون لجميع صور الإساءة الجنسية من طرف أرباب العمل ومن طرف من هم أكبر منهم، ويتم إرغامهم على كتمان السر تحت طائلة التهديد بالقتل، أو الطرد من العمل.

ثانياً: أطفال الشوارع

يقصد بأطفال الشوارع "هم الذين يكون الشارع مأواهم كالأطفال المفقودين والضالين، واللقطاء وغير المرغوب فيهم، واليتامى ومن يتخلى عنهم أهلهم، والذين هم من دون عائل، أو الهاربين من بطش ذويهم وإيذائهم وسوء معاملتهم، أو الأطفال المتشردين والمتسولين والفقراء، أو الأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة، أو الأطفال الذين هم من دون مأوى، أو العاملين في الشوارع". (بشرى سلمان حسن العبيدي: 2010، ص 231)

ويتمتع أطفال الشوارع عادة جريمة التسول، حيث تقوم العصابات الإجرامية على جلب الأطفال سواء من داخل البلاد أو من خارجها عبر الحدود الوطنية، لاستغلالهم في عملية التسول قصد الحصول على المال بأسرع الطرق.

وتشير بعض التقارير إلى أنه يجري تهريب الأطفال من الدول الفقيرة إلى الدول الغنية لتشغيلهم في أعمال التسول، فعلى سبيل المثال يجري تهريب بعض الأطفال من بلدان جنوب آسيا وإفريقيا إلى المملكة العربية السعودية أثناء موسم الحج، وفي نهاية المطاف يجبر هؤلاء على العمل مع جماعات التسول، (بشرى سلمان حسن العبيدي: 2010، ص 231)

يلاحظ أن العصابات الإجرامية تقوم بجرائم بشعة في حق الأطفال المتسولين حيث تلحق بهم إساءات جنسية وتستغلهم في شتى الأنشطة الجنسية سواء كان ذلك لغرض تجاري أو غير تجاري.

ثالثاً: الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

هم فئات بحاجة خاصة إلى تكفل وعناية خاصة، نظراً لوجود إعاقات مختلفة لديهم، قد تؤثر على جزء أو أكثر من قدراتهم الحسية أو العقلية أو التواصلية أو السلوكية، كالإعاقة العقلية، البصرية، السمعية والإعاقات التواصلية كالتوحد وغيرها، وهم فئات يتم ممارسة الفعل الجنسي عليهم برغبة أو بدون رغبة. (عادل بضياف، ص 6)

ويعد الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة أكثر فئات الأطفال تعرضاً لمختلف صيغ الإساءة الجنسية، وهم بذلك غير قادرين على التصدي لهذه الممارسات أو منع مرتكبيها الإتيان بها لعدم تفهم معنى أو دلالة ما يتعرضون له من إساءة. (عادل بضياف، ص 7)

الفرع الثاني: الأطفال النازحين واللاجئين والمجننون والهجن

إضافة إلى شريحة الأطفال التي تمارس ضدها الإساءة الجنسية هناك شريحة أخرى من هؤلاء الأطفال تتمثل في:

أولاً: الأطفال المجنون

إن استغلال الأطفال لم يتوقف عند هذا الحد، فهناك أوجه أخرى أكثر شراسة، كاستغلال الأطفال في النزاعات المسلحة، فهم ضحايا مباشرين للأعمال القتالية، لما يلحق بهم من أذى معنوي وجسماني، فهم يواجهون استغلالاً من طرف الأشخاص الكبار والمتحاربين عن طريق دفعهم إلى العمليات الخطيرة وإلى الجوسسة، وكذا إرغامهم على أحقر الأعمال وأخطرها مثل رقابة الألغام وحراسة المقاتلين... الخ. (عميمر نعيمة: 2010، ص 321). وفي خضم

هذه الأفعال فإن الأطفال المجندون يكونون بمثابة فريسة لإشباع غريزة الجنود البالغون، حيث تمارس في حقهم كل أنواع الأنشطة الجنسية.

ثانياً: الأطفال النازحين واللاجئين

النازح هو كل من اللاجئ والمهجر داخليا، أوالذي أجبر على النفي الداخلي،

(DisplacedChildren, UnaccompaniedChildren U.N and UNICEF,p1)،

أما اللجوء في القانون الدولي الإنساني هو هروب الضحايا من الأخطار المحدقة بهم، بسبب النزاعات المسلحة، إلى أماكن وهيئات توفر لهم فيها الحماية، وأول الأماكن التييلجأ الضحايا إليها، هي اللجنة الدولية للصليب الأحمر باعتبارها المفوضة من طرف اتفاقية جنيف.(اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب: 1949) لحماية أكثر الأفراد ضعفاً، سواء كانوا أسرى حرب أو مدنيين يتعرضون للهجوم، كما تقوم بتقصي المفقودين ولم شملهم مع عائلاتهم والإشراف على إعادة الأسرى إلى أوطانهم، وتذكير جميع أطراف النزاع بأنهم ملزمون بتطبيق اتفاقية جنيف،(عمر سعد الله: 2005، ص360)

تنص المادة 45 فقرة 4 من اتفاقية جنيف الرابعة سنة 1949 على "عدم جواز نقل أي شخص محمي في المجال إلى بلد يخشى فيه التعرض للاضطهاد، بسبب آرائه السياسية أو عقائده الدينية". كما نصت المادة 49 فقرة 01 من نفس المعاهدة على "حضر النقل الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين أو نفهم إلى أراضي دولة الاحتلال أو أي دولة أخرى"

إن الأطفال هم الأكثر عرضة لظروف اللجوء الصعبة، لاسيما عندما يهربون من بلدانهم حيث المستوى المعيشي يكاد ينعدم، وكذا تدهور الخدمات الصحية الأولية والرعاية وبرامج التلقيح والانهباء الاقتصادي. (بشرى سلمان العبيدي: 2010، ص231) ومثل هؤلاء الأطفال تسهل جدا عملية التحرش والإساءة الجنسية والاستغلال الجنسي بهم من قبل البالغين، فقد يدعي هذا الأخير أنه مصاحب للطفل ومقدم رعاية له، والأطفال في هذه الحالة صيد سهل لهؤلاء المستغلون نتيجة لما يتعرضون له من انتهاك لحقوقهم، وعدم تمتعهم بالرعاية والعناية والتغذية...الخ

ثالثاً: أطفال سباقات الهجن

تعرف بعض دول الخليج وعلى رأسها الإمارات العربية وقطر عملية استغلال أخرى للأطفال في سباقات الهجن، فهي سباقات تقليدية عربية، تستغل الأطفال في إطار الاتجار بالبشر، والذي يعد نوع من أنواع العبودية، تعتمد فيه على الأطفال الفرسان، الذين يتراوح أعمارهم ما بين ثلاث سنوات إلى سبع سنوات لغرض تسلية الجماهير أثناء تأدية السباق الذي تتعالى فيه أصوات البراءة، خوفاً من السقوط على الجمال، ويتم جلب آلاف الأطفال من الدول الفقيرة خاصة من آسيا، بعضهم خطف، والبعض الآخر باعتهم عائلاتهم أملاً في أن يحضوا بعيش أفضل، ويعيش هؤلاء الفرسان الصغار في ظروف تشبه السجون، ويتم تجويعهم ليصبحوا أخف وزناً لكي تعدو النوق التي يمتطونها بشكل أسرع (www.dw.world.de/dw/article/1655285. 00hotul-encatch) كما يكونوا هؤلاء الأطفال عرضة للإساءة والاستغلال الجنسي من طرف من يقومون على رعايتهم.

المبحث الثاني: مظاهر ممارسة الإساءة الجنسية

تستغل ملايين من الأطفال في أنحاء متفرقة من العالم لمظاهر متنوعة من الإساءة الجنسية - الاستغلال الجنسي-(ماهر جميل أبو خوات: 2005، ص 158)، حيث أن استغلالهم بهذه الطريقة يعد كدخل لمركز اقتصادي في بعض الدول. وتسهيل هذه العملية يعود بالدرجة الأولى إلى الاستفادة من سهولة المواصلات والاتصالات ومساعدة التقنيات الحديثة في تأمين السلع الجنسية (الأطفال) للزبائن. وطور المستغلون وسائل اتصالهم بالضحية

مستفيدين من غرف المحادثة على الانترنت، وقبل ذلك بطرق وأساليب متنوعة ومختلفة، هدفهم إشباع الرغبة الجنسية المتأججة، (الإساءة و الاستغلال الجنسي غيرالتجاري)، أو لغرض الثراء الفاحش (الإساءة و الاستغلال الجنسي التجاري)

وفي هذا المبحث سنتعرف على أهم مظاهر هذهالإساءة .

المطلب الأول: بغاء وسياحة جنس الأطفال

إن آلية الإساءة والاستغلال الجنسي للأطفال هي سلسلة الأعمال الضرورية التي يترتب بها المسيء (المستغل) للطفل الضحية، وقد تظهر مظاهر الإساءة والاستغلال الجنسي للأطفال في شكل مظاهر مختلفة، الهدف منها هو القدرة على جعل الأطفال دمي جنسية غير قادرين على الإفلات من مستغليهم، سواء كان ذلك لغرض تجاري أو غير تجاري.

وفي هذا المطلب، سنتناول وضعية الأطفال في إطار الإساءة الجنسية والاستغلال الجنسي في مظهري البغاء وسياحة الجنس،

الفرع الأول: بغاء الأطفال

ينصرف بغاء الأطفال إلى أنه "عبارة عن استخدام طفل، لغرض أنشطة جنسية نظير مال أو أي شكل آخر من أشكال التعويض، (البرتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع وبغاء الأطفال و استخدامهم في العروض و المواد الإباحية: 2000) وهذه الظاهرة أخذت شكلا تجاريا منظما، و هي الصورة الرئيسية للاستغلال الجنسي للأطفال، سواء على المستوى الدولي أو المحلي، حيث ثبت وجود حوالي مليون طفل يعمل في البغاء الجنسي في آسيا، و نصف مليون في البرازيل وحدها. و تنتشر العديد من شبكات التجارة في الأطفال واستغلالهم جنسيا و ذلك في نيجيريا و ساحل العاج و جنوب إفريقيا. (منتصر سعيد حمودة: 2007 ، ص 130)

في كثير من الأحيان يرتبط بغاء الأطفال بالفقر في البلدان النامية، إلا أنه كما سبق وأن فصلنا أن الأسرة في كثير من الأحيان ترمي بأطفالها إلى هذا المستنقع، فاستعداد الوالدين لبيع أطفالهم في هذه الحرقة يكشف عن انحراف عميق في المجتمع، يتمثل في معاملة الناس على أنهم بضائع لغرض الاستهلاك، وذلك بفعل تدهور الأخلاق وتفكك رابطة الأسرة. ويتمثل الوجه الآخر في وجود إجرام منظم يترتب من وراء استغلال الأطفال في البغاء، حيث تقوم منظمات الإجرام باختطاف الأطفال و تخذيرهم وإكراههم على البغاء محليا وعلى الحدود، وقد يقتل الأطفال ويتشوهون أو يمرضون بمرض نقص المناعة المكتسب (الايدز)، (مكتب العمل الدولي: 1996، ص 13)

إن الإساءة الجنسية المقترفة ضد الأطفال في إطار دور البغاء والدعارة تجعل منهم مجرد دمي جنسية بالنسبة للمعتدي، وظف إلى ذلك فهم يتعرضون للضرب والعنف بشتى أشكاله من قبل القوادين وأصحاب الحانات والزبائن، حيث أعطت إحدى الفتيات التي تعمل بالدعارة الإفادة التالية

He must beat a girl ,Evert evening he must beat a girl one of boys , stabbed me With a Kinife, in the back, and the hit me with a bottle over my kness and on my head because I wouldn't stop crying and shouting, Anil and the other two boys slapped me and kicked me in the somach

وأفادت فتاة أخرى:

The do all sorts of to things to you while you are sleeping. They llburnwith a cigarette (باسم عاطف
(المهتار: 2008، ص 63-64)

ويتعرض الأطفال للإجبار والاعتصاب من قبل القوادين وأصحاب الحانات الليلية ويعذبون، ويقفل عليهم ولا يقتاتون إلا القليل، وإذا منعهم المرض من مزاوله العمل يرمون في الشوارع، فيجدون أنفسهم في قبضة الشرطة التي تتعامل معهم على أنهم مجرمين.

يتناول هؤلاء الأطفال الكحول والمخدرات التي يوفرها لهم القوادون وأصحاب الحانات لإحكام السيطرة عليهم في حال حاجتهم إليها، حيث أفادت أيضا إحدى العملات في البغاء:

Wedidn't want to drink because wedon'tdrinkalcohol. Annabelle insisted and forced us and saidthatif we don't then we will see whatisgoing to happen to us(ص 64، 2008، باسم عاطف المهتار: 2008، ص 64)

ومن المؤسف إلى أنه يشار في معظم الأحيان أن أكثر الأسباب مأساوية وراء الصعود الأخير لبغاء الأطفال هو الاعتقاد الخاطئ، بأن شركات الفراش الأصغر سنا أقل عرضة للإصابة لفيروس الإيدز، غير أن واقع الأمر يثبت عكس ذلك، إذ تشير عمليات البحث إلى أن أكثر من 50 بالمائة من البغايا الأطفال في تايلاند مصابات بفيروس الإيدز. (أسامة أبو الحسن مجاهد: 2005، ص 108)

إن استغلال الأطفال في دور البغاء يمثل نوعا من العبودية الحديثة أو العودة إلى نظام الرق مرة أخرى، حيث يتحول الأطفال المستغلون هنا إلى مجرد سلعة تباع في سوق الدعارة والبغاء، ناهيك عن الأضرار الجسمية المزمنة التي تلحق بهؤلاء الأطفال، من أمراض وحمل مبكر وخلل نفسي وجسدي من جهة، والتي تصيب المجتمع وبنيته الأساسية من جهة أخرى. (سوزي عدلي ناشد: 2004، ص 190-191)

وفي الجزائر وعلى سبيل المثال، تم اكتشاف شبكة مختصة في دعارة الأطفال بوهران متكونة من ستة رعايا إفريقيين من جنسيات مختلفة، ونقلت صحيفة الشروق اليومي بتاريخ جانفي 2010 عن مصادر بقولها: إن أفراد هذه العصابة التي كانت تنشط منذ مدة على مستوى منطقة عين البيضاء، كانوا يقومون باستغلال الأطفال القصر، لتشغيلهم في ميدان الدعارة، مقابل دفع مبلغ مالي زهيد. وذكرت نفس الصحيفة أن التقارير تشير إلى أنه منذ بداية سنة 2009 تم تفكيك حوالي 14 شبكة مختصة في نشر الفساد والدعارة والفسق، التي جعلها كانت تنشط بالمنطقة الشرقية لوهران، وذلك لكثرة التجمعات القصديرية التي تحولت إلى ملجأ للمتاجرة ببراءة الأطفال. (www.echoroukonline.com)

الفرع الثاني: سياحة جنس الأطفال

المقصود بسياحة جنس الأطفال هي تلك السياحة التي يقصد فيها السياح قضاء أوقات المتعة مع الأطفال

الصغار، سواء كانوا إناثا أم ذكورا. (منتصر سعيد حمودة: 2007، ص 131)

إن ممارسة الجنس من قبل السياح على الأطفال تخفي وراءها في الغالب تجارة حقيقية في الجنس البشري، استرقاق جنسي *un exlavagismesexuel* ضحاياهم الحقيقيون هم الأطفال الذين يتعرضون لمعاملة وحشية وغير إنسانية، وبدافع الخوف من مرض الإيدز وغيره من الأمراض الجنسية، فالسياح الجنسيين يرغبون في ممارسة الجنس مع الأطفال الذين لم يسبق لهم ممارسة الجنس، و الذين يكونون صغار في السن جدا. (أسامة أبو الحسن مجاهد، 2005، ص 4)

و تنتشر ظاهرة استخدام الأطفال في سياحة الجنس بصفة خاصة في آسيا، إذ تفيد تقارير عديدة بأن المشكلة استفحلت و انتشرت بحددة وعلى نطاق واسع، بسبب تراخي تطبيق القوانين ونتيجة للأزمات الاقتصادية. ويشير تقرير صدر لهيئة الإذاعة البريطانية بأن منظمة "إنهاء بغاء الأطفال في السياحة الآسيوية"- وهي أشهر منظمة غير حكومية تعمل على محاربة الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال- بأن بلدانا مثل الفيتنام وكمبوديا كانت مغلقة تقريبا أمام تدفق سياحة الأجانب، باتت اليوم أكثر عرضة لهذه التجارة المحرمة، وبأن المشكلة لم تعد محصورة في السياح

الأوروبيين ، بل دخل السياح الآسيويين في الصورة و خصوصا من بلدان مثل: كوريا الجنوبية، اليابان و تاوان.(ماهر جميل أبو خوات: 2005 ، ص 19)

المطلب الثاني: استخدام الانترنت في نشر المواد الإباحية عن الطفل

من المظاهر الحديثة والمتطورة لإساءة استخدام الأطفال جنسيا، الانترنت تلك الشبكة التي يستخدمها البعض للمتاجرة بالبراءة والإساءة إليها واستغلالها جنسيا، وذلك بنشر الصور العارية للطفل، والمواد الإباحية عن الطفل.

الفرع الأول: العمل الإباحي للطفل على المستوى الدولي

لقد تبنت الجمعية العامة البرتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل حول بيع الأطفال و دعارة الأطفال واستخدامهم في العروض والمواد الإباحية رغبة من الدول في تحقيق مزيد من مقاصد اتفاقية حقوق الطفل وتنفيذ أحكامها ولا سيما المواد 1، 11، 21، 32، 33، 34، 35 و36. (لعسيري عباسية، ص143)

أقرت ديباجة البرتوكول بمأساة استمرار الاتجار الدولي بالأطفال الواسع النطاق والمتزايد لغرض بيع وبغاء واستخدام الأطفال في العروض والمواد الإباحية، وكذلك باستمرار الممارسة الواسعة الانتشار للسياحة الجنسية التي يتعرض لها الأطفال بصورة خاصة لمخاطرها، ونص البرتوكول في المادة الثالثة على ضرورة النص في القوانين الوطنية للدول الأطراف، وبصفة خاصة القانون الجنائي أو قانون العقوبات على الأفعال والأنشطة والأساليب التي يتم من خلالها الحصول على الأطفال هي كالتالي:

- عرض أو تسليم أو قبول طفل بأي طريقة كانت لغرض من الأغراض التالية: الاستغلال الجنسي للطفل، نقل أعضاء الطفل توخيا للريح، وتسخير الطفل لعمل قسري.
- القيام كوسيط، بالحفز غير اللائق على إقرار تبني طفل وذلك على النحو الذي يشمل خرقا للصبكوك القانونية الدولية الواجبة التطبيق بشأن التبني.
- عرض أو تامين أو تديير أو تقديم طفل لغرض استغلاله في البغاء على النحو المعرف في المادة الثانية.
- إنتاج أو توزيع أو نشر أو استيراد أو تصدير أو عرض أو بيع أو حيازة مواد إباحية على الأطفال بالنسبة إلى جميع الأغراض المذكورة أعلاه على النحو المعرف في المادة الثانية.

عملية التصوير الإباحي للطفل هي عملية تجارية جسمه، بحيث تؤخذ بعض الصور للطفل وهو في حالة عري تام، و أوضاع جنسية اغرائية سواء اقترن ذلك بعمل جنسي أو لم يقترن، و تصدر مثل تلك الأعمال على هيئة أجزاء من أفلام الفيديو أو صور على الانترنت،(فاطمة شحاتة احمد زيدان، ص83)

وتبدأ خطوات هذا السلوك المنحرف أو العمل الإجرامي غالبا في قيام العاملين على مثل هذه الصور بإقناع الطفل بقبول عرضهم بالتصوير أحيانا بالمال، وأحيانا بالمخدرات، أو بإجبار الطفل على التصوير تحت التهديد أو التخدير، ومن ثم تؤخذ له العديد من الصور العارية في أوضاع مزرية، لأجل إرضاء رغبات الشواذ والأثرياء منهم. كما قد تستخدم الصور لاحقا لتهديد الطفل واستعباده من أجل الحصول على المزيد من الصور في أوقات لاحقة، أو من أجل استغلاله جنسيا.(عبد الرحمان عسيري: 2001، ص27).

الفرع الثاني: العمل الإباحي على المستوى المحلي

تشير التقارير الخاصة بالشرطة الدولية، أن ألمانيا تعد المصدر الرئيسي لمثل هذا النوع من النشاط الإجرامي، كما تشكل شبكة " هينا تل" مثلا حديثا عن المواد الإباحية للأطفال في فرنسا، ولقد استخدمت شبكات

الهاتف لغرض خدمات جنسية مع الأطفال، ويشير مصدر كندي إلى وجود رقصات عارية بوصفها عروضاً إباحية في البلد، وثمة مجلات كذلك تتضمن مواد إباحية عن الأطفال، كل هذه الصور الخلاعية للأطفال انتقلت بكثافة إلى شبكه الانترنت، حيث تعتبر ذات أهمية كبيرة على الصعيد العالمي لمستقبل الاتجار بالصور الخلاعية، وكثيراً ما تتداخل حالة المواد الإباحية للأطفال و بغاء الأطفال فتقود إحداهما الأخرى، و من ثم وجود تجارة للطفل منظمة لأغراض الاستغلال الجنسي، (فاطمة شحاتة أحمد زيدان، ص 385)

هناك تشريعات داخلية تسمح للأطفال بترويج صور إباحية قبل بلوغ السن 18 سنة، وهناك تشريعات أخرى لا تسمح بهذا العمل، وهناك تشريعات لا تحتوي على نصوص تجرم هذه الظاهرة، لذلك يقوم المسيء بالتقاط هذه الصور بمكان لا يجرم هذا الفعل، ليقوم بنشره بعد ذلك على صفحات الانترنت للعالم بأسره، حين إذا ينفلت من العقاب. (باسم عاطف المهتار: 2008، ص 67)

وتوجد حالة أبعد من الإساءة والاستغلال الجنسي للأطفال في إنتاج الصور الإباحية، حيث يتم حيازة هذه الصور ويستخدمونها لإغراء أطفال جدد لممارسة هذا النشاط وتشجيعهم للظهور أمام الكاميرا بأنفسهم، ولإقناعهم بأن هذه الأعمال هي أعمال طبيعية طالما أن الأطفال الآخرين يقومون بها أيضاً. (باسم عاطف المهتار: 2008، ص 68)

ويجرب حالياً إنتاج مواد داعرة تتعلق بالأطفال وتشبه الحقيقة دون استخدام أي طفل حقيقي على الإطلاق، فعلى سبيل المثال ما حدث في كندا 1993 حيث أدين رجل نشر على الانترنت صوراً تعرضه أثناء ممارسة الجنس مع أطفال إناث على الرغم من أنه لم يلتقط صوراً أو يأخذ أفلاماً لأطفال فعليين على الإطلاق، وبموجب القانون الكندي العقابي فإن المواد الداعرة المتعلقة بالأطفال تشمل ليس فقط المواد التي تنطوي على أطفال حقيقيين ولكن أيضاً مواد تولد الانطباع بأن ثمة أطفالاً يمارسون الجنس، أو تدعوا إلى ممارسة الجنس مع طفل دون سن 18 سنة. (بشرى سلمان حسين العبيدي: 2010، ص)

إن الانترنت سهلت وصول الصور الإباحية إلى البيوت مباشرة عن طريق القيام بالبحث على شبكة قوقل، مما سهل الأمر أن تتفاقم هذه الظاهرة أكثر. والإساءة الجنسية للأطفال لا تتوقف عند نشر وترويج الصور الإباحية الإلكترونية، إنما أيضاً على الرسوم والصور الورقية والمجلات التي تنشر هذا النوع من الصور، ولكن ترويج الصور على شبكة الانترنت أصبح أكثر سهولة وانتشاراً، والسبب في ذلك يرجع إلى عوامل عدة، أهمها سهولة انتشارها، ونقص المراقبة على هذه الصناعة، حيث أضحت هذه المواقع تحتوي على ملايين الصور لعشرات الآلاف من الأطفال بوضعيات داعرة. (باسم عاطف المهتار: 2008، ص 67)

أما حالات الاستغلال الجنسي غير التجاري فتظهر في حالة أن الشخص البالغ يستغل بعض ظروف الأطفال لإشباع رغباته وغرائزه الجنسية، بقطع النظر عن الريح المادي.

إن غاية هذه التصرفات الجنسية هي الإثارة الشهوانية للشخص الأكبر، وعادة ماتم هذه الاختيارات دون رغبة الطفل وبتجاهل تام لأثار هذه التصرفات الجسدية والنفسية. (باسم عاطف المهتار: 2008، ص 70)

التصرفات التي ترمي إلى استغلال الطفل جنسيا عادة ماتتضمن الاحتكاك الجسدي، ممثل التقبيل الشهواني، اللمس، مداعبة الأعضاء التناسلية والجماع الشرجي أو المهبلي.

وهناك بعض التصرفات التي تشكل استغلالاً جنسياً حتى ولو لم تتضمن احتكاكاً جسدياً مثل كشف العورات، تعريض الطفل لصور أو أفلام إباحية، أو تصويره بوضعيات مختلفة.

مثل هذه التصرفات قد تؤدي إلى الاغتصاب الفعلي، خاصة بالنسبة للفتيات، وقد تؤدي في معظم الأحيان حتى الموت.

إن استغلال الأطفال جنسيا بصفة عامة ظاهرة في تزايد مستمر، اكتسحت معظم دول العالم، تعتمد فيها المنظمات الإجرامية على أسلوب الرشوة، إضافة إلى أنها تستعين بتكنولوجيا حديثة وعالية المستوى الدولي والمحلي. (Assemblée Parlementaire; 2001, p2.) سواء كانت لغرض تجاري أو غير تجاري.

خاتمة:

خلاصة القول، تعد ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال ظاهرة خطيرة على كافة المستويات، فآثارها لا تقتصر على الأطفال فقط بل تمتد إلى كافة المجتمع الدولي والمحلي.

إن أطفال اليوم هم شباب المستقبل، فإذا مرضت هذه الطفولة نفسيا وجسديا وجنسيا، فلا أثر لنمو المجتمع، وإذا نما هذا الأخير فيكون نموا محملا بالأمراض الخطيرة التي لا تساعد على بناء المجتمع. وتساعد وتيرة ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال بنوعها، ينبئ بوضع شديد الخطورة وذلك نتيجة:

- قد يظن البعض -بالنسبة للدول الإسلامية- أن إقحام الشريعة الإسلامية في مثل هذه المواضيع هو تعدي عن القانون الوضعي.
- السرية التامة وعدم التبليغ -خوفا من الفضيحة- من طرف الأسرة أو الطفل في حالة التعرض للإساءة الجنسية، يزيد الوضع تعقيدا، ويعمل على زيادة انتشار الظاهرة.
- غياب الدين والأخلاق يؤدي بالمجتمع إلى الضياع والانحراف.
- قصور القوانين الوضعية، وغياب النصوص الرادعة والمجرمة، ساعد على انتشار ظاهرة الإساءة الجنسية للأطفال.

وللخروج من مأزق هذه الظاهرة، نقترح ونوصي بما يلي:

- تفعيل الإجراءات الوقائية على تربية الأطفال وتعبئة الرأي العام وإنشاء شبكات مراقبة.
- تفعيل دور جميع الشركاء السياسيين والمنظمات الوطنية والدولية الحكومية منها وغير الحكومية من أجل مساعدة الدول القضاء على الاستغلال الجنسي التجاري وغير التجاري للأطفال.
- إرساء نظام قمعي على الصعيد الوطني والدولي يقرر المسؤولية الجنائية لمستغلي الجنس ويطبق القوانين الجنائية خارج الأراضي الإقليمية تسهيلا لتسليم "سياح الجنس"
- سن قوانين رادعة تمنع تشغيل الأطفال في جميع القطاعات وتجنيدهم.
- صرف منح لأسر الأطفال الفقيرة، ومحاربة ظاهرة التسول وأطفال الشوارع والمشردون....
- التشديد على إنشاء مراكز تستوعب الأطفال الذين ينقذون من بؤر مفاسد الإساءة الجنسية، وتنظيم مساعدات اجتماعية وطبية ونفسية من أجل اندماجهم في المجتمع.
- ضرورة نشر الوعي بالقيم الدينية والأخلاقية العامة للإنسانية بتجنب مثل هذه التصرفات المشينة، ويقع العبء في ذلك بداية بالأسرة، وسائل الإعلام، ودور وأماكن العبادة المختلفة.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية

- اتفاقية حقوق الطفل (1989): أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع، وقد تبنتها 193 دولة. دخلت حيز التنفيذ في 2 أيلول 1990.

- اتفاقية جنيف الرابعة(1949):بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12 أوت 1949.
- القانون الفلسطيني(2007) ، رقم(7)، الصادر في رام الله بتاريخ 2004/08/15 الموافق ل 29 جماد الأولى/1425 هـ.
- القانون الليبي (1427 هـ) رقم(15)،صدر في سرت .
- القانون الجزائري، الاجراءات الجزائية(1966): الصادر بموجب الامر رقم: 66-155 المؤرخ في 18 صفر عام 1368 الموافق 8 يونيو عام 1966 المعدل والمتمم.
- اليونيسيف (2020): تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة حول العمل من أجل إنهاء الإساءة والاستغلال الجنسيين للأطفال.
- إدريس الخوري(2005/2004): بحث تحت عنوان حقوق الطفل من خلال مستجدات مدونة الأسرة
- أسامة أبو الحسن مجاهد(2005): مكافحة السياحة الجنسية، دار النهضة العربية ، القاهرة .
- بروتوكول اخنياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع أطفال واستغلال الأطفال في البغاء والمواد الاباحية(2000): اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 263، الدورة الرابعة والخمسون، المؤرخ في 25 مايو 2000. ودخل حيز النفاذ في 18 يناير 2002.
- بروتوكول منع ومعاقة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (2000): أعتد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة الخامسة والخمسون المؤرخ في 15 نوفمبر 2000، دخل حيز النفاذ في سبتمبر 2003.
- يشرى سلمان حسين العبيري(2010): الانتهاكات الجنائية الدولية لحقوق الطفل ، منشورات الحلبي الحقوقية .
- بسام عاطف المهتار (2008): استغلال الأطفال (تحديات وحلول) ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.
- سعاد أبو المجد محمد أحمد (د. ت) الإساءة الجنسية وعلاقتها باضطراب صورة الجسم لدى عينة من الأطفال، دراسة إكلينيكية، مجلة الخدمة النفسية –كلية الآداب- جامعة عين شمس، المجلد 11.
- سوزي عدلي ناشد(2004): الاتجار في البشر بين الاقتصاد الخفي والاقتصاد الرسمي، مجلة الحقوق، عدد2، جامعة الاسكندرية.
- سوسن تمر خان بكه(2006): الجرائم ضد الإنسانية في ضوء أحكام النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان .
- عبد الرحمان عسيري(2001): الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال ، أعمال ندوة سوء معاملة الأطفال و استغلالهم غير المشروع ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض .
- عبد الرحمان عسيري(2005): تشغيل الأطفال والانحراف، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض.
- عبد الرحمان عسيري (2006): وضعيات الاتجار بالأطفال، ندوة علمية حول مكافحة الاتجار بالأطفال، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

- عادل بضياف (د.ت)، الاعتداء أو الإساءة الجنسية ضد الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع الجزائري – الإعاقة العقلية نموذجا-
 - عميمر نعيمة (2010): الطفل أثناء النزعات المسلحة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية و السياسية ، العدد 2 .
 - عمر سعد الله(2005): معجم في القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية بالجزائر.
 - فاطمة شحاتة احمد زيدان(د.ت) مركز الطفل في القانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة للنشر،الإسكندرية.
 - لعسيري عباسية(د.ت) حقوق المرأة والطفل في القانون الدولي الإنساني، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر.
 - ماهر جميل أبوخوات(2005): الحماية الدولية لحقوق الطفل، دار النهضة العربية، القاهرة.
 - منتصر سعيد حمودة (2007): حماية حقوق الطفل في القانون الدولي العام وفي الإسلام، دار الجامعة الجديدة.
 - مكتب العمل الدولي(1996): عمل الأطفال " غياب المعلومات وعجز المواجهة" عالم العمل، عدد 15.
 - ناهد رمزي(2002): حماية صغار الفتيات في سوق العمل في البلدان العربية، مجلة الطفولة والتنمية، عدد 5 مجلد 2 ، المجلس العربي للطفولة والتنمية.
- ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية
- Assemblée Parlementaire; une campagne contre le trafic des Mineurs pour désamorcer la filière de Lést. Le cas de la Moldova – Rapport .doc 9112. 5 juin 2001.
 - Displaced Children, Unaccompanid Children U.N and UNICEF.
- ثالثا: المواقع الالكترونية
- www.echoroukonline.com
 - www.dw.world.de/dw/article/1655285.00hotul-encatc/h

ظاهرة التحرش الجنسي لدى الاطفال

م.د انهار خليفة احمد

جامعة ديالى / كليه التربية الاساسية

بعقوبة/ العراق

المستخلص:

هدف البحث الحالي التعرف على ظاهرة التحرش الجنسي لدى الاطفال وتأثيره على المجتمع. ولتحقيق هدف البحث اتبعت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي في اعداد البحث وتكون من اربعة مباحث، الاول تضمن الاطار العام للبحث من حيث مشكلة البحث واهميته، واهدافه، ومصطلحات البحث، اما المبحث الثاني مفهوم التحرش ، ، اسبابه، اثاره، ، وجاء المبحث الثالث الدراسات السابقة التي تناولت موضوع التحرش، والمبحث الرابع فتضمن الخاتمة والتوصيات والمقترحات التي توصلت اليها الباحثة. الكلمات المفتاحية: التحرش الجنسي، ظاهرة ، لدى ، الاطفال.

The phenomenon of sexual harassment of children

Dr. Anhar Khalifa Ahmed

Diyala University / College of Basic Education

Baquba / Iraq

Aanhar464@gmail.com

Abstract:

The aim of the current research is on the phenomenon of sexual harassment of children and its impact on society. For the purpose of the research objective, the researcher followed the descriptive and analytical approach in preparing the research and the general framework in terms of the research problem, its importance, its objectives, and the search terms. and decisions reached by the researcher.

Keywords: sexual harassment, phenomenon, among, children.

مقدمة :

يعد مفهوم التحرش الجنسي من المفاهيم الحديثه نسبياً، حيث بدأ استخدامه في ستينيات وسبعينيات القرن الماضي، كما أنه جديد على الثقافة العربية ، إلا أنه قديم قدم الإنسانية وكان يمارس دون أن يتمكن الضحايا من استخدام أي مصطلح للدلالة على هذه التجربة. وقد أثار موضوع التحرش الجنسي بشكل خاص اهتمام المؤسسات الأكاديمية وعلماء القانون والاجتماع والمنظمات النسوية ونشطاء وناشطات حقوق الإنسان، على اعتبار أنه انتهاكاً لحقوق الإنسان الأساسية في الأمان الشخصي والحماية من العنف وعدم التمييز.

وقد اتخذت العديد من الدول إجراءات على مستوى التشريعات والسياسات والاستراتيجيات والبرامج لمواجهة التحرش الجنسي، ونصت الكثير من الصكوك الدولية على حق كل إنسان ذكراً أم أنثى في حماية حقوقه الإنسانية الأساسية، كما نصت على وجه التحديد على حماية الأطفال والنساء من العنف بكافة أشكاله ومن بينها التحرش الجنسي، واعترفت به الأمم المتحدة كشكل من أشكال التمييز والعنف ضد النساء.

المبحث الاول: الاطار العام للبحث**مشكلة الدراسة:**

إن تعرض الأولاد والفتيات إلى التحرش أو الاعتداء الجنسي بواسطة بالغين أو أطفال أكبر منهم سنا يكونون غالباً مقربين منهم ويمكنهم استخدام القوة أو النفوذ عليهم. ويكونون غالباً مقربين منهم هو مشكلة كبيرة لدى كافة المجتمعات اذ تشير الاحصائيات الى ان في 1 من كل 92 حالات يكون الضحية يعرف المعتدي، وغالبا ما يكون المعتدي شخص يثق فيه الطفل أو يحبه، فيستغل المعتدي هذه الثقة أو الحب ويغري الطفل للانخراط في ممارسات لا يعرف الطفل حقيقتها وينخدع بها في البداية .

والتحرش الجنسي بالأطفال حقيقة قاسية للحياة في مجتمعنا. وهي أمر منتشر أكثر مما قد يلاحظه الناس , ونظرا لطبيعة الموضوع فإن الكثير يتحفظون عن الإدلاء به .

ويمثل التحرش الجنسي على الأطفال , أحد أشكال السلوك المنحرف , التي تؤثر سلباً على شخصية الطفل , وتحد من النضج والنمو الطبيعي , للفرد عبر المراحل الزمنية التي يمر بها وتمثل إساءة معاملة الطفل أو تعرض الطفل لإيذاء في أشكال كثيرة منها , سواء المعاملة العاطفية أو إيذاء جسدي , أو الاستغلال , والإهمال أو التحرش والاعتداء الجنسي , بما يضر الحالة النفسية للطفل ويعوق القدرة على النمو بشكل طبيعي ويهدد تواصل الطفل , ويحد من قدرته على التفاعل والاندماج في المحيط البيئي الذي يتمثل في الأسرة وجماعات الرفاق والمدرسة وغيرها من المؤسسات المجتمعية التي تسهم في تنمية شخصية الطفل وتطوراته . (مسعودة، 2017: أ) .

ونظرا الى أن حالات التحرش الجنسي على الأطفال أحد أكثر أشكال العنف الموجه ضد الأطفال قسوة من حيث أثارها المدمرة على نفسية الطفل ونموه ومن حيث أبعادها الاجتماعية السيئة وهذا ما تطرقت إليه مجموعة من الدراسات والبحوث سواء دراسات عربية أو دراسات أجنبية لكون هذه الظاهرة جريمة منتشرة في كافة أنحاء العالم، وخصوصا انها بدأت تتزايد وتظهر بحدة في كثير من مجتمعاتنا العربية ، لذا يجب علينا التوعية بها والعمل على مواجهتها ومن هنا انطلقت مشكلة هذا البحث.

الأمر الذي يدفعنا إلى التساؤل عن ماهية الآثار التي تترتب عن التحرش الجنسي بالأطفال في المستقبل ؟

اهمية البحث:

تنتشر ظاهرة التحرش الجنسي في مجتمعنا، كما هو في المجتمعات الأخرى مع وجود علامات مميزة لها في مجتمعنا خاصة في تعامل المجتمع معها. تتميز في _ الأساس _ بالتكتم والصمت عن هذه الحالات و التعامل معها على أنها خصوصيات عائلية، لا يحق للأغراب التدخل فيها، وتوصم عادة الفتاة الضحية بوصمة العار، بدل أن تعامل معاملة الضحية، ويوضع كل الثقل واللوم عليها بدل حمايتها، فتقع للمرة الثانية ضحية لعادات ومفاهيم وممارسات مجتمعية خاطئة (عبده، 2009: 10)

التحرش الجنسي للأطفال وكما تشير العديد من الدراسات يشكل ظاهرة منتشرة في جميع المجتمعات، وفي جميع الطبقات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية. وفي تقرير للمعهد القومي

للعادلة بأمريكا عام 1997 اتضح أن هناك من بين 22.3 مليون طفل بين عمر 12 إلى 17 سنة يوجد 1.8 مليون طفل كانوا عرضة للإساءة الجنسية. كما توجد فروق بين الجنسين في التعرض للإساءة الجنسية، فالبنت أكثر عرضة من البنين مرتين خلال مرحلة الطفولة، وهن أكثر عرضة مرات من الذكور في مرحلة المراهقة (Dominguez, 2001: 8) أما في الإحصائيات في الأردن فتأكد " عيادة الطبيب الشرعي في وحدة حماية الأسرة بالأردن أن عدد الحالات التي تمت معاينتها خلال عام 1998 قد بلغ 437 حالة، اشتملت 174 حالة إساءة جنسية، كان المعتدي فيها من داخل العائلة في 48 حالة، وكان المعتدي معروفاً للطفل للضحية (جار أو قريب) في 79 حالة، وفي 47 حالة كان المعتدي غير معروف للطفل أو غريب عنه (نبريص، وآخرون، 2006: 17).

أما في مصر فتشير أول دراسة عن حوادث التحرش بالأطفال في مصر إلى أن الاعتداء الجنسي على الأطفال يمثل 18 % من إجمالي الحوادث المتعلقة بالطفل، وفيما يتعلق بصلة مرتكبي الاعتداءات على الأطفال فقد أشارت الدراسة إلى أن 35 % من الجناة كانوا من أقرباء الأطفال الضحايا، وفي 65 % من الحالات لا توجد بينهم صلة قرابة (نبريص، وآخرون، 2006: 20).

وفي دراسة محلية قام بها محمد الحاج يحيى و صفاء طميش (2001) حول الاستغلال الجنسي للأطفال وأثاره في المجتمع الفلسطيني، على عينة مكونة من 652 طالبا وطالبة من طلبة بعض الجامعات الفلسطينية تبين أن 30,5 % من المبحوثين قد تعرضوا للاعتداء الجنسي مرة واحدة في 5,7 % تعرضوا للاستغلال الجنسي من قبل احد أفراد العائلة و 11,6 % تعرضوا سن ما قبل 12 للاستغلال الجنسي من قبل أحد الأقارب وحوالي 13,2 % من المبحوثين تعرضوا للتحرش الجنسي من قبل الغرباء (Haj-yahia, Tamish, 2001).

وعلى الرغم مما تظهره هذه الإحصائيات من انتشار متزايد لهذه الظاهرة في الوطن العربي إلا أن هذه الإحصائيات لا تعطي أرقاما دقيقة عن مدى انتشار الظاهرة في الوطن العربي، فالاعتداءات الجنسية يصنفها المجتمع العربي كموضوعات حساسة تمس بسمعة العائلة ولذلك تقوم العائلة العربية بالتغطية عليها ولا تفصح عنها خاصة أن وقع الاستغلال الجنسي / التحرش الجنسي ضمن العائلة (نبريص، وآخرون، 2006: 22)

وكثيرا ما يؤدي التكتّم على هذه الجرائم إلى استمرار الاعتداء ووقوع ضحايا آخرين، وفي المقابل يؤدي إلى فقدان الضحية ثقتها بالنفس وبالمجتمع بعد أن فقد الأمن والأمان حتى من أقرب المقربين الذين من المفترض والمنتظر أن يكونوا عنوانا تلتجئ إليه لطلب الحماية، فتختلّ عند ذلك كل المفاهيم الإنسانية. وهنا يكمن دور المعلمين/ات والمربين/ات الأساسيين والمهم في إعادة ثقة الضحايا بالنفس وبالآخرين، من الذين اعتدى عليهم أفراد من العائلة

والمعارف، في التعامل المهني والصحيح مع الموضوع، في الإصغاء وتصديقهم وعدم التذنيب وعدم التكتّم على الموضوع والتوجه إلى الجهات المختصة لتلقي العلاج والتبليغ، وهو ما يمنح الضحية أم لا من جديد ويساعدها على تخطي الأزمة (عبده، 2009: 22).

ومن كل ما ذكر جاءت أهمية هذه الدراسة في التطرق إلى ظاهرة خطيرة على المجتمع ومعرفة أهم جوانبها وكل ما يتعلق بها.

اهداف البحث:

تهدف الباحثة من اجراء هذا البحث الحالي الى ما يلي:

- المساهمة في التعرف على مفهوم التحرش الجنسي.
- التعرف على انعكاسات ظاهرة التحرش على الاطفال وافراد الأسرة .

حدود البحث:

تتمثل حدود البحث في الحدود الموضوعية فتتمثل في ما توفر من ادبيات البحث من مصادر ومراجع في الجانب النفسي والاجتماعي.

تحديد المصطلحات

التحرش الجنسي Sexual Abuse

- عرفه (الثويني، ٢٠٠٠) بأنه كل ما يثير الشهوة من لمس أو مسح أو حدة نظر إلى العورات من قبل الجنسين أو حتى الكلام الوصفي المخل. (الثويني، 2000: 20)
- عرفه (السيد، ٢٠٠٠) بأنه كل إثارة يتعرض لها الطفل/ الطفلة عن عمد للمشاهد الفاضحة أو الصور الجنسية أو العارية، أو غير ذلك من مثيرات كتعمد ملامسة أعضائه التناسلية أو حثه على لمس أعضاء شخص آخر أو تعليمه عادات سيئة، فضلاً عن الاعتداء الجنسي المباشر. (السيد، 2000: 22)
- عرفته (غريب، ٢٠١٠) بأنه "اتصال جنسي بين طفل وشخص بالغ من أجل إرضاء رغبات جنسية لدى الأخير باستخدام القوة والسيطرة على الطفل". (غريب، 2010: 15)

ويعرّف إجرائياً: بأنه أي شكل من أشكال التحرش الجنسي التي يتعرض لها الطفل ويلجأ للمستشفيات المحددة بالدراسة لتلقي الدعم والعلاج.

المبحث الثاني :

مفهوم التحرش الجنسي:

التحرش الجنسي هو عبارة على ممارسة ذو طابع جنسي من قبل شخص بالغ. أو طفل أكبر سننا من المتحرش به ' ويكون التحرش إما بالملامسة أو الاحتكاك المباشر أو الغير المباشر أو عرض الصور أو الأفلام الإباحية على الطفل أو استخدام لغة جنسية أمام الطفل ويكون أخطر عندما يمارس الجنس (بشكل الملامسة والمداعبة على الضحية) (الغامدي، 2015: 2).

كما وضع آخرون مفهوم التحرش الجنسي بأنه "القيام بأي عمل من أعمال الجنس التي تخدش الحياء، والخلق، والدين، وتعد من الخصوصيات الشخصية التي يجب عدم مساسها، ويأخذ شكل الكلام، واللمس، والمواقعة الفعلية" (سالم، 2011: 93).

أشكال التحرش الجنسي:

أن التحرش الجنسي يأخذ الأشكال التالية:

- 1- سلوك جنسي لفظي: ويتضمن التعليقات والألفاظ والفكاهات الجنسية.
- 2- سلوك جنسي غير لفظي: ويتضمن التعبيرات الجنسية العدوانية.
- 3- سلوك جنسي جسدي: ويتضمن عددًا من السلوكيات تبدأ من الريب على الجسد، والمعانقة وصولاً إلى الاغتصاب.

أسباب التحرش الجنسي:

- 1- الابتعاد عن القيم الدينية والخلقية وغياب منظومة الأسرة عن القيام بدورها الأساسي في التربية والتنشئة الصحيحة واتجاهها نحو جمع أكبر قدر ممكن من المال في ظل ظروف اقتصادية بالغة السوء والصعوبة.
- 2- ارتفاع سن الزواج وتكاليفه وتفشي ظاهرة العنوسة.
- 3- تعاطي الشباب للمخدرات التي تفقد الوعي وتحث على ارتكاب التحرش أو الاغتصاب (سالم، 2011: 10-15).
- 4- الفقر وزيادة الكثافة السكانية وتأثير الثقافات الغربية على الثقافات العربية.
- 5- ملابس المرأة المثيرة والتي تكشف عن الكثير من مفاتها.
- 6- غياب الرادع القانوني للتحرش الجنسي
- 7- الميل المتزايد لدى المرأة للتعري والكشف عن جسمها، فهي ترغب في أن تشعر بالإعجاب من جانب الرجال، وكل ما تفعله المرأة في جسدها يرى على أنه علامة من علامات الرغبة الجنسية لديها، وبذلك تتجه الأنظار نحوها (Marnia Lazreg, 2009, 48).
- 8- انتشار المواقع الإباحية على شبكة الإنترنت وما تفعله في الشباب من إثارة غرائزهم.
- 9- غياب دور المؤسسات الدينية من توعية الشباب من خطورة الانخراط في حياة اللهو (إسماعيل، 2015، 15).
- 10- الخوف والخجل فقد تخجل الضحية من الحادثة لما تتعرض له من لوم واستنكار اجتماعي من الآخرين، وشعور الضحية بالعار.
- 11- الاستخدام المتزايد لمواقع التواصل الاجتماعي من قبل الشباب وقبول صدقات كثيرة، وهو ما يعرف بالتحرش الجنسي الإلكتروني (Laura E. Diss, 2013, 3).

أنواع التحرش:

تتعدد أفعال وسلوكيات التحرش الجنسي ، وقد تشكل هذه الأفعال نوعاً واحداً من أنواعه أو أكثر، فيما تم الاهتمام من قبل الباحثين بالتحرش النفسي كأحد أنواع التحرش. وأنواع التحرش هي التحرش الإيمائي واللفظي والجسدي والنفسي، ومع التقدم التكنولوجي فقد أضيف إلى هذه الأنواع التحرش الإلكتروني.

1. التحرش الإيمائي

من الأفعال والسلوكيات التي تشير إلى هذا النوع:

• النظر إلى الجسد من أعلى إلى أسفل وبالعكس.

- تحديق النظر في الجسد أو أي جزء منه.
- إغلاق أو إعاقاة الطريق أثناء التحرك أو المشي.
- الملاحقة والتتبع.

- عرض هدايا ذات مضمون جنسي أو فاضح.
- عرض صور أو فيديو ذات مضمون جنسي أو فاضح.
- عمل حركات إيمائية جنسية باليدين أو الجسم.
- عمل تعبيرات في الوجه كالغمز وتحريك الشفتين.

2- التحرش اللفظي

- ومن الأفعال والسلوكيات التي تشير الى هذا النوع:
• الوصف بعبارات أو تعليقات غير لائقة
- التصفير بما يدل على التحرش.

- إطلاق عبارات أو تعليقات جنسية أو فاضحة حول الجسد.
- إطلاق عبارات أو تعليقات تتعلق بالملابس أو المظهر.
- استخدام تعليقات أو تلميحات جنسية.
- تحويل النقاش أو الحوار الى نقاش أو حوار جنسي.
- سرد قصص أو نكات ذات طابع جنسي.
- السؤال عن الرغبات والميول والتاريخ الجنسي.
- توجيه أسئلة شخصية عن الحياة الاجتماعية والجنسية.
- إصدار أصوات قبلات أو قضم الشفاه.
- الطلب والالاحاح للخروج مع شخص غير مرغوب.
- إطلاق الأكاذيب والإشاعات الجنسية.

3- التحرش الجسدي

- ومن الأفعال والسلوكيات التي تشير الى هذا النوع:
• وضع اليد أو اليدين على الكتف.
- لمس الملابس أو الشعر أو الجسد.

- قيام شخص بمداعبة أو عرض أعضاء حساسة من جسمه أمام الآخرين.
- عرض تقديم خدمة مقابل القيام بفعل فاضح أو جنسي .

4- التحرش النفسي

- ومن الأفعال والسلوكيات التي تشير الى هذا النوع:

- استبعاد الشخص من القيام بمهام معينة بسبب السلوك أو المظهر أو الجسد.
- الضغط على الأقارب أو الأصدقاء أو الزملاء للابتعاد عن شخص ما.
- طلب القيام بمهام خطيرة على صحة وجسد شخص ما.

•التحدث بشكل سيء عن شخص أو عن مظهره أو جسده.

•منع التواصل مع شخص وعزله اجتماعيا

5- التحرش الإلكتروني

ومن الأفعال والسلوكيات التي تشير إلى هذا النوع:

•تلقي مكالمات خلوية متكررة وغير مرغوب فيها.

•استلام رسائل نصية غير لائقة أو صور فاضحة أو جنسية.

•استغلال الصور الشخصية والتهديد بها.

•عرض القيام بأفعال فاضحة أو ذات طابع جنسي بالابتزاز الإلكتروني أو على أرض الواقع.

•الملاحقة والتتبع من خلال مواقع التواصل الاجتماعي وتطبيقات الهواتف الذكية.

•كتابة تعليقات فاضحة أو ذات طابع جنسي على الحسابات الإلكترونية.

•اختراق الخصوصية أو الحسابات الإلكترونية أو البريد الإلكتروني.

•طلب القيام بأفعال ذات طابع جنسي أمام كاميرا الهاتف أو الكمبيوتر

آثار التحرش الجنسي:

1: الآثار النفسية لمُتحرش الجنسي إن من الآثار النفسية التي تتركها هذه الجريمة على الضحية نلاحظ أن هذه الآثار صعبة جدًا على نفس الضحية ومن ثم تصاب بالاكتئاب والخضوع والانسحاب من الحياة وفقدان الثقة والشعور بالدونية على من وقع عليه الفعل فحسب، بل يمتد إلى الرزق ومصادره.

2: الآثار النفسية على الأسرة: نلاحظ أن للتحرش أثر بالغ الخطورة على الأسرة حيث يخلق حالة من حالات الخوف والقلق الشديد من قبل أفراد الأسرة في ظل الحوادث المتكررة من تحرشات وانتهاكات الأعراس، الأمر الذي يؤثر بالسلب على الأسرة بل قد يؤدي ذلك بعض الآباء برفض استكمال الفتاة تميمها الجامعي خاصة إذا كان هذا التعليم سوف يؤدي إلى غياب الفتاة عن البيت والموافقة على أي شخص يتقد للفتاة بصرف النظر عن مدى رغبة الفتاة في الزواج أم لا.

ويؤثر أيضا التحرش الجنسي على الفتاة إلى زيادة سلوك العنف في الأسرة وقد يؤدي إلى خطر أكبر وهو الوقوع في زنا المحار بسبب كثرة الإغواء الذي تتعرض له الفتاة. (عزة، 1999: 64)

3: الآثار الاجتماعية والاقتصادية: يؤدي التحرش الجنسي إلى تفكك المجتمع وزيادة العنف في المجتمع والجرائم بين أفراد المجتمع، أما عن الاقتصاد مما لا شك فيه أن المرأة تساهم في قوى بشرية تساعد على زيادة الدخل القومي للدولة وزيادة مستوى معيشة الأسرة وذلك من خلال عملها في الوظائف المختلفة، حيث أن التحرش الجنسي بالفتاة وخاصة المرأة التي تتعرض إلى التحرش الجنسي في العمل مما يؤثر على حجم إنتاجيتها في العمل (الدسوقي وآخرون، 2016: 36)

4: الآثار السياسية والأمنية في المجتمع: فتداعيات التحرش الجنسي لا تقتصر على البعد النفسي والاجتماعي والاقتصادي فقط بل تمتد لتشمل الجانب السياسي والأمني فالتحرش الجنسي في المجتمع يصيب المجتمع بحالة من حالات الفوضى وعدم الاستقرار الأمر الذي يؤدي إلى ظهور مشكلات أخرى مثل الإرهاب، والتطرف الديني، الأمر الذي

يزعزع الأمن الداخلي والخارجي للدولة حيث يسمح للدولة العظمى بالتدخل في الشؤون الداخلية بحجة حماية حقوق الإنسان.

تزايد الحركات الاحتجاجية والمظاهرات في المجتمع الأمر الذي يؤدي إلى انهيار شرعية النظام والحكم (عاشور وآخرون، 2008: 44)

تأثير التحرش الجنسي على الأطفال:

الايذاء الجنسي في الطفولة يؤثر بالسلب على نفسية الطفل في الكبر، فهو يؤثر على صورته عن ذاته ، كما يؤثر على علاقته بالآخرين فبالنسبة للصورة التي يكونها عن ذاته فان هذا الحديث المؤلم يترجم كيميائيا داخل المخ ويترك البصمة في خلايا الذاكرة Memory Cells فتحتفظ بها الذاكرة مدى الحياة.

ولقد وضع Alexandra Nahlous عدة مظاهر للطفل المساء اليه جنسيا من اهمها:

(1) لقد كشفت الدراسات ان الاساءة الجنسية المبكرة للأطفال قبل سن الثانية عشر تؤدي الى ظهور مشاعر اكتئاب شديدة في الرشد.

(2) كما ظهرت ايضا ان هؤلاء المتعرضون للإساءة الجنسية ظهر عليهم اشكال من السلوك مثل الخوف -الكوابيس- النكوص- الانسحاب -ايذاء الذات - اعمال غير مشروعة- الشكاوي الجنسية.

(3) ان هؤلاء الاطفال تظهر عليهم اعراض سوء التوافق المدرسي المتمثل في (الدرجة - القلق- عدم التركيز- تأخر التحصيل الدراسي- رغبة في الجلوس بمفرده او مع زملاء منحرفين).

(4) ان الاطفال الذين تعرضوا لعدوان جنسي اي الذي جربوا نوع الاثارة التي لا يكونوا مستعدون فيزيقيا او عاطفيا تحدث لهم صدمة واشمئزاز من انفسهم . (Alexandra,2000:140- 146)

(5) من اهم التأثيرات الخطيرة ايضا ان هؤلاء الاطفال يشعرون بالهجر والعزلة عن الاخرين وذلك لانهم يعتبرون ان الحافز الاساسي لاي صداقة هو الحافز الجنسي بدلا من حافز الانتماء والصداقة.

(6) يشعر الاطفال المساء اليهم جنسياً بانه مضلل- مخدوع - خائف - معرض دائماً للهجوم - خجول لا يشعر بهويته بعيداً عن كونه ضحية .

(7) ان هؤلاء الاطفال الذين وقعت الاساءة الجنسية عليهم يتخذوا استراتيجيات جنسية معادلة الانداد او محاولة التعرف على الاخرين وبالتالي ينفر منهم الاخرين ويرفضوهم. (Goddard,1993:296)

لماذا لا يتحدث الأطفال عن التحرش.

لخصت ماري (1986) الأسباب التي تحدث عنها الباحثون بما يلي :-

1. ولاؤهم وحبهم للشخص المتحرش يجعل من المستحيل عليهم أن يتحدثوا عن شخص يشكل الدعم والحماية لهم.

2. إنهم لم يمتلكوا الشجاعة الكافية للإخبار، لأن ردة فعل المستمع تكون الرعب وعدم التصديق.

3. لأن الطفل هو الجزء الأضعف من الحدث الجنسي، بالإضافة إلى سلطة المتحرش الذي تظهر للطفل أن هذا الفعل مقبول لكن يجب أن يبقى سرا.

4. التهديد المباشر أو المنطقي كافي أن يبقي الطفل صامتا ولا يجعله يتحدث عن التحرش.

5. الأطفال لا يخبروا أحداً لأنه ببساطة لا يوجد أحد يسألهم.

6. لا يوجد قوانين صارمة ضد المتحرشين يمكن أن تكون بمثابة تشجيع للطفل للحديث وتمنحه الثقة بأنهم سوف يأخذون حقه. (Hancock, Mains, 1987)

حماية الأطفال من التحرش:

1- تثقيف أطفالنا وتزويدهم بالمعلومات الصحيحة وخلق علاقة من الصداقة الحميمة لمنحهم الثقة بأنفسهم وبالوالدين

2- منحهم الفرصة للتحدث عن أحلامهم ومشاكلهم ومخاوفهم من خلال اشعارهم بالأمان ودون حواجز

3- متابعة الأطفال ومنعهم من الاختلاط بمن هم أكبر منهم وملاحظة تحركاتهم وعلاقاتهم بأصحابهم مع عدم اشعارهم بالرقابة.

4- توصية الطفل ان يروي لوالديه احداث يومه بصورة منتظمة ومن خلال ذلك يتمكن الوالدان من تشخيص ما هو مريب وغريب للاحتراز واتخاذ الحيطة.

5- محاولة ايجاد فرصة لتطوير الطفل وزجه بنشاطات متنوعة حسب ميوله وهواياته واشعاره بالاهتمام والحب لأبعاد تفكيره عن كل ما هو مناف للطفولة.

6- حماية الأطفال من متابعة القنوات الفضائية التي تعرض برامج ومشاهدة مخالفة للأخلاق وتوعيتهم عن كيفية استخدام الانترنت والاستفادة منه ورفض كل ما هو غير لائق.

ولكن الاحترازا التي تتخذها الاسرة مهما كانت فهي غير كافية للحد من هذه الظاهرة الا اذا رافقتها تعاون مؤسساتي تربوية وقانوني، حيث يقع على الدولة العبء الكبير فيما يحدث لأطفالنا خاصة أولئك الذين يفقدون الرعاية الأسرية بسبب التشرد والفقر والحرمان لأسباب اقتصادية وامنية اضطررتهم للعمل والاختلاط بالكبار، يجب اعادة تفعيل دور الباحث الاجتماعي في المدارس بل وتشكيل وحدة ارشاد اجتماعي تعالج هذا النوع من المشاكل في المدارس بمهنية عالية وسليمة. (الشبيبي، 2015)

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

دراسة الجبيلة والطريف (2017):

عنوان الدراسة: (اسباب التحرش الجنسي بالأطفال -آثاره وطرق علاجه)

هدفت الدراسة :التعرف على اسباب التحرش الجنسي بالأطفال -آثاره وطرق علاجه وذلك بالتعرف على طبيعة حالات الأطفال المتحرش بهم جنسياً،

عينة الدراسة : تكونت عينة الدراسة من (٢٧٦) من الأخصائيات النفسيات والاجتماعيات السعوديات العاملات بالمستشفيات الحكومية.

نتائج الدراسة : توصلت الدراسة إلى ان اكثر الأطفال عرضة للتحرش الجنسي تمتد أعمارهم (4-9) سنوات، والإناث أكثر عرضة للتحرش الجنسي من الذكور، كما أن أكثر المعتدين جنسياً على الأطفال - من الأقارب، ويعتبر منزل أحد الأقارب أو الأصدقاء من أكثر الأماكن التي يتعرض بها الطفل للتحرش. كما توصلت الدراسة إلى عدداً من الأسباب النفسية والاجتماعية للتحرش الجنسي بالأطفال. والآثار النفسية والاجتماعية الناتجة عن التحرش الجنسي على الطفل المعتدى عليه.

دراسة مسعودة (2017):

عنوان الدراسة: التحرش الجنسي بالأطفال في المرحلة الابتدائية.

هدف الدراسة: التعرف على حالات التحرش الجنسي بالأطفال في المرحلة الابتدائية.

عينة الدراسة : تكونت عينة الدراسة من خمس حالات من والية سعيدة حيث وزعت على الشكل التالي : حالتين من مصلحة الطب الشرعي, حالتين تم إرشادنا إليها و حالة من المدرسة ابتدائية أمير عبد القادر ارتكزنا في اختيار الحالات على عدة شروط أهمها : أن الدراسة من الاطفال في عمر (5-12) سنة قد تعرض إلى تحرش أو اعتداء جنسي من طرف راشد أو مراهق يفوقه بأكثر من خمس سنوات وأن يكون الضحية متمدرس في المرحلة الابتدائية - . أن يكون الطفل تعرض للتحرش أو الاعتداء الجنسي منذ فترة زمنية وجيزة (قصيرة) لتمكن من دراسة آثار الصدمة على الجهاز النفسي

نتائج الدراسة : اظهرت النتائج الدراسة أنه يعاني الطفل المتحرش به من آثار نفسية سلبية و ظهور سلوكيات عدوانية عنيفة قوية كآلية دفاع.

دراسة القواسمي (2012):

عنوان الدراسة: درجة انتشار التحرش الجنسي لدى عينة من الاطفال في مدينة الخليل.

هدف الدراسة : هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على درجة انتشار التحرش الجنسي لدى عينة من الأطفال في مدينة الخليل .

عينة الدراسة : تكونت عينة الدراسة من (972) مبحوثاً من طلبة (الصفوف الخامس، والسادس، والتاسع، والعاشر)، تم اختيارهم بطريقة العينة الطبقية العشوائية تبعاً لمتغير الجنس. **نتائج الدراسة :** أظهرت نتائج الدراسة أن نسبة انتشار التحرش الجنسي عند الأطفال في مدينة الخليل هو (31.5%) من عينة الدراسة الكلية. كما أظهرت النتائج أن الدرجة الكلية لمعرفة الأطفال بالتحرش الجنسي (65.90%) وهي جاءت بدرجة متوسطة، وتشير النتائج إلى وجود نسبة مرتفعة من التحرش الجنسي مقارنة بالدول الأخرى، كما تشير النتائج إلى نقص في الثقافة الجنسية لدى الأطفال والأهالي.

دراسة الطيار (2011):

عنوان الدراسة: عوامل التحرش الجنسي بين الطلاب في المرحلة الابتدائية من وجهة نظر المرشد الطلابي

هدفت الدراسة: التعرف على عوامل التحرش الجنسي بين الطلاب .

عينة الدراسة : تكونت عينة الدراسة من مرشدي المرحلة الابتدائية في مدينة الرياض وقد بلغت العينة (61) مرشدا ومرشدة .

نتائج الدراسة : اظهرت نتائج الدراسة ان من اهم العوامل التي تؤدي الى التحرش الجنسي بين الطلاب في المدرسة هي مصاحبة الطلاب الاكبر سناً ، وضعف الرقابة والاشراف في المدرسة اثناء وجود الطلاب في الفسح والانصراف ، ووجود طلاب يظهر على سلوكهم الانحراف.

تعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال ما تم عرضه من دراسات سابقة يمكن للباحثة التعقيب عليها كما يأتي:

1. من حيث هدف الدراسة: كان هدف جميع الدراسات السابقة التعرف على التحرش الجنسي لدى الاطفال اذ اتفقت اهداف هذه الدراسات مع هدف الدراسة الحالية في التطرق الى ظاهرة خطيرة ومهمة الا وهي ظاهرة التحرش الجنسي.

2. من حيث عينة الدراسة :تختلف العينات في الدراسات السابقة من دراسة الى اخرى اذ كانت عينة دراسة (الجبيلة والطريف, (2017) من الأخصائيات النفسيات والاجتماعيات السعوديات العاملات بالمستشفيات الحكومية, في حين كانت عينة دراسة (الطيبار, 2011) من مرشدي المرحلة الابتدائية في مدينة الرياض, وعينة دراسة (القواسمي, 2012, من طلبة (الصفوف الخامس، والسادس، والتاسع، والعاشر), وعينة دراسة (لقاسمي, 2016) من خمس حالات من الاطفال المتحرش بهم, اما الدراسة الحالية فلم تقوم باختيار اي عينة واكتفت فقط بالأطر النظرية والادبيات الخاصة بهذا الموضوع.

3. من حيث النتائج: توصلت الدراسات السابقة إلى عدداً من الأسباب النفسية والاجتماعية للتحرش الجنسي بالأطفال. والآثار النفسية والاجتماعية الناتجة عن التحرش الجنسي على الطفل المعتدى عليه كما توصلت بعض الدراسات الى ان الاناث اكثر تعرضا للتحرش من الذكور , وتوصلت الدراسة الحالية الى ان الكشف والفصح عن الاعتداء الذي تعرض له الطفل أمر في غاية الأهمية، لأن من حق كل طفل أن يحيا في بيئة صحية لا تسيء لبراهته وبراءة أفكاره،

المبحث الرابع: الخاتمة، التوصيات، المقترحات

خاتمة

تناولنا في هذا البحث ظاهرة التحرش لدى الأطفال، واتضح مما تناولناه مدى التهديد الذي تمثله هذه الجريمة على المجتمع؛ وبالتالي فإن الكشف والفصح عن الاعتداء الذي تعرض له الطفل أمر في غاية الأهمية، لأن من حق كل طفل أن يحيا في بيئة صحية لا تسيء لبراهته وبراءة أفكاره، وينبغي أن يعلم الأطفال جميعهم الذين تعرضوا للتعدي سواء كانوا في سن كبيرة أو صغيرة بأنهم ليسوا مذنبين، وأن المذنب الوحيد في هذا الأمر هو المعتدي والجاني، ومن ثم لا ينبغي الخضوع له وإخفاء سره لأن ذلك يشجعه على هذا الفعل الشنيع، بل يجب على الطفل التوجه لأقرب شخص له وإخباره بالأمر، أو التوجه للجهات الرسمية للإبلاغ عن هذه الحادثة للحصول على المساعدة وعقاب المعتدي .

ثانياً: التوصيات:

- (1) اجراء دراسات على اهم قضايا التحرش الجنسي المثارة عبر وسائل التواصل الاجتماعي .
- (2) ان المؤسسات بحاجة الى مزيد من الوعي في مجال الصحة الجنسية والتحرش الجنسي.
- (3) زيادة علاقة الثقة والامان بين الطفل او الاهل حتى يتمكنوا من طلب المساعدة منهم.
- (4) ضرورة تدريب الام على برامج توعية ، حتى تستطيع حماية اولادها من هذه المخاطر.
- (5) ضرورة وجود برامج لمنع الاساءة، وعلاج ضحايا الاعتداء الجنسي على الاطفال.

ثالثاً: المقترحات

- (1) القيام ببرامج ارشادية لتوعية التلاميذ بخصوص استخدام مواجهة التحرش الجنسي بشكل صحيح وملائم.
- (2) اجراء مزيد من الدراسات الحالية لدراسة حالات التحرش الجنسي للأطفال
- (3) اجراء دراسة تتناول الفعالية الذاتية بأساليب مواجهة التحرش الجنسي لدى المراهقة.

المصادر:

- الثويني، محمد. (٢٠٠٠). كيف نجنب أبنائنا التحرش الجنسي. الكويت: دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع
- الجبيلة، الجوهرة بنت فهد، غادة بنت عبد الرحمن الطريف (2017): اسباب التحرش الجنسي بالاطفال، واثاره وطرق علاجه: دراسة سوسيو نفسية. مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الانسانية ، المجلد السادس والعشرون- العدد الثاني.
- الدسوقي، شيماء وليد محمد وآخرون (2016): دور الخدمة الاجتماعية في مواجهة ظاهرة التحرش الجنسي. رسالة دكتوراه. كمية الخدمة الاجتماعية. جامعة الفيوم.
- سالم، رفقة خليف (2011): علاقة فاعلية الذات والفرع الأكاديمي بدافع الإنجاز الدراسي لدى طالبات كمية علجون الجامعية. جامعة البلقاء التطبيقية. مجلة البحوث التربوية والنفسية العدد 23
- السيد، إيمان. (٢٠٠٠). التحرش الجنسي بالأطفال: التعريف والأسباب والوقاية والعلاج. دار الزهراء للنشر والتوزيع، مصر.
- الشبيبي، شذى (2015) <https://m.annabaa.org/arabic/investigations/4205>
- الطيار، مساعد. بن ابراهيم بن احمد (٢٠١١): عوامل التحرش الجنسي بين الطلاب في المرحلة الابتدائية من وجهة نظر المرشد الطلابي. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- عزة، كريم (1999). دور ضحايا الجريمة في وقوعها. مؤتمر البحوث الاجتماعية النفس العيادي للطلاب "والتوزيع، مصر. والمجلات. التحديات. المركز القومي لمبحوث الاجتماعية والجنائية. القاهرة.
- الغامدي، رحمة بنت على (2015): كيف نحمي أطفالنا من التحرش الجنسي ، سلسلة البحوث والدراسات رقم 121 ، الطبعة 11 المملكة العربية السعودية ، الرياض.
- غريب، سميحة. (٢٠١٠). التحرش الجنسي خطريواجه طفلك. دار الأندلس للنشر
- القواسمي، حكمت شكري عبد الغني (2012): درجة انتشار التحرش الجنسي لدى عينة من الاطفال في مدينة الخليل، رسالة ماجستير، جامعة القدس.
- محمد، ضو (2008): الاعتداءان الجنسية على الأطفال، دراسة في مركز الطبابة الشرعية بحلب، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، عمان.
- مسعودة ، لقاسمي (2017): التحرش الجنسي بالأطفال في المرحلة الابتدائية رسالة ماجستير علم النفس المدرسي ،جامعة الطاهر مولاي ، سعيده .
- نبريص ،خالد، واخرون.(2006) : مدى معرفة طلاب وطالبات المرحلة الأساسية بالتربية الجنسية والحياتية ومواقفهم منها، مركز الدراسات النسوية، فلسطين.

المصادر الاجنبية

- Alexandra Nahlous: child safety Handbook "protective Behaviors Consultancy Group of Nsw
bolice bolice Lid "**Milbank publication, Sydney. Australia**, (vol.1,Issue 14,2000). P140- 146.
- Domingnuez R.Z, Nelke C.F, Perry B.D.(2001): **Sexual Abuse of Children** .Berkshire Publishing
Group and Child Trauma Academy to be published in Encyclopedia of Grime & Punishment
- Goddard, C.R.S Crew,R "**Responding to Children: Child welfare practice**. (melbourhe, Long
man Cheshire, 1993) p296.
- Haj –Yahia , Mohammed and Tamish, Safa,(2001): **The rates of child sexual abuse and its
psychological consequences as revealed by study among palestinianian university students**
,Child abuse & Neglect 25, p p 1303-1327.
- Hancock, Maxine, Mains, Karen(1987):**child Sexual Abuse: A Hope For Healing**, Harold shaw
publishers, wheaton, Illinois.
- [http// www. alzawag, tv/ article= details.php? id=36@ Vowala Morose](http://www.alzawag.tv/article=details.php?id=36@VowalaMorose).
- Laura E. Diss, "Whether You "Like" It or Not: The I nclusion of Social Media E vidence in Sexual
Harassment Cases and How Courts Can Effectively Control It" ,**Boston College Law Review**,
Volume 54, Issue 4Article 9,20
- Marnia Lazreg, "**Questioning the Veil, Open Letters to Muslim Women**", Princeton University
Press Princeton and Oxford, 2009.

النشر:

المركز الديمقراطي العربي
للدراستات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
ألمانيا/برلين

Democratic Arabic Center
Berlin / Germany

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو تخزينه
في نطاق استعادة المعلومات أو نقله بأي شكل من الأشكال، دون إذن مسبق خطي من الناشر.
جميع حقوق الطبع محفوظة

All rights reserved

No part of this book may be reproduced, stored in a retrieval system, or transmitted in any
form or by any means, without the prior written permission of the publisher.

المركز الديمقراطي العربي
للدراستات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية ألمانيا/برلين

Tel: 0049-code Germany

030-54884375

030-91499898

030-86450098

البريد الإلكتروني

book@democraticac.de





المركز الديمقراطي العربي
للدراستات الاستراتيجية، الاقتصادية والسياسية

Democratic Arab Center
for Strategic, Political & Economic Studies

كتاب:

الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة (الجزء الأول)

إشراف وتنسيق: د. تمار ربيعة، المركز الديمقراطي العربي برلين - ألمانيا

رئيس المركز الديمقراطي العربي: أ. عمار شرعان

مدير النشر: د. أحمد بوهكو

رقم تسجيل الكتاب: VR. 3383.6566.B

الطبعة الأولى

2021 م



الإساءة الجنسية للأطفال الواقع وسبل المعالجة